الصحافة الإلكترونية العربيّة

الالتزام والانفلات في الخطاب والطرح

د. خالد محمد غازي



الصحافة الإلكترونية

الالتزام والانفلات في الخطاب والطرح

الكتاب : الصحافة الإلكترونية العربية : الالتزام والانفلات فى الخطاب والطرح

الكاتب : د.خالد محمد غازي

الطبعة : ٢٠١٦



الناشر : وكالة الصحافة العربية (ناشرون)

٥ ش عبد المنعم سالم – الوحدة العربية – مدكو ر- الهرم – الجيزة

جمهورية مصر العربية

هاتف : ٣٥٨٢٥٢٩٣ – ٣٥٨٦٧٥٧٦ – ٣٥٨٦٧٥٧٥

فاكس : ٣٥٨٧٨٣٧٣

http://www.apatop.com E-mail: news@apatop.com

دار الكتب المصرية

فهرسة إثناء النشر

غازي ، خالد ، محمد.

الصحافة الإلكترونية العربية / خالد محمد غازي – ط١ الجيزة : وكالة الصحافة العربية، ٢٠٠٧

٤٥٦ص ، سم

١ – الصحافة التكنولوجية ٢ – الصحافة العربية

أ. العنوان ٠٧٠.٤٤٩٦ رقم الإيداع / ٢٠١٠/١٧٥٣

الصحافة الإلكترونية

الالتزام والانفلات في الخطاب والطرح

د. خالد محمد غازي



بسم الـلـه الرحمن الرحيم

(لاَ يُكَلِّفُ الـلـهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ {286/2})

(سورة البقرة : آية 286)

إهداء

إلى نقطة الضوء في حياتي

إلى المستقبل والغد الجديد

إلى أولادي الأحباء

"عمر"و"حنين" و"حازم"

محبة مني لهم

تمهيد :

شهدت الصحافة في نهاية القرن العشرين وأوائل القرن الحالي الذي نعيشه ثورة هائلة، تمثلت في نظم الاتصالات الرقمية واستخدام الإنترنت الذي يعد واحدًا من أهم الإنجازات التي وصل إليها الإنسان في مجال الاتصالات، وانعكس هذا التطور بطبيعة الحال على الصحافة كمفهوم ووظيفة.

مما استدعى إعادة هيكلة وبناء الأنماط الأساسية للصحافة بدلًا من الأنماط المتعارف عليها لعقود مضت فتكنولوجيا الاتصالات الإلكترونية الحديثة فتحت الباب على مصراعيه لنقل المعلومات والبيانات والأخبار والصور نقلًا حرًا يجتاز المسافات والأزمنة، ويوفر الجهد والمال، فأصبح العالم بين يديك وأنت جالس أمام جهاز الكمبيوتر لقد تحققت المقولة الشهيرة لعالم الاتصالات الكندي "ماكلوهان" [1] Marshal Mc Luhan (1911 -1980) التي قالها عام 1964 إن العالم أصبح قرية إلكترونية بفضل وسائل الاتصال الحديثة، وإن الأجهزة الإلكترونية تسيطر على حياة الشعوب وتؤثر على أفكارها ومؤسساتها.

---

(1) مارشال ماكلوهان، أستاذ جامعي ومنظر في مجال الاتصالات، عمل مدرسًا في جامعة تورينتو من عام 1946 إلى 1980 فضلًا عن عمله في العديد من المعاهد الكندية والأمريكية، وقد حظي بشعبية وسمعة عالية في الستينات، وتحققت رؤيته وتوقعه بأن الإعلام الإلكتروني سيقوم بتكوين "القرية العالمية" التي تكون فيها الرسالة هي الوسيلة medium is the message والتي كانت عنوانًا لأهم كتبه التي صدرت عام 1967 والتي أحدثت جدلًا كبيرًا

شهد الفكر الإنساني ثورات أحدثت تحولًا كبيرًا في الاتصال المعرفي، تمثلت أولاها في اللغة التي ظهرت منذ آلاف من السنين، والثانية في اختراع الكتابة منذ آلاف السنين ثم الثالثة وهي اختراع الطباعة والتي تميزت بإمكانات توزيع النصوص بشكل أسرع وأوسع من الكتابة اليدوية، وأسهمت في تخطي الحواجز الجغرافية، وقد تبع اختراع الطباعة عدة اختراعات أخرى مثل ظهور الآلات الكتابية وماكينات التصوير وخطوط الهواتف، إلا أنها لم ترق لمستوى الثورات السابقة عليها، ثم ما لبثت أن ظهرت الثورة الرابعة والتي لم تتخذ مكانها بعد وهي ثورة الكتابة في الفضاء الإلكتروني Electronic Skywriting والتي ارتبطت بوسيط اتصال جديد وهو شبكات الاتصال عن بعد[1] .

ظهر ما يسمى بالنشر الإلكتروني Electronic publishing والنشر عبر الإنترنت online publishing، وهذا أدى إلى ظهور الصحافة الإلكترونية كمصطلح وتعبير مترجم لأكثر من تعبير مثل:

Electronic newspaper , electronic edition , online Journalism, electronic Journalism,virtual newspapers, digital newspaper, paperless newspaper, interactive newspaper

وسميت الصحافة الإلكترونية في الدراسات الإعلامية العربية بأسماء عديدة منها (الصحافة الفورية، الصحافة الرقمية، الصحف التفاعلية، الصحف اللا ورقية، الصحف الافتراضية) واعتمدت على الإصدار بطريقة إلكترونية متكاملة بمعدلات عالية السرعة والمرونة والكفاءة، في نقل الخبر والصور من وكالات الأنباء والمراسلين، وتحرير المواد الصحفية وتصحيحها، وتصحيح الرسوم والصور الفوتوغرافية والبحث عن المعلومات واستقائها من بنوك المعلومات وتصفحها أو حفظها وطباعتها.

(1) Barnad, Stevan post - Gutenberg Galaxy: The Fourh Revolution in the Means of Production of Knowledge, - The Public - Access Computer Systems Review - Vol.2 no1(1991

لكن تاريخ وسائل الإعلام يؤكد أن ميلاد وسيلة إعلامية جديدة لا يؤدي بشكل إلى وآني إلى ميلاد لغة خاصة بها، بل تظل هذه اللغة رهينة جملة من العوامل الداخلية المرتبطة بالجانب التقني للوسيلة وطريقة تنظيم عملها والعوامل الخارجة عن الوسيلة الإعلامية، فالإذاعة استعانت في انطلاقتها بلغة "الصحافة المكتوبة" في نشراتها الإخبارية، حيث كانت تتلو ما كتبته الصحف، لكن سرعان ما فرضت لغتها الخاصة.. البعيدة عن اللغة المكتوبة.. والمستلهمة من اللغة اللفظية .. المتميزة بتلقائية المحكي، هذه الحقيقة ذاتها تنطبق أيضا على التليفزيون الذي استعان في بداية بثه للأخبار بلغة الإذاعة إلى درجة أن البعض عرف التليفزيون في ذلك العهد بأنه (إذاعة + سينما!) لكن بالتدريج استقل التليفزيون بلغته ونأى عن السينما والإذاعة.

إن استرجاع تاريخ وسائل الإعلام يكشف لنا المسار الذي سلكته كل وسيلة إعلامية في فرض ذاتها على البيئة الاجتماعية والثقافية، وفي بسط لغتها الخاصة كمدونات اتفاقية للتعامل الداخلي (بين المهنيين) أو في علاقاتها مع الجمهور. ولعل قاموس المصطلحات التقنية والفكرية المرتبطة بهذه الوسيلة الإعلامية أو تلك خير دليل على وجود اللغة الإعلامية الخاصة بها، فوسائل الإعلام لم تولد مكتملة البناء، بل هي تنمو وتتطور في شكلها ومضمونها ضمن مسار معقد من التأثير والتأثر. فالصحافة المكتوبة التي تملك تراثًا ثريًا يمتد على مدار حوالي أربعة قرون، ظلت تتأثر بوسائل الإعلام التي ظهرت بعدها.. على مستوى المحتوى والشكل. فبعد سنوات قلائل من الوجود أصبحت صفحات "الويب" هي التي تؤثر في إخراج الصحف الورقية، حيث يمكن أن نلاحظ وجود عدة "نوافذ" بألوان مغايرة داخل المقال الواحد، من أجل توجيه

النظر، ومحاكاة فعل القراءة على شاشة الكمبيوتر؛ أي تجزئة المحتوى وتوزيعه على "النوافذ" في المتن.[1]

لكن، ثمة مسائل اهتمام المتخصصين فى الصحافة والأوساط الإعلامية فى سياق هذا الموضوع، من بينها: مدى تأثير التقنية الرقيمة فى الصحافة وأنماط الصحف الإلكترونية العربية واتجاهاتها ، ونوع الأطر المستحدثة التي تتكامل فى ما بين الصحافتين المطبوعة والإلكترونية، إضافة إلى اتجاهات الصحافة الإلكترونية العربية المؤسسة على تباين الواقع الذى يستدعي تفعيل مواثيق الشرف المهنية فى هذا النوع الجديد من الإعلام.

ويبدو من الضروري طرح أسئلة تتطلب الإجابة نظرًا لأهميتها، من بينها:

1- هل الصحافة الإلكترونية العربية تختلف عن نظيرتها الورقية؟

2- أين يكمن التشابه والاختلاف بين الصحافة الإلكترونية ونظيرتها الورقية؟

3- هل هناك سمات تميز الصحافة الإلكترونية العربية على وجه التحديد؟

4- هل يقف كل من المطبوع والإلكتروني أمام تحولات مفصلية؟

5- إلى أي مدى استثمرت الحكومات الرسمية والجماعات المعارضة الصحافة الإلكترونية كمنبر إعلامي؟

6- ما التغيرات التي رافقت ظهور واستمرار الصحافة الإلكترونية، من حيث حرية الرأي والتشريعات والرقابة؟

7- ما الدور الذي يمكن أن تلعبه مواثيق الشرف المهنية في طرح مفهوم لأخلاقيات النشر والتناول في الصحافة الإلكترونية العربية؟

يهدف الكتاب إلى التعريف بالصحف الإلكترونية العربية: أنواعها وأنماطها واتجاهاتها وسماتها وأخلاقها والمعوقات التي تحول دون أن تؤدي

---

(1) د. نصر الدين العياضي : الأنواع الصحفية في الصحافة الإلكترونية: نشأة مستأنفة أم قطيعة ؟، ص: 2، 3، على الرابط التالي: البوابة العربية للاتصال والإعلام
www.arabmeediastudies.net

وظيفتها الإعلامية المجتمعية، ويطمح الباحث في أن يتوصل إلى مجموعة أهداف في إطار المشكلة الخاصة لمتطلبات البحث، من أبرزها:

(1) التوصل إلى مؤشرات علمية تسهم في تحديد واقع الوظيفة الإعلامية للصحافة الإلكترونية العربية.

(2) التوصل إلى نتائج هادفة لتسهيل عملية الاتصال والتواصل فيما بين الوسيلة الإعلامية والمتلقي لها، لتقوم بواجبها المنوط به.

(3) التوصل إلى تحديد المعوقات التي تعرقل قيام الصحافة الإلكترونية بدورها في المجتمع، وتأثير هذه المعوقات في وسائل الإعلام الأخرى.

(4) تحديد الضوابط التي تضبط عمل الصحافة الإلكترونية في إطار التشريعات التي تكفل حرية الرأي ومواثيق الشرف المهنية.

(5) التوصل إلى مقترحات وتوصيات عملية، يمكن أن تسهم في تنمية وازدهار الصحافة الإلكترونية العربية.

لتحقيق ذلك، جرى اعتماد أكثر من منهج، وإن غلب على الكتاب المنهج الوصفي Descriptive Method، إذ ارتكز على جمع المعلومات والبيانات وتحليلها وتفسرها لاستخلاص دلالاتها.

والمنهج الوصفي وهو ذلك المنهج الذي يقوم على جمع الحقائق والمعلومات والبيانات ومقارنتها وتحليليها وتفسيرها من خلال تحديد خصائصها وأبعادها وتوصيف العلاقات بينها واستخلاص دلالالتها، وصولا إلى تقرير خصائص ظاهرة معينة مع محاولة تفسير هذه الخصائص تفسيرًا كافيًا.

ولا تنحصر أهداف هذا في مجرد جمع الحقائق بل إنه يتجه إلى تصنيف البيانات والمعلومات والمعطيات وتحليلها تحليلًا دقيقًا، ثم الوصول إلى تعميمات بشأن الموقف أو الظاهرة موضوع الدراسة ولا يقتصر هذا المنهج

على التعرف على معالم الظاهرة، وتحديد أسباب وجودها، وإنما يشمل تحليل البيانات وقياسها وتفسيرها، والتوصل إلى وصف دقيق للظاهرة ونتائجها.

المتتبع لتطور المناهج العلمية يستطيع أن يلمس الأهمية التي احتلها المنهج الوصفي في هذا التطور، ويرجع ذلك إلى ملاءمته لدراسة الظواهر الاجتماعية والإنسانية، لأنه يصف الظواهر الاجتماعية والإنسانية وصفا موضوعيا، عبر البيانات التي يتحصل عليها باستخدام أدوات البحث العلمي وتقنياته.

وقد ارتبطت نشأة هذا المنهج بالمسوح الاجتماعية وبالدراسات المبكرة في فرنسا وإنجلترا وكذا بالدراسات الأنثربولوجية في الولايات المتحدة الأمريكية، لذلك فهو يشتمل على عدد من المناهج الفرعية والأساليب المساعدة، كأن يعتمد مثلا على دراسة الحالة أو الدراسات الميدانية أو التاريخية أو المسوح والمعطيات الاجتماعية.

وفى هذا السياق، تمت الاستفادة من الحقائق والآراء العلمية المنشورة للمتخصصين في مجال البحث والاعتماد على الصحف والدوريات الأكاديمية، ومواقع الإنترنت الخاصة بالمنظمات الدولية والعربية التي يعنى بها البحث، وكذلك مواقع الصحف الإلكترونية العالمية والعربية، والاستفادة من الإحصائيات الحديثة الخاصة بالإنترنت ومستخدمي الصحافة الإلكترونية، بما يمثل مسحًا مستقصيًا للظاهرة قدر المتاح.

وقد اقتضى الوصول إلى نتائج واقعية وميدانية للكشف عن دور ووظيفة الصحافة الإلكترونية العربية، واهتمامات مستخدميها ومدى الاستفادة منها، قيام الباحث بالاطلاع على أغلب ما صدر من كتب ودراسات عربية وأجنبية ورسائل جامعية ناقشت الموضوع أو أضاءت جانبًا من جوانبه.. وقام الباحث بالتواصل والحوار والمناقشة واللقاءات الشخصية مع مديري ورؤساء تحرير

المواقـع الصـحفية الإلكترونيـة العربيـة وغيرهـا، وصـولًا إلى أن تكـون نتـائج بحثـه موضوعية تعبر بصدق وشفافية عن الواقع الإعلامي والصحفي، خاصة العربي.

ومن الصعوبات التى واجهت الباحث فى هذا المجال، أن البحث لا يشمل قطرًا عربيًا بعينه، بل يدرس الصحافة الإلكترونية العربية كحالة أمـام الصـحافة الإلكترونيـة في العالم، مما قد يتطلب سـفر الباحـث إلى عديـد مـن الـدول العربيـة لجمـع مادتـه العلمية وللتطبيق العملي والميداني. ومـن الصـعوبات أيضًـا غيـاب إحصـائيات عربيـة دقيقة خاصة بعدد متصفحي الصحافة الإلكترونية وتوعيتهم، إضـافة إلى قلـة المراجـع والمصادر نظرًا لحداثة الموضـوع، حتـى المراجـع الإنجليزيـة تركـز جـل اهتمامهـا عـلى صحافة الإنترنت في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبـا ولا تتطـرق إلى العـرب، وهـذا أمر يمكن تفهمه بسبب تأخر الصحافة العربية فى الانخراط في التقنية الرقمية وشـبكة الإنترنت، وفى مواكبة التكنولوجيا الاتصالية الحدثية.

كما قام الباحث بمسح لأهم مكتبات الجامعات العربيـة، لكنـه لم يـتمكن مـن الحصول على دراسة أكاديمية سابقة تتنـاول "الالتـزام والانفـلات في خطـاب الصـحافة الإلكترونية العربية"، وما حصل عليه عبـارة عـن بحـوث ودراسـات منشـورة في بعـض المجلات والدوريات المتخصصة تتعرض للجوانب الأخلاقية في صحافة الإنترنت، لذا فإن موضوع بحثه ما زال بكرًا.

وقـد انـتظم البحـث في مقدمـة وثلاثـة فصـول وخاتمـة . تنـاول الفصـل الأول: الصحافة والتقنية الرقمية.. الأسس وآفاق المستقبل، وذلك عبر أربعـة مباحـث.. تنـاول المبحـث الأول: طروحـات نشـأة الصـحافة والتحـول الرقمـي. وتعـرض المبحـث الثـاني لموضـوع الإنترنـت كوسـيط إعلامـي للصـحافة الإلكترونيـة. أمـا المبحـث الثالـث فتنـاول أنـواع الصـحف الإلكترونيـة العربيـة: أنماطهـا

واتجاهاتها. وجاء المبحث الرابع ليتحدث عن سمات الصحافة الإلكترونية العربية.

وتم تخصيص الفصل الثاني: لـ "صحافة الإنترنت العربية.. أطر قديمة وأخرى مستحدثة".. وتكون هذا الفصل من أربعة مباحث. جرى في المبحث الأول تناول موضوع المطبوع والإلكتروني واقعه وتحولاته. وتحدث المبحث الثاني عن أن حرية الرأي جوهر حرية الصحافة وتم تسليط الضوء في المبحث الثالث على المدونات ومفهومها ونشأتها وانتشارها، وكيف أنها صحافة للمواطن، وخصص المبحث الرابع لتناول التسويق السياسي والدعاية المضادة.

أما الفصل الثالث فدرس "اتجاهات الصحافة الإلكترونية المؤسسة على تباين الواقع"، وذلك عبر أربعة مباحث، حاول المبحث الأول منها أن يجيب عن سؤال: كيف تنظر السلطة السياسية إلى الصحافة الإلكترونية كوافد جديد على الإعلام؟ وتعرض المبحث الثاني لتشريعات الدول العربية للصحافة، خاصة الإلكترونية.. أما الرقابة على الصحافة في العالم العربي، فكانت موضوعًا للمبحث الثالث.. وتناول المبحث الرابع أخلاقيات الإعلام الجديد ومواثيق الشرف المهنية العربية.

المؤلف

الفصل الأول

الصحافة والتقنية الرقمية.. الأسس وآفاق المستقبل

- المبحث الأول : طروحات النشأة والتحول الرقمي .
- المبحث الثاني : الإنترنت وسيط إعلامي للصحافة الإلكترونية.
- المبحث الثالث : أنواع الصحف الإلكترونية .. أنماط واتجاهات.
- المبحث الرابع : سمات الصحافة الإلكترونية العربية.

توطئة :

يشير مصطلح صناعة الصحافة Making Press إلى اتساع المجالات التي تـؤثر وتتـأثر بالصـحافة بصـفتها نشـاطًا إنسـانيًا يشـمل كافـة مجـالات النشاط الإنساني، بحيث تحولت الصحافة إلى سوق كبيرة، لا تختلف عن أسواق البترول والمنسوجات. ومنذ ظهور هـذه الصـناعة اعتمـدت عـلى مقومات أساسية لنجاحها كالأيدي العاملـة المدربـة التـي تصـنع الـورق وتدير المطابع، وتقوم بعملية التوزيع والتسويق والإعلان.

وأنفقت الأموال عـلى تحـديث هـذه الصـناعة، و هـذا التطـور واكـب الطفـرة التكنولوجية الهائلة في سائر شئون حياة الأفراد والمجتمعات، خاصـة في النصـف الثـاني من القرن العشرين، الذي شهد من أشكال التكنولوجيا ما يتضاءل أمامه كل ما تحقـق في عدة قـرون سـابقة، ولعـل مـن أبـرز مظـاهر هـذه الطفـرة التـي تصـل إلى درجـة الثورة، الاندماج الذي حدث بين ظاهرتي تفجر المعلومات وثورة الاتصال، في اسـتخدام أجهزة الحاسوب في تخزين واسترجاع خلاصة مـا أنتجـه الفكـر الـبشري ، في أقـل حيـز متاح، وبأسرع وقـت ممكـن، ونقـل الأنبـاء والبيانـات والصـور عـبر الـدول والقـارات بطريقة فورية. وقد أتاحت التكنولوجيا ظهـور الإنترنـت الـذي أحـدث نقلـة كبـيرة في مجال الصحافة ووسائل الاتصال، وأثر بشكل كبـير في الكثـير مـن ملايـين مـن شـبكات الكمبيوتر بعضها ببعض، إما عن طريق خطوط التليفونات وإما عن طريق الشـبكات

الرقمية أوالأقمار الصناعية ويستخدمها ملايين البشر في كافة أنحاء العالم على مدار الساعة، وأصبح الإنترنت وسيلة للتفاهم ونقل المعلومات بين ملايين البشر.

وأحدث الإنترنت تغييرًا في مفهوم العمل الصحفي، وظهر ما يعرف باسم الصحافة الإلكترونية التي كان إرهاص نشأتها بداية السبعينيات، عبر استخدام تقنية التكست والفيديوتكست، وكانت أول صحيفة إلكترونية ظهرت في العالم على شبكة الإنترنت مطلع عام 1990 صحيفة "هيلز نبورج أجبلاد " السويدية.

وفي هذا الفصل نتناول عبر مباحثه، طروحات نشأة الصحافة المكتوبة والتحول الرقمي، الإنترنت وسيط إعلامي للصحافة الإلكترونية، وأنواع الصحف الإلكترونية العربية أنماطها واتجاهاتها، وكذلك سمات الصحافة الإلكترونية العربية.

المبحث الأول

طروحات النشأة والتحول الرقمي

أطلـق عليهـا الـبعض صـفة "صـاحبة الجلالـة" ولقبهـا الـبعض الآخـر بـــ"الســلطة الرابعــة" باعتبارهــا أداة مــن أدوات تحقيــق التنميــة والديمقراطيــة في المجتمــع.. إضـافة إلى السـلطات الثلاثـة التقليديـة: التنفيذية والتشريعية والقضائية.

ويري جورج فيل في كتاب "الجريدة" أن أول من أطلق صـفة السـلطة الرابعـة على الصحافة هو الإنجليزي إدموند يورك (1797) عندما اتجـه إلى مقاعـد الصـحفيين في مجلس العموم البريطاني وهو يقول: أنتم السلطة الرابعة.

ويذكر هنري كالفييه في كتابه (الصحافة المعاصرة) أن تسمية الصـحافة بالسـلطة الرابعـة ترجـع إلى اللـورد تومـاس مـاكولاي Thomas Ma Aulay(1800- 1859)[1] ، حيث قال إن المقصورة التي يجلس فيها الصحفيون أصبحت السلطة الرابعة في المملكـة المتحدة. وكان هو أول من لاحظ أن الشرفة التي يجلس بها المندوبون الصحفيون داخـل قاعة البرلمان قد أصبحت السلطة الرابعة في بريطانيا[2].

أمـــا تومـــاس جيفرســـون Thomas Jefferson (1743 – 1826)، مفكـــر سياسي شهير وكان أحـد الآبـاء المؤسسـين للولايـات المتحـدة والمؤلـف الـرئيس لإعـلان الاستقلال الأمريكي (1776) وبعد أن أصبح الرئيس الثالث للولايات المتحدة الأمريكيـة بـالفترة مـن 1801 حتـى 1809، فقـد كتـب في عـام 1787 يقـول: "إن رأي الشـعب هـو الدعامـة التــي تقـوم عليهـا حكومتنـا، ويجـب الحفـاظ عـلى هـذا المفهـوم،

(1) هو سياسي وكاتب وشاعر، خدم فى مناصب وزاريـة، ولـد في كـامبردج بريطانيـا، كتـب تـاريخ إنجلترا في خمسة مجلدات، عرف بنشاطه السياسي والبرلماني في مكافحة الرق والـدعوة إلى الإصـلاح الديمقراطى.

(2)www.scribd.com/doc/7288007/

وإذا خيرت بين وجود حكومة بدون صحافة، أو صحافة بدون حكومة لاخترت الثانية بلا أدنى تردد وقد عاشت الصحافة وبقيت وأصبحت قوة ويجيء هذا الإدراك على ضوء حقيقة أن أية حكومة هي ذلك العملاق الذي يشعر المواطن أمامه بالضعف ومن ثم جاء الإحساس بأن الصحفيين وحدهم في موقعهم خارج الحكومة يمثلون التحدي القوي للفساد، أو بمعنى أدق للسياسيين الذين يعملون في السر والخفاء ولغيرهم من البيروقراطيين.[1]

إن طبيعة البحث تحتم علينا أن نبحث عن:

- ماذا يقصد بكلمة "صحافة" كتعريف لغوي في لغتنا العربية؟
- ومتى عرف العرب الصحافة كمصطلح دال على فحواه؟
- وما التعريف القانوني للمصطلح؟
- وماذا عن المفهوم الاصطلاحي للصحافة؟

لنبحث في التعريف اللغوي لكلمة "صحافة" - بكسر الصاد - فهي من صحيفة جمع صحائف ، والصحيفة هي الصفحة.

وفي القرآن الكريم وردت هذه الآية: { إِنَّ هَـذَا لَفِـي الصُّـحُفِ الْأُولَى (18)} (الأعلى : 18)والصحف هنا بمعني الكتب المنزلة.

وفي الصحاح للجوهري إن الصحيفة جمعها صحف وصحائف هي الكتاب بمعني الرسالة. وفي الحديث الشريف: "أتراني حاملًا إلى قومي كتابًا كصحيفة المتلمس" ومنها اشتق المصحف "بضم الميم أو كسرها" بمعنى الكتاب الذي جمعت فيه الصحف أي الأوراق والرسائل.

والصحيفة - كما شرحها ابن منظور - هي التي يكتب فيها.[2]

---

(1) د. محمود علم الدين : أساسيات الصحافة في القرن الحادي والعشرين، دار النهضة العربية ، القاهرة، 2007 ، ص19 وما بها من مراجع.

(2) أديب مروة : الصحافة العربية نشأتها وتطورها ، منشورات دار الحياة ، بيروت ،1961، ص13.

وقد عرف المعجم الوسيط الصحافة بكسر الصاد بأنها مهنة من يجمع الأخبار والآراء وينشرها في صحيفة أو مجلة، أما في القاموس المحيط للفيروزابادي، فورد أن الصحيفة هي الكتاب وجمعها صحائف والصحفي من يخطيء في قراءة الصحيفة، والتصحيف الخطأ في الصحيفة. وجاء في المصباح المنير إن الصحيفة قطعة من جلد أو قرطاس كتب فيه وإذا نسب إليها قيل صحفي وهو من يأخذ العلم منها دون المشايخ وجمعها صحف وصحائف والتصحيف تغيير اللفظ حتى يتغير المعني.

وجاء في مختار الصحاح للرازي إن الصحيفة هي الكتاب وجمعها صحف وصحائف.

وجاء في محيط المحيط لبطرس البستاني إن الصحيفة قرطاس مكتوب كما جاء في أساس البلاغة للزمخشري وتاج العروس للزبيدي إن الصحيفة قطعة من جلد أو قرطاس يكتب فيه وجاء في لسان العرب لابن منظور إن الصحيفة التي يكتب فيها والجمع صحائف وصحف.

والصحيفة هي مجموعة من الصفحات تصدر يوميًا أو في مواعيد منتظمة وتتضمن أخبار السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة وما يتصل بها والصحفي هو من يأخذ العلم من الصحيفة لا عن أستاذ.

وسميت صحيفة وعليها أو منها تسمى: صحافة، والمزاول لها يسمى صحفيًا بكسر الصاد أو صحفيًا بضم أو فتح الصاد والتسمية في أساسها من صفحة أو صحيفة أي إحدى وجهي الورقة المكتوبة، وهي التسمية الأكثر ملاءمة إلى عالم الصحافة، حيث إنها لم تخرج عن نطاق الصفحة والصحيفة.

أما باللغة اللاتينية فتسمى Journalism من أصل Journal وهي إحدى مشتقات كلمة في الفرنسية تعني في الأساس "يومي" من يوم، Journal الفرنسية أي يوم وكلمة Jour إذن فهي لا علاقة لها بالصفحة أو الصحيفة، إذ إن الصفحة تسمى Page أما الجريدة فتسمى بالفرنسية Journal أي يومية وبالإنجليزية newspaper وهي

كلمة من الكلمات الإنجليزية المركبـة تعنـي الأولى news أخبـار والثانيـة paper ورق ومعناها مجردة: ورق الأخبار.[1]

ويستخدم قاموس أكسفورد كلمة press بمعنى صـحافة، وتعنـي شـيئًا مرتبطًـا بالطبع والنشر والأخبار والمعلومات، وJournalism بمعنى صحافة أيضًا، وJournalist بمعنى صحفي.[2]

وقـد عرفـت معظـم الحضـارات القديمـة كحضـارة الإغريـق والرومـان الخـبر المخطوط، حيث أصـدر يوليـوس قـيصر عقـب توليـه السـلطة عـام 59 ق. م صـحيفة مخطوطة" أكتا ديورنا " وتعني الأحداث اليومية يكتب فيهـا أخبـار مـداولات مجلـس الشيوخ وأخبار الحمـلات الحربيـة وعـدد مـن الأخبـار الاجتماعيـة كـالزواج والمواليـد والفضائح وكان للصحيفة مراسلون في جميع أنحاء الإمبراطورية غالبيتهم من مـوظفي الدولة.

ويـؤرخ الـبعض إلى أنهـا أول صـحيفة عرفـت في العـالم أجمـع في الإمبراطوريـة الرومانية وكانت تكتب بالحفر على الحجر (inscription) وتقام في السوق العامة.

ولمـا عـرف العـرب الصـحافة في مطلـع القـرن التاسـع عشر لأول مـرة، كـانوا يطلقون عليها لفظة "الوقائع" وحين أنشأ خليل الخوري سنة 1858 صـحيفة "حديقـة الأخبار" - وهي أول صحيفة عربية بالمفهوم الحديث - أطلق عليها التعريف الفـرنسي "جورنال".

وكان أول من اختار لفظة صحيفة هو الكونـت رشـيد الدحـداح، إلا أن أحمـد فـارس الشـدياق صـاحب جريـدة "الجوائـب" ومنـاظر الدحـداح في المسـائل اللغويـة استعمل لفظة جريـدة وهـي مـأخوذة عـن الجرائـد أي قضـبان النخـل المجـردة مـن خوصها.

(1) عبدالعزيز سعيد الصويعي : فن صناعة الصحافة ماضيه وحاضره ومستقبله ، المنشـأة العامـة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، ليبيا، 1984، ص 17.

(2) د. حسن إبراهيم مكي ود. بركات عبدالعزيز محمد: المدخل إلى علم الاتصال، منشـوارات ذات السلاسل، الكويت، 1995، ص 266 ، 277.

وقد ظل أرباب الصحف في القرن التاسع عشر لا يفرقون بين الجريدة والمجلة إلى أن تولى الشيخ إبراهيم اليازجي إصدار مجلة الطبيب عام 1884 بالاشتراك مع الدكتور بشارة زلزل وخليل سعادة فاستعمل لفظة مجلة وهو يقصد بها الصحيفة العلمية أو الأدبية أو الانتقادية وما شاكلها والمجلة هنا مشتقة من مادة جل جلالًا وجلالة أي عظم وكبر وعلا مقامًا وقدرًا وحكمة، والمجلة إذن هنا هي الكراسة فيها الحكمة وقد خصت الآن الصحيفة التي على شكل كراس. وفي تفسير آخر، إن المجلة مشتقة من مادة جلا جلاء أي ظهر ووضح ومنها جلية الأمر أي ما ظهر من حقيقته أي الخبر اليقين. والمجلة هنا بمعنى أنها تسعى إلى استجلاء حقبة من العالم.

غير أن كلمة الصحافة بمعناها المتعارف عليه اليوم لم تصل إلينا إلا على يد الشيخ نجيب الحداد منشئ صحيفة "لسان العرب" في الإسكندرية وحفيد الشيخ ناصيف اليازجي وهو أول من استعمل لفظة الصحافة بمعنى صناعة الصحف والكتابة فيها، ومنها أخذت كلمة صحافي أما صحفي "بضم الصاد" فهو خطأ شائع إذ لا تجوز النسبة إلى الجمع في اللغة العربية. ولكن الأصح هو صحفي "بفتح الصاد" نسبة إلى الصحيفة، وقد استعمل العرب الأقدمون كلمة صحفي بمعني الوراق الذي ينقل عن الصحف، وقيل في ذلك عن بعضهم "فلان من أعلم الناس لولا أنه صحفي" بمعني أنه ينقل عن الصحف أو الصحائف.[1]

التعريف القانوني للصحافة : يقصد بكلمة جريدة مطبوع يصدر باسم واحد بصفة منتظمة في مواعيد منتظمة أو غير منتظمة بينما يعرف القانون "المصري" رقم 96 لسنة 1996 الصحف بأنها المطبوعات التي تصدر باسم واحد وبصفة دورية كالجرائد والمجلات ووكالات الأنباء ويمكن رصد المحررات أو الشروط القانونية الواجب توافرها في الصحف كالتالي:

---

(1) أديب مروة : مرجع سابق ص 41 ، 51، ويلاحظ أن قوله: (إن المجلة مشتق من مادة جلا جلاة أي ظهر ووضح.. والمجلة هنا بمعنى أنها تسعى إلى استجلاء حقبة من العالم) غير موافق لقواعد اللغة من ناحيتين: الأولى أن مصدر جلا هو جلاء. الثانية أن نسبة المجلة إلى جلا لا تصح ولو صحت لكانت الكلمة مجلاة بإثبات الألف التي لا مبرر لحذفها.

1 - إن الصحيفة "الجريدة" أو المجلة يجب أن تكون مطبوعة.. وبالتإلى يخرج من هذا التعريف الجرائد المسموعة التي يبثها الراديو وكذلك الجرائد المرئية في التليفزيون وينصرف مفهوم المطبوع - قانونًا - إلى المعنى الضيق للمطبوع، وهو أن يكون مقروءا، وبالتإلى يخرج من إطار هذا التعريف أي مطبوع يكون مقصورا على الرسوم والصور فقط وإن كانت الصور الفوتوغرافية والرسوم الكاريكاتيرية من أهم عناصر الجرائد والمجلات ولكن تبقى الكتابة "الطباعة" الصحفية هي العنصر الأساسي في تعريف الصحيفة ويخرج من هذا المفهوم - أيضًا - قناة المعلومات التليفزيونية برغم أنها مقروءة ولكنها لا تعد من قبيل الصحف.

2 - أن يكون للصحيفة اسم واحد : إذ يجب أن يكون للصحيفة "الجريدة - المجلة" اسم واحد وفي هذا تختلف الصحف عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى المطبوعة كالكتب والنشرات والموسوعات، فعلى الرغم من أن الموسوعة تصدر دائمًا باسم واحد لكنها تتضمن عناوين مختلفة في كل إصدار كما أنها ليست دائمة الصدور وبالتإلى لا يمكن اعتبارها مطبوعًا يصدر باسم واحد.

3 - دورية الصدور : فيجب أن تصدر الصحيفة بصفة دورية "يومية - أسبوعية - نصف شهرية - شهرية - فصلية " أيا كانت الفترة الزمنية، فقد تكون يومًا واحدًا مثل الجرائد اليومية وقد تكون سبعة أيام مثل الجرائد الأسبوعية وبعض المجلات وقد تكون شهرية أو نصف شهرية أو فصلية مثل بعض المجلات الفصلية المتخصصة، وطبقًا لهذه القاعدة لا يعد الكتاب الذي يصدر - تباعا - في عدة أجزاء صحيفة من الدوريات إذ تنتهي أجزاؤه حتما بعد أجل معين، كذلك المعجم اللغوي الذي يتضمن عدة أجزاء والموسوعات التي تتضمن عددًا كبيرًا من الإصدارات، لأنها محددة بموضوعاتها وبفترة زمنية محددة إلى أن تستنفد أغراضها.

4 - انتظام الصدور والمقصود به التوقف الاختياري عن الصدور إذ يجب على الصحيفة اليومية أن تصدر بانتظام كل يوم والمجلة الأسبوعية كل أسبوع وهكذا.[1]

(1) د. محمود علم الدين: الفن الصحفي، دار أخبار اليوم، القاهرة، 2004، ص 10، 11.

أما المفهوم الاصطلاحي للصحافة:

الصحافة بمعنى press هي صناعة إصدار الصحف وذلك باستقاء الأنباء ونشر المقالات بهدف الإعلام ونشر الرأي والتعليم والتسلية كما أنها واسطة تبادل الآراء والأفكار بين أفراد المجتمع والهيئة الحاكمة والهيئة المحكومة فضلًا عن أنها من أهم وسائل وتوجيه الرأي العام.(1)

والصحافة بمعنى Journalims هي المؤسسة التي يعمل بها المتخصصون في صناعة الأخبار ولقد أطلق عليها صحافة Journalism بسبب أن الصحف Journals التي تضمنت على مدى التاريخ : الجرائد، الوريقات الإخبارية، المجلات كانت الوسيلة الأساسية التي عمل فيها لأربعة عقود ونصف عقب اختراع آلة الطباعة، وهناك من يعرف الصحافة بأنها مهنة تغطية الأخبار وكتابتها وتحريها، وتصويرها فوتوغرافيا وإذاعتها، أو إدارة أي مؤسسة إخبارية "إعلامية" كعمل تجاري.(2)

إلا أن اسم الصحافة ما زال مرتبطًا بالكلمة المكتوبة منذ اختراع الكتابة وبالخطاب المكتوب، Journalism بشكل أكثر تكثيفًا منذ اختراع آلة الطباعة، وقد تداخلت لغة الصحافة مع الكتابة النثرية الماهرة، واستمرت في ذلك حتى عندما أصبح توصيل أو تسليم الأخبار يتم إلكترونيًا، وذلك بسبب أن الأخبار في الراديو والتليفزيون أو الصحافة الإذاعية تعتمد في الأساس على سيناريوهات أو نصوص مكتوبة، وينطبق ذلك أيضًا حتى على الصحافة المباشرة أو صحافة شبكات المعلومات وصحافة الاتصالات الفورية Online Journalism التي هي عبارة عن صحافة تعتمد على لغة مكتوبة تجهز فنيًا، وتتم قراءتها أو استعراضها على شاشات الحاسبات الإلكترونية.

---

(1) د.أحمد زكي بدوي: معجم مصطلحات الإعلام، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، القاهرة، بيروت، 1985، ص124.

(2) د. محمود علم الدين : الفن الصحفي ، مرجع سابق ، ص 12

ويشمل مجال الصحافة الآن جميع المناقشات الجماهيرية المتصلة بالأخبار شاملة التعليق والتحليل والتزويد للتقارير التفسيرية عن التطورات الإخبارية.

والصحافة تعني عند البعض أيضًا فن تسجيل الوقائع اليومية بمعرفة وانتظام وذوق سليم، مع الاستجابة لرغبات الرأي العام، توجيهه، والاهتمام بالجماعات البشرية، وتناقل أخبارها ولذلك تعتبر الصحافة مرآة تنعكس عليها صورة الجماعة وآراؤها وخواطرها.. والصحافة بهذا المفهوم هي جمع الأخبار ونشرها، وكذلك المواد المتصلة بها في مطبوعات مثل : الجرائد، المجلات، الرسائل الإخبارية ، المطويات، الكتب، وقواعد البيانات المستعينة بالحاسبات الإلكترونية، والاستعمال الشائع للصحافة يضيق على عمل الجرائد وبعض المجلات، ولكنه.

قابل للتطبيق على الأشكال الأخرى السابق نشرها وأول من استعمل لفظ الصحافة بمعناها الحالى كان الشيخ نجيب الحداد وإليه يرجع الفضل في اختيارها فقلده سائر الصحفيين من بعده.[1]

وتتعدد تعريفات الصحافة، إلا أن أغلب التعريفات تتفق على أنها هي نشر الكلمة المطبوعة عن طريق الوسائل المطبوعة دوريًا لتعبر عما يجري في العالم ويهم جمهور المتلقين وتستهدف خدمة الإنسان والمجتمع ومن هنا تؤثر في الرأي العام.. والصحافة هي إحدى أجهزة الإعلام والاتصال القوية والمؤثرة. وتصف موسوعة إنكارتا (Encarta)[2] التي تصدر على الإنترنت الصحافة بأنها جمع وتقييم ونشر الحقائق عن الأحداث الجارية. وأنها تتضمن المواد المطبوعة فقط مثل الجرائد والدوريات ولكنها في القرن العشرين أصبحت تضم وسائل أخرى مثل الراديو والتليفزيون والنشر على شبكة الإنترنت.

---

(1) المرجع السابق : ص 13.

(2) موسوعة إلكترونية تنتجها شركة مايكروسوفت وهي شاملة لجميع فروع العلوم والفنون والآداب وتحتوي على أدوات بحثية عديدة مدعمة بالصور والفيديو، ويتم تحديثها باستمرار، وتتوافر على أقراص مدمجة أو عبر الاشتراك، باللغات الإنجليزية والفرنسية والأسبانية والألمانية واليابانية والإيطالية والهولندية.

الطباعة وتأثيرها على الصحافة:

الطباعة وسيلة من أهم وسائل الاتصال وهي الأساس في العديـد مـن أنظمتنـا التعليمية، وتعتمد الأنظمة التجارية الحديثة على الطباعة في كثير من مـداولاتها بـدءًا من إيصالات البيع، إلى أوراق النقد، وشهادات الاستثمار، كما تعتمد الدعايـة والإعـلان جزئيًا على الطباعة لترويج السلع والخدمات.

وتُعدُّ الطباعة والنشر في كثير من البلدان مجالين من مجالات النشاط التجـاري الكبرى، فبالإضافة إلى الكتب والصحف والمجلات، تتدفق آلاف المطبوعات من المطابع الحديثة كل يوم، مشتملة على الملصقات وأوراق تغليف الحلـوى، وعلـب المشروبـات، ومفكرات التقـويم، وأوراق المعـاملات المكتبيـة المسـطّرة، وورق الحـائط، والبطاقـات البريدية، وكتيبات الرسوم الفكاهية، والأعمال الفنية، وقد مرت عملية الاتصـال بعـدة مراحل قبل اكتشاف الطباعة أهمها:

مراحل ما قبل الطباعة الحديثة:

أولا: مرحلة الإشارة والكلام.

ثانيا: الكتابة على الأحجار والمعابد والتماثيل.

لقد بدأ الإنسان في التفكير في توصيل الأفكار للآخرين عن طريق الكتابـة فقـد تمكـن الإنسـان مـن أن يعـبر عـن أحداثـه ويسـجلها بـالنقش عـلى الأحجـار والمعابـد والتماثيل.

ثالثا: الكتابة على الأحجار الطباشيرية والفخارية: وسبق السومريون غيرهم في تسـجيل الأحداث على الألواح الفخارية المجهزة من عجينـة فخاريـة بعـد تسـويتها وتعريضـها للشمس أو حرقها.

رابعا: الكتابة على ورق البردي:

اهتدي المصريون القدماء إلى صناعة الورق من نبات البردي الذي ينمو على ضفاف النيل ثم انتقل إلى اليونانيين والرومان.

خامسا: الكتابة على الرق المصنوع من جلود الحيوانات لتحمل عوامل البيئة. سادسا: الكتابة على صفحات الخشب:

فكر الفينيقيون بدلًا من استيراد ورق البردي من مصر في الكتابة على الخشب بالحفر، ثم بالحبر، خاصة أن الكتابة بالحبر على الخشب يصعب محوها بعكس الكتابة على ورق البردي التي كانت تتعرض للإزالة بخرقة مبللة وإن كانت تتميز بتصحيح الأخطاء إلا أنها من الناحية الأخري كانت معرضة لضياع معالم الكتابة وتسجيلها على مدى بعيد.

وكانت فكرة حفر الحروف على الخشب معكوسة الوضع بحيث تطبع على الورق معدولة الوضع، كانت تستخدم للتصديق على الوثائق الحكومية (فكرة الأختام المعدولة الوضع) التي أمكن بواسطتها صنع قوالب بارزة معكوسة الوضع من مادة لينة نجد أن الصينيين هم الذين لهم فضل الابتكار من قبل الميلاد ثم انتقل بعد ذلك إلى اليابان.

وقد بدأت الطباعة كما نعرفها اليوم، منذ حوالي 500 عاما، قبل ذلك كان كل شيء مقروء ينسخ بخط اليد، أو يحفر ويطبع باليد من قوالب خشبية، ثم حدث أهم إنجاز في التاريخ عندما طوّر جوهانس جوتنبرج Johannes Gothenburg (1395 – 1468م)[1] ومعاونوه في ألمانيا حوالي عام 1440م الطباعة بالحروف المتحركة.

ويرجح المؤرخون أن يكون الصينيون والكوريون قد عرفوا الطباعة بالحروف المفرغة في أواسط القرن الحادي عشر الميلادي، ولكن كثرة حروف الهجاء في اللغة الصينية جعلت استعمالها للطباعة أمرًا غير عملي، وقد عمد جوتنبرج إلى صنع

(1) مخترع ألماني، ابتكر القالب المطبعي جعل الطباعة من حروف معدنية متحركة أمرًا عمليًا لأول مرة واستخدم اختراعه لإنتاج وطباعة كتب ممتازة في مانيتس بألمانيا خلال منتصف القرن الخامس عشر.

حروف معدنية منفصلة، وبهذه الطريقة استطاع الطبّاع أن يحصل في وقت قصير على عدد وفير من النسخ المطبوعة لكتاب، بعد أن أصبح استعمال هذه الحروف أمرًا سهلًا مرات ومرات لطباعة كتب عديدة ومتنوعة.

أما في أوروبا فقد بدأت الطباعة بالألواح الخشبية وكانت الصفحة المراد طبعها تكتب بحروف مقلوبة معكوسة على لوح الخشب بعد تسوية سطحه وتنعيمه.

وبالإمكان تقصي تاريخ الطباعة عبر آلاف السنين، منذ أن درج البشر على حفر الأشكال ثم ضغطها على الطين الليّن. ففي عام 105م قام تساي لن Tsai-Lin باختراع الورق، ومن المحتمل أيضًا أن يكون الصينيون قد قاموا باختراع الطباعة بالقوالب، فقد كانوا يخرطون الحروف والتصاوير على قوالب خشبية، ثم يقومون بتحبير أجزائها البارزة، ثم ينقلون الحبر على الورق.

هذا في الماضي أما الطباعة كما نعرفها اليوم، فلها تاريخ قصير ، إذ بدأت الطباعة الحديثة منذ حوإلى خمسة قرون ونصف القرن، بأولي المحاولات العملية لجوهانس جوتنبرج وأعوانه في ألمانيا بحروف متحركة.

ويعد الصيني بي تشينجBi - Cheng [1] أول من قام باختراع حرف مستقل لكل رمز من رموز اللغة عام 1045م، فقد قام بتشكيل كل حرف من قطعة منفصلة من الصلصال، ولم يتطور استعمال هذا النوع من الحروف لأن اللغة الصينية بها الآلاف من حروف الهجاء. فكان لزامًا على الطباعين أن يصنعوا أعدادًا كبيرة من القطع، لذلك فضلوا الطباعة من القوالب الخشبية.

وبينما كان أهل الشرق يقومون بالطباعة من هذه القوالب، كان الناس في أوروبا لا يزالون ينسخون كتبهم يدويًا، وأفنى أفراد كثيرون حياتهم في دأب شاق، وهم ينسخون الكتب بالرِّيَش والأقلام التي يبرونها من سيقان النباتات.

(1) كان يعمل خادمًا في بلاط الإمبراطور هوتي، استخدم اللب الداخلي لشجرة التوت لعمل ليفة الورق، ثم اكتشف الصينيون بعد ذلك إمكانية الحصول على ألياف جيدة لعمل الورق بطحن الخرق البالية وحبال القنب وشباك صيد الأسماك القديمة وتحويلها إلى عجينة الورقة.

واكتشف الأوروبيون الطباعة بالقوالب الخشبية، وأقدم نسخة مطبوعة من قالب خشبي كانت صورة سانت كريستوفر، وطُبعت في عام 1423م، وفي حوالي ذلك الوقت بدأ الأوروبيون في إنتاج الكتب المطبوعة بطريقة القوالب، وهي مجلدات تضم رسومًا مطبوعة.

وفي تلك الأثناء بدأ عصر النهضة يجتاح أوروبا. وبازدياد الرغبة في المعرفة ازدادت الحاجة إلى الكتب. ولم يكن بمقدور النسخ اليدوي وطباعة القوالب الخشبية أن يفيا بالطلب المتزايد على الكتب، ثم جاء حل المشكلة عن طريق الحروف المتحركة.

بدأ جوهانس جوتنبرج ومعاونوه باستعمال حروف معدنية منفصلة للطباعة البارزة حوالي عام 1440م، وطوَّر جوتنبرج مطبعة من آلة كانت في الأصل معصرة للكروم أو الجبن، وأعد حروفه المعدنية داخل إطار ثم قام بتحبيرها، ووضع عليها لوحًا من الورق، وبعد ذلك أدار عمودًا لولبيًا ضخمًا من الخشب دافعًا به لوحًا خشبيًا على الورق. واستطاعت مطبعة جوتنبرج إنتاج حوالي 300 نسخة يوميًا، وفي عام 1456م تم طبع نسخة جوتنبرج الشهيرة من الإنجيل، ورُتِّبت متونها في أعمدة كل منها يتكون من 42 سطرًا من الأحرف المصفوفة.

وارتاب كثير من الناس في أن الفن الطباعي الجديد كان من أعمال السحر الأسود الشيطانية، فلم يكن بمقدورهم أن يتصوروا إمكانية إصدار الكتب بتلك السرعة، وأن تتشابه نسخها بذلك القدر، ولكن بالرغم من خوفهم فقد انتشرت الطباعة بسرعة مذهلة. وبحلول عام 1500م كان بأوروبا ما يربو على الألف مكان للطباعة، وعدة ملايين من الكتب.

ومع مرور الوقت لم تتغير آلة الطباعة كثيرًا عما كانت عليه منذ عهد جوتنبرج وحتي القرن التاسع عشر، وفي حوالي عام 1800م قام أيرل أوف ستانهوب الإنجليزي بصنع أول مطبعة كل أجزائها من الحديد، وقام فريدريتش كوينج باختراع مطبعة ذات أسطوانة تُدار بالبخار في عام 1811م بألمانيا، وكانت الأسطوانة الدوارة تقوم بضغط

الورق على الحروف المصفوفة على سطح الآلة المستوي، واستعملت صحيفة التايمز اللندنية مطبعة ذات أسطوانتين دوارتين تعمل بالبخار لأول مرة عام 1814م وتنتج 1,100 نسخة في الساعة.

وفي عام 1846م اخترع الأمريكي ريتشارد هو (Richard Hoe) المطبعة الدوارة. فكانت حروف الطباعة تثبَّت في أسطوانة دوارة بينما تقوم أسطوانة أخرى بإتمام الطبع. واستطاعت النماذج الأولى من مطابع هو إنتاج 8000 صفحة في الساعة.

واخترع وليام بلوك (Willia Bullock) عام 1863م آلة لطباعة الصحف ذات تغذية ذاتية من الورق الملفوف على بكرات، الأمر الذي زاد من كفاءتها وسرعتها.

استمر الطبّاعون يمارسون التصفيف اليدوي للحروف كما فعل جوتنبرج منذ ما يزيد على أربعة قرون حتى أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، كما تمكن أوتمارا مرجنتيلر(Otamara Morgenthaler) (1854 – 1899)[1] من تسجيل براءة اختراع مطبعة اللينوتيب، وتميزت تلك الآلة بسبك سطر كامل من الحروف المصفوفة، في قطعة واحدة من المعدن، مما أضفى تحسنًا كبيرًا على عملية جمع حروف الطباعة، وبعد عدة سنوات استطاع تولبرت لانستون (Tolbert Lanston) اختراع آلة لجمع الحروف المستقلة، تتألف من وحدتين رئيستين، هما وحدة لوحة المفاتيح، ووحدة صب الحروف.

وفي عام 1826م قام عالم الطبيعة الفرنسي جوزيف نيبس Niepce Joseph باختراع أول آلة تصوير ضوئي في العالم، الأمر الذي فتح المجال واسعًا أمام العديد من الاختراعات في مجال الطباعة.

(1) مخترع ألماني المولد ، اخترع آلة اللينوتيب لتنضيد حروف الطباعة، فقد صنع نبيطة من لوحة مفاتيح تنضد مصفوفات (قوالب من الحروف)، وتصف سطرًا كاملًا من حروف الطباعة في كل مرة، وقد عرض آلة اللينوتيب وسجل براءة اختراعها عام 1884م، واستخدمت لأول مرة عام 1886م ولد في فورتمبرغ بألمانيا، وذهب إلى الولايات المتحدة عام 1872م.

ثم قام الأمريكيان ماكس ولويس ليفـي (Max&Louis Levy) بـاختراع شاشـة التلوين النصفي (Halftone Screen) الأمر الذي مهـد الطريـق أمـام ازدهـار طباعـة الصور في مختلف المواد.

وفي عـــام 1825م اخـــترع فـــوكس تـــالبوت، (FoxTalbot) الأكليشـــيهات بتحسين المرشِّح الشبكي للظلال، وفي عام 1855م، اخترع ألفونس بواتفان (Alphonse Poitevin) طباعـــة الصـــفائح الضـــوئية (photolithography) وقـــد أدت هـــذه الاختراعات إلى ظهور طباعة الأوفست في أوروبا بنهاية القرن التاسع عشر.

وفي آخر الثمانينيات من القرن التاسع عشر ظهرت مطابع الأوفست في أوروبـا. واستُعملت هذه النماذج المبكرة من المطابع لطباعة رقائق من معدن الصفيح اللازمة لصناعة العلب والصناديق.

وفي عام 1905م تمكن صانع ورق وطبّاع أمريكي يُـدعي آيـرا روبـل،Ira Ruble بمحض الصدفة، من استخدام طباعة الأوفست التي انتشرت عـلى نطـاق واسـع. ففـي أثناء عمله، نقل عن غير قصد الأشكال المحبرة مـن سـطح لـوح الطباعـة المسـتوية إلى الغطاء المطاطي لأسطوانة الضغط الطباعي بدلًا من نقلها على الورق. وعنـدما تحـرك الورق تحت الأسطوانة طُبع الشكل العالق بالغشاء المطاطي على الورق. ولاحظ روبل الوضوح غير العادي للشكل المنقول على الورق. وأعقب ذلـك تحسـينات عـلى طباعـة الأوفست وما لبث هذا النمط الطباعي أن عم وانتشر.

ومنذ الثلاثينيات من القرن العشرين أجري من التحسينات على الطباعـة مـا لم يتم في كل السنين التي أعقبت جوتنبرج. ولحـق بصـناعة الطباعـة الكثـير مـن التغيـير والتطوير كالجمع التصويري والصف بوساطة الحاسوب والمسح الإلكتروني للألوان.

الطباعة في العالم العربي والإسلامي:

عرف العرب الطباعة بالقوالب الخشبية التي انتقلت إليهم عن طريـق الصـينيين، وذلك بعد ظهور الإسلام بثلاثة قرون تقريبًا. وكـان العـرب قـد أقبلـوا عـلى نسـخ الكتـب

بالخط العربي الذي تفننوا فيه حتى غدا تصميما جماليا لا استغناء عنه. ولما ظهرت الطباعة في أوروبا لم يتحمس لها بعض العرب حرصًا على دوام الكتابة بالخطوط العربية التي ألفتها العين، ولخشيتهم أن تمحو الآلات هذا الخط، فضلًا عن رفض بعض المسلمين طباعة القرآن الكريم في الآلات الجديدة.

لم تكن هناك طباعة في العالم العربي غير الطباعة بالقوالب الخشبية، التي ظهرت واستخدمت في الفترة من عام 288هـ إلى 751هـ 900م إلى 1350م. وتحتفظ المكتبة الوطنية في فيينا وبعض المكتبات في أوروبا ببعض ما طبع بهذه الطريقة في مصر وانتقلت هذه القوالب الخشبية التي كانت الطباعة تتم بها في مصر إلى أوروبا، حيث دام العمل بها نحو أكثر من قرن حتى ظهرت مطبعة جوتنبرج.

ظهرت أول حروف طباعة عربية على يد مارتن روث عام 892هـ 1486م الذي طبع ترجمة لكتاب برنارد برايدنباخ عن رحلته إلى الأماكن المقدسة، وكانت المحاولة الثانية في أسبانيا عام 911هـ 1505م بصدور كتاب وسائل تعلم قراءة اللغة العربية ومعرفتها، وفي عام 922ه، 1516م نشر كتاب المزامير بخمس لغات هي العربية والكلدانية واللاتينية واليونانية والعبرانية في جنوه بإيطاليا.

والمحاولة الثالثة كانت طبع الإنجيل عام 1000هـ 1591م. وفي لبنان طبعت المزامير بالعربية عام 1019هـ 1610م، وأول مطبعة أنشئت بها عام 1165هـ 1751م ولم تستمر. وظهرت أول مطبعة في تركيا عام 1140هـ 1727م شريطة ألا يُطبع عليها القرآن الكريم، وأول كتاب طُبع فيها هو ترجمة قاموس وانقولي عام 1141هـ 1728م. وكانت حلب أول مدينة سورية تدخلها الطباعة، ثم انتقلت مطبعتها إلى دمشق.[1]

وعرفت مصر المطابع مع قدوم الحملة الفرنسية عام 1213هـ 1798م لكنها توقفت بعد رحيل الحملة عام 1216هـ 1801م، وأسس محمد على أول مطبعة، ما

(1) http://arabic-printing-info.blogspot.com/2008/02/blog-post-2399 .html

زالت باقية حتى الآن، وهي مطبعة بولاق عام 1235هـ 1819م وكان أول ما طبعته قاموس عربي إيطالي واستمرت تطبع كل المطبوعات بما فيها الوقائع المصرية ،وعُرفت أول مطبعة حجرية بالعراق عام 1246هـ 1830م ولم تستمر طويلا، ثم ترسخت الطباعة واستقرت بها عام 1856، وعُرفت الطباعة بفلسطين عام 1246هـ 1830م وفي اليمن عام 1294هـ 1877م وفي الحجاز 1299هـ 1882م، وفي السودان في بداية العقد الثامن من القرن التاسع عشر الميلادي وبالأردن عام 1341هـ 1922م وبالكويت عام 1366هـ 1947، وكانت معظمها من أجل طباعة الكتب والصحف.[1]

واليوم تستخدم المطابع العربية أحدث الوسائل التكنولوجية في العالم في الصف والإخراج والمونتاج والطبع والقص والتجليد والتطبيق وغيرها، واستوعبت عددًا كبيرًا من العمال الفنيين وأصبح لها دور بارز في تطوير الأعمال التجارية والسياحية والثقافية، وأصبحت الطباعة وسيلة رئيسة من وسائل الاتصال العامة، إذ يسّرت أكبر قدر من المعارف لأكبر عدد من الناس في أقصر وقت وبأيسر السبل، وهذا ما لم يحدث من قبل، ومن ثم اتسع انتشار القراءة والكتابة بسرعة فائقة.

الصحافة .. التأصيل والانطلاق

لقد كان اختراع المطبعة هو العامل الأهم في إصدار الصحف، برغم أن الصحف لم تظهر في العالم إلا في بداية القرن الثامن عشر أي بعد اختراع المطبعة بقرنين ونصف تقريبًا، ففي إنجلترا ظهرت أول صحيفة يومية منتظمة الظهور عام 1702م. وفي فرنسا عام 1777م وفي الولايات المتحدة الأمريكية عام 1748م.

وقد سبق ظهور الصحف بمفهومها الحديث ظهور نشرات إخبارية تتضمن أهم الأحداث الشهرية أو السنوية وقد صدرت أول نشرة إخبارية في إنجلترا عام

(1) www.print4arab.net/froum/showthread.php?t=999

1622م تحت عنوان "A Current of General News" وألقت مشكلة الحرية بظلالها على إصدار الصحف وتطور طباعتها حيث أقلقت الناشرين والقراء والحكام وترجع أولى الإجراءات الصارمة ضد حرية الطباعة والصحافة إلى المعارك الدينية الأولى، وإلى سطوة الملوك والأمراء الذين كانوا يحكمون حكمًا استبداديًا مطلقًا، ولم يكن التشريع في يوم من الأيام قاسيًا على الصحافة مثلما كان في القرن السادس عشر حيث فرضت على الصحفيين عقوبات مشددة بلغت حد الإعدام.

ولتفادي الرقابة عاد الاتجاه إلى التوزيع الخفي للأخبار المخطوطة، وكان محرروها يطاردون بلا هوادة تطبيقًا لأوامر البابوات.

وظلت الصحافة في العالم تسير باطراد باتجاه التجديد، ومن تقدم إلى تقدم وقد نعمت بحريتها وازدهارها، إلى أن أعلنت الحرب العالمية الكبرى الأولى وعندئذ فرضت الرقابة على الصحف في جميع البلدان تقريبًا من محاربة ومحايدة، وأصبحت الصحف تستخدم كوسيلة للدعاية ونشر البلاغات الرسمية، وما إن وضعت الحرب أوزارها حتى استعادت الصحف حريتها، وحياتها الطبيعية وقد شهدت فترة ما بين الحربين قيام احتكارات كبرى بين الصحف في عواصم بريطانيا وفرنسا وأمريكا، وقد نشأت في الأخيرة دار هيرست للصحافة وكان وليم راندولف هيرست يدير عشر دوريات ويسيطر على 50 أخرى.

ولكن الصحافة امتحنت بالأزمة الاقتصادية التي عمت العالم سنة 1929 فارتفعت تكاليفها وقلت إيراداتها وتأثرت بتدهور التجارة تأثرًا كبيرا.

كما أن بعض البلدان التي عرفت نظمًا ديكتاتورية كروسيًا وإيطاليا وألمانيا في ذلك العهد، قضت قضاء مبرمًا على حرية الصحافة، ولم تبق فيها سوى الصحف الناطقة بلسان الحزب الحاكم.[1]

---

(1) أديب مروة : مرجع سابق ، ص 36

الصحافة في أوروبا :

كانت أول جريدة نشأت في فرنسا هي جريدة "لاجازيت" لصاحبها تيوفراست رينودو وذلك في 30 مايو سنة 1631، وقد جعلها في خدمة بلاط لويس الرابع عشر، وقد نشأت الجريدة كما هو متعارف عليه اليوم في آن واحد تقريبًا في كل من إنجلترا وفرنسا وهولندا وذلك في بداية القرن السادس عشر.

وبالإجمال فقد كان التطلع إلى الاستقلال من قبل الشعوب، وما يقابله من وسائل الكبت والتضييق من قبل الحكام متماثلًا في أوروبا كلها سواء في إيطاليا أوالنمسا أو روسيا، حيث عرفت الصحافة في عهد القيصر نيكول الثاني أشد أنواع الاضطهاد، وقد بلغ عدد مكاتب الرقابة على الصحف في عهده اثنين وعشرين مكتبًا ولم تشذ عن هذه الدول إلا اليونان حيث كانت الصحافة تتمتع بحرية بينة.

ونعرض بالإشارة للصحافة في إنجلترا وفرنسا باعتبارها الأكثر تأثرًا بتطور الصحافة في أوروبا.

الصحافة في إنجلترا: .

من العجيب أن أول صحيفة ظهرت في إنجلترا كانت صحيفة هولندية مكتوبة بالإنجليزية، صدرت أول ما صدرت في عاصمة هولندا أمستردام عام 1620م وهي صحيفة"The Coronet out of Italy Germany"

وقد شملتها القيود التي فرضت على المطابع الإنجليزية، حيث أصدر الملك جيمس الأول وكذلك الملك تشارلز الأول حظرًا على دخول هذه الصحيفة وغيرها من الصحف الهولندية المكتوبة باللغة الإنجليزية، كما أصدرا أيضا خلال فترة حكمهما ما بين عام 1603م و 1642م أوامرهما بسجن الناشرين الذين يطبعون هذه الصحف بدون إذن مسبق من الحكومة، وفي بادىء الأمر وجد الصحفيون في

إنجلترا أنفسهم يواجهون ملوك آل ستيوارت الذين شنوا حربًا شعواء على الصحفيين مدة طويلة من الزمن ولم يترددوا في استخدام أشد وسائل العنف ضدهم.

ولكن الصرامة الإنجليزية أخذت تخفف شيئًا فشيئًا من غلوائها وتنازلت عن هذه الأساليب الشاذة، وأصدر شارل الأول في عام 1461 أمره بإلغاء التدابير القضائية المشددة ضد الصحفيين وظلت الصحافة حرة خلال عامين تطورت الأوضاع بعدهما.

وكانت إنجلترا سباقة في نهضة الصحافة، حيث ظهرت فيها أول صحيفة يومية منتظمة سنة 1702 وهي جريدة "ديلي كرانت كما كانت الصحافة الإنجليزية سباقة إلى الاستعانة بما يدفعه التجار من مال ثمنًا للإعلانات.

وفي عام 1746 أسس فيلدنغ جريدة "كوفنت جاردن جورنال" وجعل فيها بابًا جديدًا خاصًا بالمناقشات الجارية في جلسات المحاكم التأديبية وما زالت صحف لندن إلى اليوم تحوي عرضا للقضايا اليومية في المحاكم يزيد على ما تحويه الجرائد الفرنسية مثلًا أو غيرها. ثم ظهرت بعد ذلك بخمسة عشر عامًا أولى المقالات التي تناولت شئون المسرح وكانت تضم إعلانات بسيطة عن المسرحيات مع تحليل لها.

أما وصف جلسات مجلس النواب فقد أخذ يظهر بشكل مفصل عام1728 - 1729 في صحيفة "Public - Advertiser" ولم يظهر النقد بمعناه الصحيح إلا في عام 1780.

وفي عام 1785 أسس جون والتر الثاني جريدة "التايمز" الشهيرة التي لا تزال تصدر في لندن إلى اليوم، ولكن الحكومة دأبت على مناوأتها مما اضطر صاحبها إلى استخدام سفنه الخاصة في نقل البريد وتوزيع الصحيفة ورسله الخصوصيين وبذلك يكون أول من استخدم البخار في خدمة المطبعة.(1)

(1) المرجع السابق ، ص 56،57

وقد ازدهرت الصحف الإنجليزية خلال الحرب الأهلية، حتى أنه بمرور عام 1644م كانت توزع في لندن حوإلى ستة آلاف نسخة من حوإلى عشر صحف مختلفة ، وأسهم في هذا الازدهار عدة عوامل منها:

- إلغاء محكمة الطباعة وإعطاء الحرية للصحفيين بتناول الشئون المحلية والعامة في كتاباتهم.

- استخدام الصحافة على نطاق واسع في الصراع الذي حدث بين الملكيين والجمهوريين.

- حرص الشعب على معرفة نتيجة المعركة الدائرة بين النظام الملكي والجمهوري، من خلال هذه الصحف. لكن هذا الازدهار سرعان ما انحصر بعد أن عادت الملكية، وعادت معها تلك القيود التي كان من أبرزها صدور قانون الترخيص Licensing Act عام 1660م، والذي كان من أهم بنوده:

- عدم السماح بصدور أي مطبوعة قبل الحصول على ترخيص بذلك.

- حصر المطابع المصرح لها بالعمل في البلاد في عشرين مطبعة فقط.

ـ تعيين (رقيب) من قبل الحكومة يتولى مراقبة كل ما يكتب في المطبوعات وفق صلاحيات وزراء الدولة.

وقد شهدت عودة الملكية إلى انجلترا بعد أن سقط الحكم الجمهوري، نشوء أول حزبين سياسيين في تاريخ إنجلترا، وهما:

- حزب الهويج Whigs، والذي كان يمثل طبقة التجار وسكان المدن من معارضي الكنيسة الأسقفية.

- حزب التوري Tories، الذي يمثل المحافظين من أنصار الملك المخلوع وأتباع الأسقفية الرسمية، وكان أعضاؤه من أعيان الريف.

وقد ازدهرت الصحافة في إنجلترا عمومًا بفعل ظهور الصحافة التي تمثل هذين الحزبين. وقد صدرت في أكسفورد أول صحيفة بالمفهوم الحديث، وكان ذلك في عام

1665م تحت اسم (Oxford Gazette)، وبعد صدور ثلاثة وعشرين عددًا منها أصبحت هي الصحيفة الرسمية للحكومة وتغير اسمها إلى (London Gazette) و تمتعت الصحافة الإنجليزية بحريتها في القرن الثامن عشر بعد صدور قانون مطبوعات جديد عام 1792م أصبح بموجبه من حق الصحافة نقد الوزراء وكبار رجال الدولة، ومن ثم تعاظم أثر الصحف في الحياة السياسية والعامة.

ثم كانت النقلة الكبرى بعد أن ظهرت أول مطبعة بخارية، فأصبح بالإمكان جمع الأحرف جمعًا آليًا بدلًا من الجمع اليدوي. وكانت صحيفة التايمز أول صحيفة على مستوي العالم تستخدم هذه التقنية، فأصبحت تطبع 1100 نسخة في الساعة الواحدة.

ومما ساهم في تطور الصحف وزيادة أهميتها صدور قانون التعليم الإجباري عام 1870م وقانون الانتخابات عام 1884م فزاد بذلك إقبال الناس على الصحف ومتابعتها، وقد استمر ازدهار الصحف وتمتعها بالحرية إلى أن قامت الحرب العالمية الأولى عام 1914م، فصدرت مع قيامها أنظمة رقابية صارمة أعطيت وزارة الداخلية بموجبها سلطة تفتيش الصحف ومصادرتها تحت ذريعة تهديد الأمن العام، وبعد انتهاء الحرب العالمية ألغت الدول الأوروبية ومن بينها إنجلترا الرقابة المفروضة على الصحف أثناء الحرب، وأعادت سريان القوانين القديمة التي تسمح بحرية الصحافة.[1]

الصحافة في فرنسا:

تعد صحيفة (الجازيت) أول صحيفة فرنسية صدرت عام 1631م وقد كان ظهورها معلمًا بارزًا في تطور الصحافة الفرنسية، لكن الأول من يناير لعام 1777م شهد ظهور أول صحيفة يومية منتظمة، وهي صحيفة باريس Le Journal de Paris ، أي بعد تأخر قدره خمسة وسبعين عامًا عن نظيرتها الإنجليزية، وذلك بسبب القيود التي فرضتها الملكية الفرنسية على المطبوعات والصحافة.

(1) الصحافة والنشر : على الرابط التالي: www: llart. albaha,net

ومع اندلاع الثورة الفرنسية عام 1789م شهدت الصحافة الفرنسية أهم تطوراتها، إذ تم إقرار حرية الصحافة لأول مرة في العالم كأحد حقوق الإنسان، وبهذا تكون فرنسا هي أول دولة أقرت حرية الصحافة ونصت عليها في تشريعاتها، على الرغم من أنها ليست الدولة الأولى التي ظهرت فيها الصحف، ونتيجةً لذلك تمتعت الصحافة بفترةٍ من الحرية الكاملة ظهرت خلال مئات الصحف والدوريات بلغ عددها عام 1789م وحده 250 صحيفة ونشرة أشهرها (صحيفة المناقشات) Le Journal de debates وصحيفة المراقب Le Moniteur. لكن هذه الفترة لم تدم أكثر من ثلاث سنوات حيث فرضت عليها قيود جديدة بعد نشوب الصراع بين المنادين بعودة الملكية وأنصار الثورة.

حين استولى نابليون بونابرت على السلطة عام 1799م انتكست حرية الصحافة، إذ أصدر في بداية عام 1800م مرسومًا يحصر الصحف المسموح بها في فرنسا في ثلاثة عشر صحيفة فقط مع إغلاق الباقي، فلم يبق سوى أربع صحف عام 1811م تصدر في باريس.[1]

في القرن التاسع عشر كان للتطورات الاقتصادية، ونهضة الصناعة أثر بالغ في تطوير الفن الصحفي الذي حقق تقدما ممتازًا لاسيما بعد الثورة الفرنسية في نهاية القرن الثامن عشر وإعلان حقوق الإنسان ومن بينها حق حرية الرأي، ولكن هذه الحرية ما لبثت أن أدت إلى فوضى، وصار كل من يعرف أن يكتب حرفًا يعمد إلى إصدار جريدة يكتب فيها من الشتائم ما يحلو له، حتى تولى بونابرت الحكم فحد من حرية الصحافة وكان يقول:"ينبغي للحاكم أن يجعل الصحافة في خدمته" ولم يعد بإمكان أي إنسان أن يكتب دون الحصول على ترخيص منه بذلك ولم تعد الضرورة تقضي بوجود غير صحيفة واحدة هي جريدة "لومونيتور" الناطقة بلسان القنصل الأول، وغير صحفي حر واحد هو نابليون نفسه.

(1) المرجع السابق

وكتب تيير في جريدة "لوناسيونال " عـام 1830: "رأينـا في جريـدة "لومونيتـور" من عـام 1800 حتـى عـام 1803 مقـالات دبجهـا نـابليون بقلمـه للـرد عـلى حمـلات الصحف الأجنبية، وهذه المقالات هي غاية في براعـة المنطـق، وعلـو البلاغـة، وجـمال الأسلوب"، وهذا يدل على أن نابليون كان يقوم بمهمة رئيس التحرير.(1)

وعندما عادت الملكية إلى فرنسا بتولي الملـك لـويس الثـامن عشر حكـم فرنسـا عام 1815م إثر هزيمة نابليون الأول وطرده خارج البلاد، أعلـن الملـك التزامـه بحريـة الصحافة إلى أن استتب له الأمر فعاد إلى تقييـدها وتشـديد الرقابـة عليهـا مـن خـلال إعادة تطبيق نظام الترخيص.

وسار على نهجه الملك شـارل العـاشر الـذي تـولى العـرش عـام 1824م فـمارس الضغط على الصحافة إلى أن اشتعلت ثورة يوليو عام 1830م فأطاحت بالملـك والأسرة الحاكمة، ونتج عنها تولي الملك لويس فيليب الذي بادر بإلغاء الرقابـة عـلى الصـحف، مما أدى إلى ازدهار الطباعة والصحافة في فرنسا، إضافة إلى تطور تكنولوجيـا الطباعـة وتطور الاتصال التلغرافي وطرق ووسائل المواصلات، وكذلك ظهور وكالات الأنباء وعدد المتعلمين الذين يهتمون بمتابعة الأخبار السياسية والاجتماعية وتطـور النظـرة العامـة لأهمية الصحافة وكونها حقًا من حقوق الإنسان.

وفي هذه الآونة عاشت الصحافة ازدهـارًا كبـيرًا وفي عـام 1845 ظهـرت جريـدة "ايبوك" في باريس فكانت أول جريدة تعنـى بالمسـائل القانونيـة، وكانـت قـد ظهـرت مجلـة العـالمين" Les DeuxMondes" عـام 1829 واهتمـت بالنقـد الفلسـفي والأدبي والمقالات التي تعالج السياسة العليا، ومجلة "باريس" التي تخصصت في نشر الأبحـاث الأدبية التي تعلو على مستوى الصحف اليومية.

(1) أديب مروة : مرجع سابق ، ص 59

باقي دول أوروبا:

وفي ألمانيا عاونت حرب الثلاثين معاونة كبيرة في نهضة الصحافة، لأن المحاربين استخدموا الصحافة بكثرة وهي أسلحة معروفة بخطورتها البالغة. وفي إيطاليا ظهرت الصحف الأسبوعية في فلورنسا وروما وجنوا فأسس أحد رجال الأعمال الماهرين ويدعى لوكا اسارينو في جنوا عام 1646 مجلة "llsincero" .

وسارت أسبانيا في نفس الطريق فظهرت فيها صحيفة "Gaceta de Madrid" عام 1660.

الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية :

نظرًا لكون المهاجرين والمستوطنين الأوائل في أمريكا من الإنجليز، فقد تأثرت الصحافة في أمريكا بتلك التجربة التي حصلت في أوروبا، وقد كان مما نقله الإنجليز المهاجرون إلى أمريكا المطبعة وما مرت به الصحافة من علاقة بين الصحف والحكومة، بدءًا بالترخيص الخاص بصدور الصحف والارتباط بالحكومة سياسيًا واقتصاديًا.

وكما حدث في إنجلترا، فقد خشيت المستعمرة من أن يؤدي انفتاح الطباعة إلى إثارة القلاقل الدينية والعرقية بين المستوطنين، فقررت حصر الطباعة في مطبعة واحدة فقط هي مطبعة مدينة (كمبردج) بولاية (ماساشوست) من عام 1665م حتى 1674م .

في الوقت الذي كانت تعاني فيه صحافة أوروبا الكبت والتضييق كانت الصحافة في الولايات المتحدة قد سجلت تقدمًا كبيرًا في مضمار الرقي والتفنن بنشر الأخبار، وزاد اهتمامها بالأخبار المحلية، كما ارتفع عدد الصحف ارتفاعًا هائلًا. ففي عام 1800 لم يكن في الولايات المتحدة سوى 200 صحيفة منها 17 جريدة يومية، وفي عام 1857 وصل هذا العدد إلى 4000 صحيفة على وجه التقريب، وقد

ساعد على ذلك تقدم الوسائل الطباعية، وإدخال الآلات الحديثة التي تدار بالبخـار في الطباعة.

وتعتبر الولايات المتحدة الدولة الوحيدة التي لم تضطهد الصـحافة فـترة كانـت أكثر الدول حداثة إلا أنه لا توجد فيها أقدم الصحف.

وكان أول من أدخل المطبعة إلى أمريكا هـو تومـاس جـرينThomas Green، وقـد نشـأت فيهـا أول صـحيفة عـام 1703 وهـي جريـدة "بوسـطن نيـوزليتر". وكـان للصـحافة تـأثير ضـخم عـلى أحـداث القـرن الثـامن عشر وأهمهـا حـرب الاسـتقلال الأمريكية.

وفي ذلك العهد أدى اضطهاد الصحافة السياسية إلى ازدهار الصحافة الأدبيـة في معظم بلدان أوروبا وأصبحت أكثر إمتاعًا من الصحافة السياسية.[1]

وقد ظهرت أول صحيفة أمريكية مطبوعة في مدينة (بوسطن) لأسباب عـدة: - موقعها على الساحل الشرقي الذي جعل منها مركزًا لتجمع المهـاجرين الجـدد وبـذلك أصبحت مركزًا رئيسًا للتبادل التجاري بين المستعمرات وأوروبا.

- كانت (بوسطن) أول مدينة نشأ بهـا نظـام البريـد، وقـد كـان للبريـد دوره المهـم في تنشيط وازدهار الصحافة.

- تمتـع سـكان هـذه المدينـة بـأعلى نسـبة تعلـيم بـين سـكان المسـتعمرات، إذ تمركـز المهاجرون الإنجليز في هذه المدينة.

وقد تولى الإنجليزي (بنجامين هـاريس) Benjamin Harris إصـدار الصـحيفة الأمريكية الأولى أواخر عام 1690م، وصدر منها عدد شهري واحـد فقـط، ثـم أغلقـت من قبل الحكومة بسبب عدم حصول هاريس على ترخيص مسبق لإصدارها.

وهناك من لا يرى أن هذه الصحيفة هي الأولى في أمريكا حيث لم يصـدر منهـا سوى عدد واحـد، بـل يعتـبر أن صـحيفة (بوسـطن نيـوز لـتر)Boston News Letter

---

(1) المرجع السابق : ص 58

التي صدرت في 24 أبريل عـام 1704م هـي الصـحيفة الأمريكيـة الأولى، والتـي بـدأت صدورها كنشرة خبرية تنسخ بخـط اليـد عـام 1700م عـلى يـد (جـون كامبـل) John Campbell مدير البريد في بوسطن، وقـد تـوالى صـدور الصـحف المنتظمـة في أمريكـا حتى بلغت نحـو أربـع وثلاثـين صـحيفة عـام 1775م، وبعـد نجـاح حـرب الاسـتقلال ازدهرت صناعة الورق والأحبار الطباعية مما انعكس إيجابيًا على الصحافة، إضـافة إلى إلغاء القيود المفروضة على الصحافة وإلى فتح المجال لمن شاء إنشاء صحيفة أو مجلة.

وتعود جذور الصحافة الأمريكية الحديثة إلى إنشاء جريدة (الصـن The Sun) عام 1833م على يد (بنجامين داي)Benjamin Day .

وفي سنة 1841م صدرت جريدة "نيويورك تربيون" عـلى يـد (هـوراس جـريلي) وكانت زهيدة الثمن وتعنى بالشئون الإنسانية إضافة إلى الإخبارية، ثم أصـدر جـريلي مجلة أسبوعية (ويكلي تربيون) Weekly Tribune التي لاقت إقبالًا كبيرًا حيـث بلـغ توزيعها 200 ألف نسخة عام 1860م.

وكان اختراع التلغراف وكثرة الخطوط التلغرافية سببًا مهمًا مـن أسـباب تطـور الصحافة الأمريكية ونهضتها، إضافة إلى الحرب الأهلية الأمريكية وحـرص النـاس عـلى متابعة أخبارها في الصحف.

ولما زاد توزيع الصحف اتجـه النـاس إلى الإعـلان بهـا، وأصـبح ذلـك أحـد أهـم اقتصادياتها، وتحولت الصحف إلى صناعة قائمة بـذاتها، يطبـق عليهـا مـا يطبـق عـلى الصناعات الأخرى من تحالفات وشركات ومساهمات، فأنشـئت المؤسسـات الصـحفية ووكالات الأنباء التي تمدها بالأخبار ومنها وكالة (أسوشـيتد بـرس) التـي أنشـئت عـام 1892م.

وقد تمتعت الصحافة الأمريكية بقسط من الحرية خلال الحربين العـالميتين، إذ صدر قانون التجسس عام 1917م الذي يسمح لوزير البريـد أن يراقـب الصـحف، ثـم

صدر بعد ذلك عام 1942م قانون يسمح للصحافة أن تراقب نفسها. أما أهم الظواهر التي شهدتها الصحافة الأمريكية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين وتفردت بها عن نظيراتها في الدول الأخرى، فهي:

1- صدور الصحافة رخيصة الثمن:

صدرت صحافة تعنى بالجوانب الإنسانية وأخبار الحوادث والجرائم لا يتجاوز سعرها سنتًا واحدًا. واستهدفت هذه الصحافة عامة الجمهور بحيث يتم تعويض سعرها المخفض هذا من الإعلانات التجارية التي تنشرها. وصدرت أول صحيفة من هذا النوع في مدينة نيويورك عام 1833م.

2- الصحافة الصفراء:

نتيجة لتنافس الصحف الأمريكية الشديد على سوق الإعلان، عمدت بعض الصحف إلى الإثارة وتتبع أخبار الجنس والجريمة والفساد السياسي والأخلاقي والرياضة والصور الدرامية للاستحواذ على أكبر عدد من جمهور القراء وقد نجحت بعض الصحف في هذا حتى أصبحت صحيفة مثل صحيفة (نيويورك وورلد) تطبع أكثر من 300 ألف نسخة يوميًا، ومثلها كذلك صحيفة (نيويورك جورنال) التي صدرت عام 1895م.

3- صحافة الجاز:

ظهرت موجة من الصحف تعكس الانتشار الأكبر لموسيقى الجاز في تلك الفترة، وتسمى هذه الصحف كذلك بصحافة (السوبر ماركت) حيث يمكن الحصول عليها من المحلات التجارية. وقد بدأ هذا النوع من الصحف بإصدار جوزيف بيترسون (Joseph Peterson) صحيفته النصفية (تابلويد){نيويورك ديلي نيوز} التي ركزت ع لى نشر صور كبيرة تغطي صفحة كاملة وتتناول موضوعات الجريمة والعنف والجنس والفساد الأخلاقي. وقد كانت توزع أكثر من مليوني نسخة يوميًا، ولا زالت

صحف التابلويد الأسبوعية تحقق انتشارًا كبيرًا وتوزع بكميات كبيرة، إذ يوزع حاليًا ما يزيد على خمسة ملايين نسخة من صحيفة (ناشيونال انكويرر) National Enquirer

4 - السلاسل الصحفية:

التنافس بين الصحف ووسائل الإعلام الحديثة مثل الراديو والتلفزيون، وكذلك ازدياد تكلفة طباعة وإدارة الصحف أديا إلى اندماج العديد من الصحف بعضها مع بعض لتتركز في يد عدد قليل من الأشخاص أو الشركات والمؤسسات الإعلامية التي تمتلك صحفًا وإذاعات ومحطات تلفزيونية وشركات إنتاج سينمائي في الوقت نفسه. ومن أشهر هذه المجموعات: مجموعة (جانيت) Gannett التي تمتلك حاليًا 133 صحيفة أشهرها صحيفة (يو إس إيه توداي) القومية اليومية. ومن هذه المجموعات الشهيرة أيضًا مجموعة (كنيت ريدي) ومجموعة (نيو هاوس) ومجموعة (تربيون) ومجموعة (داو جونز) وغيرها.

5 - الصحافة المحلية:

لا يكاد يتجاوز عدد الصحف القومية في الولايات المتحدة عدد أصابع اليد الواحدة. أهمها: صحيفة (يو إس أيه توداي)، وصحيفة (وول ستريت جورنال) وصحيفة (كريستيان سينس مونيتور). أما بقية الصحف الأمريكية فهي محلية تصدر في المدينة نفسها، وذلك نتيجة لطبيعة المجتمع الأمريكية الجغرافية والسياسية. ومن أشهر هذه الصحف المحلية صحيفة (واشنطن بوست) التي تصدر في واشنطن.

الصحافة والعالم العربي

لقد عرف العالم العربي فن الصحافة الحديثة لأول مرة في بداية القرن التاسع عشر إثر قيام الحملة الفرنسية بقيادة نابليون، حيث صدرت جريدة "التنبيه" التي تعتبر أول صحيفة عربية حسب المفهوم العصري للصحافة.[1]

---

(1) المرجع السابق: ص 73

ويرى مؤرخون أن المطابع قد عرفها العالم العربي في القرن السابع عشر، وأن أول مطبعة عربية ظهرت في الشرق العربي،كانت تلك التي أنشأها أحد البطاركة في حلب في أوائل القرن الثاني عشر حوالي عام 1702.[1]

وكما كانت النهضة الأدبية الحديثة التي عمت العالم العربي منذ مطلع القرن التاسع عشر نتيجة اللقاء بين الشرق والغرب، إثر حملة نابليون على مصر، كذلك كان مولد الصحافة العربية وليد اتصال الغربيين ببلاد الشرق العربي، ولا غرو فالفن الصحفي كما نعرفه اليوم إنما نشأ وترعرع في أحضان الحضارة الغربية، وكان الغربيون هم الذين ابتدعوه وحسنوه وجاءوا به إلى الشرق.

ولذلك يؤكد المؤرخون أن أول صحيفة عربية ظهرت هي جريدة "التنبيه" التي أصدرها الجنرال بونابرت في مصر عام 1800 (وسيأتي الحديث عنها فيما بعد)، كما أن صحيفة "الوقائع المصرية" هي ثاني صحيفة عربية من حيث القدم (صدرت عام 1828)، وقد ظهرت على يد الوالي التركي محمد علي الكبير الذي يعود في أصله إلى أرناؤوط ألبانيا. أما ثالثة الصحف العربية وهي جريدة "المبشر الجزائرية" فقد أصدرها المستعمرون الفرنسيون في مدينة الجزائر عام 1847 بأمر من الملك لوي فيليب.

ولكن سرعان ما أخذ العرب يخوضون ميدان الصحافة العربية بأنفسهم وقد طبعوها بطابعهم الخاص دون أن يقلدوا في ذلك الغربيين، وقد فهم العرب الصحافة على أنها أداة جهاد، ووسيلة حرب ونضال، وسبيل للثورة والانعتاق.

أما أول عربي أصدر صحيفة عربية فهو رزق الله حسون الحلبي الذي أصدر جريدة "مرآة الأحوال" في استنبول عام 1855، وتلاه بعد ثلاث سنوات خليل الخوري اللبناني فأصدر جريدة "حديقة الأخبار" عام 1858 في بيروت فكانت بذلك أول صحيفة عربية مستقلة يصدرها عربي في البلاد العربية.

---

(1) السابق: ص 139

أما صحيفة "السلطنة" التي أصدرها إسكندر شلهوب بالقاهرة سنة 1857 فقد كانت بإيعاز من "الباب العالي" للدعاية للسلطان العثماني وتشويه سمعة خديوي مصر في ذلك الحين سعيد باشا وأسرة محمد علي بين المصريين، وقد كانت هذه الصحيفة قصيرة الأجل لم تعش أكثر من سنة واحدة .

وفي عام 1860 ظهرت في استنبول جريدة "الجوائب" العربية لصاحبها اللبناني أحمد فارس الشدياق[1] الذي جعل من صحيفته أعظم جريدة عربية في عصرها، وقد بلغت من قوة النفوذ وسعة الانتشار شأنًا كبيرًا واستمرت في الصدور قرابة 32 عامًا متواصلة دون انقطاع، وهي إلى جانب "حديقة الأخبار" في بيروت و"الوقائع المصرية" في مصر كانت من أهم جرائد ذلك الزمان.

ثم توالت بعد ذلك الصحف العربية في الصدور في شتى الأقطار العربية حتى بلغ عدد ما صدر منها إلى عام 1780سبعًا وعشرين صحيفة ومجلة وهو عدد ضخم في بداية عهد الصحافة العربية بالنظر لانتشار الأمية والجهل بين السكان في ذلك القرن وندرة عدد المتعلمين في البلاد العربية.

وكانت هذه الصحف في بداية عهدها ضعيفة الأفكار ركيكة التعابير رديئة الطباعة، خالية من تبويب أبحاثها إجمالًا إلا ما ندر، ولا غرابة في ذلك لأن جهل المشرفين على إصدار هذه الصحف بأصول الصحافة وقواعدها جعلهم يعانون مشقات جسيمة في سلوك هذا المسلك الوعر، وكان أكثر ما ينشرونه هراء أومنقولًا عن اللغات الأجنبية.

غير أن الصحيفة العربية أخذت تتقدم شيئًا فشيئًا ابتداء من عام 1870، وقد بدأت الأساليب الصحفية تتحسن، لاسيما أن الأفكار أخذت ترتقي بانتشار التعليم وشيوع العمران ونشوء حركة الأسفار وميل الناس إلى اكتساب العلوم والمعارف.[2]

(1) صحفي وكاتب لبناني، ولد في قرية عشقوت في قضاء كسروان مارونيًا، ثم تحول إلى المذهب البروتستانتي ثم اعتنق الإسلام، ويعتبر من الآباء المؤسسين للأدب العربي الحديث.
(2) المرجع السابق : ص 43، 144، 145

وقد استهوت الصحافة في العالم العربي أكثر الأدباء وأقدر الكتاب، وأفحل المواهب والأدمغة، وانتشرت الجرائد والمجلات بكثرة هنا وهناك في العالم العربي.

وقد جاء في إحصاء قامت به مجلة "الهلال" سنة 1892 "وهي السنة التي صدرت فيها لأول مرة في القاهرة" أن في بيروت وحدها كان يوجد أربع عشرة جريدة ومجلة "هذا بالإضافة إلى 16 جريدة ومجلة كانت قد توقفت عن الصدور في المدينة نفسها أو انتقلت إلى القاهرة"، وكانت تصدر في العالم كله في هذا العام 147 جريدة ومجلة عربية.

أما الإحصاء الذي قام به فيليب دي طرزي عام 1929 عن الصحافة العربية فقد أظهر فيه أن عدد الصحف التي صدرت واختفت وأخرى ظلت باقية في العالم العربي حتى ذلك التاريخ يبلغ 3032 جريدة ومجلة، منها 246 ظهرت في لبنان، صدر منها 294 في بيروت وحدها، و102 ظهرت في أمريكا الشمالية، و166 في أمريكا الجنوبية و14 في بريطانيا.[1]

وقد تأثرت الأقطار العربية بالحرب العالمية الأولى التي ما إن وضعت أوزارها حتى كانت جميع الأقطار العربية قد انقطعت عن الإمبراطورية العثمانية وتجزأت إلى دول صغيرة بات لكل منها كيانها الخاص ونظامها السياسي المختلف عن الأخرى وقد خرجت في الواقع من ربقة الاحتلال العثماني لتقع فريسة احتلال أجنبي آخر هو الاحتلال الغربي، وبصورة خاصة البريطاني والفرنسي، وقد عقدت فرنسا وإنجلترا فيما بينهما ما سمي "اتفاق سايكس - بيكو" الذي قضي بتجزئة البلاد العربية وتقاسم النفوذ فيها بينهما فكانت سوريا ولبنان وأقطار شمال إفريقيا من نصيب فرنسا، والعراق وفلسطين والأردن وأطراف الجزيرة العربية ومصر والسودان من نصيب إنجلترا بينما تركت ليبيا لإيطاليا وظلت السعودية واليمن تتمتعان باستقلال نسبي.

(1) كونت فيليب دي طرزي : "تاريخ الصحافة العربية" منذ تأسيسها حتى عام 1930، نسخة مصورة بدار الكتب المصرية، د. ت.

وكان طبيعيًا أن يتأثر كل قطر عربي محتل بثقافة الدولة المحتلة التي عمدت إلى نشر ثقافتها وحضارتها ولغتها وصحفها على نطاق واسع في هذه البلدان.[1]

وقد قاست الصحافة العربية في مصر ولبنان والعراق وسوريا وفلسطين والأردن وشمال إفريقيا من الاضطهاد والكبت، فقد كبلت بريطانيا وفرنسا البلدان العربية في عهد الانتداب بقيود قاسية وكان يتم إغلاق الصحف بطريق "الأمر الإداري" أو التعطيل الإداري دون إنذار، وإحالة الصحف إلى القضاء بسبب أقل كلمة يشتم منها رائحة مقت الظلم وكراهية الاستعمار والاعتداء على الحرية الشخصية رغم ما قررته دساتير فرنسا وبريطانيا في بلديهما من احترام حرية الفكر والقول، مما لا يبرره العدل ولا ترضى به النفوس الأبية، ولذلك انقسمت الصحف في كل بلد عربي إلى صحف موالية للمحتلين تحمل لهم المباخر وتشيد بمآثرهم وبكل تدبير يتخذونه حتى ولو كان ضد أوطانهم وإلى صحف وطنية معارضة كانت مقهورة في أمرها تجاهد على الإبقاء على حياتها بكل ما أوتيت من قوة فتضطر إلى التزام السكوت أحيانًا خشية البطش والتعطيل وفقدان القراء، وتجهر بالنقمة والانتقاد أحيانًا أخرى كلما آنست فترة تراخ، وتساهلًا من قبل الحكام، أوتنشر أحيانًا ما بين السطور وبطرق فيها من سعة الحيلة والدهاء ما يعبر عن رأي الوطنيين ومناوأة الاحتلال.

غير أنه إلى جانب ما عانته الصحافة العربية في فترة ما بين الحربين من مشقات ومصاعب من جانب الحكام، حققت شوطًا بعيدًا من التقدم في الأساليب وفنون الطباعة وطرق أبواب جديدة ومسايرة النهضة الصحفية في العالم، والارتفاع بمستوى المهنة إلى درجة عالية بعيدة عن الإسفاف والركاكة التي كانت تسيطر على الصحافة العربية قبل الحرب العالمية الأولى.

وقد كان التطور الهام البارز في صحافة ما بعد الحرب العالمية الأولى هو ازدياد عدد قراء الصحف في البلدان العربية زيادة محسوسة بالنسبة لما كان عليه في الماضي.

---

(1) أديب مروة : مرجع سابق ، ص 251 .

كل ذلك بسبب زيادة انتشار التعليم وكثرة المتعلمين وإقبال الناس على القراءة واهتمامهم بالسياسة وانشغالهم بالنضال الوطني لتحرير البلاد.[1]

كما أن معظم الحكومات العربية سواء في عهد الانتداب أو بعد جلاء جانب عن بلادها كانت ترى الصحافة العربية عدوًا لدودًا لها، فلم تنشط هذه الصناعة مطلقًا ولا وجهتها التوجيه الصحيح بل على العكس دأبت على محاربة الصحف الوطنية الحرة والوقوف في وجه كل صحفي ينتقد تصرفاتها ويدعو إلى الإصلاح فتعطل صحيفته وتطبق بحقه أقسى الأحكام الجائرة ومع ذلك فقد تغلب عدد قليل من الصحف العربية على هذه العقبات وما صادفها من أزمات فشقت طريقها إلى الأمام بكل شجاعة وجرأة واندفاع، فاتبعت أساليب التنظيم والتجدد والعلم، وأصبحت في مستوى قريب من الصحف العلمية، وإنه لمن دواعي الفخر في العالم العربي اليوم أن أصبحت عندنا صحف لا تقل من حيث مستواها الفني والإخباري والنفوذ المعنوي عن كبريات الصحف في أوروبا وأمريكا كالأهرام والمصور وآخر ساعة والأخبار والجمهورية والوحدة في مصر والحياة والنهار في لبنان.[2]

إن الصحافة مثلت مرحلة حاسمة في تطور الإعلام المعاصر فهي التي فصلت لأول مرة في تاريخ الحضارة بين المرسل والمستقبل وهي ترتبط بالحرية والديمقراطية وبصفة خاصة فكرة الاقتراع العام، ولكن يجب أن نوضح أن جمهور الصحافة وبالتالي أثر الاتصال من خلال الإعلام المكتوب الدوري يتوقف على عدة عوامل منها طبيعة المجتمع، أي هل هو مجتمع متخلف أم متقدم؟ الأمر الذي يحدد إمكانية القراءة والكتابة فضلًا عن سهولة المواصلات، ثم درجة اهتمام الفرد بالصحافة وأخيرًا درجة تقبل الوسيلة الإعلامية من المجتمع.. لا تكفي المعرفة بالقراءة وإنما يجب أن تكون

---

(1) المرجع السابق : ص 253.

(2) السابق : ص 256.

هناك عادة القراءة، ولا يكفي أن يوجد الإعلام المكتوب بل يجب أن يشعر الجمهور بأهمية الصحافة كأداة من أدوات التعبير عن الرأي العام.

وإذا حاولنا أن نرصد الدور الذي تلعبه الصحافة العربية المعاصرة، فإنه يمكن القول إنه على الرغم من بعض النواحي الإيجابية، فإن هناك بعض عوامل الضعف تعتري الموقف العربي مما يضعف بالتالي من دور الصحافة. من هذه العوامل تفشي الأمية، تدخل السلطات، سطوة الإعلان التجاري، ميل الصحافة إلى التجسيد المفرط، بل تخليد الانقسامات الطائفية والسلالية والإقليمية، وأخيرًا امتداد الصراعات العالمية الأيدلوجية والاستراتيجية على الساحة العربية.[1]

عجلة التطور التكنولوجي لا تتوقف:

الحديث عن الواقع الإعلامي العالمي في ظل الظروف الدولية الحالية أوالحديث عن البعد الإعلامي للعلاقات الدولية السائدة حاليًا حديث شائك ومعقد، ولو كان الحديث في هذا الموضوع خلال حقبة السبعينيات أو ما قبلها بقليل لكان الأمر أهون ولنقل أقل تعقيدًا وتشعبا، هناك على الأقل ثلاثة أسباب تجعل الحديث في هذا الموضوع معقدًا ومتشابكا في الوقت الراهن:

السبب الأول: ويتعلق بالطابع الاستثنائي للثورة التكنولوجية التي يعيشها العالم منذ بداية الثمانينيات ليس فيما يخص التقنيات الحيوية أو تقنيات تخليق المواد واستنباط مواد جديدة فحسب، ولكن أيضًا وبالخصوص فيما يتعلق بثورة تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتطبيقاتها المتعددة في معظم ضروب الاقتصاد ولربما أغلب مشارب الحياة والفكر.

السبب الثاني: يرتبط أساسًا بالتحولات التكنولوجية الكبرى التي نتجت عن الثورة التكنولوجية وكرست - من بين ما كرسته - تغليب قيم السوق والليبرالية والخصخصة

---

(1) د. السيد عليوة : استراتيجية الإعلام العربي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1990، ص 100.

وغيرها، وتشكيل ما اصطلح على تسميته بنهاية التاريخ ونهاية الجغرافيا بانتصار الليبرالية والرأسمالية على قيم اعتبرت في تبعاتها وامتداداتها تكريسًا للشمولية والديكتاتورية والفكر الكياني.

السبب الثالث: يحيلنا إلى ما جاءت به ثورة تكنولوجيا الإعلام والاتصال والتحولات المؤسساتية المصاحبة لها من معتقدات جديدة أريد لها أن تكون عقيدة نهاية القرن وفكر القرن المقبل: عقيدة العولمة والمجتمع الإعلامي الكوكبي ومجتمع الإعلام والاتصال ومجتمع المعرفة. ولعلنا لن نبالغ البتة لو قلنا إن الضحايا الجدد سيكونون من الذين لم يفهموا بعد فلسفة هذا النظام المتشكل وغير المستقر أوالذين لا يملكون القدرة على مواجهة تحديات هذا الوضع الجديد والمقبل في مقدمة هؤلاء الضحايا ستكون دول العالم الثالث.[1]

لم تشهد الصحافة خلال عدة قرون من تاريخها تطورات سريعة ومتلاحقة تكنولوجيا كما حدث مع وسائل الإعلام الأخرى، فمطبعة جوتنبرج احتاجت إلى نحو أربعة قرون كي تتطور بشكل يتيح إمكان جعلها ذات انتشار جماهيري واسع، لكن التطور التقني عمومًا تسارع كما هو معروف خلال القرن العشرين، ليتيح إمكان تطور تقنيات الطباعة بها بما رفع بشكل ملحوظ عدد النسخ اليومية للصحيفة، وأضاف تحسينات جوهرية إلى أشكال الصحف وحجومها، وقلل من تكاليفها سواء للناشر أو المستهلك وبالطبع فإن التقنيات الحديثة الأخرى التي تعززت خلال هذه الفترة وما قبلها أتاحت للصحف فرصا أقوى للانتشار والتطور المهني.

ويشير باحثون مثل ماكلوهان وسبيل وسمث وتوفلر وسواهم إلى أن الكلمة المطبوعة التي تعد الصحافة من بين مظاهرها تمثل إحدى مراحل التطور البشري التي تلتها مرحلة الإنجازات الإلكترونية المتمثلة باختراعات مثل التلغراف واللاسلكي والهاتف، ومن ثم الراديو والتليفزيون والأقمار الصناعية والحاسوب، وبطبيعة الحال فإن

---

(1) د. يحيي اليحياوي: العولمة ومجتمع الإعلام، منشورات الزمن، الرباط، المملكة المغربية ، 2001، ص 7، 9.

الصحيفة أفادت من جميع هذه المخترعات بشكل واسع، حيث أتاح تطور تكنولوجيا الاتصال إمكانات تعزيز مضامين الصحف وإدخال الكمبيوتر في نظم صناعة الصحافة بدءًا من الحصول على المعلومات وانتهاء بالمراحل الطباعية المختلفة.[1]

ولم يتدخل هذا التطور التكنولوجي في تغيير الشكل الأساسي المكون للصحيفة من أوراق وأحبار وصور لكن أسهم وأثرى وعزز خصائص الصحيفة لدى القارىء بنمطها المعروف، فجرى الحديث في أسلوب صناعة الصحيفة وطرق تنفيذها وإخراجها كوسيلة إعلامية هامة من وسائل الاتصال.

ولا شك أن استخدام الكمبيوتر كان نقطة الانطلاق لتنافسية الصحيفة مع وسائل الإعلام الأخرى، وقدم الكمبيوتر بعدة مراحل:

أ - المرحلة الإلكترونية: بدأت من منتصف الثلاثينيات حتى منتصف الخمسينيات حيث كان الكمبيوتر يتكون من عدد كبير من الصمامات المعقدة تشبه الصمامات التي كانت تستخدم لتشغيل الراديو قبل اختراع الترانزيستور، وكانت تستخدم كذلك لتشغيل التليفزيون في بداية عهده، وبدأت هذه المرحلة بالآلة الميكانيكية الأولى في 1937 عندما قام الأستاذ في جامعة ولاية إيوا جون أتاناسوف وطالب الدراسات العليا كليفورد بري بابتكار الكمبيوتر الرقمي الإلكتروني الأول وهو عبارة عن آلة حاسبة أكثر من كونه آلة يمكن برمجتها، أما الآلة الثانية فقد خرجت على يد عالم الرياضيات الإنجليزي آلان ماثيسون تورينج (1912 - 1954) باسم كولوسس colossus لصالح الجيش البريطاني عام 1943م، وقد أسهمت هذه الآلة في فك رموز شفرة عسكرية استخدمها الألمان في الحرب الثانية في تشفير التلغراف السري. في عام 1944 بني هوارد ايكن Howard Aiken (1900 - 1973)[2] الأستاذ بجامعة هارفارد بالولايات المتحدة نموذجا أوليا آخر للكمبيوتر الرقمي أطلق عليه اسم مارك

(1) المرجع السابق : ص 256.

(2) عندما كان يعمل للحصول على الدكتوراه من هارفاد في الفيزياء، بدأ يفكر في إنشاء جهاز يساعد في إنجاز العمليات الحسابية الدقيقة والطويلة بسرعة وكفاءة، واستغرق عمله لاختراع هذا الجهاز نحو سبع سنوات: وأنفق عليه الكثير من المال، ومنذ ذلك الحين بدأ أول برنامج أكاديمي لعلوم الكمبيوتر في العالم.

1 وفي 1964 ظهر الكمبيوتر موديل إنياك الذي عمل في تطـويره في جامعـة بنسـلفانيا بريسبر ايكرت وجون موشلي بتمويل من الجيش الأمريكي لبحـوث تتعلـق بالصـواريخ وقد كرست بعض جوانب استخدامه للتعامل مع الدراسات السرية للتفاعلات النووية والقنبلة الهيدروجينية.

في 1951م ظهر أول كمبيوتر يستخدم الأشرطة المغناطيسية، وقد أثـر دفـاك في تصميم الكمبيوترات اللاحقة وفي العام نفسه اخترع ايكرت وموشلي جهازًا أكثر تطـورًا أطلقا عليه اسم يونفاك "1" وخلال سنوات قليلة أصبح يونفـاك أول كمبيـوتر ينطلـق تجاريًا، وقد استخدم يونفاك في دائرة الإحصاء السكاني في الولايـات المتحـدة في 1951، وفي العام نفسه اسـتخدم في جدولـة نتـائج الانتخابـات الأمريكيـة وفي ضـوء البيانـات المتوافرة تنبأ يونفاك بدقة بانتخاب الرئيس دوايت ايزنهاور في أقل من 45 دقيقة بعد قفل باب التصـويت، وكـان هـذا أول اسـتخدام للكمبيـوتر في بنـاء موضـوع صـحفي، وسنأتي إلى هذا فيما بعد كان الكمبيوتر حينئذ يحتـل بنايـة كاملـة ويزيـد وزنـه عـلى ثلاثين طنا وكانت تلك البناية في حاجة لأجهزة تبريد عملاقة لإزالة الحرارة الناجمة عن الصمامات الإلكترونية، ومع ذلك فإن فعاليته لم تكن أكثر من فعالية آلة حاسبة جيب صغيرة مثل التي يستعملها تلاميذ المدارس الآن.[1]

ب - مرحلـة الترانزسـتور: ظهـرت في الفـترة مـن منتصـف الخمسـينات حتـى بدايـة الستينات وتميزت هذه التكنولوجيا بصغر حجمها وبالتالي ساعدت على تصـغير حجـم الكمبيوتر وزيادة سرعته.

كانت مختبرات "بل" قد كشفت في عام 1948 عن الترانزستور الذي اخترعه فريـق مكون من والتر براتين وجون باردين ووييليام شوكلي، وقـد تقاسـموا جـائزة نوبـل في عـام 1956 بسبب اختراعهم، ومن ميزات كمبيوتر هذا الجيل الزيادة في سعة الـذاكرة بسـبب اسـتخدام الحلقـات المغناطيسـية في تركيـب الـذاكرة، كـما أن درجـة الحـرارة المتولـدة

(1) د. عبـاس مصـطفى صـادق : الصـحافة والكمبيـوتر مـدخل للاستقصـاء الصـحافي بمسـاعدة الكمبيوتر، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2005، ص 26، 27.

عن الكمبيوتر أصبحت أقل، وفي هذا الجيل أيضًا بدأت تظهر لغات برمجة أكثر سهولة من لغة الآلة وهذا يعتبر انطلاقة جديدة وإضافة هائلة في عالم الكمبيوتر وأول أجهزة استخدمت فيها هذه التكنولوجيا تشمل ترادك TRADIC من مختبرات بل في عام 1954 وتي إكس زيرو TX-0 في ماساشوستيس، وفي هذه المرحلة ظهرت العديد من لغات البرمجة المتقدمة مثل كوبول وفورتران، أما أهم الأجهزة التجارية التي ظهرت فهو جهاز من نوع (IBM 704).[1]

جـ - مرحلة الدوائر المتكاملة: ظهرت أجهزة هذا الجيل في بداية الستينيات حتى نهاية الستينيات وكانت أصغر حجما من كمبيوتر الجيل الثاني وأكثر سرعة، وكانت بداية ظهورها عام 1959 حيث حدثت نقلة هائلة بتطوير ما يسمى الدوائر المتكاملة بواسطة جون كيلبي من شركة تكساس إنسترومنتس، وروبيرت نويس من شركة فاير تشايلد مما مكن من وضع عدد كبير جدًا من الدوائر الإلكترونية على رقائق سليكون شبه موصلة وصغيرة جدًا هذا الحدث أطلق ثورة الإلكترونيات الدقيقة والكمبيوتر. وتتكون الدائرة المتكاملة من آلاف الترانزستورات والأجزاء الصغيرة الأخرى في شريحة صغيرة من مادة السيليكون وتوالت عملية التصغير في الشرائح وتوسعت وظائفها ووظائف الأجهزة نفسها تبعًا لذلك وبحلول أوائل السبعينيات من القرن العشرين أصبح بالإمكان وضع مجموعة من وظائف الكمبيوتر في عدة شرائح محدودة.[2]

د - مرحلة كمبيوتر الجيل الرابع: بدأ هذ الجيل منذ بداية حقبة السبعينيات إلى منتصف الثمانينيات والسمة الأساسية له أنه تطورت فيه أنظمة التشغيل ففي عام 1976 أسس طالبان أمريكيان هما ستيف بي جوبز وستيف ووزنيك شركة آبل للكمبيوتر وأعلنا عن ظهور الكمبيوتر الشخصي آبل 2 وكان أقل كثيرًا في التكلفة

(1) المرجع السابق: وما به من مراجع : ص 27.

(2) السابق: ص 28.

مـن الكمبيـوترات الضـخمة، وكانـت هـذه نقلـة جبـارة سـهلت فـيما بعـد في تـوافر الكمبيوتر لأشخاص عاديين، فاشترت الشركات الصغيرة الكمبيوتر الشـخصي،كما امتلـك الملايين الأجهزة الشخصية لرخصها. وفي عام 1972 بـدأت شركـة زيـروكس المعروفـة في تطـوير نظـام تشـغيل بواجهـة تطبيـق رسـومية GRAPHICAL INTERFACE أطلقت عليه نجمة زيروكس هذا النظام الذي مثل مدخلا هامًا لنظـامي تشـغيل آبـل وويندوز.

وفي 1981 أنتجت زيروكس جهازًا باسـم 8010 سـتار كـأول كمبيـوتر يسـتخدم نوافذ وأيقونات وقوائم وفأرة.

وفي عام 1984 خرجت آبل بجهاز ماكنتوش النـاجح، والـذي كـان بدايـة لثـورة النشر الإلكتروني، وفي عام 1985 طورت شركة أدوبي المتخصصة في النشر برنامج بوست سكريبت كلغة للطباعة والتعامل مع الصور، هذه اللغـة مكنـت الطابعـات والأجهـزة من طباعة صورة تشبه تمامًا ما يظهر على شاشة الكمبيوتر.

وفي العام نفسه أصدرت شركة مـايكرو سـوفت نظـام التشـغيل وينـدوز "1" حيث قامت مايكرو سوفت بتحزيم البرمجيات التطبيقية المكتبيـة في برنـامج أوفـيس لتبدأ في غزو كمبيوترات العالم ليصبح النشر المكتبي في متناول كل من يرغب.

وفي عام 1990 أطلقـت شركـة أدوبي برنـامج فوتوشـوب المتخصـص في معالجـة الصور والرسومات. وفي 1991 تم أول إصدار للغة ترميز النص المتشعب HTML التي مكنت من النشر السهل على شبكة الإنترنت وفي العـام نفسـه أخرجـت أدوبي برنـامج النشر المعروف باكروبات بي دي إف PDF كأحد خيارات النشر الإلكتروني الذي ينقـل الوثائق عبر الشبكة بدون تغيير في هيئتها التي صممت بها.

وفي 1994 أصـدرت شركـة موزاييـك للاتصـالات متصـفح الإنترنـت نيتسـكيب نافيجيتور 1، وفي 1995 إصدار ويندوز 95 ليتوالى بعدها تطور سريع لـنظم التشـغيل من أي بي أم وآبل ولينوكس وغيرها.[1]

---

(1) السابق : ص 30.

وفي أواخر التسعينيات بدأت المؤسسات الصحفية في إطلاق صحف الكترونية على شبكة الإنترنت تستفيد من إمكانات الشبكة المختلفة كتعددية الوسائط حتى أننا ومع بداية الألفية الثالثة تم تطوير المواقع الصحفية على الإنترنت ليصبح هناك شكل إعلامي جديد وإطلاق مواقع إخبارية داعمة وظهور أشكال يصنعها المستخدمون وليس أعضاء الطاقم التحريري وبهذا تطورت أساليب الكتابة والتحرير الصحفي مع ظهور الكتابة الرقمية لأن هذه التكنولوجيا الجديدة تضمنت بدائل واقعية للورقة والقلم بحيث فرضت أساليب جديدة للكتابة وتوظيف الكلمة المكتوبة ضمن البدائل المتاحة فأصبح تحرير المادة الصحفية تطبيقًا لتقنية النص الفائق Hyper Text وهو نص يرتبط بمجموعة من النصوص اعتمادًا على إشارات معينة موجودة بداخلها، يتم تميزها تبوجرافيًا داخل النص الأصلي بحيث إذا تم تنشيطها من خلال الماوس فإنها تفتح على نصوص أخرى شكلا هذا الشكل عملية التجوال Navigation في أي موقع لصحيفة إلكيترونية على شبكة الإنترنت وهو ما يتاح للمستخدم إمكان التحول بين النصوص وهذه النصوص لا علاقة لها بنصوص Hot words ثم إن تعدد هذه الخيارات أصبح أمرًا مفرغا منه الآن وأصبحت الوسائل الاتصالية رهن إشارة المستجيب مما أسس:

سهولة الاتصال الشخصي بين مجموعة الفاعلين وهو ما يقضي تدريجيًا على الوسائط التقليدية في مرحلة الصحافة الإلكترونية، ولكننا لا يمكن أن نتفصحها إلا بعد مراجعة المراحل المختلفة لهذا التطور.

مرحلة الطفرة والتغيرات المتلاحقة: انطلق هذا الجيل منذ منتصف الثمانينيات حتى الآن وبعض الباحثين يوقفون هذه المرحلة حتى بداية التسعينيات لكننا نرى أنه منذ منتصف الثمانينيات إلى الآن ونحن نعايش تطورًا يوميًا على مستوى الأجهزة وبرامجها وتكنولوجيا الاتصال وتطورها مما يجعلنا نعتقد أن الطفرة في استخدام الكمبيوتر في حياتنا المعيشة انطلقت منذ ذلك العهد إلى الآن، فأصبح الكمبيوتر جزءًا من حياتنا وعمادا أساسيًا في صناعة الصحافة بشكل خاص. يطلق

المتخصصون على التقنيات الحديثة في الصحافة بصفة خاصة وفي الإعلام بصفة عامة تطور وسائل الاتصال واستخدام هذا المفهوم بتسميات عديدة منها الإعلام التفاعلي ووسائط الاتصال الحديثة وتقنيات إعلامية حديثة وكل هذه المدلولات تعالج قضايا إعلامية تتعلق بالتليفزيون والراديو والصحف المطبوعة.

والكلمة المطبوعة هي سيدة الموقف دائمًا فالتليفزيون إذا استخدم الصورة فقط فلا قيمة للتطور التكنولوجي ما لم يصاحبه صوت وهذا الصوت يعتمد على كلمة كتبت لتقرأ، كذلك الراديو فهو يعتمد على مؤثرات من نوع آخر مؤثرات صوتية ركيزتها الأساسية أيضًا الكلمة، وبدون الكلمة لا توجد صحيفة.

وقد مرت وسائل الاتصال البشرية بمراحل تطورية متعددة قبل أن تصل إلى ما هي عليه اليوم، فالمرحلة الأولى سادت فيها طرق اتصال تعتمد على الكتابة اليدوية، وفي المرحلة الثانية نمت فيها طرق اتصال تعتمد على تقنيات الطباعة.

أما المرحلة الثانية فشهدت ولادة الاتصالات السلكية واللاسلكية مع استخدام التلغراف عام 1844 وهذا العصر خلق واقعًا مغايرًا لعالم الصحافة المطبوعة وحمل معه أبعادًا أخرى لمنظومة العمل الصحفي والإعلامي، وجاءت المرحلة الرابعة وهي مرحلة الاتصال التفاعلي مع دخول أول كمبيوتر عالم التشغيل عام 1946 واستخدامه بالفعل كوسيلة اتصال قابلة للتطور والتحديث، وما وصلنا إليه اليوم كان حصادًا لتطور تلك المرحلة الهامة. وقد مرت الصحافة الحديثة في العالم بعدة مراحل في استخدامها وتطبيقاتها لاستخدام الكمبيوتر، حيث بدأت الصحف منذ الستينيات في استخدام أنظمة الجمع الإلكتروني لتمثل بذلك بداية تحول الصحف إلى استخدام الأنظمة الرقمية، وفي هذا الوقت أيضًا ومنذ حوالي 30 عاما تقريبا دعا فليب ماير PhiIip Meyer إلى استخدام الكمبيوتر في جمع الأخبار فيما عرف بصحافة التدقيق أو الصحافة الاستقصائية Precision JournaIism كوسيلة تساعد في تطبيق أساليب العلوم الاجتماعية والنفسية في التغطية الصحفية، وحتى منتصف

الثمانينيات لم يطبق الصحفيون هذه الرؤية بشكل متكامل في معالجة قصصهم الصحفية، لأنها كانت تقتضي استخدام أنظمة حاسبات كبيرة ومعقدة، ولكن وبالتدريج بدأت تقنيات معالجة المعلومات القائمة على استخدام الكمبيوتر تدخل إلى مجال معالجة الأخبار في الصحافة.(1)

وفي بلدان عديدة استمر التطوير حتى بداية التسعينيات في استخدام الكمبيوتر في الكتابة والتحرير، وجمع المعلومات والاتصالات الصحفية والصف والجمع الإلكتروني وبدأت بعض الصحف تتحول إلى الآلية الكاملة في عملية الإنتاج من خلال إدخال الحاسبات الإلكترونية ووسائل الاتصال السلكية واللاسلكية في معظم مراحل الإنتاج، وهو ما جعل استخدام الكمبيوتر في الصحف من أجل جمع المتن، وتحليل الإحصاءات، وتصميم الصفحات، وعرض الجرافيكس شيئًا أساسيًا كما زادت عمليات التشبيك الإلكتروني ما بين قواعد البيانات والمعلومات المتاحة أمام الصحف، وتم ربط بنوك المعلومات الصحفية ببنوك المعلومات المحلية والدولية، كما تصاعد نجم قواعد المعلومات التجارية، وتنوعت خدماتها المعلوماتية والصحفية.(2)

إن الأثر الذي أحدثه استخدام الكمبيوتر وتكنولوجيا النشر المكتبي في الصحف العربية، يمكن ملاحظته في أمرين مهمين، الأول هو التأثير في مستوى وأسلوب العمل داخل الصحيفة، والثاني التأثير في مستوى النشر الإلكتروني وتخزين واستخدام النصوص والصور المنشورة، أدى هذا التطور إلى إعادة النظر في تعريف وسائل الاتصال الجماهيرية وذلك من خلال العناصر التالية:

1ـ اتساع دور شبكة الإنترنت:

والآفاق المتسعة للإعلام عبر الشبكة التي نجحت في إعادة توزيع القوى بين منتجي الأخبار ومستهلكيها، وخلقت نموذجًا جديدًا في الإعلام يتيح لأي شخص

---

(1) د . السيد بخيت: الصحافة والإنترنت، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة ، 2000، ص 23.
(2) المرجع السابق : ص 24

أن يصبح صحفيًا أو قائمًا بالاتصال بتكلفة قليلة، وجاءت هذه الإفادة على النحو التالي (مصدر معلومات - كأداة فاعلة في التغطية الصحفية - كوسيط لنشر نسخ من الصحيفة المطبوعة - كوسيط لإطلاق صحف إلكترونية على الشبكة).

2 - تطور وسائل الاتصال ودورها كوسيط إعلامي :

انتقلت وسائل الإعلام من مرحلة الوسائل التقليدية إلى الوسائل الجديدة new media المستعينة بالحاسبات والمتسمة بالتفاعلية والفورية، إلى الوسائل التي تعتمد على مشاركة القارئ في بناء محتواها وتعديله مثل صحافة المواطن والمدونات.

3 - تطورات في صناعة الصحافة :

دخول الصحافة عصر الاندماج أو التقارب مع الوسائط الأخرى، وهناك أربعة أبعاد لهذا التقارب أو الاندماج الصحفي تتضمن:

أ - الإنتاج المتكامل في صالة التحرير وفي أساليب جمع الأخبار.

ب - المهنيين متعددي المهارات.

جـ - تقارب المحتوى من خلال منصة توصيل متعددة.

د - الجمهور النشط المشارك والمتفاعل والمنتج للمحتوى.

ربما كانت التحليلات السابقة مفتاحًا من مفاتيح الباحث في تعامله مع هذه التطورات حتى أن المفكر سمير أمين في منتدى حول إفريقيا والتكنولوجيات الجديدة للمعلومات (جنيف 1996) تحت عنوان "بخصوص الإيديولوجيا المسيطرة حاضرًا.الاتصالات كأيديولوجيا" استهل صاحب نظرية المركز والهامش عرضه بسؤالين: لنفترض أن إنتاج وتخزين المعلومات عملية على قدر واف من الحرية (أي لا رقابة إلا ما تفرضه التكلفة المالية الضرورية) فمَن مِن القطاع العام أو المقاولات الخاصة سيتكلف بنقلها وتوزيعها؟ وهل ستخضع هاتان العمليتان لشروط أخلاقية وسياسية، ومن سيحددها؟ يجيب سمير أمين أن كل المؤشرات تدل على تفضيل منطق السوق حيث التعامل مع المعلومات أساسا على أنها بضاعة وسلعة ونقلها خدمة

تجارية تخضع لقوانين السوق التي ستحدد في نهاية المطاف من يستطيع الأداء للوصول إلى المعلومات وكم سيؤدي وكيف وبالتالي يؤثر - ولو نسبيا - كمستهلك وكقدرة شرائية في نوعية المنتجات المطلوبة والضامنة لأكبر هامش من الربح بالنسبة إلى الموزع، بغض النظر عن مقاييس مثل الموضوعية، والتعددية والحمولة الثقافية والمضمون الإبداعي.

ويضيف سمير أمين: إن تحديد سوق الاتصالات والمعلومات، وإن غلف بخطاب مبتذل حول فعالية القطاع الخاص وضرورة المنافسة المفتوحة لتحقيق الجودة وتقليص الكلفة وخدمة المستهلك فهمه الوحيد هو تراكم الأرباح وحصرها في الشركات الرأسمالية المنطلقة من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمجموعة الأوروبية واليابان.

يذكر سمير أمين أن المشكلة لا تتعلق بالإنجازات التكنولوجية التي تبقى مرغوبًا فيها ومحمودة بل بالأهمية القصوى للتميز بين الأداة واستعمالها مضيفًا أن ضرورة التاريخ ليست محكومة مباشرة بالتقدم التقني بقدر ما يؤثر فيها الصراع الاجتماعي والطبقي، والصراع بين الأمم. يجب إذن خلق الشروط حتى تستغل استعمالات التكنولوجيا لصالح تقدم المجتمع وتحرير الأفراد والشعوب، هذه المكونات ولحسن الحظ موجودة وليس دائمًا بالشكل الذي تتمناه القوى المسيطرة، لقد تم تملك الهاتف والفاكس والمنيتل من طرف المستعملين سلبًا وإيجابًا ويدفعنا نجاح هذه الوسائل إلى التفاؤل فالشعوب والأفراد بإمكانها تملك الأداة وتوظيفها لخدمة استراتيجيات ذاتية تمارسها داخل مجالات تختارها بنفسها، لكن هل تنبه سمير أمين إلى أن الوسائط التي ذكرها يغلب عليها طابع الاستعمال الفردي ومحدودية اندماجها في بنية شبكية وعدم توافرها على قدر كبير من التفاعلية وافتقارها لسحر الوسائط المتعددة ولجاذبية النص الترابطي وبالتالي توافرها على شيء من المناعة أمام غواية وشباك العالم الافتراضي؟[1]

---

(1) د. عبد النبي دجواني: عصر المعلومات، جموح تكنولوجيا المعلومات في ظل العولمة، منشورات الزمن، الرباط، المملكة المغربية، ص 152،150.

كل المتغيرات المذكورة بالتفصيل ساهمت في تغيير منظومة العمل الصحفي من عدة وجوه، وعلى مستويات متوازية فمن ناحية أثرت على مستوى العمل والنشر الإلكتروني وغيرها من الوسائط كما تبينها السطور التالية:

1- التأثير في مستوى العمل داخل الصحيفة:

إن دخول الكمبيوتر وأنظمة النشر المكتبي إلى الصحيفة اليومية حمل الكثير من التغيير في سير العمل داخل غرف التحرير وغرف الإنتاج والتصميم والإخراج، ويمكن تلخيص أهم النتائج فيما يلي:

(أ) توقف الاعتماد على التليبرينتر (تيكرز) وأصبحت الأخبار تصل مباشرة إلى خوادم "Servers" مخصصة لاستقبالها، ومن ثم معالجتها وتوزيعها إلكترونيًا وبشكل إلى حسب قوائم خاصة بمصادر الأخبار والمناطق الجغرافية التي تغطيها والمواضيع التي تعالجها.

هذه العملية تتم بواسطة ما يطلق عليه اسم وسيط الأنباء "News Net" وهو برنامج يهتم باستقبال ومعالجة وتصنيف الأخبار الواردة من وكالات الأنباء، أو من خلال نظام خاص بإدارة وتحرير الأخبار "Editorial System".

(ب) نظام الأخبار يسمح للمحرر بالاطلاع على جميع الأخبار الواردة إلى الصحيفة من مصادرها المختلفة، ويعطيه خيار الاطلاع على ما يهمه من أخبار فقط والعمل على تحريرها مباشرة على الشاشة ثم تحويلها إلى أقسام الإنتاج.

(ج) استحداث أساليب جديدة في تصميم وإخراج الصفحات تركز على استخدام برامج خاصة تسمح بالعمل مباشرة على الشاشة والابتعاد عما هو يدوي وله علاقة بالأسلوب التقليدي في إخراج الصحف.

(د) تطور في عملية استقبال الصور من الوكالات، ففي الوقت الحالي تثبت كل الوكالات الدولية صورها بشكل رقمي مما يسمح بإمكان البحث عن الصور المطلوبة وتحميلها على الصفحات مباشرة مع الاحتفاظ بالنوعية الجديدة للصورة.

2- التأثير في مستوى النشر الإلكتروني:

نتيجة استخدام تكنولوجيا النشر المكتبي في إنتاج النصوص وتصميم الصفحات طرقت الصحافة العربية بابًا آخر من أبواب تكنولوجيا المعلومات حققت فيه تقدمًا لا بأس به على مستوى النشر الإلكتروني وأصبحت الصحف متوافرة على الإنترنت بأشكال متعددة، وتمكنت من تخزين النصوص والصور على وسائط تخزين إلكترونية بما فيها الأقراص المدمجة "CD ROM" مع قابلية البحث والاسترجاع الآلي الفوري لها.[1]

ومنذ بداية حقبة التسعينيات شهدت الساحة الإعلامية العالمية تطورًا كبيرًا في استخدام الكمبيوتر، وذلك باعتماد الإنترنت وسيلة حيوية من وسائل الاتصال حتى أصبحت وسيلة أساسية في جمع المعلومات والأخبار والاتصال وتزايد أعداد مستخدمي شبكة الإنترنت. وبدأ عدد كبير من شركات خدمات المعلومات وقواعد البيانات تتخذ من الإنترنت وسيلة جديدة للاتصال بمستخدميها كما أصبحت وكالات الأنباء تعتبر عمليات الاستثمار في الإنترنت من بين مشاريعها المستقبلية الأساسية، وتزايد أعداد هذه الوكالات على الإنترنت، وبدأت الإنترنت تدخل إلى دور المؤسسات الصحيفة، كمصدر أساسي للأخبار والمعلومات، كما بدأت الجامعات والكليات المتخصصة تعنى بتدريسها من الزاوية الإعلامية والصحفية، وأصبح استخدام الإنترنت يعد أحد المعايير الأساسية في تقييم مؤهلات ومعارف الصحفي، والحكم على مهاراته الصحفية، وبدت الصحافة مع منتصف التسعينيات تتطلب مستوى معينًا من التخصص الفني والصحفي والمعلوماتي، وجد الصحفيون أنفسهم أمام وسيلة جديدة، تفرض عليهم تحديات صحفية من نوع مختلف عن الممارسات التقليدية، وتتعلق إما بكيفية تطويعها لخدمة الصحيفة المطبوعة وإما بارتيادها كمجال صحفي إلكتروني جديد، وتفاوتت مراحل تبنيهم للوسائل الجديدة،

(1) د. عماد بشير : الصحافة العربية اليومية في العصر الرقمي (بحث منشور) على الرابط التالي:
http://www. alarabimag.com/common/book/afaq015-3.htm

وبدأ يتزايد إدراك الصحفيين لأهمية وقيمة الكمبيوتر والإنترنت وقواعد المعلومات والوسائل التكنولوجية والاتصالية الحديثة في حياتهم اليومية كصحفيين وبدأوا تدريجيا يتكيفون مع هذا العالم الرقمي الجديد، وقد انعكس هذا التطور على نمو استخدام الصحفيين للخدمات التجارية "الأون لاين" لجمع وتوزيع المعلومات، والاشتراك في خدمات الإنترنت لفوائدها المتعددة، فعلى سبيل المثال زاد عدد الصحف الأمريكية التي تعتمد على هذه الخدمات من يونيو 1996 إلى فبراير 1997حتى أصبح الإنترنت جزءًا أساسيا من صناعة الصحافة الأمريكية.[1]

وبرزت مسميات جديدة فرضها هذا القادم التكنولوجي الإنترنت فأصبح هناك ما يسمى بالبريد الإلكتروني والقوائم البريدية، والنشرة الإلكترونية والموقع الإلكتروني، إلخ من مسميات حملت مضامين أحدثت تغيرًا كبيرًا في مفهوم العمل الصحفي فرض تحديات على الصحف والصحفيين فبالنسبة إلى الصحف تطور أسلوبها في نقل الخبر والمعلومة بطريقة أسرع من ذي قبل وأصبحت أكثر جاذبية بالصور التي تعطي مصداقية وثراء، وبالنسبة إلى الصحفي فقد أفرز هذا التقدم تحديًا في التدريب وكيفية البحث عن المعلومة والصورة والتعامل مع الكاميرا الرقمية وبرامج الكمبيوتر الحديثة، وانقسمت الساحة الصحفية إلى فريقين الأول: يسمى TechnojournaIists والذين يجمعون بين مهارات التعامل مع الإنترنت والوسائل التكنولوجية الحديثة، وأدوات التعامل مع المعلومات الجديدة، وتقنيات إدارة المعلومات والفريق الثاني يسمي TraditionjournaIists ما زال يستخدم الوسائل التقليدية في أداء العمل الصحفي في بيئة تقوم على استخدام التكنولوجيا والإنترنت.[2]

إن أبرز سمات التطور التكنولوجي الاتصالي في المرحلة الإلكترونية تتمثل في:

1ـ اختراع وسائل اتصالية جديدة غيرت من الوظائف التقليدية للوسائل القديمة وأوجدت لها وظائف جديدة. فالراديو كوسيلة اتصال جديدة لم تعتمد مثل الصحافة

(1) المرجع السابق : ص 25

(2) د. حسين شفيق: الإعلام الإلكتروني، رحمة برس للطباعة والنشر، القاهرة، 2004، ص 13، 14.

على عمليات الإنتاج الطباعي، ثم وسائل النقل داخل البلاد وخارجها، بل أمكن الوصول إلى المستمعين دون الحاجة إلى الإلمام بالقراءة والكتابة وسيلة متخطية حواجز المكان، ثم ظهر التليفزيون الأبيض والأسود ثم الملون ثم الفيديو.

2ـ إن وسائل الإعلام قد أسهمت في ظهور بعضها وتطويره من خلال الجهود العلمية والعملية، فمن خلال تجارب اختراع التلغراف تم الوصول إلى الهاتف ثم الإرسال الإذاعي والتليفزيوني وساعد ظهور الحاسب الإلي على تطوير نظم جمع الحروف وإنتاج الجريدة ككل.

3ـ إن وسائل الإعلام الجديدة لم تقض على الوسائل القديمة، وثبت من خلال واقع عمل وسائل الإعلام بأنه لا يمكن لأية وسيلة أن تلغي دور الوسيلة الأخرى بل على العكس فالإنترنت مثلًا خدمت جميع وسائل الإعلام الجماهيري وعملت على تطويرها وعولمتها وأصبح للإنسان حرية في اختيار الوسيلة المناسبة لمنزله.

4ـ إن حجم المعلومات المتاحة قد زاد زيادة هائلة خاصة لمن تتوافر لهم فرص الحصول على تكنولوجيا الاتصال الجديدة بسبب التطورات الراهنة في عملية إرسال المعلومات واستقبالها.

ونجحت تكنولوجيا الإعلام في التواصل والدمج فيما بين الوسائط الإعلامية في نقل المعلومات وتوصيلها للمتلقي وهو ما أطلق عليه التكنولوجيا التفاعلية INTERACTIVE TECH أو تكنولوجيا الاتصال متعددة الوسائط MULTIMEDIACOMMUTECH.

ونحجت التكنولوجيا في أن تسعي إلى تحطيم الحاجز بين ما هو جمهوري أولا جمهوري DEMASSFIGATION وتخليص الإعلام من التلقي السلبي، أي عدم التفاعلية حيث يعطي المشارك دورًا مؤثرًا في عملية الاتصال بحيث يتبادل المستقبل

دوره مع المرسل بطريقة إيجابية كذلك التنوع الجماهيري واسع الانتشار وظهور الإعلام المتخصص الموجه لفئات معينة NARROWCASTING.[1]

ثمة اتفاق بين الباحثين على أن العولمة تمثل تهديدًا وفرصًا في الوقت نفسه لكل النظم والممارسات السياسية ولا تشذ المواطنة عن هذه القاعدة ذلك أن سياسات التحرير الاقتصادية قد أثرت سلبًا على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعديد من المواطنين فى بلاد متعددة. كما أن سقوط الحواجز فى مجال الاتصال، بفضل الثورة الهائلة فى وسائل الاتصال قد أدى إلى توسيع مجال الوعي الدولي بالحقوق مما سهل إنشاء شبكات واسعة للمجتمع المدنى على المستوى العالمي، وفي سياق عالمي يتسم بالتعقيد الشديد، والتناقضات فى مجال التغيير السياسي والاقتصادي والاجتماعي فإن الشعوب تناضل لحماية روح التضامن أو لخلقها من خلال تنمية المؤسسات التي من شأنها أن توفر لهم الحماية الاجتماعية. وذلك يحدث سواء فى الدول الغربية المتقدمة أو فى بلاد العالم الثالث."وبالنسبة إلى دول الرعاية الاجتماعية المستقرة فى الغرب فهناك محاولات لتحقيق الإصلاح السياسي من خلال الاهتمام بالمواطنة الاجتماعية. أما فيما يتعلق بالدول فى العالم الثالث فهناك محاولات لتحقيق الإصلاح السياسي لتأسس "حقوق المواطن" ذلك لأن المفهوم الحديث للمواطنة يفترض وجود مجتمع مدني وسياسي أو مجموعة من الحقوق والالتزامات ونسقًا أخلاقيًا يحض على المشاركة والتضامن، وهي أمور مطلوبة على وجه الخصوص فى الأوقات التى يسودها عدم اليقين والاستقطاب السريع بين الفئات الاجتماعية.[2]

المواطنة فى مفهومها المتعارف عليه "هي عضوية كاملة فى دولة أو فى بعض وحدات الحكم، تمنح المواطنين بعض الحقوق، مثل حق التصويت وحق تولي المناصب العامة، وتفرض كذلك عليهم بعض الواجبات، مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن

(1) قايد دياب : المواطنة والعولمة، تساؤلات الزمن الصعب، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، 2007، ص28وما بعدها.

(2) نبيل علي: ثورة المعلومات .. الجوانب التكنولوجية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1977ـ ص40.

بلدهم، وأنها كما تقول موسوعة كولير الأمريكية أكثر أشكال العضوية فى جماعة سياسية اكتمالًا.[1]

والمواطنة بهذا المعنى هي مفهوم قانوني في المقام الأول يؤكد أن للفرد حقوقًا مدنية وسياسية، ويتمتع بحريات فردية، بالإضافة إلى حرية التعبير، وحرية التنقل وحرية الزواج، وأن من حقه افتراض براءته حين يوجه إليه اتهام، وأن يكون له محام يدافع عنه، وأن يعامل بواسطة أجهزة العدالة على قدم وساق مع الآخرين، كما أن له حقوقًا سياسية مثل تلك أشرنا إليها سابقًا، بالإضافة إلى التزامه ببعض الواجبات كتحمل نصيبه من النفقات العامة وفقًا لحالته المالية .. إلخ والحقيقة أنه لا يكتمل الحديث عن المواطنة دون الإشارة إلى بعدين أساسيين هما:

1- أن المواطنة كذلك هي أساس الشرعية السياسية، فالمواطن ليس مجرد حائز على حقوق فردية، ولكنه – بالإضافة إلى ذلك – يمتلك جزءا من السيادة السياسية، ذلك أن مجموع المواطنين باعتبارهم جماعة هم الذين يمنحون الشرعية للقرارات التي تأخذها الحكومات، وهم الذين يراقبون أداءها.

2- أن المواطنة كذلك هي مصدر العلاقات الاجتماعية، ذلك أن العيش المشترك لا يعني بالضرورة الاشتراك فى الديانة نفسها ولكن معناه الخضوع للنظام السياسي نفسه، وهكذا فإن مبدأ الشرعية أصبح ينفذ بالتدريج إلى كل صور الحياة الاجتماعية، وأصبحت العلاقات بين الناس تقوم على أساس الكرامة المتساوية للجميع.[2]

إن مفهوم المواطنة شأنه شأن كل المفاهيم المرتبطة بالدولة الوطنية صار اليوم موضع شك وتساؤل بسبب ما تعانيه الدولة الوطنية من أزمة واضطراب كبيرين نتيجة العولمة والتدفقات عبر الوطنية وعلى رأسها الهجرة العالمية.

---

(1) World Book International and The world Book encyclopedia London- world Book inc-vo1.4-p15.

(2) بيير ألبير: الصحافة، ترجمة: فاطمة عبد اللــه محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1978، ص 32،38.

من أجل تقييم جديد للأزمة المفترضة للمواطنة يجب أن نعرض بإيجاز لتصور المواطنة الذي هيمن على النظرية السياسية خلال فترة طويلة من مرحلة ما بعد الحربين العالميتين. ولعل الرائد الأكثر تأثيرًا لهذه الرؤية هو عالم الاجتماع البريطاني توماس مارشال (T.H.Marshall) الذي طابق بين مفهومي الحقوق والمواطنة. ويمكن تقسيم حقوق المواطنة – حسب مارشال - إلى ثلاث مجموعات مختلفة: مدنية وسياسية واجتماعية.

وقد ظهرت كل مجموعة من هذه الحقوق بالتتابع فى العصر الحديث وتشمل المواطنة المدنية التي تجد جذورها في الليبرالية الحقوق التي تضمن الحريات الفردية وهي حرية الفرد وحرية التعبير وحرية التفكير وحرية الاعتقاد وحق الملكية الخاصة والحق في العدالة وبالنسبة إلى مارشال فإن المؤسسات الأكثر ارتباطًا بالحقوق المدينة هي المحاكم.

أما المواطنة السياسية فتتكون من الحقوق الديمقراطية في المشاركة السياسية وتتمثل في المجالس المتعلقة بالحياة السياسية في البرلمان والمجالس المحلية.

وأخيرًا ترتبط السياسية فتتكون من الحقوق فى الحد الأدنى في الرفاهية والدخل والمؤسسات المرتبطة بهذه الحقوق فى النظام التعليمي والخدمات الاجتماعية.[1]

ولقد أصبحت رؤية مارشال للمواطنة اليوم موضع شك كبير فكل العناصر الثلاثة التي شكلت وحدة مندمجة بدأت تضعف وتنفصل فالحقوق الاجتماعية تعيش عملية تعرية والدولة الحامية صارت مجوفة من الداخل كما أن الدول تخلت عن كل مفهوم لإعادة توزيع الثروة.[2]

هذه الأزمة التي يشهدها مفهوم المواطنة بفعل عوامل متعددة جعلت عددًا من الباحثين يعلنون عدم ملائمة مفاهيم المواطنة التقليدية القائمة حصريًا على الدولة

(1) T.H.Marshall Citizenship and Social in Class citzenship and Soial Development New York: dou bleday. 1964 .p.71

(2) p.smith and elizabth symthe globalezation. citizenship and technology: the MAI meets the interetnet canadian foreing policy 7:2 winter 1999 available at: http://www.ciaonet.org/isa/smp01 /

الوطنية مؤكدين ظهور أشكال جديدة من المواطنة تتخطى الدولة ومبشرين بأشكال جديدة للمواطنة بديلة من الصيغة التقليدية. ومن أهم هذه الأشكال ما يستعرضه جون يوري (J. Urry) وهي كالآتي:

ـ المواطنة الثقافية: وتضم حق المجموعات الاجتماعية القائمة على أسس العرق - النوع - السن - في المشاركة الثقافية الكاملة في مجتمعاتهم.

ـ مواطنة الأقلية: وتشمل حقوق الانضمام إلى مجتمع آخر ومن ثم البقاء داخل هذا المجتمع والتمتع بالحقوق وأداء الواجبات.

ـ مواطنة بيئية إيكيولوجية: تتضمن حقوق وواجبات المواطن تجاه الأرض.

ـ مواطنة عالمية: كوسموبوليتانية وتتعلق بكيف يمكن للشعب أن يطور اتجاهًا نحو باقي المواطنين والمجتمعات والثقافات عبر العالم.

ـ مواطنة استهلاكية: وتعني حق الشعب في التزود بالسلع والخدمات والأخبار الملائمة من قبل القطاعين الخاص والعام.

ـ مواطنة (سياحية): تهم حقوق ومسئوليات الزوار لأماكن وثقافات أخرى وقد أضاف جون يوري نوعًا آخر من المواطنة سماه مواطنة التدفق citizenship of flow مفصلًا حقوقها وواجباتها.[1]

ثمة اتفاق عالمي على أن هناك حقوقًا إنسانية عالمية ينبغي تطبيقها بغض النظر عن تنوع المجتمعات واختلاف الثقافات، ويمكن القول إن عملية تأسيس الحقوق عملية تاريخية مستمرة، ومن التمييز بين حقوق الجيل الأول التي كانت سياسية أساسًا، وحقوق الجيل الثاني التي هي اقتصادية واجتماعية، أما حقوق الجيل الثالث والرابع فهي حقوق عابرة للقوميات، وتبرز فيها أساسًا حماية البيئة، والحق في السلام، والحق في التنمية، وهذه الحقوق الجديدة هي نتائج تبلور وعي عالٍ أبرز مؤشراته ضرورة الحفاظ على بيئة كوكب الأرض وأهمية تحقيق السلام والتنمية بالنسبة إلى كل

(1) j. urry, citizenship and society journal of world - systems research, vol. v2 1999, p314

الشعوب، باعتبار أن التنمية أصبح ينظر إليها باعتبارها تنمية مستدامة، تضع في اعتبارها حقوق الأجيال القادمة.[1]

إن التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال ونقل الخبرات والمعلومات كان عنصرًا أساسيًا لظاهرة العولمة أو الكونية أي أن العالم كله أصبح بمثابة قرية صغيرة، وعلى الرغم من أن الوسائل الاتصالية التي أفرزتها التكنولوجيا الاتصالية الراهنة تكاد تتشابه في عديد من السمات مع الوسائل التقليدية، إلا أن هناك سمات مميزة للتكنولوجيا الاتصالية الراهنة وهي[2]:

1 - تحكم المشاركين: ومثال على ذلك التفاعلية في بعض أنظمة النصوص المتلفزة.

2- اللاجماهيرية: وتعني أن الرسالة الاتصالية من الممكن أن تتوجه إلى فرد واحد أو إلى جماعة معينة وليس إلى جماهير ضخمة كما كان في الماضي وتعني أيضًا درجة تحكم في نظام الاتصال بحيث تصل الرسالة مباشرة من منتج الرسالة إلى مستهلكها.

3- اللاتزامنية: وتعني إمكانية إرسال الرسائل واستقبالها في وقت مناسب للفرد المستخدم ولا تتطلب من كل المشاركين أن يستخدموا النظام في الوقت نفسه، فمثلًا في نظم البريد الإلكتروني ترسل الرسالة مباشرة من منتج الرسالة إلى مستقبلها في أي وقت دونما حاجة لتواجد المستقبل للرسالة.

4- قابلية التحرك أو الحركية: فهناك وسائل اتصالية كثيرة يمكن لمستخدمها الاستفادة منها في الاتصال من أي مكان إلى آخر أثناء حركته مثل التليفون النقال، تليفون السيارة أو الطائرة، التليفون المدمج في ساعة اليد، وهناك آلة لتصوير المستندات وزنها عدة أوقيات، وجهاز فيديو يوضع في الجيب، وجهاز فاكس يوضع في السيارة وحاسب إلى نقال مزود بطابعة.

(1) قايد دياب، مرجع سابق، ص 289.

(2) خالد غازي، الطوفان.. العولمة فك الثوابت وتحطيم الهويات، وكالة الصحافة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، 2002، ص 87، 88.

5- قابلية التحويل: وهي قدرة وسائل الاتصال على نقل المعلومات من وسيط إلى آخر، كالتقنيات التي يمكنها تحويل الرسالة المسموعة إلى رسالة مطبوعة وبالعكس وهي في طريقها لتحقيق نظام للترجمة الآلية ظهرت مقدماته في نظام مينيتيل الفرنسي.

6- قابلية التوصيل: وتعني إمكانية توصيل الأجهزة الاتصالية بتنويعة كبرى من أجهزة أخرى بغض النظر عن الشركة الصانعة لها أو البلد الذي تم فيه الصنع.

7- الشيوع أو الانتشار: ويعنى به الانتشار المنهجي لنظام وسائل الاتصال حول العالم وفي داخل كل طبقة من طبقات المجتمع، وكل وسيلة تظهر تبدو في البداية على أنها ترف ثم تتحول إلى ضرورة، نرى ذلك في التليفون وبعده الفاكس، وكلما زاد عدد الأجهزة المستخدمة زادت قيمة النظام لكل الأطراف المعنية، وفي رأي "ألفن توفلر" أنه من المصلحة القوية للأثرياء أن يجدوا طرقا لتوسيع النظام الجديد للاتصال لكي يشمل ولا يستبعد من هم أقل ثراء حيث يدعمون بطريقة غير مباشرة الخدمة المقدمة لغير القادرين على تكاليفها..

8- التدويل أو الكونية: البيئة الأساسية الجديدة لوسائل الاتصال هي بيئة علمية دولية وذلك حتى تستطيع المعلومة أن تتبع المسارات المعقدة وتعقد المسالك التي يتدفق عليها رأس المال إلكترونيا عبر الحدود الدولية ذهابًا وإيابًا من أقصى مكان في الأرض إلى أدناه في أجزاء على الألف من الثانية، إلى جانب تتبعها مسار الأحداث الدولية في أي مكان في العالم.

إن الأخبار كأبرز محتويات وسائل الاتصال قد استفادت بشكل كبير من التطورات الحالية في تكنولوجيا الاتصال مما أدى إلى زيادة فاعلية أداء وسائل الاتصال لمهامها الإخبارية على المستويين المحلي والدولي.

وقد تحسن الأداء المهني للوظيفة الإخبارية لوسائل الاتصال من خلال ابتكار نظم لحفظ المعلومات واسترجاعها داخل البلد الواحد وخارجه من خلال توظيف بنوك المعلومات وشبكاتها وكذلك ابتدعت أدوات ونظم لتسريع عملية الحصول على المعلومات وتوصيلها إلى مقر الصحيفة، وتم استحداث وسائل وقنوات إخبارية جديدة

تمامًا ومختلفة عن الوسائل والقنوات التقليدية مثل أنظمة النصوص المتلفزة، الجرائد والمجلات الإلكترونية "كالطبعة الإلكترونية من مجلتي تايم ونيوزويك".

وبناء على ما سبق يمكن القول إن أبرز آثار التكنولوجيا الاتصالية الراهنة تبدو في عملية التغطية الإخبارية فقد ألغت التكنولوجيا الحديثة الفواصل الدقيقة بين مراحل نشر الخبر الثلاثة، وهي: مرحلة حدوث الخبر ومرحلة بث الخبر ومرحلة التشبع الإخباري وقد تم ذلك من خلال عملية تغطية الأخبار فور وقوعها[1].

وقد أدت الأسباب السابقة إلى جعل تعريف الخبر أنه ذلك الحدث الذي نشاهده وهو يقع وأصبح من الصعوبة التفرقة بين ما هو إعلام وطني وما هو إعلام دولي، فالإعلام الوطني الذي ينتجة مجتمع ما لمواطنيه، قد أصبح له - بشكل من الأشكال مقصودًا أو غير مقصود - بعد دولي، فالبرامج التي تبثها محطات التليفزيون في الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي وكندا واليابان ودول غرب أوروبا والتي أعدت من الأساس لجمهورها المحلي، أصبحت تشاهد عبر الأقمار الصناعية في أنحاء متفرقة من العالم، وقد اكتسبت بذلك بعدًا دوليًا لم تسع له أصلاً ولكن تطور تكنولوجيا الاتصال جعل ذلك ممكنا، كذلك فإن برامج محطات الراديو الوطنية في معظم دول العالم، أصبحت تسمع في أماكن أبعد من حدودها الوطنية، بفضل تطوير إمكانات الموجات المتوسطة والقصيرة، وبرامج هذه المحطات بخلاف الإذاعات الموجهة، تستهدف في الأصل المستمع المحلي، ولكن التطور التكنولوجي أضاف إليها بدرجة ما بعدًا دوليا، والظاهرة نفسها تنسحب أيضًا على الصحافة فإن التقدم الكبير في وسائل المواصلات قد اختصر الكثير من الوقت والجهد والمال اللازمين للتوزيع خارج الحدود الوطنية وقد شجع هذا التطور العديد من الصحف المحلية، وخاصة التي تصدر باللغات الأكثر تداولًا في العالم على التواجد في الأسواق العالمية، أما الصحف الدولية من الأصل فقد زادت فعاليتها واتسع مجال انتشارها، ووصلت رسائلها ونسخها إلى أماكن لم تصل إليها من قبل بفضل تطور تكنولوجيا الاتصال.

---

(1) قايد دياب : مرجع سابق ، ص 192 وما بعدها.

لكن هل عولمة الاتصالات الإلكترونية تجعل المواطنين أكثر دراية بمشاكل العالم، وبالتالي تمكنهم من إيجاد حلول لهذه المشاكل؟

إن هذا الأمر صحيح بالنسبة إلى الولايات المتحدة الأمريكية والدول الصناعية المتقدمة خاصة في أوروبا، فلا شك أن التقدم التكنولوجي المتلاحق قد غير مسار الإنتاج وزيادة تدفق المعلومات أصبح من الصعب مقاومته، مهما بلغت قوة الدولة لاحتواء هذه المعلومات ومصادرتها، ولا يجب أن تصدق الدعاية التي تؤكد أن كل سكان العالم يمكنهم أن يستقبلوا المعلومات من خلال الشبكات العالمية، هذه الدعاية لست صحيحة وربما لن تكون، وذلك يرجع إلى أن شبكة CNN مثلًا تصل إلى 20% من سكان العالم، أي أن أربعة أخماس العالم ليس لديهم وقت أو إمكانات لاستقبال الشبكة، وربما تزداد نسبة الذين يمكنهم الاتصال بشبكات المعلومات الإلكترونية من خلال أجهزة الكمبيوتر إلى ستة ملايين نسمة في القرن الحادي والعشرين وهناك مناطق وأماكن عديدة في العالم من الصعب الحصول على معلومات عنها بسبب السياسات الديكتاتورية في هذه البلاد، مثل بعض دول إفريقيا وآسيا والشرق الأوسط حيث يصعب الحصول على معلومات أو أخبار تفصيلية خاصة الأخبار الدولية، ومع ذلك هبط الإعلام المطبوع، بسبب ظهور الإعلام المرئي من خلال أجهزة التليفزيون التي أصبحت الوسيلة المفضلة لدى كثير من الناس للحصول على المعلومات فعدد الصحف اليومية المتداولة في الولايات المتحدة منذ عام 1965 حتى 1995 ظل كما هو 59 مليون نسخة بينما زاد عدد سكان الولايات المتحدة من 185 مليونا إلى 260 مليون نسمة وهذه الملحوظة تعني أن هناك هبوطًا أو انخفاضًا في عدد القراء يصل إلى نحو ثلث القراء، كما أن الهبوط سوف يستمر ما دامت نسبة قراء الجرائد ضعيفة جدًا، خاصة بين من تقل أعمارهم عن 35 سنة ومن تزيد أعمارهم على 65 سنة، أما بالنسبة إلى المادة الإخبارية ومحتوياتها فإن التحول

من الكلمة المكتوبة أو المطبوعة إلى الكلمة المرئية قد أصبح ظاهرة أكبر من كونها مجرد تغير في وسيلة الاتصال[1].

ومن الصحيح القول إن العالم أصبح قرية واحدة من ناحية سرعة معرفة وتداول المعلومات والأخبار والأحداث، غير أن هذه القرية تخضع لهيمنة ونفوذ دول الشمال والشركات متعددة الجنسيات وهذا أدى إلى ما يسمى التبعية الإعلامية وعدم التوازن خاصة من جانب الولايات المتحدة الأمريكية.

(1) المرجع السابق : ص 93 .

المبحث الثاني

الإنترنت وسيط إعلامي للصحافة الإلكترونية

كان ظهور الإنترنت بمثابة ثورة ونقلـة كبـيرة في وسـائل الاتصـال ونقـل المعلومات، هذه الثورة المعرفية أثرت بشكل كبير في الكثير من المفاهيم الإعلامية والصحفية.

لقد غيرت شبكة الإنترنت العالم، إذ مثل ظهورها في أواخر الستينيات من القرن العشرين ثورة أطاحت بالعديـد مـن المفـاهيم والنظريـات التـي ظلـت قائمـة لقـرون عديدة، وولدت مفاهيم ونظريات جديدة تشرح عمليـة الاتصـال الجديـدة، ولم تكـن وسائل الإعلام الجماهيرية التقليدية بمنأى عن هذه الثورة التي تكاد تعصـف بوسـائل إعلامية راسخة لم يكن يتوقع أحد أن تتعرض للاندثار وتصبح في ظل الإنترنت شيئًا من الماضي، ولا غرابة في أن تظهر بين الحين والآخر توقعات تشير إلى قـرب انتهـاء حضـارة الـورق لتحـل محلهـا مـا يمكـن أن نسـميه "حضـارة الوسـائط المتعـددة والاتصـال الجماهيري التفاعلي"[1] .

لقد كان التطور التكنولوجي في مجال الحاسـبات نـواة أساسـية لظهـور شـبكة المعلومات الدولية "إنترنت" internet وهذا التطور الهائل كان بسـبب تلاقـي ثـالوث: الكومبيوتر hardware والبرمجيات software وشبكات الاتصال.

إن فكرة الإنترنـت انطلقـت مـن الـربط بـين ملايـين مـن شـبكات الكومبيـوتر بعضها ببعض، عـن طريـق خطـوط التليفونـات أو الشـبكات الرقميـة أو عـن طريـق الأقمار الصناعية، ويستخدمها ملايين البشر في سـائر أنحـاء العـالم عـلى مـدار السـاعة.

---

(1) د. حسني محمد نصر: الإنترنت والإعلام .. الصحافة الإلكترونية، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيـع، العين، الإمارات العربية المتحدة، 2003، ص 13.

بدأ العمل بهذه الشبكة منذ عام 1969 خلال الحرب الباردة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي كتجربة قامت بها وكالة المشروعات للأبحاث المتقدمة للدفاع في الولايات المتحدة الأمريكية DARRA، بهدف إنشاء نظام اتصالات قادر على ربط جميع أنظمة الاتصالات المختلفة وبروتوكولاتها مع شبكة مكتب الدفاع الأمريكي ARP ANET ومن ثم نقل المعلومات من نظام إلى آخر بسهولة ويسر. ومن هنا اشتق الاسم إنترنت9 Interconncted Computer Network وشبكة أربانت هي أول شبكة حاسبات تعمل بنظام النقل بالحزم Packet - Swiching أي تسمح بتحويل البيانات المرسلة عبر الشبكة من خلال تجزئتها إلى حزم وترقيمها قبل إرسالها، حيث يقوم الحاسب المستقبل بإعادة ترتيب هذه الحزم طبقًا لأرقامها، وفي حالة فقد إحدى هذه الحزم تتم إعادة إرسالها، وميزة هذا النظام أنه يسمح بتمرير الرسائل حتى في حالة حدوث عطل لإحدى نقاط الاتصال بالشبكة[1].

وفي عام 1987 قامت ثلاث شركات أمريكية كبرى هي MIRIT, MCI& IBM بإعادة تنظيم الشبكة من جديد، وتوفير وسائل الاتصالات الحديثة ومعداتها، وقد تخلت الحكومة الأمريكية عن دعمها للشبكة وتركتها للشركات لكي تضطلع بدورها وتطورها.

لقد كان المطلوب من هذا النظام أن يسمح للكمبيوترات المتصلة أن تكون قادرة على محاكاة أية شبكة كمبيوتر أخرى متصلة بها عن طريق إنترنت، وتبادل المعلومات معها، وأن تبقى شبكة إنترنت قادرة على العمل حتى لو توقفت أية شبكة كمبيوتر متصلة بها عن العمل. فعلى سبيل المثال إذا كان هناك خمس شبكات كمبيوتر متصلة بشبكة إنترنت يمكن لأي من هذه الشبكات الاتصال بالأربع

---

(1) د. محمود علم الدين، محمد تيمور عبد الحسيب: أساسيات المعلومات والحاسبات والإنترنت للإعلاميين، د. ن ، القاهرة، 2005، ص293.

الأخرى العاملة معها. وفي عام 1990 ترك العسكريون هذه الشبكة للاستخدام المدني واتجهوا إلى استحداث أنظمة اتصال أخرى[1].

أهم المراحل في تاريخ نشأة شبكة "الإنترنت":

أصبحت الإنترنت وسيلة التفاهم العامة بين آلاف البشر، حيث تتيح لهم ما يودون مشاهدته أو قراءته، فالمعلومات التي تأتي من كل مكان من خلال عمليات تقنية تربط آلاف الشبكات بعضها ببعض وقد كونت معًا فضاءً ظهر على شاشات الكمبيوتر وكأنه عالم حقيقي يشابه عالمنا الواقعي الذي نعيش فيه .. إنه مصدر عالمي ذو قيمة هائلة من المعلومات المتآلفة.

لقد سميت هذه الشبكة أول الأمر باسم (أربا) ARPA[2] ، وهي عبارة عن شبكة اتصالات ليس لها مركز تحكم رئيس، فإذا ما دمرت إحداها أو حتى دمرت مائة من أطرافها فإن هذا النظام يستمر في العمل، وكان الهدف من هذا المشروع تطوير تقنية تشبيك مجموعة كمبيوترات تصمد أمام أي هجوم عسكري، وصممت شبكة " أربا " عن طريق خاصية تدعى طريقة إعادة التوجيه الديناميكي، Dynamic rerouting وتعتمد هذه الطريقة على تشغيل الشبكة بشكل مستمر حتى أنه في حالة انقطاع إحدى الوصلات أو تعطلها عن العمل تقوم الشبكة بتحويل الحركة إلى وصلات أخرى، وفيما يلي تطور لنشأة الشبكة:

في عام 1969 وضعت أول أربع نقاط اتصال لشبكة "أربانت" في مواقع جامعات أمريكية منتقاة بعناية.

---

(1) المرجع السابق : ص 294.

(2) بدأت فكرة إنشاء شبكة المعلومات العالمية "الإنترنت" من قبل إدارة الدفاع الأمريكية (البنتاجون) في عام 1969م، عن طرق تمويل مشروع من أجل وصل الإدارة مع متعهدي القوات المسلحة، وعدد كبير من الجامعات التي تعمل على أبحاث ممولة من القوات المسلحة، وسميت هذه الشبكة باسم ARPA اختصار الكلمة الإنجليزية The Advanced Research Project Administration وكان الهدف من هذا المشروع تطوير تقنية تشبيك مجموعة كمبيوترات تصمد أمام أي هجوم عسكري.

وفي 1972 تم أول عـرض عـام لشـبكة "أربانـت" في مـؤتمر العاصـمة واشـنطن بعنوان العالم يريد أن يتصل، والسيد راي توملنس يخترع البريد الإلكتروني ويرسـل أول رسالة على "أربانت".

وفي 1973 تمت إضافة النرويج وإنجلترا إلى الشبكة.

وفي 1974 تم الإعلان عن تفاصيل بروتوكول الـتحكم بالنقـل، إحـدى التقنيـات التي ستحدد "إنترنت".

وفي 1977 أصبحت شركات الكمبيوتر تبتدع مواقع خاصة بها على الشبكة.

وفي1983 أصبح البروتوكول TCP/IP معياريًا لشبكة "أربانت".

أمـا في 1984 أخـذت مؤسسـة العلـوم الأمريكيـة NSF عـلى عاتقهـا مسـئولية "أربانت"، فقدمت نظام إعطاء أسماء لأجهزة الكمبيـوتر الموصـولة بالشـبكة المسـمى Domain Name System (DNS) ، نظام اسم المجـال. وفي 1985 قامـت أول شركـة كمبيوتر بتسجيل ملكية "إنترنت" خاصة بها.

1986 أنشأت مؤسسة العلـوم العالميـة شـبكتها الأسرع TNSFNE مـع ظهـور بروتوكول نقل الأخبار الشبكية Network News Transfer Protocol جـاعلًا أنديـة النقاش التفاعلي المباشر أمرا ممكنا، وإحدى شركات الكمبيوتر تبني أول جـدار حمايـة لشبكة "إنترنت".

في عام1990 تم إغلاق "أربانت" و"إنترنت" تتولي المهمة بالمقابل.

في عام1991 قامت جامعة مينيسوتا الأمريكية بتقدم برنامج "غوفر" Gopher وهو برنامج لاسترجاع المعلومات من الأجهزة الخادمة في الشبكة.

في عام 1992 مؤسسة الأبحاث الفيزيائيـة العالميـة CERN في سـويسرا، شـفرة النص المترابط Hypertext، وهو المبدأ البرمجي الذي أدى إلى تطوير الشـبكة العالميـة Word Wide Web.

وفي 1993 ابتـدأ الإبحـار، مـن خـلال إصـدار أول برنـامج مسـتعرض الشـبكة " موزاييك" ثم تبعه آخرون مثل برنامج "نتسكيب" وبرنـامج "مـايكرو سـوفت" وأطلـق

الرئيس الأمريكي كلينتون صفحته الخاصة على الشبكة العالمية

http://whitehouse.gov/wh/welcome.html

في 1995 اتصل بشبكة "إنترنت" ستة ملايين جهاز خادم و50.000 شبكة، وإحدى شركات الكمبيوتر تطلق برنامج البحث في الشبكة العالمية. وفي 1996 أصبحت "إنترنت" و "وب" كلمات متداولة عبر العالم، وفي الشرق الأوسط أصبحت "إنترنت" من المواضيع الساخنة، ابتداء من التصميم الأول للشبكة وحتى اليوم، وأصبح هناك عدد من مزودي خدمة " إنترنت " يقدمون خدماتهم. استخدامات شبكة المعلومات العالمية "إنترنت": تستخدم الشبكة في مجالات عديدة لما تقدمه من خدمات معلوماتية وخدمة البريد الإلكتروني، كما أنها توفر النفقات المالية بالمقارنة مع أنظمة البريد العادية، فهي تستخدم في المجالات التالية:

(1) الخدمات المالية والمصرفية:

إن غالبية البنوك تستخدم الشبكة في أعمالها اليومية، لمتابعة البورصات العالمية، وأخبار الاقتصاد.

(2) التعليم :

يوجد لشبكة المعلومات استخدامات في غاية الأهمية للجامعات والمدارس ومراكز الأبحاث حيث يمكن من خلالها نقل وتبادل المعلومات بينها، ونشر الأبحاث العلمية، كما يستطيع الباحث الحصول على المعلومات المطلوبة من المكتبات العامة أو من مراكز المعلومات بسرعة كبيرة جدًا بالمقارنة مع الطرق التقليدية. ويمكن الاستفادة من الشبكة في عملية التعلم عن بعد بصورة كبيرة جدًا.

(3) الصحافة :

أصبح الآن من السهل نقل الأخبار من دولة إلى أخرى أو مكان إلى آخر بعد استخدام شبكة "إنترنت"، فيستطيع الصحفي كتابة الموضوع أو المقال الذي يريده ثم نقله وبسرعة إلى المحررين في الصحيفة أو المجلة التي يعمل بها.

وهناك استخدامات أخرى منها استخدام الشبكة في الحكومة، المنزل، الشركات، السياحة .. إلخ.

لقد لعبت الإنترنت دورًا في الصحافة، فقد استفادت منه في تحسين ما تقدمه على مستوى المضمون والصور وربط المعلومات بمصادر مختلفة ومتباينة وعلى مستوى الصور وجودتها وسرعة نقلها، وكذلك تغيير طرق التوزيع والطباعة في أماكن مختلفة من العالم في وقت واحد.. أيضًا على مستوى الشكل في إخراج الصحيفة أو المطبوعة ورسم الصفحات إلكترونيًا.. والتسهيل على المحررين في كتابة موضوعاتهم في أي مكان في العالم وإرسالها إلى الجريدة.

وهذه السرعة في إخراج الصحيفة جعلها في متناول القراء على مستوى العالم حتى قبل صدور طبعتها الورقية.

وأخذت العديد من الصحف العربية تعي ضرورة مواكبة التطور فأخذت تهتم بعرض صفحاتها على الإنترنت وإنشاء مواقع لها، وقد بدأ هذا الاهتمام منذ بداية التسعينيات، وهو في تطور مستمر حتى يومنا هذا[1].

ويمكن النظر في مستويات إفادة الصحف من الإنترنت من خلال عدة مستويات:

1 - الإنترنت كمصدر للمعلومات: من خلال كونها أداة مساعدة في التغطية الإخبارية أو مصدرًا أساسيًا للأحداث العاجلة، واستكمال المعلومات والتفاصيل والخلفيات عن الأحداث المهمة، والاستفادة منها في إعداد الصفحات المتخصصة والتعرف على الكتب والإصدارات الجديدة.

2 - الإنترنت كوسيلة اتصال: من خلال كونها وسيلة اتصال خارجية بالمندوبين والمراسلين وتلقي رسائلهم عن طريق البريد الإلكتروني، وكذلك وسيلة اتصال بالمصادر، وعقد الاجتماعات التحريرية مع المراسلين والمندوبين.

(1) د. السيد بخيت: الصحافة والإنترنت، مرجع سابق، ص 30.

3 - الإنترنت كوسيط اتصال تفاعلي: فهي توسع فرصة مشاركة القراء عن طريق البريد الإلكتروني.

4 - الإنترنت كوسيط للنشر الصحفي: من خلال إصدار نسخ من الجريدة نفسها أو ملخص لها وقواعد للبيانات أو أرشيف الصحيفة أو إصدار جرائد ومجلات كاملة.

5 - الإنترنت كوسيط إعلاني: يدر دخلًا للصحيفة.

6 - الإنترنت كأداة لتسويق الخدمات التي تقدمها المؤسسة الصحفية: من خلال إنشاء موقع أو أكثر يقدم معلومات أساسية عن تطورها وإنجازاتها.

7 - تقديم خدمات معلوماتية: من خلال تحول المؤسسة الصحفية إلى مزود بالخدمات للمشتركين، وتقديم خدمات التصميم وإصدار الصحف والنشرات لحساب الغير[1].

وهناك الكثير من الخصائص التي استفادت فيها الصحافة من الإنترنت نذكر منها:

1 - التغطية الحية والفورية: بمعنى نقل الأحداث من موقعها مباشرة لحظة وقوعها مثل نقل أحداث نتائج انتخابات - اغتيالات - مؤتمرات - كوارث - حروب..إلخ.

2 - التغطية المستمرة: وذلك على مدار 24 ساعة، بما يتيح تجدد المادة الصحفية.

3 - تعدد الوسائط: حيث وفرت الإنترنت العديد من الوسائط لتوظيفها في العمل الصحفي مثل الألوان والصور والرسومات البيانية والتوضيحية والخرائط.. وغيرها مما سهل على الصحفي نقل الحدث من مختلف جوانبه، ووفر الكثير من الوقت له ولصحيفته.

4 - التغطية الموضوعية: تضافر الصورة مع المعلومة مع المتابعة الحية الموثقة والاستفادة من مصادر متنوعة يكسب التغطية مصداقية وموضوعية.

---

(1) المرجع السابق: ص 27، 28.

5 - التغطية التفاعلية: حيث يتفاعل القراء والمتابعون مع الصحفي، ويظهر هذا بشكل واضح في الصحافة الإلكترونية، حيث التعليقات والرد والنقاش.

6 - التغطية المتعمقة: حيث الاعتماد على مصادر معلومات مختلفة ومتباينة تتيحها شبكة الإنترنت، والرجوع إلى أرشيف معلومات العديد من المنظمات والجهات المعينة للموضوع والإحالة إلى روابط ذات صلة بالموضوع والبحث عن تفاصيله في محركات البحث.

7 - التغطية الذاتية: فأصبح متاحًا للصحفي الاتصال بمصادر المعلومات وإرسال بريد إلكتروني للتزود بمعلومة، والرجوع إلى الأرشيف والقواميس والدوريات .. وجميع البيانات من عدة مصادر وكتابة الموضوع ونشره دون الحاجة إلى فريق عمل معاون له.

وتأتي استخدامات الإنترنت الصحفية محققة لعدة أهداف للقائم بالاتصال في العملية الصحفية، وهي[1]:

1 - الحصول على فيض متدفق ومتجدد من الأخبار الصحفية.

2 - استكمال موضوعات الأعمال الصحفية.

3 - استطلاع وجهات نظر المصادر الصحفية في الموضوعات المختلفة.

4 - الاتصال بقواعد المعلومات ومحركات البحث وأرشيفات مواقع متعددة والاستفادة منها.

5 - تطوير المهارات الصحفية للصحفيين.

6 - استخدام الإنترنت كأرشيف خاص للصحفي.

7 - استخدام الإنترنت في بناء صحافة الصحفي الخاصة Create his own newspaper

8 - الاتصال بالمصادر الصحفية الكبرى.

9 - الحصول على الأدوات الصحفية المساعدة كأرقام التليفونات والعناوين والبريد الإلكتروني.

---

(1) المرجع السابق: بتصرف، ص 30.

10 - إرسال واستقبال المواد الصحفية من وإلى الصحيفة.

11 - الانضمام إلى جماعات صحفية وإخبارية.

12 - تطوير وسائل جمع المادة الصحفية مثل عقد المؤتمرات عن بعد، ومؤتمرات الفيديو، نقاشات ودردشة البريد الإلكتروني.

13 - الاطلاع على أشكال جديدة للعمل الصحفي.

14 - المشاركة في الأقسام الإخبارية لصحف أخرى، والاطلاع على اختباراتهم ومعاييرهم الصحفية وأدائهم.

15 - تطوير طرق اتصاله بالقراء.

16 - استخدام البريد الإلكتروني في إرسال واستقبال الرسائل الصحفية.

17 - التحقق من ملاحقة الأخبار.

لقد نجحت الإنترنت كوسيط إعلامي تفاعلي في اجتياز الحدود الجغرافية وتجاوز الكثير من العراقيل والمعوقات في سبيل الحصول على المعلومات وتوفير الوقت والجهد في سرعة نقل الأخبار والأحداث والفعاليات، وقامت الإنترنت بدور الوسيط الذي سهل من مهمة الصحفي، وطور من أداء الصحيفة على مستوى الشكل والمضمون.

الوثيقة العربية للإنترنت:

وقد أصدرت مؤسسات المجتمع المدني العربي في المؤتمر الإقليمي العربي"نحو مجتمع معلومات أكثر عدالة" الذي عقد في عمان-الأردن خلال الفترة من 13-2004/9/15 (الوثيقة العربية للإنترنت) والتي جاء فيها:

تعتبر تكنولوجيا المعلومات والاتصال من المفاهيم الحديثة نسبيًا ولكن استخدامها انتشر بشكل مذهل وسريع وخاصة الإنترنت، ولم تشهد البشرية وسائل للاتصال فيما بينها تتسم بالسرعة والفعالية، وتؤثر في حياة الناس أينما كانوا اجتماعيًا واقتصاديًا وثقافيًا وتنمويًا كما فعل الإنترنت على الرغم من أن استخداماته في الوطن العربي ما زالت ضعيفة لأسباب متعددة.

لكن الحقيقة التي لا يمكننا تجاهلها هي أننا لا يمكن أن نستغني عن الإنترنت، فعدد المستخدمين في تزايد مستمر على الرغم من الفجوة الرقمية بين الدول المتقدمة والدول النامية، هذه الفجوة الناتجة من الاستبعاد المنظم للمجتمعات المهمشة والنامية، وبسبب الاهتمام بالمصالح الفردية على حساب المصلحة العامة، وجنوح الكثيرين نحو احتكار هذه التكنولوجيا وبرمجياتها والتحكم باستخداماتها وطرق ووسائل توفيرها والرقابة عليها.

فالإنترنت جزء من عملية العولمة التي بنيت قواعدها على أسس غير متساوية، بل إنها تزيد من عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية بين الدول حتى داخل الدولة الواحدة، إلا أنه في الوقت نفسه يمكن استخدام الإنترنت وأدواتها في ترسيخ العدالة الاجتماعية والتنمية عندما تكون تحت سيطرة من يؤمنون بهذه المبادئ ومبادئ حقوق الإنسان بشكل عام، وعندما تدرك مؤسسات المجتمع المدني أن هناك مسئولية تقع على عاتقها تتمثل في حماية حقوق الأفراد عند استخدامهم للإنترنت، ولإدراكنا أهمية الدور الذي تلعبه تكنولوجيا المعلومات والإتصال خاصة الإنترنت، فإن هذه المعايير التي أقرتها مؤسسات المجتمع المدني المشاركة في مؤتمر "نحو مجتمع معلومات أكثر عدالة" والذي عقد في عمان 13-15 أيلول 2004 - تهدف إلى الحماية الفعلية والعملية لحقوق الاتصال وحرية الرأي والتعبير، تبادل ونقل وتوطين وإنتاج وإتاحة المعلومات وتنظيم الحملات والاعتراض وإنجاز المعاملات، على المستويات المحلية والإقليمية والدولية، وتطبيقها من خلال رفع الوعي والتحرك الفعلي في ذلك الاتجاه.

أولًا: حق الاتصال والحقوق المرتبطة به:

1) النفاذ: لكل إنسان حق الاتصال وهو حق من حقوق الإنسان الأساسية، والحقوق المتعلقة بالنفاذ واستخدام الإنترنت والاتصالات السلكية واللاسلكية في غاية الأهمية، فتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما فيها الإنترنت وتسهيل استخداماتها بفعالية لا بد أن تكون متاحة للجميع خاصة المناطق النائية والبعيدة.

2) التدريب: من حق كل إنسان أن يتدرب لتكون لديه القدرة على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخاصة الإنترنت لتلبية احتياجاته المختلفة، فالحكومات والمنظمات الدولية مطالبة بدعم وتشجيع وتطوير مناهج تدريبية مجانية أو قليلة التكلفة، وتوفير المواد للأفراد حول كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتنمية المستدامة.

3) المساواة بين الجنسين وإدماج مفاهيم النوع الاجتماعي: لا بد لاستراتيجيات النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن تدعم المساواة بين الجنسين من خلال تقوية القدرة الاقتصادية، الحصول على فرص التعليم، حرية التحرك، حرية التعبير للنساء، لذا فإن الجهود والأهداف الخاصة بالنفاذ يجب أن تحمي وتراعي المساواة بين الجنسين، وإدماج مفاهيم النوع الإجتماعي في سياسات واستراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

4) القدرة والإمكانات المالية: على الحكومات أن تتأكد من أن جميع المواطنين لديهم القدرة المالية للنفاذ إلى الإنترنت. إن تطوير البنية التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية، ووضع الرسوم وضرائب البرامج والضرائب المختلفة يجب أن تراعي النفاذ الفعلي للإنترنت وفقًا للقدرات الاقتصادية المتفاوتة للمواطنين.

5) التكامل مع الحقوق في مجال الإعلام: عملية تنظيم الإنترنت تتم من خلال القوانين المنظمة لوسائل الإعلام المختلفة، وبناءً عليه فجميع المواطنين والمؤسسات لهم حقوق النفاذ نفسها لكل أشكال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات القديم منها والحديث.

6) النفاذ للمعلومات العامة: على الحكومات والمنظمات الدولية دعم الشفافية من خلال نشر جميع المعلومات الصادرة عنهم أو المنظمة من قبلهم بشكل عام، يجب ضمان أن كل المعلومات المتاحة عبر الإنترنت يمكن الحصول عليها باستخدام النماذج المتوافقة أو المفتوحة، وممكن النفاذ إليها من قبل الأشخاص المستخدمين لأجهزة حاسوب قديمة وخطوط اتصال بطيئة.

7) الحقوق في أماكن العمل: السماح بالنفاذ إلى الإنترنت في أماكن العمل للاستخدام في مجال التنظيم وحماية حقوق العمال والتعليم والتدريب.

ثانيًا: حرية التعبير وتبادل المعلومات:

1) حرية التعبير: الإنترنت وسيلة للتعبير عن الآراء والأفكار، وتبادل المعلومات بشكليها العام والخاص، يجب أن يكون لكل إنسان القدرة على أن يعبر عن آرائه وأفكاره وأن يتقاسم المعلومات مع غيره بحرية عند استخدامه الإنترنت، وتسهيل الإمكانات التي تتيحها الإنترنت بأقصى ما يمكن من خلال المشاركة العامة في الإجراءات الحكومية على المستويات الدولية والإقليمية والمحلية، وفي الوقت نفسه يجب أن تتوافر آليات ووسائل لأصحاب الآراء والأفكار المعارضة، وفي الحالات الشاذة يحظر نشر المحتوى الضار بالنساء والأطفال والفئات الضعيفة، أو المحتوى الذي يمكن أن يثير العنف والكراهية.

2) التحرر من الرقابة: يجب حماية الإنترنت من كل محاولات فرض الرقابة على المناقشات الاجتماعية أو السياسية أو غيرها من مناقشات، أو حجب المواقع الإلكترونية أو المنتديات أو المجموعات عن مستخدمي الإنترنت في دولة ما أو عدة دول.

3) حرية المشاركة بحملات التضامن والاحتجاج، والنقاش على الشبكة: للمنظمات والمجموعات والأفراد حرية استخدام الإنترنت للمشاركة في الإحتجاجات العامة أو السياسية أو النقاشات، على الحكومات توفير عناوين بريد إلكترونية ووسائل اتصال إلكترونية أخرى لتسهيل التفاعل وتبادل المعلومات بين النواب المنتخبين والمسئولين الحكوميين من جهة والمواطنين من جهة أخرى.

ثالثًا: التنوع والملكية وإدارة الإنترنت:

1) تنوع المحتوى: الإنترنت مكان مثالي لتشجيع ودعم تنوع المحتوى ثقافيًا، وحضاريًا وسياسيًا، ولا بد من دعم التدريب على إنتاج المعلومات على الشبكة،

يجب أن يقوي أي تنظيم للإنترنت من تنوع المحتوي والحد من الاحتكار أو الإملاء الخاص بنشر المعلومات الصادر عن أية جهة حكومية و/أو القطاع الخاص.

2) القابلية اللغوية: المواقع، والأدوات والبرامج على الشبكة مسيطر عليها بلغات لاتينية مما يؤدي إلى الحد من تنوع المحتوى وتطوير المحتوى المحلي والحد من التبادل والتعاون البينيين بلغات غير لاتينية، يجب أن تشجع التكنولوجيا الحديثة المطورة التنوع اللغوي الإقليمي والمحلي على الإنترنت، خاصة اللغة العربية، والمساهمة في أبحاث إدخال اللغة العربية ضمن اللغات التي يجري تشغيلها مباشرة على الأجهزة الرقمية دون اللجوء إلى مترجم أو ما يسمى Compiler.

رابعًا: البرامج الحرة / المفتوحة المصدر، تطوير التكنولوجيا وحقوق الملكية الفكرية:

1) البرامج الحرة / المفتوحة المصدر: نحن نشجع استخدام البرامج ذات المصادر المفتوحة والحرة. العمل باستخدام البرامج الحرة / المفتوحة المصدر التي تقوي وتبني المهارات وتتميز بالاستقرارية، وتشجع على الابتكارات على المستوى المحلي، نساند الحكومات على وضع سياسة وتعليمات تشجع استخدام البرامج الحرة / المفتوحة المصدر خاصة في القطاع العام.

2) مواصفات قياسية للتكنولوجيا: ينبغي أن يقابل تطوير التكنولوجيا الحديثة تلبية حاجات جميع فئات المجتمع وبخاصة هؤلاء الذين يواجهون عقبات ومحددات عند استخدامهم الإنترنت كالمجتمعات التي لا تستخدم الأحرف اللاتينية، وأصحاب الإعاقات المختلفة، والذين يملكون أجهزة حاسوب قديمة.

3) حقوق الملكية الفكرية: ينبغي أن تحمى حقوق الملكية الفكرية خاصة المجتمعات المحلية والمعرفة المحلية التقليدية من الاستغلال، ويجب ألا تستخدم من قبل الشركات للحصول على منافع احتكارية.

خامسًا: الخصوصية:

1) حماية البيانات: على المؤسسات العامة والخاصة والتي يتطلب عملها الحصول على معلومات شخصية من المواطنين، أن تعمل على جمع أقل قدر من المعلومات الضرورية بأقل فترة تحتاجها لذلك، يجب أن يتبع عملية جمع المعلومات سياسة خصوصية شفافة تسمح للأفراد بالاطلاع على المعلومات التي جمعت عنهم وتصحيح ما يرد بها من أخطاء، يجب حماية المعلومات المجمعة من الإفشاء غير المتعمد، وأن تصحح دون تأخير جميع الأخطاء الأمنية، ولا بد من توعية الناس حول حقوقهم عند استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وآليات تقديم الشكاوى عند الاعتداء على تلك الحقوق.

2) الحرية من الرقابة: لكل المواطنين والمؤسسات حرية الاتصال بالإنترنت من دون رقابة أو اعتراض.

3) حق استخدام التشفير: يجب أن يكون للناس المتصلين بالإنترنت حق استخدام أدوات تشفير الرسائل لضمان اتصال آمن وخاص.

سادسًا: الإدارة المحلية والإقليمية والدولية للإنترنت :

1) إعداد وتنفيذ المواصفات القياسية التقنية: تطوير وتنفيذ المواصفات القياسية المتعلقة بالتحكم وإدارة الإنترنت يعطي وبشكل متزايد وزنًا لنفوذ السوق، المواصفات القياسية التي تسمح أو تمكن من الحد من الحريات الشخصية على الشبكة يجب تقييمها وإعادة النظر فيها بطريقة شفافة.

2) الشفافية وإمكان الوصول: يجب أن تكون كل عمليات صنع القرار الخاصة بإدارة وتطوير الإنترنت مفتوحة ومتاحة على المستويات المحلية والإقليمية والدولية. 3) المشاركة: يجب أن تكون إدارة الإنترنت والجهات المختصة بوضع المواصفات القياسية مفتوحة للمشاركة والفحص من قبل جميع المسئولين خاصة المسئولين في مؤسسات المجتمع المدني.

سابعًا: نقل التكنولوجيا، وتوطينها، وإنتاجها:

1) نقل التكنولوجيا: على الحكومات والقطاع الخاص والجهات الأخرى ذات العلاقة، أن تعمل على نقل التكنولوجيا ذات الفائدة لمواطنيها، وتوفيرها بصورة مجانية أو بتكلفة قليلة.

2) توطين التكنولوجيا: يجب أن تكون للحكومات والجهات المعنية الأخرى خطط استراتيجية من شأنها أن تسهم في تكييف وتسخير التكنولوجيا بصورة تضمن المواءمة للخصوصية والثقافة المحلية.

3) إنتاج التكنولوجيا: على الحكومات والجهات المعنية الأخرى أن تعمل وتسهل إنتاج التكنولوجيا من خلال دعم الابتكارات وتشجيع الأفراد والمؤسسات على البحث العلمي والتكنولوجي.

ثامنًا: التوعية، الحماية وإدراك الحقوق:

1) حماية الحقوق، التوعية والتعليم: يجب أن تكون حقوق المواطنين كمستخدمين للإنترنت محمية بالقوانين ومواثيق حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية، وعلى جميع الهيئات المحلية والإقليمية والدولية أن توفر المعلومات حول الحقوق والإجراءات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأن تكون البنية التحتية متاحة بسهولة، هذا يستوجب التعليم العام لتعريف الناس بحقوقهم عند استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وآليات ووسائل تقديم الشكاوى عندما تنتهك هذه الحقوق.

2) المصادر عندما تنتهك الحقوق: يحتاج الأفراد والمؤسسات إلى آليات ووسائل مجانية والنفاذ العام لها وأن تكون فعالة ومسئولة لتقديم الشكاوى عند انتهاك حقوقهم، ويجب أن يكون للأشخاص الذين ينتهك أمنهم وخصوصيتهم من خلال محتوى على الإنترنت، أن تكون لديهم القدرة على استخدام هذه الآليات لاتخاذ إجراءات ضد منتجي وناشري هذا المحتوى[1].

(1) عن مجلة العلوم الاجتماعية: http://www.swmsa.com/index.php

التغيير أم الموت؟ التطوير أم التقوقع والاندثار؟ المستقبل أم الماضي؟. أسئلة تطرح نفسها عند التطرق إلى موضوع الصحافة الإلكترونية في مواجهة الصحافة الورقية وهل من الصحي أن يتواجه هذان الشكلان التابعان للوسط نفسه وللصناعة نفسها والإعلام، السؤال نفسه دفع بإمبراطور الإعلام روبرت ميردوخ إلى أن يدلي بدلوه ويقرر ركوب موجة التغيير ويرفع شعار "التغيير أو الموت" قال ميردوخ في تصريحات أدلى بها مؤخرًا: إنه يقف أمام فجر العصر الذهبي للمعلومات لا بل إمبراطورية المعلومات الجديدة، وقال إن الشركات الإعلامية التي تتوقع من ماضيها المزدهر أن يحميها من التيار الإلكتروني الجارف ستندثر وتختفي عما قريب.

واعتبر أنه يقرأ المستقبل وينظر إلى الأمام لا الخلف حين يقول: " من الصعب لا بل من الخطورة الاستخفاف بالتغيرات الضخمة التي تقودها هذه الثورة التكنولوجية وقدرتها على بناء أو تدمير دول بأكملها وليس شركات فقط، وفيما وصف الإنترنت بأنها ثاني أهم اختراع في العصر أكد أن السلطة تنسحب تدريجيا من تحت بساط عتاة العهد القديم من الصحافة، وأن جيلًا جديدًا ينشأ ويطالب بالحصول على المعلومة في الوقت الذي يريده والشكل الذي يريده.

ورفض ميردوخ التغني أو الوقوف عند الإنجازات التي حققها في مسيرته الإعلامية بدءًا من "دايرك تي في" و "نيويورك بوست" في الولايات المتحدة إلى سكاي وسان في بريطانيا إضافة إلى مؤسسات إعلامية أخرى في أمريكا الجنوبية، وآسيا واستراليا وربط اهتمامه بالثورة الرقمية الجديدة بشعار: "تغير أو اندثر" والذي وجهه إلى جميع المؤسسات الإعلامية ذات اللون الواحد، وقال: إن خطر زوال تأثير المؤسسات الإعلامية التقليدية أمام الأسلوب الجديد في صناعة المعلومات يهدد مؤسساتي أيضًا وكذلك عالم الأعمال بالمعنى الأوسع[1].

(1) بلقيس دارغرت : الصحافة الإلكترونية زلزال يهز الورقية، موقع إيلاف الإلكتروني، لندن،41 إبريل 2006.

لقد أحدث الإنترنت تغييرًا في مفهوم العمل الصحفي وذلك حينما شرعت كبرى الصحف العالمية في الدخول إلى شبكة الإنترنت، بحيث لم تعد تهتم فقط بإصدار صحف مطبوعة بل أصبحت تسعى لتصور واكتشاف منطق جديد وبناء جديد يسمح بنقل الأخبار والمعلومات بعمق، لذا تعتبر الإنترنت بالنسبة إلى الصحافة تحديًا جديدًا، من المتوقع أن يقود العالم نحو ثورة في تطبيقات الصحافة. وينبغي لنا أن نشير هنا إلى أن تاريخ وسائل الاتصال لم يشهد اختفاء وسيلة بظهور تكنولوجيا جديدة، بل إن ما يختفي هو طرق وأدوات إنتاج، فمثلًا لم يعد هناك آلات لينوتيب في الصحف، كما أن الراديو لم يقض على الصحافة، والتليفزيون لم يقض على الراديو، بل إن هناك تعايشا بين الوسائل المختلفة لذا من المتوقع أن تحتل الصحافة الإلكترونية التي تعتمد على الوسائط المتعددة مكانها بجانب الصحافة المطبوعة خلال القرن الحادي والعشرين[1].

وقد ظهرت في القرن الماضي عشرات من التعريفات والنظريات لمفهوم الإعلام الكلاسيكي فمنها - على سبيل المثال - أنه الوسيلة الرئيسة التي تقوم بالاتصال بين البشر من خلال أهداف محددة توضع عن طريق تخطيط متقن بغرض التعريف عما يجري داخل الوطن الواحد بواسطة الأخبار والأنباء المختلفة الأنواع والتعليم والترفيه، وإشباعا لرغباتهم في فهم ما يحيط بهم من ظواهر[2].

ومن الباحثين من يرى أن الإعلام هو تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع أو مشكلة من المشكلات بحيث يعبر هذا الرأي تعبيرًا موضوعيًا عن عقلية الجماهير واتجاهاتهم وميولهم[3].

---

(1) د. نجوى عبد السلام فهمي: تجريد الصحافة الإلكترونية المصرية والعربية .. الواقع وآفاق المستقبل، المجلة العلمية لبحوث الإعلام، العدد الرابع، ديسمبر 1998، ص 23.

(2) محمد حمد خضر: مطالعات في الإعلام، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، السعودية ،1987، ص 15.

(3) د. إبراهيم الإمام : الإعلام والاتصال بالجماهير، مكتبة الأنجلو، القاهرة، 1969، ص12.

ويـرى الـبعض أن الصـحافة الإلكترونيـة كانـت إرهاصـات نشـأت في بدايـة السبعينيات، عبر استخدام تقنية التكست text والفيديو تكست video text.

ويعد التليتكست "Teletext" نقلًا للنص إلى المشاهدين في اتجاه واحد، وذلـك عبر إشارة تليفزيونيـة لخطـوط المسـح غـير المسـتخدمة "unused scanning lines". وتقوم آلة خاصة بفك الشفرة، موجودة بجهاز التليفزيون بفك شفرة البيانات، لتظهـر هذه البيانات في شكل صفحات من النص، يستطيع المشـاهد أن يتخـير مـن بينهـا مـا يشاء.

ويعـد الفيـديو تكسـت "Videotext" نظامًـا تفاعليًـا "interactive sistem" يعتمد أساسًا على أجهزة الكمبيوتر، ويتيح هذا النظام للمشـاهدين الوصـول إلى بنـك بيانات "data bank" يحـوي معلومـات ضـخمة. ويوجـد تطبيـق عمـلي متزايـد لهـذا النظام بشكل أكبر من التليتكست؛ لأنه يمكن من خلاله تخزين مزيد من المعلومات.

ويجب أيضًا أن ينتظر مستخدمو التليتكست الذين يستخدمون شاشة التليفزيـون صفحة ما حتى يتم إرسالها قبل أن يلتقطوها، في حـين أن مسـتخدمي الفيديوتكسـت الـذين يسـتخدمون شاشـة كمبيـوتر يسـتطيعون الوصـول إلى كـم كبـير ومتنـوع مـن المعلومات في الحال[1].

وفي الحقيقة إن أول تجربة لنشر الأخبار إلكترونيًا بدأت عام 1971، عندما قـام "مكتب البريد العام -General Post Office" في المملكة المتحـدة ببـدء العمـل فـيما يُطلق عليه خدمة "بريستل -Prestel". وببدايـة إتاحـة هـذه الخدمـة للجمهـور عـام 1979، قدمت هذه الخدمة: نشرات إخباريـة، إجـراء المعـاملات المصرفيـة مـن المنـزل "home banking"، حجز تذاكر الطيران، ومعلومات أخـرى بواسـطة شاشـات خاصـة أشبه بشاشات التليفزيون.

وعلى أية حال فإن الكلفة المرتفعة والعوامل المختلفة الأخرى قد قصرت هـذه الخدمة على 65 ألف فرد، معظمهم يعملون وكلاء لشركات السياحة[2].

---

(1) شريف درويش اللبان: الصحافة الإلكترونية، "دراسات في التفاعليـة وتصـميم المواقـع" -الـدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، القاهرة ،2005، ص 22.

(2) المرجع السابق: ص 23.

بينما يرى بعض الباحثين أن بداية ظهور الصحافة الإلكترونية، كان ثمرة تعاون بين مؤسستي "بي.بي.سي- B.B.C" الإخبارية واندبندنت برودكاستنج أوثوريتي "IBA" عام 1976 ضمن خدمة تلتكست، فالنظام الخاص بالمؤسسة الأولى كان سيفاكس "ceefax" بينما كان نظام المؤسسة الثانية "أوراكل -oracle"، إلا أن تعاون المؤسستين في هذا المجال لم يلق نجاحًا كبيرًا، لكن التطور في استخدام أجهزة الكمبيوتر وتطور نظم البرمجة كانا من العوامل المؤثرة لظهور الإنترنت، وبالتالي استخدام تقنياته في نقل ونشر المواد الإعلامية بمختلف صورها وبمختلف اللغات، ولقد كانت تجارب التليتكست والفيديو تكست في هيئة الإذاعة البريطانية والتجارب التفاعلية الأخرى في مجالات نقل النصوص شبكيًا خطوات مهمة في مسيرة تطور الصحافة الإلكترونية.

ظهرت صحافة الإنترنت وتطورت كنتاج لشبكة الإنترنت العالمية التي جاءت أيضًا نتيجة المزج بين ثورة تكنولوجيا الاتصالات وثورة تكنولوجيا الحاسبات بما يعرف بالتقنية الرقمية. وكانت البدايات الفعلية نتيجة لما أحدثته ثورتا الاتصال والمعلومات وما نجم عنهما من تقنيات وتطورات ألقت بظلالها على الصحافة المطبوعة، كجزء من منظومة وسائل الإعلام التقليدية "الراديو، التليفزيون، والصحف"، وبدأت تتكون حول نظم الحاسبات المرتبطة بعضها ببعض من خلال شبكة الكمبيوتر، سواء المحلية أو الدولية وما تضمنته هذه الشبكات من بث إعلامي يعتمد وسائل تعبير متعددة كالصوت والنص والصورة واللون وغيرها. فلم تكد تمضي سنوات على ظهور الإنترنت حتى امتلأت الشبكة الدولية للمعلومات بالعشرات من المواقع التي تعتبر نسخًا إلكترونية لصحف ورقية أو مواقع كبيرة تنشر المواد الإعلامية التي تقدمها الصحيفة الورقية[1].

---

(1) فارس حسن شكر المهداوي: صحافة الإنترنت، دراسة تحليلية للصحف الإلكترونية المرتبطة بالفضائيات الإخبارية "العربية نت نموذجًا"، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال،كلية الآداب والتربية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، وهي جزء من متطلبات درجة الماجستير في الإعلام والاتصال 2007م، ص: 50، 54.

ومع فشل صناعة الفيديو تكست، بسـبب قلـة جمهـوره في عقـد الثمانينيـات، فقد أعطى نمو الإنترنت منذ ذلك الحين -خاصة تطوير شبكة الـوب العالميـة في أوائـل عقد التسعينيات- دفعة جديدة للنشر الإلكتروني. وجعلت خصائص التفاعلية والحالية ولا محدودية المساحة التي أتاحتها الإنترنـت مـن هـذه الشـبكة وسـيلة مـثلى للـنشر الإلكتروني. وعـلاوة عـلى ذلـك، فـإن الكلفـة المنخفضـة، وسـهولة النقـل عـبر الحـدود الجغرافية، وإمكان تضمين عناصر الوسائط المتعددة في الوسيلة الجديدة كانت عناصر جاذبة للناشرين.

وعلى الرغم من أن الإنترنت تستطيع أن تساعد الناشرين عـلى تـوفير تكـاليف تجهيزات ما قبل الطبع وعملية الطباعة ذاتها والتوزيع بالنسبة إلى الصـحافة الورقيـة، فإن الجرائد الإلكترونية بدأت تدر عائـدات مـن قرائهـا؛ فـبعض الجرائـد مثـل: "سـان جوزيه ميركيوري نيوز" "San Jose Mercury News"، "نيويـورك تـايمز- New York Times"، "يو إس إيـه تـوداي-USA Today"، "لـوس أنجلـوس تـايمز- Los Angeles Times"، تتـيح للقـراء بعـض المـواد السريعـة مجانًـا، ولكـن إذا أراد القـراء مطالعـة الصحيفة بأكملها فإن عليهم أن يشتركوا في الإصدار الإلكتروني.

ويعتقد البعض أنه إذا أرادت جرائد الإنترنت جني عائدات فإن المضمون يجب أن يتم تحسينه أولًا، لكي يجذب الجمهور؛ فإذا لم تكـن المعلومـات مهمـة لـكي تُطبـع على صفحات الجريدة، فما السبب الذي يجعل القراء يـدفعون لـكي يسـترجعوا هـذه المعلومات على الإنترنـت؟ إن التحـدي الـذي يواجـه الصـحفي لـيس الوسـيلة، ولكنـه الرسالة[1].

صحافة الإنترنت إذن هي نتاج امتزاج الإعلام بالتقنية الرقمية، وهي على الرغم من عمرها القصير حققت في نحـو عقـد مـن الزمـان مـا حققتـه الصـحافة المطبوعـة في عشرات السـنين. وتمكنـت صـحافة الإنترنـت مـن تقـديم مكاسـب عديـدة للمهنـة

(1) د. شريف اللبان : الصحافة الإلكترونية ، "ص30

الإعلامية ولجمهور القراء وكذلك لمستويات أخرى من المستفيدين مثل المعلنين والطبقة السياسية ومروجي الأفكار، والدعاة وسواهم، لكن هذه المكاسب ارتبطت – وما زالت - بتطور التقنية وانتشارها وبطبيعة الجمهور الذي يستخدمها. وعلى الرغم من أن المؤشرات حول ذلك لا تزال غير مشجعة فإن كثيراً من الباحثين جنحوا مبكرًا إلى الحديث عن هزيمة الصحافة التقليدية ونهاية عصرها، بل إن فيليب ميلر تنبأ بأن عام 2040 سيشهد هجرة آخر قراء الصحف الورقية المطبوعة إلى الصحافة الإلكترونية[1].

ويرى بعض الباحثين أن صحيفة "هيلزنبورج أجبلاد" السويدية، أول صحيفة إلكترونية في العالم تنشر على شبكة الإنترنت أعقبها صدور ما يزيد عن 10 صحف في مطلع العام 1990 ووصل في عام 1996 إلى 2200 صحيفة.

وفي عام 1992 ظهرت صحيفة شيكاغو أون لاين الإلكترونية، وكانت بعض الخطوات ذات الدلالة في تطوير الجرائد الإلكترونية نتاجًا مهمًا لأبحاث "مركز مركيوري" والذي أتاح صحيفة "سان جوزيه مركيوري نيوز- SAN JOSE MERCURY NEWS" على الإنترنت عام 1993، لتكون في مقدمة الجرائد الإلكترونية المنشورة على الوب. وقد ازدادت هذه الصحيفة خدمات إضافية مثل أرشيف الأخبار الذي يعود إلى عام 1985، وتوسعت في نشر المعلومات المحلية، وأتاحت لوحة للنشرة الإلكترونية "Electronic Bulletin Board" للقراء لكي يتصلوا بعضهم ببعض ويتصلوا بالمحررين. كما قامت الصحيفة أيضًا بتقديم خدمة إخبارية شخصية، حيث يتلقى الفرد موضوعات يتم نقلها إليه عبر البريد الإلكتروني.

وكانت "إلكترونيك تليجراف-Electronic Telegraph"، النسخة الإلكترونية من صحيفة "ديلي تليجراف" صحيفة الوب الرائدة في بريطانيا، وظهرت على الإنترنت في نوفمبر من العام 1994. وظهرت صحيفة "التايمز-Times" في سبتمبر من ذلك العام على الوب، وتضمنت ندوة نقاش تفاعلية، إلا أنها كانت خدمة نصية

(1) فارس المهداوي: المرجع السابق، وما به من مراجع "ص50، 54"

متواضعة، ولم يتم تضمينها تكنولوجيا الوب الحديثة. وظهرت طبعتا الوب الكاملة لصحيفتي "التايمز" و"صنداي تايمز" في أول يناير، وكانتا الصحيفتين الرائدتين في المملكة المتحدة اللتين تتضمنان النص الكامل للإصدارين المطبوعين لهاتين الصحيفتين الرائدتين في المملكة المتحدة[1].

وفي عام 1994، بدأت جريدة "الواشنطن بوست" الأمريكية تدشين مشروع كلف تنفيذه عشرات الملايين من الدولارات قامت خلاله ببث العديد من موضوعاتها من خلال شبكة الإنترنت "On Line"،كان الاتصال الفوري المباشر للقارئ يتم مقابل بدل شهري لا يتجاوز عشرة دولارات، ويتضمن نشرة تعدها الصحيفة، يعاد صياغتها في كل مرة تتغير فيها الأحداث مع مراجع وثائقية وإعلانات مبوبة وإعلانات الخدمة المتبادلة.

أطلق على المشروع اسم "الحبر الرقمي"، وكان فاتحة لظهور جيل جديد من الصحف هي "الصحف الإلكترونية" التي تخلت للمرة الأولى في تاريخها عن الورق والأحبار والنظام التقليدي للتحرير والقراءة لتستخدم جهاز الحاسوب وإمكاناته الواسعة في التوزيع عبر القارات والدول بلا حواجز أو قيود.

ولم يكن هذا المشروع الرائد سوى استجابة للتطورات المتسارعة في ربط تقنية الحاسوب بتقنية المعلومات، وظهور نظم وسائط الإعلام المتعدد "Multi Media"، وما تحقق من تنام لشبكة الإنترنت عموديًا وأفقيًا واتساع حجم المستخدمين والمشتركين فيها داخل الولايات المتحدة ودول أخرى عديدة، خصوصًا في الغرب، والبدء قبل ذلك في تأسيس مواقع خاصة للمعلومات، ومنها معلومات إخبارية متخصصة مثل الرياضة والعلوم، وغير ذلك.

وإلى جانب كونها محاولة لمواكبة عصر ثورة المعلومات والإفادة من إمكاناته غير المسبوقة، فإن ظهور الصحافة الإلكترونية جاء أيضًا لمواجهة تحديات المنافسة الشديدة من جانب تقنيات الاتصال والمعلومات ممثلة بتنامي القنوات التليفزيونية

(1) د. شريف اللبان: الصحافة الإلكترونية، ص27، 28.

الفضائية والتليفزيون الرقمي، ناهيك عن أن شبكة الإنترنت ذاتها بدأت "تسحب" أعداد متزايدة من جمهور الصحافة، حتى أن الباحث الفرنسي "سيرج جيران" تساءل في عام 1996 فيما إذا كانت صحافة الإنترنت ستخرج الصحافة المكتوبة من محنتها التي فرضها الواقع الاتصالي الجديد.

وقبل أن ينتهي عقد التسعينيات كانت عشرات الصحف في العالم، خصوصًا الكبرى منها، قد أسست لنفسها مواقع على شبكة الإنترنت وبدأت بإصدار نسخ إلكترونية من طبعتها الورقية التي بقيت محتفظة بمكانها دون أن تسجل تراجعًا جديًا في أرقام توزيعها اليومية، وقد غدا من النادر الآن أن توجد صحيفة تصدر مطبوعة دون أن تكون لها نسخة إلكترونية[1].

وحدث في عام 1995 أن اندمجت ثمان من أكبر شركات الجرائد الأمريكية، والتي امتلكت 185 جريدة يومية، وذلك لإنشاء شبكة قومية للجرائد المحلية ذات الخدمة المباشرة "Online Local Newspapers" ودعت هذه الشركات كل الجرائد اليومية في الولايات المتحدة، لكي تنضم إليها لإنشاء وإتاحة قائمة طويلة من المعلومات للبيع، ومن بين هذه المعلومات: الأخبار، والمواد الخفيفة، والرياضة، وشراء التذاكر، والتسوق المنزلي، والبريد الإلكتروني، واللوحات الإخبارية.

وفي 27 من مايو ، نشرت مجلة "Editor Publisher" قائمة بـ "2859" جريدة "يومية وأسبوعية" لها مواقع على الوب، من بينها "1749" جريدة موجودة بالولايات المتحدة الأمريكية وقد احتضنت صناعة الصحافة الإنترنت كمنفذ محتمل للحفاظ على قاعدتها من القراء والمعلنين، إن لم يكن لزيادتها[2].

وقد شجع انتشار تقنية الإنترنت والحاسوب ورخص أثمانها وسهولة استخدامها الصحف على إصدار نسخها الإلكترونية وذلك لتحقيق فوائد عدة فهي من ناحية تستخدم للترويج والإعلان لطبعتها الورقية، وهي من ناحية ثانية تحتفظ بقرائها "المتسربين" إلى الوسائل الأخرى وهي ثالثًا تضمن آفاقا جديدة للتوزيع والانتشار

(1) د. محمود علم الدين: الصحافة الإلكترونية، الحرية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص22،23.

(2) د. شريف اللبان: مرجع سابق، ص28، وانظر ص 33.

تتجاوز المتاح لطبعاتها الورقية بسبب قيود الرقابة والنقل والإمكانات المالية، لكن إدارات الصحف سرعان ما وجدت أن النسخة الإلكترونية المشابهة للطبعة الورقية لم تعد تلبي احتياجات القراء، حيث ظهر أن 10% فقط من زوار موقع الصحيفة على شبكة الإنترنت يهتمون بموضوعات الطبعة الورقية، فيما يبحث 90% عن معلومات جديدة وهكذا بدأت الصحف بإنشاء إدارات تحرير خاصة لمواقعها الإلكترونية تتولى تحرير صحيفة "مختلفة" بنسبة تتجاوز الـ60% عن النسخة الورقية، مستفيدة في ذلك من المزايا الكبيرة التي توفرها تقنية الإنترنت من حيث كمية المعلومات الممكن تقديمها، والمساحة غير المحدودة للموقع الإلكتروني، وهي مزية أنهت مشكلة المساحة التي تعتبر واحدة من أهم المشاكل الفنية التي واجهتها الصحافة المطبوعة منذ نشوئها[1].

إذن ما الصحافة الإلكترونية؟

الصحافة الإلكترونية: OnIine JournaIism هي ممارسة الصحافة على الخط مباشرة أي يتم نشرها على شبكة الإنترنت[2].

الصحافة الإلكترونية: نوع من الاتصال بين البشر يتم عبر الفضاء الإلكتروني الإنترنت وشبكات المعلومات والاتصالات الأخرى.. تستخدم فيه فنون آليات ومهارات العمل في الصحافة المطبوعة مضافًا إليها مهارات وآليات تقنية المعلومات التي تناسب استخدام الفضاء الإلكتروني كوسيط أو وسيلة اتصال بما في ذلك استخدام النص والصوت والصورة والمستويات المختلفة من التفاعل مع المتلقي، لاستقصاء الأنباء الآنية وغير الآنية ومعالجتها وتحليلها ونشرها على الجماهير عبر الفضاء الإلكتروني بسرعة[3].

---

(1) د. لقاء مكي العزاوي: الصحافة الإلكترونية، دراسة فى الأسس وآفاق المستقبل، بحث منشور على شبكة الإنترنت،2002 دون الإشارة إلى مكان النشر.

(2) D. MiIIson, OnLine JournaLism FAQ, 1997, AvaiIabIe at http://www. onIine - journaIist. com/Faq.html

(3) جمال غيطاس: مدخل إلى الصحافة الإلكترونية (ورقة بحثية في المؤتمر الرابع للصحفيين) من 23 - 25فبراير 2007، انظر موقع الجورنالجي الإلكتروني بتاريخ 23 سبتمبر 2005.

يذكر تعريف آخر أن الصحيفة الإلكترونية بما أنها صحيفة تنطبق عليها مواصفات الصحيفة اليومية المطبوعة من ناحية أنها دورية الصدور، ومن ناحية تنوع مواضيعها بين السياسة والاقتصاد والثقافة الاجتماعية والرياضية ومن ناحية تنوع شكل المادة الصحفية بين الخبر والمقابلة والتحليل والتحقيق والمقالة، ولكن أهم ما يميزها عن الصحيفة المطبوعة هو توافر المادة الصحفية على شكل نص إلكتروني text يمكن البحث فيه وتحريره من جديد بعد استرجاعه وبالتالي خزنه.

كمادة صحفية جديدة، ومن المزايا الأخرى سرعة الوصول access إلى المادة الصحفية بأكثر من طريقة.

والصحيفة اليومية بشكلها الإلكتروني توافرت كأحد مصادر المعلومات قبل الطفرة الحديثة لاستخدام الإنترنت. لكن ظهور الأخيرة أسهم في تعزيزها ودفع الناشرين من مختلف الجنسيات إلى إصدار طبعات إلكترونية لصحفهم. وقد بدأ العمل على الاستفادة من المزايا التي توفرها الصحيفة الإلكترونية منذ منتصف السبعينيات وظهرت الثمار الأولى للأبحاث في بداية الثمانينيات مع الإعلان عن توافر عدد من الصحف اليومية آليًا بواسطة الاتصال الفوري المباشر online ومن أوليات هذه الصحف صحيفتا واشنطن بوست ولوس أنجلوس تايمز اللتان كانتا متوفرتين للمشتركين مع مواد صحفية أخرى منتقاة من عدد من الصحف الأمريكية عبر خدمة معروفة بخدمة واشنطن بوست ولوس أنجلوس تايمز"[1].

ويتبنى البعض وجهة النظر التي ترى أن الصحيفة الإلكترونية صحيفة تجمع بين مفهومي الصحافة ونظام الملفات المتتابعة أو المتسلسلة، فهي منشور إلكتروني دوري يحتوي على الأحداث الجارية سواء المرتبطة بموضوعات عامة، أوبموضوعات ذات طبيعة خاصة، وتتم قراءتها من خلال جهاز الكمبيوتر، وتكون متاحة عبر شبكة الإنترنت والصحيفة الإلكترونية غالبًا ما تكون مرتبطة بصحيفة مطبوعة. وهذا

(1) د. عماد بشير: الصحافة العربية اليومية في العصر الرقمي، ندوة الثقافة العربية وآفاق النشر الإلكتروني، الكويت - 2002.

التعريف يستبعد المواقع الإخبارية على شبكة الإنترنت، ومواقع الخدمات الإخبارية على الخط مثل خدمات وكالات الأنباء المتاحة عبر شبكة الإنترنت[1].

الصحافة الإلكترونية هي التي يتم إصدارها ونشرها عبر شبكة الإنترنت العالمية أو غيرها من شبكات المعلومات سواء كانت نسخة أو إصدارة إلكترونية لصحيفة مطبوعة ورقية، أو صحيفة إلكترونية ليست لها إصدارة مطبوعة ورقية، سواء كانت صحيفة عامة أو متخصصة سواء كانت تسجيلا دقيقا للنسخة الورقية أم كانت ملخصات للمنشور بها ما دامت تصدر بشكل منتظم أي يتم تحديث مضمونها من يوم لآخر، ومن ساعة لأخرى أو من حين لآخر حسب إمكانات جهة الصدور[2].

الصحافة الإلكترونية هي الصحافة اللاورقية التي يتم نشرها على شبكة الإنترنت ويقوم القارئ باستدعائها، وتصفحها والبحث داخلها بالإضافة إلى حفظ المادة التي يريدها منها، وطبع ما يرغب في طباعته[3].

ويذكر تعريف آخر ليس بعيدا عن التعريف السابق أن الصحافة الإلكترونية هي: الصحف التي يتم إصدارها ونشرها على شبكة الإنترنت وغيرها من قواعد البيانات التي تقدم خدماتها للجمهور نظير اشتراك "أمريكا أون لاين"America On Line وكمبيو سرف "Compu Serve.. وغيرها وتكون على شكل جرائد تبث على شاشات الحاسبات الإلكترونية، وتعطي صفحات الجريدة التي تشمل المتن والصور والرسوم والصوت والصورة المتحركة. وتأخذ الصحيفة الإلكترونية شكلًا أو أكثر من الأشكال التالية:

- نفس نسخة الجريدة المطبوعة الورقية.

---

(1) د. محمود علم الدين: مرجع سابق، ص 22.

(2) د. سعيد الغريب: الصحيفة الإلكترونية والورقية.. دراسة مقارنة في المفهوم والسمات الأساسية بالتطبيق على الصحف الإلكترونية المصرية، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة، كلية الإعلام - أكتوبر - ديسمبر 2001، ص213.

(3) محمود حمدي: تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصال وعلاقته بفنية التحرير في وكالات الأنباء " دراسة تحليلية وميدانية مقارنة على وكالتي أنباء الشرق الأوسط ووكالة الأنباء الكندية، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم الإعلام، كلية الآداب، جامعة المنيا 2006، ص 237، 238.

- موجز بأهم محتويات الجريدة الورقية.

- طبعات سابقة من الجريدة.

-أرشيف للصحيفة.

-تقارير ومساحات للرأي.

-خدمات مرجعية واتصالات مجتمعية.

- أحيانا كجرائد ومجلات إلكترونية ليس لها إصدارات عادية مطبوعة.

ويعرف "زايجن لي" zeigen le الصحافة الإلكترونية بأنها صحيفة الإنترنت Internet Newspaper وهي: منشور يتاح على شبكة المعلومات العالمية، يتم مطالعتها وتصفحها من خلال برامج التجول Navigation Software ويتم بناء الموقع الإلكتروني الخاص بهذا النوع من الصحف من خلال استخدام لغة ترميز النص الفائق Hypertext markup Language "HTML" وغيرها من أدوات التصميم المستعينة بالحاسبات الإلكترونية لتقديم النص والمواد الجرافيكية التي تحتوي على المعلومات الصحفية على شاشات الحاسب الإلكترونية.

وقد ذكرت Amy Lawrence أن الصحافة الإلكترونية هي نسخ إلكترونية فورية Online Computerized Versions للصحف الورقية ويشوب هذا التعريف الكثير من أوجه القصور، فقد قصر مفهوم الصحافة الإلكترونية على أنها مجرد نسخة إلكترونية من الصحيفة الورقية، مع أنه ليس شرطًا أن تكون الصحيفة الإلكترونية صادرة عن نسخة ورقية، فهناك العديد من الصحف الإلكترونية الكاملة التي ليس لها إصدار ورقي مثل موقع جريدة مصر العربية www. misralarapia. com وهي صحيفة إلكترونية تتابع الأحداث في مصر والعالم العربي[1].

وفي تعريف آخر: هي العمليات الصحفية التي تتم على مواقع محددة التعريف على الشبكات، لإتاحة المحتوى في روابط متعددة، بعدد من الوسائل، وفق آليات وأدوات معينة تساعد القارئ على الوصول إلى هذا المحتوى، وتوفر له حرية التجول والاختيار

(1) د. محمود علم الدين: الصحافة الإلكترونية، ص 13.

والتفاعل مع عناصر هذه العمليات، بما يتفق مع حاجات هذا القارئ واهتماماته وتفضيله، ويحقق أهداف النشر والتوزيع على هذه المواقع[1].

وفي رحلة انتشارها عبر الإنترنت - وغيرها من شبكات المعلومات والاتصالات الأخرى - لم تتخذ ظاهرة الصحافة الإلكترونية شكلا واحدًا يمكن التعامل معه من مدخل واحد وبسيط أيضًا وينتهي الأمر، بل كانت ثمرة طبيعية لبيئة الإنترنت الغنية بتنويعاتها وأطيافها المختلفة وآلياتها الجديدة كمرآة تعكس جزءًا متزايد الحجم وشديد التفاعل وسريع التغيير من المجتمع البشري، فكان منطقيًا أن تأتي الصحافة الإلكترونية مختلفة تمامًا عما هو سائد في بيئة الصحافة التقليدية.

وعمليًا يرى جمال غيطاس أن هناك عدة مداخل يمكن السير فيها عند تناول ظاهرة الصحافة الإلكترونية وهي:

- الأذرع الإلكترونية لوسائل الإعلام "مواقع الصحف والقنوات الفضائية والمجلات" في ظل الاتجاه المتزايد نحو استخدام الإنترنت كوسيلة للإعلام والحصول على الأخبار ومتابعة ما يجري عالميًا، كان من المتعين على الصحف المطبوعة أن تنشئ لنفسها مواقع إلكترونية تخاطب بها جمهور الإنترنت الذي يتزايد بصورة كبيرة عالميًا، وتستخدم كوسيلة لامتصاص واستيعاب صدمة المنافسة الناشئة عن اقتحام الإنترنت هذا المجال، ويزخر هذا المدخل بالعديد من النقاط الجديرة بالمناقشة مثل:
  - مستوى الجودة في الموقع من حيث التصميم والتبويب.
  - دورة تحديث البيانات بالمواقع.
  - الخدمات المقدمة عليه وغيرها.
- الصحف الإلكترونية "بوابات صحفية بلا صحف ورقية": في عام 1999 ظهرت عبر الإنترنت موجه "الدوت كوم" والتي يقصد بها الشركات التي ظهرت وتأسست لكي تعمل عبر الإنترنت فقط دون أن يكون لها نشاط أو وجود مادي على أرض الواقع، وظهرت مئات الشركات من هذا النوع في مجالات عديدة شملت السياحة

---

(1) د. محمد عبد الحميد: الاتصال والإعلام على شبكة الإنترنت، دار الكتب، القاهرة، 2007،ص 141.

والسفر والتجارة الإلكترونية والمجالات العلمية والصناعية وأيضًا المجال الإعلامي والصحفي تشكلت شركات لم تكن سوى مواقع على الشبكة تعمل في مجال الصحافة والإعلام وعرفت باسم بوابات الإنترنت الصحفية، وتخصصت في تقديم المواد الإخبارية والتحليلات الصحفية والمقابلات والحوارات والمحادثة والنشرات البريدية الإلكترونية وخدمات البريد الإلكتروني وخدمات البحث في الأرشيف، وحاليًا تجسد هذه البوابات نموذجًا للصحافة الإلكترونية الصرفة التي تمارس عملها بالكامل عبر الإنترنت دون أن تكون لها أية نسخ مطبوعة، الأمر الذي يجعل منها مدخلًا جيدًا وغنيًا يمكن الاقتراب منه وفقًا للعديد من النقاط الخاصة بكل من:

- التصميم ودورية التحديث.
- تنوع الخدمات والجهات القائمة على الموقع.
- توجهاته العامة والرؤية التي يحملها القائمون عليه.
- الصحف الإلكترونية التليفزيونية "قنوات المعلومات".

تعد قنوات المعلومات عبر التليفزيون أحد أوجه ظاهرة الصحافة الإلكترونية الحديثة التي لا يمكن إغلاقها حتى وإن كانت لا تحظى بنفس القدر من الاهتمام الذي تحظى به أوجه الصحافة الإلكترونية المرتبطة عضويًا بشبكة الإنترنت، فهي عمليًا تقدم نوعا من الصحافة المقروءة على الشاشة، يستخدم فيه العديد من الفنون والمهارات الصحفية المعروفة، خاصة فن الخبر والتقرير وإن كانت تعتمد على السرعة والتركيز في العرض، مع تنوع الاهتمامات والمزج ما بين المادة الخبرية وبعض الخدمات الحياتية المختلفة، وقد تكون أبرز قيمة مضافة يقدمها هذا النوع من الصحافة الإلكترونية هي الانتشار الواسع الذي ربما يفوق انتشار الصحف المطبوعة والإلكترونية أحيانًا، بحكم أنها تبث عبر وسيلة توصيل أوسع انتشارًا وأكثر إتاحة وهي جهاز التليفزيون.

- الأذرع الإلكترونية الصحفية للجهات غير الإعلامية "الأحزاب - المنظمات - الدول" حيث فتح الطابع المفتوح لبيئة العمل الصحفي عبر الإنترنت المجال واسعًا أمام

العديد من الجهات غير الصحفية والإعلامية لكي تمارس بنفسها وبشكل مباشر النشاط الصحفي بشكل أو بآخر، ولذلك يمكن لمستخدم الشبكة أن يجد مئات المواقع الشهيرة التابعة لأحزاب سياسية ومنظمات محلية ودولية، وحركات سياسية وعسكرية بل وحكومات ودول، جميعها يقدم خدمات صحفية متنوعة عبر هذه المواقع، تشمل الخبر والرأي والتقارير المكتوبة والمصورة والتحليلات ولقطات فيديو وتسجيلات حية وساحات النقاش والحوار وغيرها، والزخم الموجود على هذه النوعية من المواقع في تزايد مستمر، مما يجعلنا أمام مظهر مستقل قائم بذاته من مظاهر الصحافة الإلكترونية، تمتزج فيه السياسة والعلوم والاقتصاد بالصحافة، وتتلاشى فيه الحدود بين مصدر المعلومة والجهة القائمة على بثها ونقلها. وباستعراض التعريفات المختلفة التي يراها الباحثون للصحافة الإلكترونية نلاحظ ما يلي[1]:

الاتفاق على أنها لا تأخذ الشكل الورقي المطبوع حتى وإن كانت في الأصل صحيفة ورقية، أن مستخدم الصحافة الإلكترونية يقوم باستدعائها من شبكة المعلومات، أنها لا بد أن تأخذ طابعا دوريا، تغيير المحتوى يتم كل زمن معين حتى تنطبق عليها صفة الصحافة. أن المادة المكونة للصحافة الإلكترونية ليست نصوصا فقط، بل يمكن أن تضم بجانب النصوص الصوت والصورة المتحركة لقطات الفيديو والرسوم حسب تطور موقع الصحيفة وإمكاناته التقنية.

وعليه فإن الباحث يعتقد أن الصحافة الإلكترونية هي نوع من الصحافة يتم قراءتها عبر جهاز الكمبيوتر، ويستخدم الإنترنت كوسيلة لإصدرها بطريقة النشر الإلكتروني الدوري المنتظم فى الإصدار والتحديث المستمر، حيث يكون للصحيفة موقع إلكتروني محدد على شبكة الإنترنت، ويعتمد إصدرها على طرق إلكترونية في التحرير والتصحيح وإخراج المواد الصحفية وتصميم الصور والرسوم، وتوظيف ميزات تفاعلية للمتصفح، يتيح له التفاعل والتواصل مع النص واستدعاءه عند احتياجه

---

(1) د. رضا عبدالواحد أمين: الصحافة الإلكترونية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007 ص94، 95.

وحفظه وطباعته، وتوظيف الوسائط المتعددة من صور وصوت وصورة وفيديو ومقابلات صحفية مصورة ومشاهد ومناسبات وتوافر خواص أرشيفية تحفظ الموضوعات والصور ويتم استرجاعها بطرق يسيرة.

وقد تكون الصحفية إصدرًا إلكترونيًا لصحفية ورقية، وقد تكون إصدارًا إليكترونيًا لا علاقة له بالإصدار الورقي.

ويستبعد من مفهوم الصحافة الإلكترونية ما يلي:

- المواقع الشخصية التي يعدها أشخاص لأنفسهم وتشتمل على عدد من الروابط لمواقع أخرى.

- المواقع التي لا يتجدد مضمونها بشكل دوري، ولا تأخذ الرقم المسلسل الذي يميز الصحيفة.

- مواقع المؤسسات الإذاعية والتليفزيونية حيث تعد هذه المواقع امتدادًا لعمل هذه المؤسسات ونافذة إعلامية ودعائية لها على شبكة الإنترنت.

- خدمات التليفزيون التفاعلي والفيديو تكست للمبررات السابق ذكرها.

- المواقع الدعائية التي تعدها بعض الصحف الورقية للترويج للأصل المطبوع.

- مواقع الدردشة والفيس بوك.

المبحث الثالث

أنواع الصحف الإلكترونية العربية .. أنماط متعددة

بعد أن قطعت الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية نحو ربع قرن من التجارب الإلكترونية والشبكية، أصبحت تمتلك درجة من النضج والمعرفة بميزات النشر الشبكي الإلكتروني مكنتها من الوجود في شبكة الإنترنت، أما بالنسبة إلى الصحافة العربية فالأمر مختلف حيث لم تكن لها تجارب سابقة في النشر الإلكتروني وبالتالي تأخرت في اللحاق بعالم الإنترنت.

ولم تمر الصحافة العربية بتجارب التلتكيست والفديو تكست إلا لماما، وفي أماكن وأوقات محدودة، ولم تعرف قواعد المعلومات الشبكية ولم تستفد من خدمات قواعد البيانات، وهي غير متوافرة أصلًا في المنطقةالعربية، إضافة إلى البدايات الصعبة في النشر بالحرف العربي لعدم الاتفاق على لوحة حروف عربية واحدة، الأمر الذي جعل معظم المواقع العربية في الإنترنت تبدأ أولًا بصورة النص بدلًا من الشكل الطبيعي المعتمد على الحرف الإلكتروني[1].

مرت الصحافة الإلكترونية بعدة مراحل أطلق عليها فان كروسبي Vin Crosbie الموجات الثلاثة، وقد طرح رؤية خاصة بمراحل هذا التطور في المؤتمر الثالث لصحافة الإنترنت لعام 2001 بجامعة تكساس بأوستن.

وقد لخص لاري بيرور أفكار كروسبي في مقال نشره وعلق عليه وعلى أفكار أخرى طرحت في نفس المؤتمر بمجلة أون لاين جورناليزم ريفيو، ينقل بيرو عن كروسبي ما يلي:

(1) د. عباس مصطفى صادق: التطبيقات المستحدثة، مرجع سابق، ص 8، 9.

ـ في الموجة الأولى (1982 - 1992) سادت في البداية عدة تجارب للنشر الإلكتروني الشبكي من نوع الفيديو تكست، ثم آلت الأمور في النهاية إلى شبكات ضخمة مثل كمبيوسيرف.

- الموجة الثانية (1993 - 2001) أخذت المؤسسات الإعلامية علما بالإنترنت فبدأت بالتواجد فيها.

- الموجة الثالثة التي بدأت قريبًا جدًا - أي المرحلة الراهنة - هي مرحلة البث المكثف التي تشي بالقوة في التطبيقات الإعلامية كما تنبئ بالربحية أكثر من المرحلتين السابقتين[1].

ويشارك بافلك كروسبي رؤيته، خاصة فيما يتعلق بعملية بناء المحتوى الإخباري لصحافة الإنترنت الذي تطور عبر ثلاث مراحل هي:

- المرحلة الأولى وفيها كانت صحيفة الإنترنت تعيد نشر معظم أو كل أو جزء من محتوى الصحيفة الأم وهذا النوع من الصحافة ما زال سائدا.

- المرحلة الثانية وفيها يقوم الصحفيون بإعادة إنتاج بعض النصوص لتتواءم مع مميزات النشر في الشبكة وذلك بتغذية النص بالروابط والإشارات المرجعية وما إلى ذلك وهذا يمثل درجة متقدمة عن النوع الأول.

ـ المرحلة الثالثة وفيها يقوم الصحفيون بإنتاج محتوى خاص بصحيفة الإنترنت يستوعبون فيه مميزات النشر الشبكي ويطبقون فيه الإشكالات الجديدة للتعبير عن الخبر، وتشهد هذه المرحلة التي نعايشها حاليًا تطورًا مهما يتعلق بإيجاد الوسائل التي تسهل أكثر عملية الحصول على الأخبار وتحسين طرق توزيع الصحف، وتحصيل الاشتراكات، هناك الطريقة المعروفة بتحصيل اشتراكات من الزوار إلى بعض مصادر الصحيفة في شكلها التقليدي وتلجأ إليها الخدمات الإلكترونية للأسماء المعروفة أو تلك الصحف التي نشأت على شبكة الإنترنت وبعضها يستفيد من نظام "PDF" الذي يسمح بنقل هيئة الطبعة للصحيفة الورقية كما هي، وهذا النوع تستخدمه في

---

(1) المرجع السابق: وما به من مراجع أجنبية، ص 5.

الغالب الصحف والمجلات الورقية التي ترغب في توزيع نفس النسخة الورقية بسمات إلكترونية بالاستفادة من ميزات الأرشفة والبحث في المعلومات والتفاعلية ويطلق عليه في العادة النسخة الإلكترونية Electronic Edition [1].

أنواع الصحف الإلكترونية

ويمكن أن نقسم الصحف التي تنشر بواسطة النشر الإلكتروني إلى ستة أنواع..

1- نسخ إلكترونية من صحف مطبوعة ورقيا معروفة باسمها وتاريخها، وما تقدمه مجرد نسخة إلكترونية طبق الأصل لما تقدمه الصحيفة الورقية.

2- صحف إلكترونية تحمل اسم الصحيفة الورقية، لكنها تختلف عنها في محتواها وخدماتها وتوجهاتها، وتعتمد على التحديث المستمر واستطلاع الرأي والتفاعلية.

3- صحف إلكترونية ليس لها أصل ورقي .

4- مواقع إعلامية ويقصد بها الشبكات الإخبارية على الإنترنت ومواقع الأحزاب والتيارات السياسية والاقتصادية.

5- الإذاعات والفضائيات التي تعنى بتقديم تقارير إخبارية صوتية وتقديم خدمات نصية بصور وأشكال إيضاحية وساحة حوار تفاعلي مع المتلقي.

6- مواقع وكالات الأنباء العالمية والعربية التي تقدم خدماتها على شبكة الإنترنت بعدة لغات أو باللغة العربية، وتقدم تغطية لجميع الأحداث العالمية وتعرضها في الموقع.. إضافة إلى خدمة الأخبار والمعلومات التي تتواصل بها مع المتلقي عبر البريد الإلكتروني.

وسنعرض بالتفصيل لكل واحد من الأنواع الستة:

أولًا: نسخ إلكترونية من صحف مطبوعة ورقيا معروفة باسمها وتاريخها، وما تقدمه مجرد نسخة إلكترونية طبق الأصل "PDF" أو مختصرات لما تقدمه الصحيفة الورقية، وهذا ينطبق على غالبية الصحف العربية، وفيما يلي نماذج من ذلك:

(1) المرجع السابق: ص 6، 7 .

(1) جريدة (الأهرام) المصرية WWW.ahram.org.eg

أعرق وأشهر الصحف العربية انتشارًا، صدر العدد الأول منها في 5 أغسطس 1876 أصدرها سليم وبشارة تقلا، والموقع الإلكتروني يشمل كل إصدارات مؤسسة الأهرام الصحفية (الأهرام - الأهرام المسائي - الأهرام الرياضي - نصف الدنيا - لغة العصر.. إلخ)، والدخول إلى الإصدارات الخاصة بإصدارات المؤسسة يكون عن طريق لينكات خاصة من الموقع الرئيس.

الموقع الرئيس للجريدة يضم مختارات ومختصراتTXT لما تنشره الجريدة الأم، على يسار صفحة الويب الخاصة، بالموقع تصنيفات فرعية للأبواب (الصفحة الأولى - مصر - محافظات - الوطن العربي - العالم - تقارير المراسلين - تحقيقات وقضايا وآراء - اقتصاد - الرياضة - دنيا الثقافة - المرأة والطفل - يوم جديد - الكُتاب - الأعمدة - ملفات الأهرام - ملفات دولية - لغة العصر - شباب وتعليم - شركاء من الحياة - طب وعلوم - دنيا الكاريكاتير - بريد الأهرام - الأخيرة).

ولا يضم الموقع صفحات الجريدة بصيغة PDF ولا توجد به خاصية البحث وإذا دخل المستخدم من بوابة (الأهرام: موقع مؤسسة الأهرام) سيطالع لينكات إصدارات الأهرام الصحفية ودليلًا للمواقع، وتتوافر خاصية البحث بالاسم، وليس البحث المتقدم بالتاريخ أو فترة زمنية محددة.

(2) جريدة (الرأي) الأردنية WWW.alrai.com

لا توجد بيانات لتاريخ إنشاء الموقع أو تحديثه يقدم الجريدة - وهي من أعرق الصحف الأردنية - بصيغة TXT وPDF، على يمين الصفحة تبويب الجريدة بصيغة التكست (الأولى - شئون محلية - شئون عربية - اقتصاد - ثقافة وفنون - رياضة - منوعات - الأخيرة)، إضافة إلى الملاحق المتغيرة على مدار الأسبوع، يلي ذلك لينك لتصفح الجريدة بصيغة PDF، على يسار صفحة الويب إشارات إلى مقالات الكتاب البارزين.

(3) جريدة (السفير) اللبنانية WWW.assafir.com

ويوجد بالموقع أرشيف وبحث تفصيلي باليوم والشهر والسنة. لا توجد بيانات لتاريخ إنشاء الموقع الذي يقدم الجريدة بصيغةTXT وPDF وفق تصميم خاص يميز الجريدة، الصفحة الرئيسة في الموقع تشير إلى شعار الجريدة "صوت الذين لا صوت لهم" يتبعها لينكات بالصفحات الفرعية (الصفحة الأولى - أخبار لبنان - عربي ودولي - اقتصاد - رياضة - ثقافة - صوت وصورة - قضايا وآراء - كتاب السفير - الصفحة الأخيرة - هذا الأسبوع - زاوية القارئ)، إضافة إلى الملاحق المتغيرة على مدار الأسبوع. على يسار صفحة الويب استطلاع للرأي لقضية سياسية تخص الشأن اللبناني، الموقع به أرشيف وبحث متقدم باليوم والشهر والسنة، ويحيلك البحث إلى مركز معلومات السفير.

(4) جريدة (الثورة) اليمنية WWW. althawranews.net

هي الجريدة الرسمية الأولى في اليمن، لا يشير الموقع إلى تاريخ إنشائه، ولكن توجد إشارة أسفل الصفحة الأولى بتطويره في عام 2007، يضم الموقع محتويات الجريدة بشكل "مختصرات" TXT وPDF. على يسار الصفحة الأولى (وتشمل على الصفحة الأولى - شئون عربية ودولية - تحقيقات - قضايا وآراء - محافظات - اقتصاد - فنون - ثقافة - الصفحة الأخيرة)، إشارات إلى الملاحق - كاريكاتير - صفحات PDF - أرشيف الجريدة بالتاريخ أسفل الصفحة الرئيسية .. ماذا عنا؟ - اتفاقية استخدام الموقع - طلب الاشتراك - إعلانات الصحيفة. بالموقع محرك بحث بالاسم وأرشيف لأعداد سابقة من الجريدة، والموقع ليس به لينكات إلى إصدارات مؤسسة الثورة الصحفية الأخرى، مع أن لها أكثر من ثلاثة إصدارات.

(5) جريدة (أخبار الخليج) البحرينية WWW.akhbar-alkhaleej.com

هي من أعرق الصحف في البحرين، والموقع يقدم نبذة عن الجريدة في شكل TXT وPDF، الصفحة الرئيسة تنقسم إلى ثلاثة أعمدة رئيسة: العمود الأول على اليمين التبويب الخاص بالأقسام (أخبار البحرين - الأخبار العالمية - المال والاقتصاد - الرياضة - الأعمدة - قضايا وآراء - رسائل ودراسات - التحقيقات - الكاريكاتير - الأعداد السابقة)، ثم يلي ذلك الأرشيف الأسبوعي للجريدة بصيغة PDF.

العمود الثاني وسط الصفحة يضم الأخبار الرئيسة في الجريدة المطبوعة "الأم" وينقسم إلى: (أخبار البحرين - أخبار عالمية - المال والاقتصاد - الرياضة).

أما العمود الثالث فيضم صورًا لغلاف الملاحق (الرياضي - الفني - الثقافي - البنوك والاستثمار - مناسبات) ويفتح بطريقة PDF.. يلي ذلك خدمات يقدمها الموقع: (مواقيت الصلاة - الطوارئ - المستشفيات - الإصلاحات الطارئة - هواتف المراكز الصحية - النشرة الجوية - أجندة - إدارة حماية المستهلك - ذاكرة التاريخ - حظك اليوم - الصيدليات - الخدمات العامة). الموقع به لينك إلى الجريدة الإنجليزية الشقيقة لأخبار الخليج "Dailynews"، والموقع به بحث بالاسم، ولا يوجد به بحث متقدم.

(6) جريدة (الخليج) الإماراتية WWW.alkhaleej.co.ae

لا توجد بيانات خاصة بتاريخ إنشاء الموقع، لكنه به صفحة تعريفية بمؤسسة الخليج للصحافة التي انطلقت طبعتها الورقية ممثلة في جريدة "الخليج" التي صدر العدد الأول منها في 19 / 10 /1970 أسسها تريم عمران وعبد الله عمران، كذلك تحتوي نبذة تاريخية عن الصحيفة وتاريخ إنشاء ملاحقها (الخليج الثقافي - آخر الأسبوع - استراحة الجمعة - شباب الخليج - الصحة والطب - فضائيات - الدين والحياة).. وللدار عدة إصدارات منها:

- مجلة الشروق: صدر العدد الأول منها في يونيو 1970.

– مجلة كل الأسرة: صدرت في 20 / 10 / 1993.

- مجلة الاقتصادي: صدر العدد الأسبوعي الأول منها في 2 / 3 /1996.

- مجلة الأذكياء: صدر العدد الأول منها رسميا 9 / 4/ 1996.

- جريدة The GUIF Today: صدرت في يوم 6 / 4 / 1996كجريدة يومية باللغة الإنجليزية.

أما مركز المعلومات الخاص بالمؤسسة، فقد أنشأت الخليج "قسم الأرشيف" بمقرها الرئيس في الشارقة عام 1980، وكان نظام العمل فيه يدويا يعتمد على أرشفة المعلومات والصور من الصحف والمجلات العربية والأجنبية، ونظرًا لتطور تقنيات الحاسب الآلي، فقد تغير اسم "الأرشيف" إلى "مركز المعلومات" اعتبارًا من 1995، واعتماد تقنية الشبكات وأنظمة التشغيل Win 95 ويقوم المركز بتقديم الصور والمعلومات اللازمة لدورة العمل اليومية بالدار، وتزويد باحثي مركز الدراسات التابع لها، وللباحثين من خارج الدار بالوثائق التي تستلزمها أبحاثهم. يهدف المركز إلى دعم المسيرة الأكاديمية، وميكنة الأعمال الإدارية وخدمة المجتمع.

وأما وحدة الدراسات: فهي وحدة متخصصة تعنى بالشئون الاستراتيجية والسياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية والتاريخية لمنطقة الخليج، تأسست الوحدة سنة 1999 لتهتم بالجوانب السياسية والاستراتيجية، وخلال السنوات الأخيرة أضيف إلى اهتماماتها الجوانب الاقتصادية والتاريخية، ويعمل بالوحدة مجموعة من أساتذة الجامعات والخبراء والباحثين، ويشمل الاهتمام الرئيس للوحدة ما يلي:

- إصدار "التقرير الاستراتيجي الخليجي": وهو تقرير سنوي يتناول الأوضاع السياسية والاستراتيجية في دول الخليج الثمانية.

- إصدار "التعزيز الاقتصادي الخليجي": وهو تقرير سنوي يدرس الأوضاع الاقتصادية في دول الخليج، صدر العدد الأول منه 2003.

- المؤتمر السنوي: مؤتمر فكري وسياسي يحضره مفكرون وخبراء من العالم العربي والخارج، وعقد أول مؤتمر بعنوان "الوطن العربي بين قرنين"، والثاني "الخليج العربي .. رؤى للمستقبل".

الموقع ينشر مختصرات لما ينشر في الصحيفة المطبوعة على شكل TXT ولا ينشر PDF.. على يمين الصفحة الرئيسة عرض لأقسام الموقع (أخبار الدار - افتتاحية الخليج - رأي ودراسات - كتاب - منبر القراء - ملف - أحداث وقضايا - ثقافة - أخبار وتقارير - محطات - فنون - كاريكاتير)، إضافة إلى الملاحق اليومية: (الخليج الثقافي - الصحة والطب - عالم السيارات - الخليج الرقمي - شباب الخليج - فضائيات - آخر الأسبوع - استراحة الجمعة - الدين والحياة).

وتوجد بالموقع وصلات للإصدارات الصحفية الأخرى للدار مثل: (مجلة الشروق - كل الأسرة - الاقتصادي - الأذكياء - جلف توداي The Gulf Today..) كذلك وصلة لمركز الخليج للدراسات.

الخدمات التي يقدمها الموقع:

- خدمة الأرشيف بعرض العدد بالتاريخ.

- خدمة البحث المتنوع، يعتمد على إدخال عبارة البحث، والتصنيف، وعنوان الموضوع، واسم الكاتب، والمصدر، وتحديد التاريخ.

- خدمة البحث عن مقالات الكتاب.

(7) جريدة (الاتحاد) الإماراتية WWW. alittihad.ae

لا توجد بيانات لتاريخ إنشاء الموقع أو تاريخ إصدار الطبعة الورقية للجريدة، ويقدم الموقع مختاراتTXT لما تنشره جريدة "الاتحاد"، إضافة إلى الجريدة بصيغة PDF أعلى الصفحة يسار الرئيسة.

محتويات الموقع وأقسامه: (الإمارات - عربي وعالمي - الاقتصادي - الرياضي - وجهات نظر - أعمدة)، إضافة إلى الصفحات المتخصصة (الثقافة - رأي الناس

- تقارير - حول العالم - منوعات - فكر - ملاحق الاتحاد - دنيا - الثقافي - كاريكاتير - استمع للإذاعة).

إضافة إلى وجود روابط لموقع إصدارات مؤسسة الاتحاد للصحافة، مجلة (عالم ماجد) للأطفال، مجلة (سوبر) وهي مجلة رياضية تهتم بأخبار كرة القدم.

الخدمات التي يقدمها الموقع:

- الاستماع إلى شبكة الإمارات الإذاعية.

- الاشتراك.

- أوقات الصلاة .

- درجات الحرارة.

- إمكان البحث بالاسم والموضوع، كذلك البحث المتقدم بالبلاد وتاريخ النشر والشهر والأسبوع والسنة، وترتيب نتائج البحث تصاعديا حسب التاريخ.

- خدمات خاصة يقدمها للمشتركين بالموقع الإلكتروني (مثل تكوين ملف خاص للمستخدم-الاحتفاظ بموضوعات تهم المستخدم في ملفات خاصة به)

(8) جريدة (البيان) الإماراتية WWW.albayan.ae

لا توجد بيانات لتاريخ إنشاء الموقع، سوى تاريخ تحديثه في 2007، ولا يحتوي على أية معلومة عن تاريخ إصدار الطبعة الورقية من الصحيفة المطبوعة، ويقدم الموقع منتجات لما تنشره الجريدة المطبوعة، ولا توجد أية صيغة لقراءة المحتويات سوى التكست، على يمين الصفحة الرئيسة يوجد عرض لأقسام الموقع: (اقتصاد - شئون محلية - شئون دولية وعربية - آراء ومقالات - ترجمات - منوعات - ثقافة - فنون - رياضة - بيان الكتب - الصحة أولًا - سيارات - الجيل - الدين والحياة - مرايا البيان)، إضافة إلى أرشيف بالأعداد السابقة بطريقة التكست - مشهد البيان الشهري، وعلى يسار الصفحة الرئيسة استطلاع للرأي وكاريكاتير. الخدمات التي يقدمها الموقع:

- إمكان البحث داخل الموقع، والبحث المتقدم اعتمادًا على اسم الكاتب والتاريخ والموضوع.

- لا توجد بالموقع خدمات مميزة يقدمها للمتصفح.

(9) جريدة (الراية) القطرية WWW.raya.com

لا توجد بيانات خاصة بتاريخ إنشاء الموقع، سوى تحديثه في 2002م، ولا توجد بيانات عن الجريدة المطبوعة لتاريخ إصدارها أو تبويبها، ويقدم الموقع منتخبات لما تنشره الجريدة المطبوعة، ولا توجد أية صيغة لقراءة المحتويات، سوى TXT رغم وجود لينك على يمين الصفحة الرئيسية بوجود الصفحات PDF، لكنها غير مفعلة.

على يمين الصفحة الرئيسة هناك عرض لأقسام الموقع: (محليات - عربي ودولي - الأخيرة وبانوراما - سياسة - اقتصاد - مقالات - ثقافة وفنون - مجتمع - واحة الراية - منوعات - صفحات أسبوعية - ملحق الراية الطبية ملحق الراية الشبابية).. وفي وسط الصفحة يوجد عرض لمنتخبات لما تنشره الجريدة في أبوابها المختلفة، وعلى يسار الصفحة عمود بعنوان: اقرأ أيضًا وبه أخبار اليوم السابق.

الخدمات التي يقدمها الموقع :

- إمكان البحث داخل الموقع، والبحث التفصيلي اعتمادًا على موضوع البحث/ القسم الفرعي/ النطاق الجغرافي للبحث/ تاريخ البحث (اليوم - الشهر - السنة).

- بالموقع دليل متواضع لمواقع قطرية (حكومية/ شركات ومؤسسات/ بنوك ومصارف/ مواقع رياضية/ إسلامية).

ولقد لاحظ الباحث في هذا النوع من الصحافة الإلكترونية :

أنه ما زال الوعي باستخدام أساليب وتكنولوجيا النشر الإلكتروني في نطاق الصحافة العربية قاصرًا ولم يصل إلى المستوى المطلوب بعد، فكيف نطلق مصطلح صحافة إلكترونية على موقع يحمل اسم الجريدة فقط ويستمر في حالة ركود ملتزمًا بنصوص نسخته الورقية لمدة 24 ساعة، ولا يتجدد بالقدر اللازم للقارئ لحظة

بلحظة وساعة بساعة.. كما أن النسخة الإلكترونيـة تعتمـد عـلى الشـكل التقليـدي في نسخة الجريدة الورقية بنفس أساليب تبويبها.

كذلك فإنه يصعب أن توفر معظم هذه الصحف خدمة البحث عن المعلومات الحالية أو الماضـية، لاعـتماد الـنشر عـلى صـيغة الصـورة والوثـائق المحمولـة، أو عـلى العكس إهمال ذلك في الصحف التي تنشر مادتها بصـيغة الـنص، ومـن ثـم فـلا نجـد أرشيفًا للمواد المنشورة من قبل أو بحثًا متقدمًا دقيقًا للمادة الصحفية أو الصور.

كذلك يندر إفساح المساحة للمجال التفاعلي الذي يؤدي إلى مشـاركات القـراء، نفس الأمر يقال عن الاهتمام باستخدام الوسائط المتعددة.

وما سبق ملاحظته ينطبق على مجموعة الصحف المختارة للدراسة، ونلاحظ أن القائمين على هذه الصحف يعتقدون أن عقلية القـارئ مـا زالـت تسـير خلـف عقليـة الصحافة الورقية وبسبب ما يلي:

1 - النشر الصحفي الموازي: وفيه يكون النشر الإلكتروني موازيًا للنشر المطبوع بحيـث تكون الصحيفة الإلكترونية عبارة عن نسخة كاملـة مـن الصـحيفة المطبوعـة باسـتثناء المواد الإعلانية.

2 - النشر الصحفي الجزئي: وفيه تقـوم الصـحف المطبوعـة بـنشر أجـزاء مـن موادهـا الصحفية عبر الشبكة الإلكترونية ويعمد إلى هذا النوع بعض الناشرين بهـدف تـرويج النسخ المطبوعة من إصداراتهم.

وقد لاحظنا من خلال بعض الصحف عينة الدراسة أنها قليلـة للغايـة ولا تمثـل تيارًا أو اتجاهًا في الصحافة العربية.

والمنتظر أن تغذي هذه الصحف قراءها بالمزيد من المعلومـات حـين تقـوم بـدور الإحالة المتقاطعة Cross Reference فهي ذراع إلكترونية للصحيفة الورقيـة التـي تحيـل قراءها إلى الموقـع الإلكـتروني للحصـول عـلى المزيـد مـن المتابعـات والمعلومـات والصـور التي قد يتعذر نشرها في الصحيفة الورقية، نظرًا لعنصر الـزمن وتـدفق المعلومـات وكـثرة الصور المتاحة، أي أن موقع الصحيفة يلعـب دور الـترويج Cross Promotion للنسـخة

الورقية، وهذا ما تفتقده الصحافة الإلكترونية، وقد سبقت إليه بسنوات الصحافة الأمريكية والإنجليزية والصينية على سبيل المثال.

ثانيا: صحف إلكترونية تحمل اسم الصحيفة الورقية، لكنها تختلف عنها في محتواها وخدماتها وتوجهاتها، وتعتمد على التحديث المستمر واستطلاع الرأي والتفاعلية.

بمعني أن الموقع الإلكتروني يتميز بعدة خصائص هي:

- استقلاليته التحريرية في فريق عمله وتوجهه عن الجريدة الورقية، بمعنى أنه يعامل كجريدة قائمة بذاتها.

- محررون ومراسلون يزودون الموقع الإلكتروني بأحدث التقارير والأخبار والفعاليات، وهذه المواد الصحفية لا تنشر بالصحيفة المطبوعة.

- ساحة الحوار والنقاش والتعليقات التفاعلية.

- خدمات متميزة يقدمها الموقع لمستخدميه كالوصلات لمواقع أخرى، وحجز الفنادق والطيران ودليل الهاتف وتقديم وصلات لمواقع تفاعلية أخرى.

- خاصية البحث في موقع الجريدة الإلكترونية عن اسم أو حدث أو مناسبة أوصورة أو تقرير.

- تقديم خدمات أحدث الأخبار تصل على إيميلات المستخدمين الراغبين في الخدمة.

- خاصية البحث في محركات البحث العالمية.

- تقديم أرشيف للجريدة من خلاله تستطيع مطالعة أعداد سابقة.

والملاحظ أن هذا النمط من الصحافة الإلكترونية قليل جدًا يصل إلى حد الندرة في العالم العربي، من واقع أنه ذو تكلفة مالية عالية تتحملها المؤسسة الناشرة، ولأنه ما زالت حتى الآن مواقع الصحف المطبوعة على الإنترنت، هي مواقع دعائية لا أكثر.

من النماذج العربية القليلة :

(1) جريد (صوت البلد) المصرية WWW.balad news.com

وهي صحيفة أسبوعية صدرت في يناير 2007 في طبعتها الورقية، وموقعها الإلكتروني سبق الطبعة الورقية بستة أشهر، تعرف الجريدة المطبوعة نفسها على الموقع الإلكتروني بأنها صحيفة مصرية عربية أسبوعية مستقلة تصدرها مؤسسة وكالة الصحافة العربية للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان "شركة مساهمة مصرية"، وتسعى الصحيفة لأن تكون شاملة مستقلة، لا تتبنى أية رؤى أو توجهات أي حزب أو تيار فكري أو سياسي أو ديني، تنأى عن الإثارة الصحفية على جميع مستوياتها، ولا علاقة لتوجهات الصحيفة بتوجهات وسياسة الدولة التي تصدر منها.. أما الموقع الإلكتروني للصحيفة فيرفع شعار: (صوت البلد من الناس وإلى الناس).

ويقول مدير الموقع: "إن التفاعلية مع القارئ والمستخدم لموقعنا هي الوسيلة التي نستخدمها لجذب أكبر عدد من القراء إلينا، من هنا فالموقع يدعو دائمًا القراء والكتاب والصحفيين إلى المشاركة في تحريره".

على الصفحة الرئيسة من الموقع سعت الجريدة لأن يكون اللوجو الخاص بها مميزًا يضم الهرم وأبا الهول والأزهر وقلعة صلاح الدين (رمزًا لمصر)، وكتبت كلمة "صوت البلد" بخط ديواني ليدل على الخصوصية والتميز. على يمين الصفحة يطالعك تقسيم الأبواب الرئيسة (أخبار البلد - قضايا البلد - البلد والعالم - اقتصاد البلد - فنون - ثقافة - رياضة - حوادث - شباب البلد - الأسرة والطفل - آراء حرة - البلد خانة - منوعات - كاريكاتير)، ثم أرشيف الجريدة بصيغة PDF وعلى يسار الصفحة الرئيسة (مقال رئيس التحرير - تاريخ آخر تحديث - آخر الأخبار - خبر يهمك - استطلاع للرأي).

الخدمات التي يقدمها الموقع:

- شريط إخباري بآخر الأخبار والمستجدات برابط من "B.B.C".

- روابط بمواقع أشهر الصحف العربية اليومية.

- روابط بمواقع أشهر الصحف الإلكترونية العربية والعالمية.

- روابط بمواقع إخبارية.

- روابط بمجلات إلكترونية متنوعة.

- روابط بمواقع شخصية لأعلام في السياسة والثقافة والفن.

- روابط بإذاعات عربية وعالمية، كذلك روابط بخدمة البث التليفزيوني لفضائيات مشهورة.

- روابط بأسعار العملات والطقس ومواقيت الصلاة، ودليل تليفونات مصر. كذلك روابط بألعاب ذكية للكبار والصغار.

- روابط بأشهر المواقع الإلكترونية للترجمة الفورية (ترجمة نصوص- مواقع).

- خدمات للصور بمختلف أحجامها.

- خدمات إعلانية.

- توافر خاصية البحث داخل الموقع بالاسم والتاريخ والبحث في محركات بحث عالمية.

(2) جريدة (الجارديان) البريطانية : www.guardian.co.uk

وهي نموذج لصحيفة إلكترونية تحمل اسم الصحيفة الورقية، لكنها تختلف عنها، توفر مؤسسة الجارديان عبر موقعها الإلكتروني Guardian Unlimited استعراضًا بانوراميا لخدماتها الإخبارية وغير الإخبارية، والتي تتمثل في الآتي:

أولًا- الخدمات الإخبارية:

- تجديد آني للمحتوى الإخباري كل بضع دقائق بآخر الأخبار المحلية والعالمية.

- نشرة إذاعية إخبارية على الهواء مباشرة يعدها فريق إذاعي متخصص لهذا الغرض داخل المؤسسة.

- خدمة الأخبار العاجلة عبر الهواتف المحمولة للمشتركين.

- خدمة الأخبار المتخصصة عبر البريد الإلكتروني للمشتركين.

- خدمــة اســتعراض النســخ المطبوعــة يوميــا مــن صــحيفتي الجارديــان والأوبزرفــر وإمكانات قراءتها كقصاصات صحفية بالحجم الطبيعي، أو طباعتها كملف PDF.

- خدمة RSS مجانية بالمحتوى الإخباري المتجدد في الموقع.

- خدمة Most Read المجانية، والتي تستعرض لقـارئ اليـوم أكـثر المقـالات والأخبـار التي قرأها الجمهور يوم أمس في النسخة الإلكترونية للصحيفة.

- خدمـة G24 والتـي تتـيح للمشـترك تصـفح آخـر الأخبـار المتجـددة كـل 15 دقيقـة وطباعتها PDF.

- خدمة الحصول على أخبار أو مواد مـن أعـداد سـابقة في الجارديـان أو الأوبزرفـر أو شراء صور حسب الطلب باستخدام قاعدة البيانات.

ثانيا- الخدمات غير الإخبارية:

- خدمة الأفلام الوثائقية حول مختلف القضايا السياسية والاجتماعية والثقافية، والتي يتم إنتاجها من خلال فريق متخصص حاز برغم حداثة إنشائه على جائزة أوروبيـة في الإنتاج الدرامي الوثائقي في أكتوبر 2003.

- خدمات اجتماعية متنوعة، مثل البحث عـن الوظـائف باسـتخدام مـداخل متعـددة كاسم الوظيفة أو اسم الشركة، وخدمة البحث عن الأصـدقاء المناسـبين Frind adate، أو الحصول على نباتات زينة بمواصفات معينة مـن مركـز متخصـص بالنباتـات داخـل المؤسسة.

- خــدمات ثقافيــة وترفيهيــة متنوعــة، كمشــاهدة الكــارتون ومســابقات الكلــمات المتقاطعة ولعبة السودوكو التفاعلية والتعرف على أخبار الطقـس، وبـرامج الــ "T.V" وخدمة العروض الإخبارية المصورة.

- توفر الجارديان من خلال موقعهـا دلـيلًا للأسـلوب التحريـري المتبـع في صـياغة الأخبـار والتقارير (Gurdian style guide) يمكن للمستخدم أن يحصل عليه كـاملًا بالمجـان مـن

خلال طباعته PDF، ويفيد هذا الدليل الكتاب الذين يريدون المشاركة في تحرير الصحيفة (Free lancers).

- ويوفر الموقع أيضًا إمكانات للاطلاع على المحتوى العام للإصدارات الأخرى للمؤسسة مثل:

- الجارديان الأسبوعي (Gurdian Weekly).

- عروض الكتب (Guardian Review).

- المجلة الاقتصادية (Money observer).

- المجلة الثقافية (Public).

وكما حددت المؤسسة الغرض من إطلاق موقعها بصورته الجديدة على الإنترنت، بأن الهدف الأساس منه هو أن يستطيع أي شخص في العالم قراءة الجارديان والأوبزرفر تمامًا، كما يستطيع الجمهور البريطاني قراءتها صفحة بصفحة وصورة بصورة، كما في النسخة اليومية المطبوعة. وقد وفرت المؤسسة آلية لعرض المحتوى اليومي والحصول على ما يرغب القراء في الاطلاع عليه أو الاحتفاظ به من أخبار.

وقد لاحظنا من خلال بعض الصحف عينة الدراسة أنها قليلة للغاية ولا تمثل تيارًا أو اتجاهًا في الصحافة العربية، وتمتاز بما يلي:

- تقديم نفس الخدمات الإعلامية والصحفية التي تقدمها الصحيفة الورقية من أخبار وتقارير وأحداث وصور وغيرها.

- تقديم خدمات صحفية وإعلامية إضافية لا تستطيع الصحيفة الورقية تقديمها، وتتيحها الطبيعة الخاصة بشبكة الإنترنت وتكنولوجيا النص الفائق Hypertext مثل خدمات البحث داخل الصحيفة أو في شبكة الويب بالإضافة إلى خدمات الربط بالمواقع الأخرى وخدمات الرد الفوري والأرشيف.

- تقديم خدمات الوسائط المتعددة Multimedia النصية والصوتية.

ثالثًا: صحف إلكترونية ليس لها أصل ورقي:

(1) إيلاف WWW.elaph.com

تعتبر من أوائل الصحف الإلكترونية العربية، وقد صدرت من لندن في 21 مـايو 2001، كما أنها من أكبر المواقع الإخبارية العربية، وقد قفز ترتيب إيلاف على المستوى العالمي، وقفز عدد زائريها منذ بداية عام 2005، لتحتـل مكانـة متقدمـة بـين المواقـع الإعلامية العربية، مما يجعلها من المواقع الإعلامية المؤثرة في المنطقة العربية.

تقوم على الموقع شركة إيـلاف القابضـة المسـاهمة في المملكـة المتحـدة وشركـة إيلاف للنشر المحـدودة في المملكـة المتحـدة وشركـة بيـت إيـلاف للـنشر المحـدودة في المملكة العربية السعودية وشركة انتوسول في المملكة العربية السعودية.

ناشر إيلاف رئيس مجلس إدارتها وتحريرها الصحفي السعودي عـثمان العمـير، والذي كتبت مقالة له مثبتة بالموقع لا تتغير منذ إنشائه.. رد فيها عـلى السـؤال: لمـاذا إيلاف؟ "لأن كل الدراسات والمؤشرات تؤكد أن عالم الإنترنت شكل وسيشكل اتسـاعًا لا حدود له، في تغيير الصيغة الإعلامية وتحوير الفكر الإنساني، وهذا ما رأينا بشائره الآن، مما يؤكد الحاجة إلى عمل إعلامي مميز. إذًا، هي مشروع مستقبلي، يأخـذ في اعتبـاره سرعة التواصل والاتصال، ويفترض أنه سيستمر اقتصاديا على المدى الطويل".

وعن إيلاف يقول:" إنها مشروع إعلامي متكامل، تضم فيه الصحيفة بما لها مـن مداخيل وأصول وجذوع إلى منظومة شقيقاتها الإعلاميـات الأخـرى، إنهـا تـدمج ذلـك الألق الصحفي الذي يجده القارئ في الجريدة، بتلك الأنهـار الإعلاميـة التـي أصـبحت متداخلة بينها وبين نفسها".

مؤكدًا أن صحيفته أداة إعلامية مستقلة تريد نقل التجربة الحديثـة في تقـديم الخبر والمعلومة، دون حرج وبلا أية حساسيات، لا نسـبية، ولا مفرطـة في الارتفـاع.. لا

تنتمي إلى تيار، ولا تعبر عن حزب، ولا تقف مع دولة أخرى، بل هي نافذة العـربي إلى العالم، وجسر العالم إليه، إننا نعتقد أن الصحافة شيء والرأي شيء آخـر.. فـإذا احترمنـا الرأي وقدرناه ووضعناه في الاعتبار الذي يستحقه، فـإن مهنـة الصـحفي لا قداسـة ولا استشـهاد ولا مزايـدة فيهـا.. إنهـا ببسـاطة خدمـة حضـارية لمـلاح إنترنتـي يحتـاج إلى الإشباع.

وللصحيفة شبكة من المراسلين في مختلف العواصم، يتابعون الحدث ويقدمون مادة صـحفية خاصـة بـإيلاف عـلى سـاحات الحـدث: السـياسي والاقتصـادي والثقـافي والرياضي والاجتماعي.. ويشارك بالكتابة فيها نخبة من الكتاب العرب، ويعتمد الموقع بشكل أساسي على الكلمة المقـروءة، بالإضـافة إلى الصـور المميـزة، والصـفحة الرئيسـة تتميز بألوان جذابة، وبحجم صور كبير عالي الجودة.

ويحتوي الموقع عـلى العديـد مـن الأبـواب: سياسـة، اقتصـاد، ثقافـات، صـحة، رياضة، موسيقى، جريدة الجرائد، كمبيوتر وإنترنت، منوعـات، أخبـار 24 سـاعة، مـال وأعمال، كتاب إيلاف، ومن الأبـواب التـي تلاقـي اهتمامًـا خاصًـا مـن حيـث المسـاحة ومكان العرض في الموقع لإيلاف (باب نسـاء إيـلاف، وبـاب الموضـة) فقـد غلـب عـلى الموقع ومن صفحة البداية تعامله مع المرأة، باعتبارها الأنثى واهـتم بالموضـة وأخبـار الحياة الخاصة لنجمات الفن، سواء في العالم أو المنطقة العربية مع الحرص على وضـع صـور الـنجمات ذات التقنيـة والوضـوح العـالي والألـوان الصـارخة في مكـان بـارز في الصفحة الأولى لجذب نوع من الجمهور وتكون هـذه الطريقـة في التنـاول في مقدمـة اهتماماته.

وعلى صعيد الخدمات سعى الموقع إلى أن يكون سباقًا في التفاعـل الحـي بينـه وبين زواره، ومن هنا حرص على توفير نافذة للصـحة بالتعـاون مـع الشركـة الأوروبيـة "إيماك" وقدم خدمـة السـيارات بالاشـتراك مـع أمبـا "AMPA" وخدمـة آخـر الأخبـار "PSS" بالإضافة إلى القوائم البريدية.

أيضًا يتميز الموقع بخاصية البحث ويقدم خيارين للبحث اللفظي، أحدهما بحث عام والآخر بحث تفصيلي.

- البحث العام: يغطي البحث العام فترة طويلة تعود إلى 8 أبريل 2004؛ وكان من الواضح من قراءة النتائج أن عملية البحث تجري في نطاق العنوان.

- البحث التفصيلي: بحث تفصيلي حسب القسم، وتحديد مدة وتاريخ البحث أوبواسطة اسم الكتاب أو اسم المؤسسة. بتجربة البحث التفصيلي كانت نتيجة البحث تتوقف عند 14 أغسطس 2006، بما يعني أن عملية البحث تجري فقط خلال الشهور الخمسة الأخيرة من السنة المحددة، كنطاق للبحث التفصيلي وهي سنة 2006، وكان من الواضح من قراءة النتائج أن عملية البحث لا تجري في نطاق العنوان فقط، ولكنها تمتد إلى النص أيضًا.

والعديد من الموضوعات لم تظهر كنتائج في محرك البحث داخل الموقع، على الرغم من وجودها على محرك البحث جوجل، مثل موضوع بعنوان: "مسئولون سعوديون في تمام الغضب، بسبب البابا"، و"البهائي الضال والجنيه المفقود" ، ويرجع السبب في ذلك إلى أحد أمرين: الأول عيوب في محرك البحث الخاص بالموقع أو إلغاء روابط هذه الموضوعات من البحث.

(2) ميدل إيست أونلاين WWW.middle-east-online.com

يعد ميدل إيست من أكبر المواقع الإخبارية العربية إذ يبلغ عدد زوار الموقع 275 ألف زائر يوميا[1] ويصدر الموقع من لندن، ويضم العديد من الأبواب:

مدخل: هو الصفحة الرئيسة للموقع.

بوابات عربية: وفيه 21 بوابة للدول العربية تحتوي كل بوابة على أهم أخبار الدولة.

أخبار عالمية: يشمل أخبار سياسية واقتصادية، وأخبار طريفة وآخر الدراسات والأبحاث من شتى أنحاء العالم.

(1) محمد سناجلة: مدير تحرير ميدل إيست، ورشة عمل بالقاهرة، أبريل، 2007.

آراء: مجموعة من مقالات الرأي لكتاب مشهورين.

الاقتصاد: يتضمن الأحوال الاقتصادية لأنحاء شتى من العالم.

تكنولوجيا: يهتم بآخر الأبحاث، والأخبار المتعلقة بشبكة المعلومات، ومعوقات حرية الرأي والتعبير على الشبكة.

تحقيقات: من أهم الأبواب، لتنوعه وتضمنه كثيرًا من مواد حقوق الإنسان، واهتمامه بموضوعات حقوق المرأة، وحرية الرأي والتعبير، والفجوة بين الأغنياء والفقراء، والعنف وحرية العقيدة، وحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة.

هذه الدنيا: لا يختلف كثيرًا عن باب تحقيقات، من حيث تناوله للموضوعات نفسها.

ثقافة: باب يهتم بالموضوعات الثقافية، متضمنة موضوعات حرية النشر الإلكتروني.

فنون: يحتوي على موضوعات خاصة بالسينما والمسرح، والفنون التشكيلية.

أدب: موضوعات أدبية شتى، من مقال ورواية، أو الإعلان عن أحدث الكتب، وكذلك بعض الأشعار.

سياحة: يحتوي على وصف كثير من الأماكن السياحية في المنطقة العربية، وخارجها، وأخبار الشركات السياحية.

التعليم: يهتم الباب بالدعوة إلى تطوير المناهج التعليمية، وأخبار البعثات.

رياضة: أخبار الرياضة العربية، وخاصة كرة القدم.

بيئة: أخبار ودراسات حول التلوث البيئي وطرق المحافظة على البيئة، وحمايتها.. (الحق في بيئة نظيفة).

علوم: باب جمع بين أهم أخبار التكنولوجيا والبيئة، وعلوم الفضاء، والجسم البشري.

الصحة: يهتم الباب بأخبار محاربة الفقر والمرض، فضلًا عن الحفاظ على البيئة.

السيارات: يهتم بأخبار سباق السيارات.

رسائل إلى المحرر: يحتوي على أخبار، ومقالات تحليلية حول مستقبل الإصلاح السياسي في العالم العربي، مع التركيز على قضايا ديمقراطية إقليمية، ومعظم الرسائل

لكتاب معروفين وانحصرت مشاركة الجمهور في بعض الشكاوى التي تطالب بالإفراج عن الأسرى والمعتقلين، خاصة في العراق.

مواقع أخرى: وصلات لأهم الصحف العربية والأجنبية (يومية/ أسبوعية/ شهرية)، وأهم محركات بحث، ومواقع موسيقى.

ويقدم الموقع لقرائه عدة خدمات منها:

- تعدد مجالات الاهتمام والعناية بدقة وحجم الصورة.
- وصلات لصحف عربية وأجنبية ومحركات بحث.
- خدمات إعلانية وتسويقية.
- البحث في الموقع: عن طريق البحث العام، ويقوم بالعثور على الكلمة المطلوبة في العناوين الرئيسة للمواضيع المنشورة أو البحث بطريقة البحث المتقدم، فيمكن للمتصفح تخصيص البحث في أجزاء محددة من النص أو ضمن الموضوعات الرئيسة الموجودة في الموقع، فيمكن البحث في العنوان الرئيس، والبحث في المقدمة، والبحث في الموضوع، والبحث في تعليق الصورة، والبحث في الكاتب، كما يمكن للقارئ اختيار الفترة الزمنية المطلوبة في نطاق البحث.

وقد لاحظ الباحث :

أن الصحف الإلكترونية التي ليس لها أصل ورقي أثبتت حضورها على المستوى العالمي في مجالات رصد الأحداث وصناعة الخبر، وتتبع الحدث، واستطاعت دخول منافسة قوية مع الصحافة التقليدية الورقية، واستثمرت عناصر ومؤثرات تعجز الصحافة الورقية عن استخدامها نظرًا لطبيعتها، فاجتازات الحدود والأيدولوجيات عبر فضاء أرحب.

ويقرر البعض أن الصحافة الإلكترونية شهدت انتصارًا كبيرًا بعد الحادي عشر من سبتمبر، والذي أفاق فيه العالم على وقع كارثة الدمار والرعب في أمريكا، فقد استطاعت الصحف الإلكترونية والمواقع الإخبارية الإلكترونية، أن تنقل بالكلمة

والصوت والصورة، ذلك الحدث التاريخي بدقة وكفاءة نادرة، بينما تعثرت بعض الصحف والفضائيات الكلاسيكية وفشلت في تلك المهمة.

واستطاعت بعض الموقع الإخبارية الإلكترونية العالمية أن تثبت حضورها وتفوقها وأصبحت كمرجعية إخبارية في الظروف الجادة والحرجة وأصبح من الطبيعي أن يلجأ إليها الفرد العادي والمهتم أو المختص في السياسة وغيرها، كمرجعية موثوقة المصداقية بعد أن كانت متهمة بالتواطؤ والتدليس.

ومثلما حدث على المستوى العالمي من ولادة مواقع إخبارية إلكترونية، تمخضت المنطقة العربية عن عدة مواقع إخبارية إلكترونية بعضها تصنع الخبر، ولا تكتفي بإعادة تصديره بعد التقاطه من الوكالات وشبكات التليفزيون والإذاعة[1].

ومن الصحف الإلكترونية العربية التي حققت انتشارًا عربياً:

- إيلاف WWW. ELAPH. COM

- ميدل إيست WWW. MIDDLE - EAST - ONLINE. COM

وكلتاهما - كنموذج - تغطيان مختلف الأخبار والفعاليات السياسية والاقتصادية والثقافية والرياضية العالمية والعربية وتقدمان تحقيقات وحوارات ومتابعات وصور خاصة بهما.

ونجد أن صحيفة "إيلاف" تطرح نفسها على الساحة الإعلامية كمشروع مستقبلي ريادي متكامل، فهي لا تنتمي إلى تيار أو حزب أو دولة ، ونجحت في استقطاب كتاب بارزين للكتابة فيها وتميزت صفحاتها باستخدام المالتيميديا من (صوت ولقطات فيديو ورسوم بيانية) واتخذت مفهوم الصحافة التفاعلية هدفًا استراتيجيًا لها لجذب مزيد من القراء.

إن أية صحيفة إلكترونية أو موقع إخباري على الشبكة يحتاجان لضمان النجاح إلى:

---

(1)د. حسين شفيق: الإعلام الإلكتروني، مرجع سابق، ص 49

- هيئة تحرير وشبكة مراسلين كبيرة تنـتشر عـلى امتـداد الخريطـة الجغرافيـة للعـالم، وهذا العنصر يزداد إلحاحًا لكون الصحيفة الإلكترونية تتخذ من الفضاء مقـرًا لهـا فـلا بد أن تمتلك من عناصر القوة الذاتية ما يجعلها قادرة على الاستمرار.

ـ كما إنه لا بد أن يكون هناك سياسة واستراتيجية واضـحة لتلـك الصـحيفة أو الموقـع الإخباري، فما من جدوى في إصدار مجلة أو صحيفة إلكترونية أو نشرة إلكترونية دون تحديـد أهـدافها وسياسـتها وملامحهـا العامـة التـي تحـدد ضـمنيًا طبيعـة جمهورهـا الافتراضي المتوقع.

- لغة تخاطب جمهورًا كبيرًا، فاختيار اللغة التي ستصدر بها الجريدة الإلكترونية أيضًـا يحدد طبيعة الجمهور ويقنن حجم انتشارها[1].

رابعًا : مواقع إعلامية ويقصد بها الشبكات الإخبارية عـلى الإنترنـت ومواقـع الأحـزاب والتيارات السياسية والاقتصادية.

(1) محيط www.moheet.com

موقع محيط الإخباري.. ويطلق عليه مؤسسوه شبكة الأخبار العربيـة، وأنشـئ عام 1997، وهو جزء من منظومة تديرها أربيا إنفورم بالتعـاون مـع الشركـة المتحـدة للبرمجيات، ويعتمد على رصيد كبـير مـن الاشـتراكات في الوكـالات الإخباريـة العربيـة والدوليـة بالإضـافة إلى أكـثر مـن خمسـين مراسـلًا محليًـا ، كـما يسـتفيد الموقـع مـن الإمكانـات التوثيقيـة المتـوافرة داخـل المؤسسـة والمتمثلـة في مشروع ASK ZAD التوثيقي، الذي يضم مئات الآلاف من الملفات حـول مختلـف القضـايا، ويتميـز نظـام التحرير في محيط بتقديمه نوعين من الخدمات الإخبارية: الأولى على المسـتوى الجغـرافي كونه يخصص موقعًـا لكـل دولـة عربيـة عـلى حـدة "كـل الـدول العربيـة لهـا موقـع في محيط"، حيث توجد صفحات موضوعية لكل دولة كالسياسة والاقتصاد والرياضة.. إلـخ. الثانية : مجموعة المواقـع الموضـوعية مثـل الرياضـة، الشـئون العربيـة، الاقتصـاد.. كـما

(1) المرجع السابق، ص51

تخصص محيط موقعًا لعروض الكتب والفعاليات الثقافية بالإضافة إلى التقارير والملفات الإخبارية.

خدمات الأخبار تغطي المحاور التالية:

1 - المحليات العربية لكل دولة عربية بالإضافة إلى أخبار الجاليات العربية في الخارج.

2 - القسم السياسي ويشمل المحاور التالية: الملف الفلسطيني - الملف العراقي - الشئون العربية - العالم الإسلامي - العالم الغربي وآسيا.

3 - حصاد اليوم: ملفات محيط - حوارات محيط - اقتصاد وأعمال - محيط الرياضي - محيط المرأة - عالم السيارات - عربي وعالمي - محيط الديني - محيط الثقافي - محيط الفني - كمبيوتر واتصالات - علوم وتكنولوجيا - عالم الكتاب - سياحة وسفر - آراء - قضايا.

إن انتقاء الخبر في محيط يسير وفق آلية شبه ثابتة في معظم الأحوال، فيمر الخبر عبر مجموعة من الخطوات قبل أن يتم نشره في الموقع وهذه الخطوات هي:

1 - يقوم المحرر بفتح برنامج editor الخاص بانتقاء الأخبار التي سيتم تحريرها والتي يتجدد ظهورها بشكل تلقائي من الوكالات المختلفة ويقوم المحرر بعد اختيار الخبر باستكمال بعض عناصره من المصادر الأخرى المتاحة والتي قد تكون نشرت خبرًا مماثلًا وبعد صياغة الخبر واستكماله يتم اختيار الصورة المناسبة من مستكشف الصور وربطها بالخبر ثم يقوم بحفظ الخبر.

2 - وبعد انتهاء مهمة المحرر بحفظ الخبر يتلقى الخبر سكرتير تحرير القسم، بمراجعته من حيث أسلوب الصياغة وعلامات الترقيم المناسبة وكلمات العنوان والمقدمة ومراجعة ملاءمة الصورة وجدتها لمحتوى الخبر على أن تكون حديثة قدر الإمكان وكذلك مراجعة روابط الخبر إن وجدت وبعد انتهاء هذه المهمات يؤشر بالقبول على الخبر وهو ما يعني أنه قابل للنشر.

3 - يتلقي قسم الدعم الفني الخبر بعد التأشير عليه بالقبول على قاعدة بيانات محفوظة على كمبيوتر خادم server خاص بالموقع ومصنف بأكواد، لكل قسم داخل الموقع كود خاص به تتجمع فيه أخبار القسم دون غيرها، وتصبح المهمة المطلوبة في هذه المرحلة هي تحويل صيغة الأخبار من الـ word إلى HTML وتأخذ النصوص مسارًا مختلفًا في الإرسال عن المسار الذي تأخذه الصور إلى أن يصلا إلى قاعدة البيانات الخاصة بالموقع على الـ server الخارجي وبمجرد وصولهما يظهران للمستخدمين ويصبحان قابلين للتصفح، ومن المفترض أن تأخذ عملية ظهور الخبر من وقت التأشير عليه بالقبول وحتى يمكن تصفحه من خمس إلى سبع دقائق، فإذا لم يتم ذلك خلال هذا الوقت تصبح هناك مهمة أخرى للدعم الفني وهي اكتشاف سبب ذلك وإصلاحه.

4 - قد يحتاج المحرر في بعض الأحيان إلى تعديل أخبار سبق نشرها، ولتنفيذ تلك المهمة توجد نافذة خاصة يستخدمها لتغيير ما يحتاج من عناصر في الصورة أو المتن أو المقدمة أو العناوين ثم يعيد إرسالها مرة أخرى إلى قاعدة بيانات الموقع ليظهر الخبر بعد تعديله[1].

يقدم الموقع عدة خدمات لقرائه مثل:

- مشاركات القراء وتعليقاتهم على الموضوعات المنشورة.
- برامج الفضائيات.
- حالة الطقس.
- أسعار العملات.
- البورصات.
- خاصية البحث لفترة زمنية محدودة، وتتم الإحالة من محيط إلى موقع أسك زاد إحدى شركات المجموعة، فالحصول على المادة الأرشيفية لا يكون متاحًا بالمجان، إنما باشتراك أو بكروت خاصة مدفوعة مسبقًا.

---

(1) المرجع السابق، ص51

(2) نسيج www.naseej.com

يعتبر موقع "نسيج" شبكة معلوماتية أنشئت بغرض تقديم خدمات معلوماتية حديثة ومتطورة تقوم على خدمة العرب في أي منطقة في العالم، ويعتبر من أقدم وأهم المواقع الإخبارية العربية إذ يبلغ عدد المتصفحين للموقع كما جاء وقال مسئولو الموقع، للشبكة العربية: حوالي 15 مليون شهريًا، فيما يبلغ عدد الزوار شهريًا 7 ملايين بينما يبلغ الأعضاء المسجلون 3 ملايين مستخدم، وقد بدأ الموقع نشاطه عام 1997م حيث تمكن من تطوير مجموعة من التطبيقات والخدمات المعلوماتية والتي ليست متوافرة إلا في كبريات البوابات العالمية، حيث طورت نسيج في عام 1998م أول نظام نشر ديناميكي باللغة العربية على الإنترنت وأول بريد إلكتروني ثنائي اللغة يعتمد النصوص العربية لكتابة الرسائل، ثم أعقبتها مجموعة من الخدمات مثل الدليل.

وتسعى نسيج لتقديم خدمات تسهم في نشر القيم والمحافظة عليها، مع الحرص على خدمة القضايا العربية وإعلاء القيم الإنسانية وخدمة المواطن العربي، أيًا كان موقعه، ودعم حقوقه في الحرية والعدالة والمساواة، ويوفر مجموعة من الخدمات المعلوماتية والتطبيقات الجيدة والتي تجعل نسيج يقصدها العديد من الزوار سواء لاستخدام التطبيقات التي يقدمها أو تصفح الخدمات والمعلومات التي توفرها أو الوصول إلى مواقع أخرى من خلال دليل نسيج الذي يسهم في توفير خدمات إلكترونية لمستخدمي الإنترنت العرب[1]. ويحتوي الموقع على عديد من الأبواب مثل:الأخبار ، الرياضة، نسيجها ، الإسلامية، دليل نسيج ، محلات نسيج، مهارات.

ويقدم الموقع عدة خدمات تتميز بالتفاعلية لزواره منها:

- المنتديات .
- البريد الإلكتروني ثنائي اللغة "عربي / إنجليزي"
- خدمة بطاقات التهنئة الإلكترونية.

---

(1) محمد حاكم، عبده عبدالعزيز، جمال عيد: الإعلام الإلكتروني وحقوق الإنسان، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، القاهرة ، 2007، ص 146.

- خدمة أحوال الطقس.

- خدمة أوقات الصلاة.

- خدمة الإسكريبت والتي يمكن اقتباسها.

- خدمة دليل المواقع، خاصة التي تعني بالمرأة والإسلاميات والرياضة.

-خدمة نتائج المباريات الرياضية وجدولها.

خدمة البحث : يهتم موقع نسيج بالبحث على شبكة الإنترنت ربما أكثر من البحث داخل الموقع وهذا ما دعا الموقع إلى أن يضع البحث في شبكة الإنترنت على الصفحة الرئيسة بينما البحث داخل المواقع يتم من خلال الدخول على بوابة من بوبات الموقع الخمسة "نسيج الإسلامية - نسيج الإخبارية - نسيج الرياضية - نسجيها - دليل نسيج".

ويوفر البحث المتقدم في نسيج فرصة اختيار أية بوابة من البوابات الخمسة، واختيار أي قسم داخل البوابة ويوفر أيضًا إمكان "البحث بالكلمة ، أو بجميع الكلمات، أو أن تكون الجملة مطابقة" وإمكان الحصول على عدد محدد من النتائج، كما يوفر إمكان اختيار فترة بحثية.

(3) إسلام أون لاين:www.islamonline.net

يعد موقع إسلام أون لاين من أكبر وأشهر المواقع العربية المهتمة بالشأن الإسلامي ويرى في نفسه أنه معبر عن الإسلام المعتدل دون إفراط أو تفريط لتقديم "صورة موحدة وحية للإسلام تتماشى مع التقدم العلمي والحضاري في كل المجالات، كما يعتبر نفسه أحد الإسهامات المتميزة في مسيرة النهضة الإسلامية الشاملة".

وقد حصل الموقع على شهادة الجودة العالمية أيزو "ISO 9001 : 2000" في ديسمبر 2004م وهكذا تكون إسلام أون لاين نت أول مؤسسة من نوعها تحصل على هذه الشهادة عربيًا ، وتدل مختلف المؤشرات على تزايد معدلات الإقبال على زيارة الموقع بصورة كبيرة.

ويقدم الموقع نفسه للجمهور بأنه يخاطب الناس كافة، بكل فئاتهم مسلمين وغير مسلمين، بغض النظر عن الحواجز الجغرافية والدينية واللغوية أو فروق في الثقافة أو الجنس.

ويحدد الموقع سياسته الإعلامية في:

1 - عالمية في الطرح: توجيه الخطاب للإنسانية جمعاء مع تجنب الارتباط أو التعبير عن بلد أو مذهب أو حزب أو فئة أو هيئة أو مؤسسة.

2 - شمولية في المضمون: العمل على تقديم صورة شاملة ومتكاملة ومترابطة للإسلام على مختلف صفحات المشروع المعلوماتية والخدماتية.

3 - وسطية في المنهج: تبني المنهج الوسطي للإسلام مع البعد عن الإفراط والتفريط، والإعراض عن الآراء الشاذة والغريبة.

4ـ موضوعية في المعالجة: تحري الدقة والعلمية في المعالجة، والتزام الحياد والابتعاد عن المواقف المسبقة.

5 - أخلاقية التناول: تجنب التعرض بالقدح أو المدح للأشخاص والهيئات والدول والابتعاد عن أساليب الإثارة والدعاية أو الاستفزاز والتحريض.

6 - التشويق في العرض: الحرص على عرض المواد بمهنية عالية توفر المتعة للمستخدم.

ويقسم الموقع إلى عدة أبواب:

- أخبار وتحليلات: ويهتم بالأخبار السياسية مع وجود روابط أخرى متعلقة بنفس الموضوع على الجهة اليسرى من الصفحة.

ـ شرعي: يحتوي على كثير من الفتاوى وخاصة العصرية منها في الحج والعمرة والاقتصاد والتنمية وفقه المرأة المسلمة.

- الدعوة: يتناول أهمية الدعوة ووسائلها.

- تزكية: يتناول رسائل أو أسئلة الجمهور حول موضوع بعينه.

- نماء: يتناول الموضوعات والتقارير الاقتصادية.

ـ علوم وصحة: يضم ملفات طبية وصحية في جميع التخصصات إضافة إلى موضوعات تعنى بالبيئة والإعجاز العلمي.

- ثقافة وفن: يتناول المهرجانات الفنية وتغطية لأحدث الندوات الثقافية وعروض كتب حديثة.

- حواء وآدم : يتناول العلاقة بين الرجل والمرأة في ظل تعاليم الإسلام.

- مشاكل وحلول: يركز على الفتاوى المعاصرة خاصة التي تهتم بالشباب من الجنسين.

- وسائط متعددة: هي مكتبة سمعية وبصرية مع خدمات أخرى.

- ساحات الحوار: يطرح الأفكار للنقاش مع الجمهور.

- الاستشارات.

يقدم الموقع عدة خدمات لجمهوره منها:

- التسجيل في الموقع.

- النشرة الإعلامية التي تصل إلى المشترك بالبريد الإلكتروني الخاص به.

- البريد الإلكتروني: عمل بريد إلكتروني للمستخدم مجانًا.

-دليل المواقع.

- إذاعة إسلام أون لاين.

- بطاقات إلكترونية بطاقات المناسبات.

- ميلادي/ هجري : تحويل التاريخ من ميلادي إلى هجري والعكس.

- شريك الحياة خدمة البحث عن زوج أو زوجة.

- ساحات الحوار: الذي يطرح بعض الأفكار أو الأخبار للمناقشة مع الجمهور.

- الاستثمارات "الصحية - الشبابية - الحج والعمرة - الزكاة - معا نربي أولادنا - دعوية - اسألوا أهل الذكر - إيمانية" التي تتيح الحوار بين الجمهور والمسئولين عن تحرير الموقع.

- البحث: هناك طريقتان للبحث:

الأولى: الوصول عن طريق خريطة الموقع.

الثانية: البحث المتقدم: تخرج بنتـائج تفصـيلية لكـل بـاب عـلى حـدة، ويتـيح إمكـان الاختيار بين البحث بأي من الكلمات أو البحث بجميع الكلمات، أو البحث بـالكلمات متجاورة، كما يمكنك البحث باختيار باب من أبواب الموقع أو البحث في جميع الأبواب وأيضًا يمكنك البحث بتصنيف الموضوع سواء كان "الكل ، إدارة، أدبي، إعلامي، أمني..." كذلك نوع المـادة "الكـل، أخبـار، أشـعار، تحقيقـات، عـروض كتـب... إلـخ" وباختيـار النطاق الجغرافي كما يمكنك البحث بفترة زمنية محـددة، فعنـد البحـث عـن مصـطلح حقوق الإنسان يمكنك البحث بمجموعة من المحددات مثل البحث "بكلمات متجـاورة " والبحث في "العنوان والنص" وكل "الموضوعات" وكـل "نـوع المـادة" وكـل "الكاتـب" والبحث في كل "النطاق الجغرافي" والفترة الزمنية.

(4) إخوان أون لاين www.ikhwanonline.com

هو الموقع الرسمي لجماعة الإخوان المسلمين المحظـورة مـن جانـب الدولـة في مصر، يهدف إلى الترويج لفكر الجماعة بين الأجيال باعتباره أحد المنابر الرئيسة في نشر آراء وأفكار ومواقف الجماعة تجاه الأحداث والقضايا الجاريـة، ولا توجـد أيـة بيانـات عن تاريخ إنشاء الموقع أو تطويره. وفي تعريف للموقع يقول القائمون عليه تحت باب "من نحن" : نحن ندعو ونطالب بتحكيم شرع اللـــه والعـيش في ظـلال الإسـلام، كـما نزل على رسول اللـه عليه وسلم، وكما دعا إليه السلف الصـالح، وعملـوا بـه ولـه، إن الإسلام في فهم الإخوان المسلمين ينظم كل شئون الحياة لكل الشعوب، والأمـم في كـل عصر وزمان ومكان، وإذا كان العدل هو أحد دعائم الدولـة في مفهـوم الإخـوان، فـإن المساواة واحدة من أهم خصائصها، وسيادة القانون المستمد من شرع اللـه؛ لتحقيـق العدل يؤكد على المساواة".

ويصف الموقـع الإخـوان المسـلمين بـأنهم جماعـة تلتقـي عنـدها آمـال محبـي الإصلاح، والشعوب المستضعفة، والمسلمون المصادرة حقـوقهم.. وهـم هيئـة سياسـية

يطالبون بالإصلاح في الحكم وتعديل النظر في صلة الأمة بغيرها من الأمم وتربية الشعب على العزة والكرامة، وهم رابطة علمية وثقافية فالعلم في الإسلام فريضة يحض عليها، وعلى طلبها، وهم شركة اقتصادية فالإسلام يعنى بتدبير المال وكسبه وأنهم فكرة اجتماعية يعنون بأدواء المجتمع ويحاولون الوصول إلى طرق علاجها وشفاء الأمة منها.

أما عن السياسية التحريرية للموقع، فيوجه الخطاب لأتباعه ومريديه ويعكس همومهم ويعبر عن طموحاتهم إذ إنه يعبر عن جماعة لها توجهها وأهدافها ويقدم صورة شاملة ومتكاملة للفكر الذي تتبناه الجماعة على مختلف الصفحات، ويركز بشكل ملحوظ على الأخبار التي تكرس لمفهوم اضطهاد أعضاء الجماعة من قبل جهات محددة بعيدًا عن التزام الحياد في المعالجة، وغالبًا ما يستخدم أسلوب التحريض عندما يقدح في إحدى الهيئات أو الأشخاص أو الدول مكرسًا لأساليب الإثارة والدعاية، ومحاولة جذب الانتباه والإقناع من خلال الربط بين الواقع المعيش والاستشهاد بآيات من القرآن الكريم أو الأحاديث النبوية بما يعد خلطًا غير مبرر في أسلوب التناول.

وتنقسم أبواب الموقع إلى عدة أقسام:

- أخبار الجماعة: وتضم كل ما يتعلق بالأخبار الخاصة بالجماعة والمرشد العام لهم وأخبار الإخوان في شتى أنحاء مصر وكذلك البيانات التي تصدر عنها.

- فلسطين الآن: تضم كل ما ينشر حول فلسطين في الصحف العالمية والعربية وتغطية أخبارها أولًا بأول وكل ما يتعلق بالشأن الفلسطيني من أبحاث ودراسات وتقارير دولية وعربية.

- آخر الأخبار: ويضم كل ما تناقلته الصحف حول آخر الأخبار على الساحة المصرية والعربية.

ـ برلمانيات: يلقي الضوء حول نشاط الجماعة في مجلس الشعب من خلال نوابها متضمنة طلبات الإحاطة والاعتصامات والبيانات العاجلة.

- البنا والإخوان: يتحدث عن الدور الذي لعبته الجماعة المحظورة قـديمًا في التصـدي لكثير من العادات الفاسدة التي سارت عادة لدى الشعب مركزًا على دور البنا مؤسس الجماعة والأب الروحي لها.

- حوارات وتحقيقات: يضم مجموعة من الحوارات مع قادة الجماعة ورعيلها للتعرف على وجهات نظرهم تجاه بعض المواقف والأحداث، وتتناول التحقيقات كذلك ما يهم واقع الجماعة إذ تعتبر نفسها نسيجًا من الشعب المصري.

- روضة الدعاة: ويتناول هذا الباب بالتقارير والمقالات لعدد من دعـاة الإخـوان حـال أعضاء الجماعة المحبوسين في السجون وأطلق الموقع عليهم اسم "الشهداء".

ويري الموقع أن هـؤلاء" الشرفـاء" حبسـوا لا لشيء إلا لأنهـم قـالوا ربنـا اللـــه ورفضوا المساومة على مبادئهم أو الانخداع بغيرها، ولأنهم أبوا إلا أن يكونـوا مخلصـين لله.

ويقول الموقع : رغم أنه بدأ يدب اليأس في القلوب ويتسلل إلى النفـوس وضـاع الأمل وحل التشاؤم وغاب التفاؤل اقتضت حكمة اللــه تعـالى أن يكـون هنـاك صراع دائم بين الحق والباطل، وبين الخير والشر وهذا الصراع الدائم لهـذه الحكمـة الربانيـة (أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُـمْ لَا يُفْتَنُـونَ {2/29} وَلَقَـدْ فَتَنَّـا الَّـذِينَ مِـن قَـبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللـهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ {3/29})عنكبوت (الآية 2: 3)

يوضح الموقع أن طريق الدعوة إلى اللـه تحفه المخـاطر، وتحـيط بـه العقبـات ودعوة الإخوان المسلمين مثل غيرها مـن الـدعوات الإصـلاحية نالهـا الكثـير مـن الأذى والبطش من دعاة الباطل وأصحاب المنافع والهوى وقد كـان الإمـام البنـا يقـرأ الواقـع جيدًا حين قال: "ستجدون أمامكم كثيرًا من المشقات وستعترضكم كثير مـن العقبـات، وفي هـذا الوقـت وحـده تكونـون قـد بـدأتم تسـلكون سـبيل أصـحاب الـدعوات.. وستدخلون - بذلك ولا شك - في دور التجربة والامتحان فستجنون وتعتقلون وتنقلون وتشردون فطريق الدعوة ليست مفروشة ورودًا وإنما الدعاة هـم أشـد النـاس تعرضًـا للأذى والمحنة في أنفسهم وأموالهم وكل عزيز لديهم".

- روابط للدخول على مواقع: كتائب الشهيد عز الدين القسام، الإخوان المسلمون في ليبيا وتراث الإخوان المسلمين، الشبكة الدعوية وحركة مجتمع السلم - الحركة الطلابية الإسلامية في فلسطين - الجماعة الإسلامية في لبنان - حركة التوحيد والإصلاح - حزب جبهة العمل الإسلامي.

-إمكان البحث داخل الموقع باسم الموضوع أو اسم الكاتب.

-تقديم استشارات طبية لقراء الموقع.

- يقدم روابط بأسعار العملات ودرجات الحرارة ومواقيت الصلاة.

(5) الأقباط متحدون : www.copts - united.com

يعد" الأقباط متحدون" من المواقع العربية التي تتحدث باسم - وعن - المسيحيين في مصر، وتقوم عليه منظمة الأقباط متحدون التي تتخذ من مدينة زيورخ السويسرية مقرًا لها، ويمولها ويديرها ويشرف على جميع شئونها المهندس عدلي أبادير وقد جاءت فكرة الموقع مع فعاليات مؤتمر سويسرا في نوفمبر 2004 ليعبر عن حقوق الأقباط، وقد تم إطلاق الموقع في نوفمبر 2005 ومنذ هذا الوقت بدأ الموقع يطرح نفسه بقوة كمعبر عن الأقباط والمسيحيين.

ويصدر الموقع باللغتين العربية والإنجليزية وبالنسبة إلى الغة العربية يقوم الموقع بالتجديد أسبوعيًا وتحديدا يوم الإثنين من كل أسبوع وشكل الموقع أقرب إلى الجريدة الورقية، ومن حيث التبويب ينقسم إلى عدة أبواب: مساحة رأي - مقالات مختارة- تحقيقات - منوعات- صحافة نت - أجندة اليوم - المنتدى - بريد القراء- الصحفة الأخيرة.

ويصدر الأقباط متحدون عدة إصدارات هي: مع القانون، وهي وحقوقها، ودراسات مصرية، ونبض الشارع ومن إصداراته الأسبوعية: بصراحة - قرأنا لك- من الوحي المصري - الموسوعة الرياضية.

كما اهتم الموقع بحقوق الإنسان وخصص لها بابًا هو "مع القانون" ويعد من الأبواب الثابتة في الموقع، ويحتوي على وثائق حقوق الإنسان مثل: - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - مقدمة للعهد الدولي لحقوق الإنسان الخاص بالحقوق المدنية والسياسية - وثيقة العهد الدولي الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية - كما خصص الموقع بابًا للمرأة يتكون من صفحات مثل تحقيقات هي - مذكرات هي - امرأة مختلفة - مبدعة في الظل.

ويقدم الموقع عدة خدمات لمتصفحه:

- يستخدم الموقع الأسلوب التفاعلي مع الجمهور حيث يعتمد على لغة php في عمل الموقع مما يسمح بالتفاعل ووجود أبواب مثل المنتدى وبريد القراء واستطلاع الرأي.

- يقدم الموقع خدمة "RSS" لتعطي المتابع للموقع كل جديد يتم على الموقع.

- يعتمد الموقع بصورة كبيرة على أشكال من الميديا كالصور والكاريكاتير والفيديو.

-خيار البحث الداخلي: يمكن استرجاع المادة التي تم نشرها من خلال باب أرشيف للبحث بالتاريخ فقط.

والملاحظ على الموقع أنه يفتقر إلى الارتباطات التشعبية بمواقع أخرى فلا يوجد على الصفحة الرئيسة إلا رابط إلى موقع المجمع القبطي بأمريكا، وموقع يونيتد كوبتس، وموقع عدلي أبادير، صموائيل بولس.

ـ افتقار محرك البحث داخل الموقع إلى استرجاع المادة بالاسم أو المناسبة أو أي تصنيف، وهذا يضعف من قدرة الموقع التفاعلية والبحثية.

إن شبكة الإنترنت من خلال تغطيتها للأخبار لا تجعل من الممكن فقط تقديم شكل أكثر جاذبية للصحافة بل إنها أيضًا تضع رقابة أكبر في أيدي الجمهور، فالحقائق التي تقدم لا تحتاج إلى كثير من التصفية من جانب الصحفيين فالجمهور يستطيع أن يستخلص نتائجه الخاصة منها وبعبارة أخرى إن الصحفيين على الإنترنت

يستطيعون أن يتركوا الوقائع تتحدث عن نفسها. أليس هذا واحدًا من أعز الأماني التي تسعى لها الصحافة منذ زمن بعيد.

والإنترنت تسمح أيضًا لمجال أوسع من الأصوات الصحفية أن تتحدث لجمهور يمتد عبر العالم، فقد ظهرت في السنوات الأخيرة العديد من مصادر الأخبار الأصلية الموثوق بها على الإنترنت وفي عصر الإنترنت، لا يوجد فصل بين مرسل المعلومات ومتلقيها فكلاهما يستطيع أن يشارك في الصحافة.. إن كلًا منهما لديه مقدرة كامنة على توصيل المعلومات والمعرفة إلى الآخرين[1].

- وقد لاحظ الباحث:

أن شبكة الإنترنت سمحت بتقديم صحافة إلكترونية حسب طلب الأشخاص والمؤسسات بمعنى حسب توجهاتهم السياسية والدينية والثقافية والأيديولوجية وهذه النوعية من الصحافة وجدت ثقة من متصفحيها.. والسؤال الذي يطرح نفسه: هل هذه النوعية من الصحافة هي حقًا قوة ديمقراطية؟ إن الكثير من مواقع الصحافة الإلكترونية التي تتبنى أيديولوجيات فكرية قد نجدها خاملة أو مملة أو غير موثوق بها، وقد تكون مرتعًا للشائعات ونقل الأخبار الكاذبة أو تلفيقها ومجالًا للسجال والقيل والقال، أو تكون عدوانية تجاه الآخر الذي تختلف معه.

أيدن وايت Aidan White الأمين العام للاتحاد الفيدرالي الدولي للصحافة في مقال له عنوانه " وسائل إعلام جديدة صداع جديد" يرى ضرورة أن يكون الصحفيون على حذر وهم في عجلة للحاق بالأحداث المهمة حتى لا يتأثروا بالتحيزات البغيضة للمعتوهين أو تخدعهم المعلومات الزائفة التي تنتشر حول الإنترنت، وفي الوقت نفسه فإن الفاعلية الأساسية للإنترنت تتعرض لخطر ولا شك أن الأمر يحتاج إلى وقت طويل لإعادة برمجة المتلقي العربي، لتخليصه من عادات التلقي السلبي، ولا شك أنها مهمة صعبة يجب أن يشارك فيها علماء النفس والتربية

---

(1) د. حسين شفيق: مرجع سابق، ص 223

وخبراء الإعلام وضرورة بحث السبل التي يستوعب بها المتلقي رسالته الإعلامية التي تخدم قيم المجتمع ومن المؤكد أنه نتيجة العولمة انحسرت سلطة الدولة، وألقى هذا بمزيد من المسئوليات والتبعات على عاتق الفرد الذي هو البنية الأساسية في المجتمع[1].

وقد رأينا من خلال بحثنا في المواقع الإعلامية العربية الخاصة بالشبكات الإخبارية ومواقع الأحزاب والتيارات السياسية والحزبية أنها تنقسم إلى نوعين:

الأول: مواقع إخبارية وشبكات تقف وراءها مؤسسات تهدف إلى الانتشار وتخطو خطوات جيدة نحو التفاعلية مع المتصفح وتمتاز بالتجدد والتحديث وتقديم خدمات للقارئ العربي من خلال البريد الإلكتروني والمنتديات والبورصات وبرامج الفضائيات ومشاركة القراء وتعليقاتهم على الموضوعات المنشورة.

أما النوع الثاني: فهو المواقع العربية ذات الأيدولوجيات سواء أكانت سياسية أم دينية وسعت تلك المواقع لتوفير كم ضخم للمتصفح بحسب توجهاتها وتوفير فرص للوصول إلى مجالات متخصصة تهم شريحة من القراء تتوجه إليهم بالسعي للتفاعل المباشر مع القارئ وتقديم خدمات الربط لمواقع أخرى ذات علاقة، إلا أنها تفتقد عنصر الفورية في إمداد المستخدم بآخر الأخبار والأحداث وقت حدوثها لذا فإن المهارات الصحفية لا تزال مطلوبة ولكنها مختلفة عن تلك التي في الصحيفة الورقية بإيقاعها المحدود.

ويثير مطلب التحديث المستمر للمواد الإعلامية المعروضة فوريًا العديد من التساؤلات التي ترتبط بمدى دقة هذه المعلومات وكيفية إخضاعها للمراجعة والتأكد من صحتها بأسرع وقت ممكن فعلى الرغم من أن الوسيلة الإعلامية الجديدة لها إمكاناتها الجديدة ومتطلباتها الخاصة في الإنتاج فإنه لا يمكنها التخلي عن أية معايير خاصة بالدقة والصحة والصدق في المحتوى الذي تقدمه للجمهور ولا تستطيع التخلي عن الملامح الأساسية للصحافة الورقية الجيدة وهي التوازن والموضوعية.

---

(1) مركز حماية وحرية الصحفيين: لمزيد من التفاصيل على الرابط التالي:
www.cdfj.org/Look/article.te

لكن الملاحظ على هذا النوع من الصحافة الإلكترونية العربية أن هناك تضاؤلًا في حيز التفاعلية، وأن هناك تأخرًا في حجم الاستفادة من تجارب صحف الإنترنت الأوربية والأمريكية وفي الأخذ بسبيل التفاعلية فإنها تجنح إلى النوع البسيط الذي يجب توافره بالضرورة في المواقع الصحفية، وربما كان موقع إسلام أون لاين يتمتع من بين المواقع بإتاحة خدمة منبر حوار مفتوح للقراء، حيث تتنفس من خلاله الحوارات ويتم الرد على من يطلبون الفتوى في شيء ما.

وقد اتضح بالفعل أن قيام هذه الصحف بتوفير مجال للقراء للتعليق على كتاباتها يحقق درجة أعلى من التفاعل ويؤسس - فعليًا - لمفهوم الديمقراطية بشكل نشط.

ولا شك أن هذا الأمر يثري عقول القراء فيما بينهم من خلال المجموع الكلي، لما يطرحونه فالتفاعلية هنا تؤدي إلى التنوع والثراء وبروز العنصر الذاتي الفردي، وقد نجد بعض الكتاب يقوم بجمع هذه التعليقات ثم يعلق عليها أو على أهمها.

ولكن مسألة بروز العنصر الذاتي يؤدي إلى عواقب وخيمة تخدش الحياء أوتمس الذوق العام، أو تسبب حرجًا بين الصحيفة وقرائها، ولذا تمر هذه التعليقات على المحرر أولًا ليسيطر عليها في إطار القواعد الخلقية العامة.

وفي مجال التفاعلية في ضوء ما سبق يمكن أن نخرج ببعض الملاحظات:

1ـ تعتمد الصحف السابقة التي تناولناها على الأنواع البسيطة في التفاعلية: - تحديدًا النوعين السابقين - ومقارنة بمواقع أخرى توفر للمرء كثيرًا من الأمور كموقع Money online نجد الفروق كبيرة وكذلك مقارنة بالإمكانات المتاحة في هذا المجال.

2 - نادرًا ما يتاح نوع آخر من التفاعل يربط حلقة التفاعل بين زوار الموقع والصحفيين باستثناء ما نجده في موقع إسلام أون لاين حيث يتيح قدرة هذه التفاعلية الوظيفية.

3 - أهم من هذه التفاعلية الوظيفية ما يطلق عليه التفاعلية التكيفية، التي تتيح التأثير على محتويات الموقع الصحفي من قبل المستخدمين وهي أيضًا ميزة غير متوفرة.

4 - يلاحظ وجود قصور وضعف في خدمات التخصيص.

خامسًا: الإذاعات والفضائيات التي تعنى بتقديم تقارير إخبارية صوتية وتقديم خدمات نصية بصور وأشكال إيضاحية وساحة حوار تفاعلي مع المتلقي.

(1) موقع BBC العربي: www.BBCArabic.com

ظهر موقع بي بي سي العربي على شبكة الإنترنت في عام 1997 وكانت بدايته موقعًا تعريفيًا بالخدمة الإذاعية التي تقدمها بي بي سي منذ عام 1938 وكان الموقع في البداية يضم معلومات عامة عن بي بي سي وبرامجها ومواعيد الإرسال وموجات البث، ثم تطور تدريجيًا وبإمكانات محدودة، ليضم نصوص نشرات الأخبار، وبثًا مباشرًا لبرامج الإذاعة.

وظهر الموقع في عام 1998 بشكل جديد، وبطاقم تحريري متميز، وكانت بداية هذا التطور أن الموقع يقدم نشرة إخبارية تحدث كل 60دقيقة على مدى 12 ساعة يوميًا، ويعد إطلاق بي بي سي أرابك دوت كوم BBCArabic.com في الثالث من نوفمبر عام 1999 الانطلاقة الحقيقية للموقع. ففي ذلك التاريخ انطلقت خدماته على الإنترنت بشكل جديد وبطاقم تحريري يعمل على تحديث الأخبار على مدى أربع وعشرين ساعة.

وبمرور الأيام تزايد الإقبال عليه بما يعكس اهتمام مستخدمي الإنترنت بالمزايا الفريدة التي يحتويها الموقع من أخبار، ومواد وثائقية، وخدمة أخبار صوتية على مدار اليوم، ونشرات الأخبار في بداية كل ساعة، والملفات الصوتية من لقاءات وتصريحات، إضافة إلى ملفات الفيديو، ومنتدى الحوار الذي يقدم منفذًا مهمًا للجدل والمناقشة حول أحدث موضوعات الساعة بين رواد الموقع. ومن أهم

الإضافات التي يتميز بها الموقع والتـي تحظـى بإقبـال زواره، صـفحات تعلـيم اللغـة الإنجليزية للعرب التي قدمها في نهاية عام 2001.

وقد فازت BBCArabic.com في فترة قصيرة بأكثر من جائزة تضعها عـلى رأس مواقع الأخبار والمعلومات العربيـة. كـما قامـت بتجـارب ومبـادرات فريـدة في إنتـاج الفيديو لمستخدمي الإنترنت، وتقـديم بـرامج تفاعليـة بالصـوت والصـورة، إضـافة إلى إنتاج أول بث ثلاثي مباشر على شبكة الإنترنت[1].

ويقدم الموقع خدماته بالمشـاركة مـع مؤسسـات إعلاميـة عالميـة وعربيـة ومـن هـذه المؤسسات:

1- قناة الجزيرة التليفزيونية الفضائية بهـدف تبـادل المعلومـات الإخباريـة وخـدمات المراكـز الصـحفية واسـتخدام المعـدات التابعـة لكـل مـنهما، كـما تـتمكن إذاعـة bbc بموجب الاتفاق من استخدام القمر الصناعي للجزيرة في العاصمة الأفغانية كابول.

2- شركة "You Tube" التي تعد أكـبر موقـع استضـافة فيـديو عـلى شـبكة الإنترنـت وتمتلكه جوجل، ويبلغ حجم مشاهديه أكثر مـن 70 مليـون حـول العـالم، وتسـتهدف bbc جذب عدد منهم لمشاهدة موقعها بالإضافة إلى مشاهدة بعض مواد فيـديو bbc عبر موقع youtube.

3 - شركة Info 2 cell الرائدة في مجال توفير المعلومات عبر أنظمة التكنولوجيا النقالة في الشرق الأوسط، وتتمكن bbc العربية من خلال التعاون معهـا مـن نقـل تغطياتهـا الإخبارية إلى مستخدمي الهواتف النقالـة في الشرق الأوسـط وبقيـة أنحـاء العـالم عـبر نظام WAP أو نظام الرسائل SMS.

4- تتعاون bbc صحفيًا مع كل من مواقع: صحيفة السفير اللبنانيـة وبوابـة أيـن التـي تعمل كدليل لمواقع الإنترنت وموقع بلانيت آرابيا حيـث تقـوم هـذه المواقـع بتقـديم أخبار موقع bbc online[2].

---

(1)http://news.bbc.co.uk/go/pr/fr//hi/arabic/about_us/newsid_3179000/3179073.stm

(2) فاطمة الزهراء محمد : تأثير استخدام شبكة الإنترنت عـلى المنـتج الصـحفى "دراسـة تحليليـة وميدانيـة عـلى المؤسسـات الصـحفية المصريـة، رسـالة دكـوراه، غيرمنشـورة، كليـةالأعلام، جامعـة القاهرة، 2007،ص630،632.

2 - موقع مونت كارلو الدولية wwe.mc-doualiya.com

تمكنت مونت كارلو الدولية "إذاعة مونت كارلو الشرق الأوسط سابقا" منذ تأسيسها سنة 1972 من إرساء مكانة لها واستطاعت جذب جمهور ما برحت تعززه وتطوره مما جعلها في طليعة الإذاعات الدولية في العالم العربي ويبلغ عدد مستمعي مونت كارلو الدولية أكثر من 15 مليون مستمع موزعين بين منطقة الشرق الأوسط وبلدان الخليج بالإضافة إلى بلدان المغرب العربي. وقد أصبحت هذه الإذاعة في نهاية عام 1996 تنتمي إلى مجموعة إذاعة فرنسا الدولية وهي تبث مجمل برامجها بالعربية من مقرها الجديد في دار الإذاعة الفرنسية في باريس الذي انتقلت إليه في مايو 1999.

في مستهل عام 2007، وهو يتهيأ للاحتفال بمرور خمسة وثلاثين عامًا على انطلاقته، غير راديو مونت كارلو - الشرق الأوسط اسمه ليصبح مونت كارلو الدولية. لكن هذا التغيير يندرج في سياق استمرارية قوية تتمثل في استمرار اسم مونت كارلو، الذي يبقى أساس التعريف بالراديو واسم شهرته في منطقة بثه وتعزيز هويته العربية كلمة عربية أضيفت إليه لفظًا لا ترجمة، حتى في الرسم الفرنسي للاسم في إشارة إلى مجموعة إذاعة فرنسا الدولية التي يتبعها. إذ ليس هذا مجرد تطور شكلي، بل إنه في الواقع ضرورة لمواصلة تطوير الإذاعة على أسس ثانوية متينة تأتي في محلها تمامًا، تعبيرًا عن إرادة التأقلم في سياق تنافسي آخذ في الاحترام، وتعبيرًا عن اعتقاد راسخ بسلامة رسالته وإشارة إلى إرادة التحرك على جميع المستويات خدمة لهذه الرسالة.

وسعت مونت كارلو إلى تطوير موقعها على الإنترنت الذي بدأ في خريف 2006، من واقع أن الموقع هو أداة لا غنى عنها للبث الإذاعي ووسيلة فعلية لتوسيع عمله الإعلامي. يقول فيليب بوفيلار - المدير العام للشبكة -: يضاف إلى تطور الاسم بطبيعة الحال شعارٌ جديد وهوية بصرية جديدة تدعم الاستراتيجية وتشكل انطلاقة لأنشطة التواصل تتركز هذه الأنشطة في المقام الأول في برامج الراديو ومختلف

طرق الاستماع. لكن في الذهاب إلى المستمعين أيضًا متابعة لتطور صيغ التفاعل بينهم وبين الإذاعة، على الأثير وعلى الإنترنت، ومضاعفة للحضور على الأرض ولعمليات البث المؤقتة للراديو بعيدًا عن المركز في البلدان التي يغطيها البث، ومواصلة لتعزيز شراكتنا الثقافية وتطوير أنشطة مناسبة، كالجائزة الموسيقية، التي بدأت في نوفمبر من عام 2006 أجريت لموقع مونت كارلو الدولية على الإنترنت قولبة جديدة فانقسم إلى موقعين اثنين كاملين، واحد بالفرنسية وآخر بالعربية ويرى القائمون على الموقع العربي أن موقع الإنترنت يشكل في المقام الأول - بصفته وسط نشر عالمي - نمطًا نوعيًا للاستماع إلى الراديو، مما يتيح لإذاعة مونت كارلو الدولية الوصول إلى المستمعين العرب خارج منطقة التغطية الأرضية أو الفضائية للراديو وحتى في العالم أجمع وهذا ما برهنت عليه أهمية الوصلات في بعض المناطق كأمريكا الشمالية. وفضلًا عما أتت به شبكة الإنترنت للراديو من إمكانات الانتشار في أي مكان.. كذلك الاستماع في أي زمان أو وقت يناسب المستمع، من خلال الاستماع للبث المباشر أو البرامج المسجلة.

ويحتوي الموقع - بالإضافة إلى الصفحة الرئيسة التي تقدم آخر الأخبار- على العناوين التالية: "إذاعة" (وهو منفذ للاستماع إلى أحدث برامج الراديو)، و"الأخبار" (أخبار فورية، وأعمدة وملفات تفصيلية)، و"منوعات" (للموسيقى حيز مهم فيها) و"اللغة الفرنسية" قيد الإنشاء و"صحافة" (حيز يضم مواد اتصال يبثها الراديو). وعند استطلاع محتويات أي من هذه العناوين، يمكن الوصول دومًا إلى بيانات موجات بث إذاعة مونت كارلو الدولية وبيانات شركائها الثقافيين أوالإعلاميين، أو إلى إمكانات عملية البث أو إلى نافذة "أرسل لنا".

خريطة الموقع تتكون من أبواب رئيسة: نشرات الأخبار - البرامج الإخبارية: أقوال الصحف - الزوايا - مقابلات - ملفات إخبارية - جريدة مونت كارلو - الصحفيون - الشرق الأوسط - أخبار دولية - اقتصاد - رياضة - ثقافة وإعلام -

علوم وتكنولوجيا - مجتمع ومتفرقات - معرض الصور- رسوم بيانية تفاعلية- عاجـل - فيديو - برامج مختارة - لقاءات - ملفات - جريدة مونت كارلو- المذيعون.

ويقدم الموقع عدة خدمات:

- خدمة لمستمع الإذاعة بتحديد موجات التقاط بث الإذاعة ومواعيدها.

- تقديم البرامج بمواعيدها ومحتوياتها.. وكذلك مواعيد النشرات الإخبارية.

- يتيح موقع الإذاعـة عـلى الإنترنـت فضـلًا عـن التقـاط بثهـا المبـاشر أو الاسـتماع إلى برامجها المسجلة، تقـديم محتويـات نوعيـة وهـي عبـارة عـن معلومـات أو تحليـلات مكملة لتلك التي تبثها الإذاعة وملفات فعلية تضم موادًا سمعية ونصية أصـيلة. وثمـة زيادة مهمة جدًا أيضًا في حجم الأرشيف السمعي المتاح، والملفات الوثائقية الفعلية في مجال البرامج (مثلًا: ملف "كبار المغنين العرب" تحت عنوان "منوعات").

(3) CNN العربي: www.cnnArabic.com

يعني موقع CNN Arabic.com بتقديم الأخبـار الدوليـة مـن منظـور عـربي، ويتم تحديثـه عـلى مـدار السـاعة بالسـبق الإخبـاري، وبتطـورات الأحـداث العالميـة، ويشرف على الموقع، الذي يتبع مكتب CNN ويتخذ من دبي بدولة الإمـارات العربيـة المتحدة مقرًا إقليميًا له في الشرق الأوسط، مجموعـة مـن الصـحفيين المتمرسـين ممـن لهم خبرات طويلة في الحقل الإعلامـي بالمنطقـة، ويـأتي عمـل هـذا الفريـق الصـحفي كجـزء مكمـل لـزملائهم العـاملين بـالمراكز الرئيسـة لشـبكة CNN في العـالم، وكـذلك للمواقع الإلكترونية الأخرى التي تصدر عن CNN باللغة الإنجليزية في كل من أوروبـا وهونغ كونغ والولايات المتحدة، ويشارك في دعم الموقـع بالأخبـار والمعلومـات شـبكة من المراسلين الصحفيين المنتشرين في مواقـع الأحـداث بمختلـف أنحـاء العـالم، ويضـم الموقــع أقســامًا تغطــي: الأخبــار الدوليــة، والشرق الأوســط، والاقتصــاد، والعلــوم والتكنولوجيا، والرياضة، والمنوعات، إضافة إلى حالة الطقس.

أما قسم الاقتصاد في الموقع فيشتمل على آخر الأخبار العالمية في هـذا السـياق بالإضافة إلى تقارير البورصات العالمية .. إضافة إلى تقرير يومي حـول أسـواق المـال في الدول العربية.

وبالنسبة إلى حالة الطقـس فيقـدم الموقـع الحالـة الجويـة المدعمـة بـالخرائط الملتقطة عبر الأقمار الصناعية لمئات المـدن في الشرق الأوسـط وأوروبـا والعـالم، وذلـك بصورة يومية ولمدة خمسة أيام لاحقة.. كما أن الموقـع يضـم قسـم "ملفـات خاصـة"، والتي تسلط الضوء على أبـرز الأحـداث والقضـايا في مختلـف المجـالات، وتقـدم عنهـا معلومات مفصلة وحقائق مجردة، وتستعرض آخر الأخبار المتصلة بها.. ويقدم الموقـع عدة خدمات منها:

- قسم "المرئي والمسموع" الذي يضم تقارير مصورة ومسـموعة في مختلـف المجـالات السياسية والعسكرية والاقتصادية والثقافية والفنية، وغيرها.

- اسـتطلاع للـرأي: حرصًـا عـلى التفاعـل مـع زوار الموقـع، يقـدم قياسًـا لاتجاهـات المتصفحين بشأن أبرز الموضوعات الحيوية والمستجدة، ويستطيع المتصـفح أن يتعـرف على نتائج الاستطلاع مباشرة.

- خدمة آخر الآخبار: يوفر الموقع خدمة مجانية في تزويد المتصفحين بآخر الأخبار عبر البريد الإلكتروني.

- خدمة الرسائل النصية القصيرة على الهاتف.

- خدمة الإعلانات.

- خدمة بعض المعلومات حول الشبكة ومكاتبها.

(4) الجزيرة نت www.aljazeera.net:

في يناير 2001م تم افتتـاح الموقـع، الـذي يعتـبر مـن أشـهر المواقـع الإخباريـة العربية على شبكة الإنترنت، وسرعان ما تربع على القمة بـين المواقـع العربيـة ودخـل المنافسة على صدارة المواقع العالمية، وجاءت شهرته من شهرة قناة الجزيرة الفضـائية

القطرية، ويقفز عداد زواره بشكل ضخم في حالات الحروب والأزمات السياسية في المنطقة العربية والأحداث العالمية.

وقد جاءت الصيغة العربية الجديدة في انطلاقة تطويره في شهر سبتمبر 2004 فالتصميم الجديد المتميز أسهم في زيادة انتشاره .. ونجح في أن تكون له رؤية خاصة في المعالجة الإعلامية والمعلوماتية المتوازية الملتزمة بالدقة وإثارة موضوعات تهم المتصفح، لتحقيق الانسجام والتفاعل مع الجمهور العربي وتكوينه الاجتماعي والثقافي، ورفع الموقع شعار الفضائية التابع لها : "الرأي والرأي الآخر".

لقد صمم الموقع الجديد ليصبح شبكة مواقع توفر للزوار أربعة مصادر للمعرفة هي:

- الأخبار: وهو الموقع العربي الرئيس للأخبار حيث يقدم تغطية شاملة للأحداث وتطوراتها على مدار الساعة.

- المعرفة: وهو موقع يقدم الآراء ذات الأبعاد الأكثر عمقًا لما وراء الأخبار وذلك عن طريق التحليل العلمي والدراسات المعمقة.

- الفضائية: وهو الموقع الخاص بعرض ما تبثه قناة الجزيرة، ويحتفظ بسجلات كاملة لما تنتجه القناة في قاعدة بيانات ضخمة يتم توفيرها للزوار.

- الأعمال: وهو أداة الجزيرة للتسويق الإلكتروني ويتم عبره الترويج لبيع الخدمات الإخبارية ولمنتجات القناة عمومًا. وترتبط هذه المواقع الأربعة ببوابة توضح آخر وأهم ما ينشر في كل موقع من هذه المواقع.

أما مصادر معلومات الموقع فتعتمد علي: - تقارير مراسلي الجزيرة نت وقناة الجزيرة - وكالات الأنباء العربية والدولية - المراجع والموسوعات العامة والمتخصصة- الكتّاب والباحثين.

ويقدم الموقع عدة خدمات مميزة :

- خدمة البحث: بحث عام وتفصيلي في 25 ألف مادة نصية مصنفة وفقًا لأبرز أقسام التصنيف المعتمدة في مراكز المعلومات، حيث تتوافر العديد من خيارات البحث بالنص والقسم والدولة والموضوع والتاريخ.

خدمة متميزة لمشاهدة قناة الجزيرة: عرض النص الكامل لبرامج القناة مع تسجيلاتها الصوتية خلال 36 ساعة من البث والمشاركة المباشرة في البرامج أثناء البث الحي.

- النص الكامل لأكثر من (1500) حلقة مع تسجيلاتها الصوتية وتوفير المعلومات الأساسية للبرامج وحلقاتها ومقدميها.

- المشاركة في منتديات الموقع.

- المشاركة المباشرة في برامج القناة الحية.

خدمة تسويقية: وذلك بالاهتمام بالسياحة والسفر وأخبار الشركات ومحبي السفر والعاملين في هذا المجال.

خدمات أخرى: مثل خدمة الجزيرة موبايل، خدمة نشر الخبر، خدمة الإعلان، خدمة البث الحي.

(5) العربية نت : www.alarabiya.net

يعد موقع "العربية نت" واحدًا من المواقع الإخبارية العربية المهمة، وقد تم تدشينه في مايو 2004 ويعد امتدادًا لقناة العربية الفضائية التي بدأت بثها اليومي في مارس 2003، وأراد القائمون على الموقع أن يقدموا صحافة إلكترونية تجمع بين مميزات الخبر التليفزيوني السريع، والخبر الصحفي المكتوب بعمقه وشموليته، فإنها أيضًا تملك مميزات خاصة بها مثل أرشفة الأخبار والروابط العنكبوتية التي تقودك من خبر إلى آخر في نفس الاتجاه الذي تبحث عنه.

لقد حدد الفريق الصحفي الذي يحرر محتويات الموقع مفهومًا أساسيًا للموقع هو "صحافة ممتعة"، يؤكدون من خلاله تركيزهم على تقديم عمل مهني راق لا يقل في مستواه ومعاييره عما يقدم في أفضل الصحف العربية، كما يؤكدون أيضًا اهتمامهم

بإمتاع القارئ والبحث عما يجذب انتباهه، ويجعل رحلته اليومية عبر محتويات الموقع رحلة مفيدة وخفيفة الدم في الوقت نفسه.

ويستهدف الموقع كل من يتحدث اللغة العربية في أنحاء العالم سواء في الدول العربية، أو في المهجر، وهو دائمًا يحرص على تقديم خليط مميز يقدم الأخبار التي تهم كل فئة بلغة تجعل هذه الأخبار مفيدة وممتعة للجميع.

يتكون موقع العربية من ستة أقسام: الصفحة الأولى التي تضم أهم الأخبار وملفات إخبارية يتم تحديثها دوريًا والاستفتاء اليومي، وهناك صفحة سياسية، وصفحة رياضية، وصفحة مال وأعمال، والصفحة الأخيرة، وهي الصفحة التي يدللها جميع طاقم التحرير حتى تكون استراحة القارئ بعد رحلته الجادة في الموقع لخفة محتواها وسلاسة لغتها، مع حفاظها على الأصول المهنية. أما القسم السادس، فهو المكتبة التفاعلية، وهي عنصر جذب لزوار الموقع.

ويقدم الموقع عدة خدمات لزواره:

- خدمة البث الحي: وقد قامت العربية نت بجعل هذه الخدمة مقابل اشتراك بعد عامين من تقديمها لهذه الخدمة مجانًا.

- المكتبة التفاعلية: وهي تلقى تركيزاً من إدارة الموقع، حيث يقدم الموقع لزواره العديد من الوسائط المتعددة التي تخاطب حواس الزائر، وهي عبارة عن ملفات وثائقية تقدم بأشكال مختلفة، للاستفادة من أحدث وأجمل تقنيات الإنترنت التفاعلية.

- منتدى الفيديو: لنشر الأفلام التي يصورها جمهور زوار الموقع يحتوي على العديد من الصفحات، مثل أفلام وثائقية قصيرة، فيديوهات صحفية، فيديوهات شخصية، أفلام الجوال، المكتبة التفاعلية، اصنع فيلمك الأول.

- خدمة RSS "آخر الأخبار": التي تمكن الجمهور من متابعة أخبار العالم وكل إضافات الموقع أولًا بأول بطريقة سهلة وعملية.

- إرسال الأخبار إلى "الموبايل" مباشرة مما يجعل الجمهور على ارتباط بأهم الأحداث طوال اليوم.

- يعرف موقع العربية نت نفسه بأنه يتبنى سياسة منفتحة على قرائه، حيث يسمح بمشاركة الجمهور بالأفكار والاقتراحات والملاحظات والآراء والمشاركات.

- خدمة الإعلان على الموقع والقناة.

- التعليقات داخل الموقع: وهذا يقوم بدور تفاعلي ويفسح مساحة للتعبير عن الرأي، وقد يصل التعليق على موضوع منشور على الموقع إلى نحو 700 تعليق وهذه سمة مميزة.

- البحث داخل الموقع: لا يقدم إلا خيارًا واحدًا للبحث وهو البحث اللفظي وحتى في حالة البحث اللفظي لا توجد أية خيارات لتحديد نطاق البحث، ويفضي استعراض نتائج البحث إلى استنتاج أن عملية البحث لا تقتصر على العنوان ولكنها تمتد أيضًا إلى النص ذاته، وليس بالضرورة أن تكون الكلمات متجاورة والمتابع لموقع العربية نت يلاحظ أنه احتفظ لنفسه بشخصية خاصة ومساحة من الاختلاف في السياسة التحريرية عن قناة العربية الفضائية ليناسب شريحة الشباب التي تمثل القطاع العريض لجمهور الإنترنت، أيضًا الإثارة الصحفية في الموقع أعلى منها في القناة بمراحل كثيرة.

- وقد لاحظنا أن وجود الإذاعات والفضائيات على شبكة الإنترنت جعلها في متناول المستخدم في أي مكان يذهب إليه، فبالإمكان مشاهدة موقع أو فضائية وسماع الإذاعة ما دمت تمتلك جهاز كمبيوتر موصولًا على شبكة الإنترنت، ويتيح لك هذا اختيار الموضوعات والبرامج التي سبق أن قدمت، من خلال البث الاعتيادي، بل والحصول على النصوص مكتوبة مدعمة بالصور، وقد أتاح هذا للمستخدم ما لم يكن متاحًا له من قبل، أي سهولة الحصول على المعلومة وعلى البرنامج الذي يرغبه والصورة التي يود مشاهدتها، حيث يمكن له الحصول على ما يريد خلال ثوان يتجاوز من خلالها الحدود الزمانية والمكانية واللغوية. ونتيجة التطورات التي شهدتها منطقة الشرق الوسط والدول العربية على وجه الخصوص ونمو القطاع الخاص تهيأت الأجواء لاستقلال العديد من الهيئات الإعلامية عن مؤسسات الدولة

فشـهدت المنطقـة تـدفق الإذاعـات والفضـائيات المسـتقلة ذات المصـالح التجاريـة والسياسية فقد ظهر عدد من الفضائيات المتخصصة في الأخبار، كانـت القنـاة الرائـدة فيها والأكثر تأثيرا في الشارع العربي فيما تقدمه من مناظرات سياسية مفتوحـة وطـرق للتعبير أكثر حرية، ونقلًا للأحداث غير تقليدي هي قناة الجزيرة القطريـة التـي تقـدم أخبارها عـلى مـدار 24 سـاعة. وقـد أدى نجـاح " الجزيـرة " كفضـائية عربيـة مـزودة للأخبار إلى ظهور فضائيات أخرى مزودة للأخبار لعل أهمها قنـاة " العربيـة " التابعـة إلى mbc والتي بدأت بثها مـن دبي في الإمـارات العربيـة المتحـدة خـلال الحـرب عـلى العراق عام 2003م.

ورغم أن الفضائيات الإخبارية العربيـة اسـتقطبت أعـدادًا كبـيرة مـن متـابعي الأخبار في العالم العربي فإنه في ظل رغبة المـواطن العـربي في المشـاركة في الإدلاء برأيـه سـواء في القضـايا السياسـية والاجتماعيـة أو مـا سـواها، وحاجـة القـائمين عـلى هـذه الفضائيات لإيصال رسالتهم الإعلامية إلى جميع مناطق العالم خاصة تلك التي لا يصلها البث الفضـائي باتـت الحاجـة إلى المواقـع الإخباريـة التابعـة لتلـك الفضـائيات ضرورة حتمية تفرضها عادات وأنماط تقديم الخبر التي شغل الإنترنت فيها حيـزا مركزيـا مـن اهتمامات المتلقي في كل مكان[1].

ويستخدم البث التلفزيوني عبر الإنترنت تكنولوجيا التـدفق المتـزامن للإشـارات الصوتية والمرئية لتظهر على شكل بث حي يمكن مشاهدته باستخدام عدة برامج تبعا لحزمة الملفات المستخدمة في عملية البث، وتتم تغذية محطة التقـاط البـث الخاصـة بالإشارات الصوتية والمرئية للملف المـراد بثـه. ويقلـص حجـم الملفـات بعـد الالتقـاط وتحول إلى هيئـة العـرض، وترسـل هـذه الملفـات عـبر اتصـال شـبكة رقميـة إلى أحـد حاسبات خادمة الإنترنت المحلية والمزودة بتسهيلات تدفق البث الفوري. ويقول بهـاء عيسى" مع كل التقدم الحاصل في شبكة الإنترنـت إلا أن البـث التليفزيـوني في الشـبكة لم يصـل إلى النضـج التكنولـوجي الـذي يضـعه في خانـة الاعتماديـة، حيـث إن تنزيـل

(1) فارس حسن المهداوي: مرجع سابق، ص4.

الصورة يأخذ زمنا طويلا، هي نفسها ما زالت ضعيفة في مستواها الفني الـذي ينبغـي لها أن تكـون عليـه". وتشـبه مواقـع بعـض الشـبكات التليفزيونيـة المواقـع الإعلاميـة والمعلوماتية الكاملة حيث يتم من خلالها تقـديم المـواد الإخباريـة والمعلومـات التـي يوفرها التليفزيون، مثال ذلك شبكة سي إن إن CABLE NEWS NETWORK كـما استفاد البث التلفزيوني عبر الإنترنت من جميع المواد الفيلميـة التـي لا يمكـن عرضـها على شـبكات التليفزيـون الرسـمية أوالمملوكـة لجهـة معينـة سـواء تلـك التـي تـرتبط بعمليات عسكرية كما حدث في العراق ودول أخرى في العالم أو الجرائم التي يصـورها هواة وجدوا أنفسهم أمامها مصادفة، أو حتـى التـي تصـور مـن خـلال كـاميرا أجهـزة الهاتف المحمول.

أما إذاعة الإنترنت، فهي عبارة عـن تطبيقـات بـرامج صـوتية كومبيوتريـة يـتم استخدامها للبث عبر الشـبكة اعـتمادا عـلى تكنولوجيـا تـدفق المعلومـات Streamig لتشغيل المواد الصوتية Audio أو الفيـديو Video، فلـم تعـد الإذاعـة عمليـة مركبـة تحتـاج إلى شـغل قنـاة محـددة في أوقـات محـددة، يقـول محمـد عـارف: "إن راديـو الإنترنـت متعـدد الوظـائف وهـو راديـو تفـاعلي يمكـن أن ينقـل الـتحكم في الوسـيلة الإعلاميــة مــن الدولــة ومؤسســات الإذاعــة والتليفزيــون إلى جمهــور المســتمعين والمشاهدين وموردي المعلومات وسيتحول الجمهـور مـن الاسـتهلاك السـلبي للراديـو والتليفزيـون إلى اسـتخدام قـوة التسـجيلات الصـوتية والمرئيـة وذكـاء الكومبيـوتر والمعلومات الضخمة المعروضة في شبكة الإنترنت وتتيح الشبكة الرقميـة لكـل فـرد أن يبث برامج إذاعية أو تليفزيونية[1]"

وقد وجد الباحث أن غالبية هذه المواقع تتسم بمـا يـلي: - الـترويج للمؤسسـة الإعلامية التي تتكامل معها سواء كانت إذاعية أم تليفزيونية أم فضائية إخباريـة مثـل الجزيرة والعربية والـ BBC والـ CNN.

تقوم بعملية النشر الصحفي الموازي لمـا تبثـه الفضـائية مـن مـواد إعلاميـة أو مختصرات لما تقدمه الوسيلة الأساسية بهدف الترويج للمؤسسـة الإعلاميـة التـابع لهـا

(1) المرجع السابق، ص 45

الموقع الإلكتروني، بمعنى إعادة نشر "بعض" ما تقدمه المؤسسة الأم لتحقيق الغاية المنشودة من الرسالة الإعلامية.

هذا الشكل من الصحافة الإلكترونية لا ينشر مادة إعلامية غير منتجة في مؤسستها الأصلية إلا في نطاق ضيق كما يحدث مع موقع العربية نت. - ظهر ما يسمي بإذاعات الإنترنت وأصبح في متناول الفرد العادي أن يقوم بإنشاء إذاعة خاصة به على شبكة الإنترنت بتكلفة زهيدة بحرية كاملة مثل (إذاعة صوت العراق - إذاعة NBN) وكذلك أصبح من الممكن مشاهدة أغلب الفضائيات مع وجود خاصية اختيار الفقرات المناسبة والموضوعات التي تبث من خلال البث العادي كذلك الحصول على النصوص كاملة لبعض البرامج (Full Tex Transcript)

سادسًا: مواقع وكالات الأنباء العالمية والعربية التي تقدم خدماتها على شبكة الإنترنت بعدة لغات أو باللغة العربية، وتقدم تغطية لجميع الأحداث العالمية وتعرضها في الموقع.. إضافة إلى خدمة الأخبار والمعلومات والتي تتواصل بها مع المتلقي عبر البريد الإلكتروني.

(1)وكالة الأنباء الفرنسية (فرانس برس) WWW.afp.com

تغطي الوكالة الأحداث وفق تقسيم للأخبار يتناسب مع أهمية الحدث، وكل خبر يرسله المراسل من أي مكان في العالم يقرأ ويصحح ويترجم إلى عدة لغات تتعامل بها الوكالة قبل بثه للمشتركين، وتغطي الوكالة جميع الأحداث العالمية السياسية والاقتصادية والثقافية والفنية والرياضية. وتوزع الأخبار بأشكال عدة، فهناك:

- الأخبار المتواصلة عبر النشرات العامة والاقتصادية، وهي تهم خصوصًا وسائل الإعلام والمؤسسات الكبيرة.

- الأخبار المنتقاة التي ترسل إلى المشترك عبر البريد الإلكتروني حسب حاجته.

- "إف ب مباشر" الذي يتيح الوصول إلى أرشيف الوكالة الذي يغطي جميع النشرات بكل اللغات، لتلبية حاجات المؤسسات والمراسلين الصحفيين.

صحيفة الإنترنت: تتوجه إلى المواقع على الإنترنت التي تريد تعزيز ما تنشره بأخبار وصور ورسوم بيانية، وتؤمن وكالة فرانس برس صحف إنترنت بست لغات، هي الفرنسية والإنجليزية والأسبانية والبرتغالية والألمانية والعربية. وتتوزع الأخبار على فئات عدة، مثل الأخبار العامة والاقتصادية والرياضية.. إلخ.

خدمة المحمول: وهي خدمة إخبارية تؤمن توصيل أخبار مقتضبة سياسية واقتصادية ورياضية إلى الهواتف المحمولة عبر نمط "واب". أما خدمات الصور فلها أشكال منها:

-"إيماج فورم": وهو عبارة عن بنك صور تابع لوكالة فرانس برس يقدم خدماته عبر موقع الإنترنت 24 ساعة ويغذي يوميا بنحو 500 صورة جديدة، ويتوجه خصوصًا إلى الصحف اليومية والمجلات وشبكات التليفزيون ودور النشر والمواقع على الإنترنت.

ـ الرسوم البيانية والرسوم البيانية المتحركة: وهي خدمة تقدم رسومًا توضيحية تواكب الحدث اليومي وتتلاءم مع حاجات المشتركين وتوزع حاليا باللغات الفرنسية والإنجليزية والأسبانية والألمانية والعربية.

(2) وكالة أنباء الشرق الأوسط (أ . ش . أ) www.mena.org.eg

تأسست الوكالة في 15 ديسمبر عام 1955 كشركة مساهمة تملكها دور الصحف المصرية برأسمال لم يتجاوز في ذلك الوقت 20 ألف جنيه، ثم شاركت الحكومة المصرية بالنصف بعد عدة أشهر، في 8 فبراير عام 1956 صدر قرار مجلس الوزراء المصري بإنشاء الوكالة، وفي 28 من فبراير بدأت توزيع أولى نشراتها بالرونيو، وفي 16 أبريل عام 1956 بدأت الوكالة بث نشراتها على أجهزة التيكرز كأول وكالة إقليمية في الشرق الأوسط، في عام 1960 صدر قرار بتأميم الوكالة مع باقي المؤسسات الصحفية وأصبحت تتبع وزارة الإعلام حتى استقر وضعها عام 1978 كمؤسسة صحفية قومية تتبع مجلس الشورى مثلها في ذلك مثل باقي المؤسسات الصحفية القومية أصبحت (أ.ش.أ) حاليا من أقوى وكالات الأنباء الإقليمية وأكبر

وكالة أنباء عربية وإفريقية.. بدأت الوكالة بث أخبارها باللغة العربية فقط، وكان عدد الأخبار يعد بالعشرات.. أما الآن فقد وصل إلى خمسمائة خبر يوميا في المتوسط، وتبث الوكالة يوميا وطوال أربع وعشرين ساعة ربع مليون كلمة باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية، وتصل خدماتها الإخبارية إلى جميع أنحاء العالم، بدأت الوكالة في عام 1996 بث خدماتها عبر ثلاثة أقمار صناعية تغطي قارات إفريقيا وآسيا وأوروبا والأمريكتين، وبدأت الوكالة في استخدام الكمبيوتر في جميع عمليات تحرير وبث الأخبار عبر الأقمار الصناعية.

وكانت أهداف وكالة أنباء الشرق الأوسط منذ نشأتها وحتى الآن هي:

الحصول على الأنباء من مختلف المصادر في الداخل والخارج وبثها وتسويقها، باعتبارها وكالة أنباء إقليمية تقدم - من هذا المنظور- رؤية واعية للأحداث والتطورات التي تهم المنطقة سواء ما جرى منها في أرض المنطقة ذاتها أوما يتصل بها في عواصم العالم.

- إعداد مختلف المواد الصحفية من تحقيقات وصور وأبحاث ودراسات وتسويقها في الداخل والخارج.

- إصدار النشرات النوعية المتخصصة باللغة العربية واللغات الأجنبية في شتى المجالات التي تهم المشتركين.

- تقديم الخدمات الإخبارية الخاصة لوكالات الأنباء العالمية ولمراسلي وسائل الإعلام المقيمين بالقاهرة أو بالمنطقة.

- تقديم خدماتها الفنية من خلال ثلاثة أقمار صناعية للمشتركين ووكالات الأنباء.

- تقديم خبراتها الصحفية الفنية لوكالات الأنباء الوطنية في العالم العربي وإفريقيا ودول العالم الثالث.

وتقوم الوكالة بتقديم مجموعة من الخدمات لمشتركيها:

أولًا: خدمات إخبارية: تقدم ست خدمات إخبارية في وقت واحد تبث كل منها خدماتها طوال ثماني عشرة ساعة يوميا على الأقل، حيث تبدأ الوكالة إرسالها يوميا من

السابعة صباحًا وحتى الواحدة من منتصف الليل ويستمر الإرسال طوال أربع وعشرين ساعة بلا توقف في حالة وقوع أحداث مهمة، وتشمل الخدمات الإخبارية التي تقدمها الوكالة ما يلي:

- النشرة العربية المحلية، وهي موجهة إلى المشتركين داخل مصر، وتركز على تغطية مختلف جوانب النشاط السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والرياضي.. إلخ.. مع التغطية الشاملة لأهم الأخبار والأحداث العربية والشرق أوسطية والعالمية.

- النشرة العربية الخارجية: وهي موجهة إلى المشتركين خارج مصر، وتركز على تقديم تغطية إخبارية مركزة ووافية وشاملة لأهم الأخبار والأحداث في مصر، بالإضافة إلى التركيز على الأحداث والتطورات في العالم العربي ومنطقة الشرق الأوسط والتغطية الواسعة للأحداث العالمية.

- النشرتان الإنجليزية والفرنسية: وتقدم هاتان النشرتان أهم ما تبثه الوكالة باللغة العربية مترجمًا إلى الإنجليزية والفرنسية، وهما موجهتان إلى المشتركين الناطقين بالإنجليزية والفرنسية داخل مصر وخارجها.

- النشرة الدولية الخاصة: وهي نشرة تهتم بالأخبار السياسية في المنطقة العربية ومنطقة الشرق الأوسط وتتضمن أخبارًا خاصة اعتمادًا على مصادر مختلفة واختيارات دقيقة.

- النشرة الاقتصادية: وهي نشرة يومية تبث باللغة العربية ومن التاسعة صباحًا وحتى العاشرة مساءً وتتضمن أهم الأخبار الاقتصادية في مصر والعالم، وأسعار العملات وحركة البورصات وأسواق المال والبنوك.

ثانيا: الخدمات الصحفية: تقوم الوكالة بإعداد مجموعة متنوعة من التحقيقات الصحفية المصورة تغطي مختلف مجالات تصوير الحياة الثقافية والفنية والعلمية والرياضية والتاريخية.. إلخ.. داخل مصر وخارجها، كما تزود المؤسسات الصحفية والإعلامية المصرية والأجنبية بصور الأحداث المهمة في مصر.

ثالثًا: النشرات المطبوعة : تصدر الوكالة مجموعة متميزة من النشرات المتخصصة المطبوعة.. هي:

- نشرة C.P.R وتصدر يوميا باللغة الإنجليزية وتقدم للقارئ غير الناطق بالعربية موجزًا لأهم الأخبار والتعليقات المنشورة في الصحف الصادرة في مصر.. وتوزع هذه النشرة على السفارات والمكاتب الصحفية والمؤسسات الأجنبية بالقاهرة نظير اشتراك خاص.

- نشرة P.P.R وتصدر نصف أسبوعية باللغة الإنجليزية وتقدم عرضًا وافيا لأهم الأخبار والقضايا التي تنشرها الصحف الحزبية في مصر.

- المجلة الاقتصادية M.E.N وتصدر أسبوعيًا باللغة الإنجليزية وتقدم عرضًا وافيا لأهم الأخبار والقضايا الاقتصادية التي يعنى بها المهتمون والعاملون في الحقل الاقتصادي في مصر.

وتقدم كل هذه النشرات عرضًا للأحداث في مصر وفي الخارج في المجالات التي تعبر عنها عناوينها، وهي موجهة أساسًا إلى العاملين في مختلف هذه التخصصات والمهتمين بها.

وبذلك يبلغ عدد النشرات التي تبثها وتصدرها الوكالة ست عشرة نشرة ومطبوعة ما بين يومية ونصف أسبوعية وأسبوعية.

ويتولى تحرير وتغذية هذه النشرات والمطبوعات أكثر من أربعمائة صحفي يتناوبون العمل طوال اليوم في المركز الرئيس للوكالة، ومن خلال شبكة مترامية الأطراف في مصر والخارج.

وتقدم الوكالة خدماتها المتنوعة عبر موقعها على شبكة الإنترنت.

(3) وكالة الأنباء السعودية (واس) www.spa.gov.sa

تأسست وكالة الأنباء السعودية (واس) عام 1971م، وهي أول وكالة أنباء وطنية سعودية، والهدف من إنشائها أن تكون جهازًا مركزيا لجمع وتوزيع الأخبار المحلية والعالمية داخل المملكة وخارجها تواكب تطور المملكة في مرحلة مهمة من

مراحل نموها وتطورها وتعكس صورة حقيقية لواقع هذه البلاد وأهلها ولتكون مرآة صادقة لنقل المعلومات على مختلف أشكالها لمواطنيها من مواقع الأحداث في الداخل والخارج، والوكالة هي أحد قطاعات وزارة الإعلام السعودية.

وقد خطت الوكالة منذ تأسيسها خطوات حثيثة في اتجاه استكمال المقومات الأساسية لوكالة أنباء حديثة وفعالة، بحيث أصبحت خلال فترة وجيزة المصدر الأول والأساس للأخبار في المملكة العربية السعودية، كما اكتسبت خدماتها الإخبارية ثقة واسعة النطاق لما تميزت به من تحري الدقة والموضوعية، وفقًا لأرفع المقاييس المهنية.

وقد هيأ تقدم وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية في المملكة إمكانات كبيرة لانتشار خدمات الوكالة الإخبارية بشكل سريع داخل المملكة وخارجها ووضعها في متناول مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة وكذلك الدوائر الحكومية والمؤسسات التي تشترك في تلقي خدمات الوكالة اليومية المبثوثة من مقر الوكالة الرئيس في الرياض وقد سعت الوكالة منذ تأسيسها إلى إقامة علاقات تعاون وثيقة مع وكالات الأنباء العالمية والعربية والنامية والعديد من المؤسسات الإعلامية بهدف تنمية عملية التبادل الإخباري والتدفق الحر للأخبار والمعلومات.

تصدر الوكالة نشرة يومية شاملة للأخبار المحلية والعالمية يتم بثها طوال 24 ساعة كما تصدر نشرة إخبارية باللغة الإنجليزية ونشرة أخرى باللغة الفرنسية ونشرة للخدمات الخاصة، إضافة إلى توزيع الصور وتستقبل الوكالة جميع الخدمات الإخبارية الصادرة بكل اللغات من وكالات الأنباء الأوروبية والعربية ووكالات أنباء الدول الإسلامية.

وتسهم بإرسال خدمة إخبارية منتظمة لتوزيعها من شبكة وكالة الأنباء الإسلامية الدولية ومجمع وكالات أنباء دول عدم الانحياز.. كما تصدر الوكالة صباح كل يوم نشرة يومية مطبوعة بأهم الأخبار توزع على كبار المسئولين في الدولة.

ويوجد بالوكالة مركز للبحوث والمعلومات، ويعتبر من أكبر الأرشيفات المتخصصة في المملكة العربية السعودية ويتولى تصنيف وحفظ المعلومات إلى جانب إعداد الدراسات والتقارير والإحصاءات عن مختلف المواضيع ذات الأهمية الإخبارية، وتحتفظ الوكالة بأرشيف كامل للصور الفوتوغرافية التي تغطي الأحداث اليومية في المملكة، كما تبث الوكالة للمشتركين في خدماتها من الصحف ووكالات الأنباء خدمة مصورة يومية عبر الخطوط الهاتفية وتستقبل أيضًا الخدمات المصورة الواردة من خارج المملكة من مكاتبها أو من الوكالات الأخرى التي ترتبط معها بعقود أو اتفاقيات تعاون وتتولى إعادة توزيعها للمشتركين في الداخل. والوكالة تقدم خدماتها للمشتركين عبر الإنترنت مجانًا، ويقدم موقعها العديد من الخدمات المتصفحة، مثل أسعار العملات وأسعار الأسهم المحلية ودرجات الحرارة ومواقيت الصلاة، وخاصية البحث والبحث المتقدم والبحث الأسبوعي.

إن وكالات الأنباء العالمية التقليدية التي وطدت مراكزها الإعلامية كانت في مقدمة اللاعبين الأساسيين في العالم لتوظيف تكنولوجيا الإنترنت وتطوير استخداماتها فلم تتخلف وكالة أنباء عالمية كانت أم محلية عن حجز مواقع لها على شبكة الإنترنت، فأسماء الوكالات الكبيرة كرويترز والإسيوشيتدبرس ووكالة الأنباء الفرنسية وشينغوا ويونايتد برس توفر جنبا إلى جنب مع وكالات إقليمية وقومية ومحلية خدمات إخبارية بمختلف أنواعها تشتمل على نصوص وصورة، بعضها مجانا وبعضها عن طريق الاشتراك، وتقدم بعض الوكالات خدماتها الإخبارية السياسية والاقتصادية والرياضية، بلغات عالمية مختلفة كوكالة الصحافة الفرنسية ورويترز كما تمتاز خدمات هذه الوكالات بتقديم منتجات شبكية من خدمات الصور والرسوم بالإضافة إلى خدمة تليفزيونية تقدم نماذج للقطات تليفزيونية.

لقد استفادت الوكالات - وخاصة الخبرية - من تقنية الإنترنت في سرعة نقل الأخبار والأحداث ومتابعتها لحظيًا وكذلك سهولة استقبال ما تبثه الوكالات عن

طريق استخدام تقنية الإنترنت التي أصبحت متوافرة في جميع أنحاء العالم وتوفر الوقت والجهد والمال والأجهزة والمعدات الخاصة للاستقبال، وهذا انعكس على تطور مفهوم الخبر وسرعة انتشاره وصناعة المعلومات في هذا الكون الشاسع، فعن طريق شاشة صغيرة تستطيع متابعة أحداث العالم وأحداث بلدك وأنت في بيتك أوعملك أو خارج دولتك، وباللغة التي ترغبها.

كذلك فإن التقنيات الحديثة في نقل المعلومات كان أبرز المستفيدين منها الذين يعملون في الصحافة الإخبارية فالاتصال اللاسلكي حل محل الاتصال السلكي والإيميل حل محل الفاكس والكاميرا الديجتيال حلت محل الكاميرا العادية واختصرت مراحل الفيلم والتحميض وطبع الصورة، كذلك فإن الصحفي أصبح يعد مادته كاملة من كتابة وصور وجرافيك دون الاستعانة بالأقسام الفنية للقيام بهذا العمل.

كذلك وفرت تطبيقات الإنترنت الوصول إلى قواعد المعلومات، والمصادر الإخبارية المباشرة، فالصحفي أصبح يذهب مباشرة إلى المصادر الإخبارية على الإنترنت مثل الاستعانة بنص سابق أو صورة سابقة، أي أن الإنترنت ضاعف مصادر الأخبار والمعلومات للصحفي، وبالتالي أصبح عمله يتم بطريقة أسرع وأسهل وأكثر إلمامًا ومعرفة بالتفاصيل والخلفيات.

إن عملية التحرير الصحفي كانت تتم وفق التسلل التالي: -

- التخطيط لتغطية الخبر (المتوقع والمتابع) أما المفاجئ فلا يخطط له، ويتم ذلك من خلال تحديد محاور الخبر ونقاطه الرئيسة، وجمع الخلفيات المتعلقة به من قسم المعلومات أو من أرشيف المحرر الصحفي الخاص به.

- جمع المعلومات من المصادر المختلفة البشرية والوثائقية.

- التقاط الصور الفوتوغرافية المناسبة للخبر بواسطة المحرر أو المصور الصحفي.

- مراجعة المادة الصحفية المكتوبة والمصورة واستكمالها، ووضع خلفيات للحدث يمكن من خلال الضغط على كلمة معينة داخل النص استدعاء مواد أخرى ذات صلة بالخبر المنشور وذلك حال الصحف الإلكترونية.

ـ تقييم المادة الصحفية المكتوبة والمصورة وتحديد صلاحيتها للنشر بواسطة المحرر المسئول، أو غيره حسب خط سير النص الصحفي داخل الوسيلة المعينة بالنشر.

-تجهيز الرسوم اليدوية التعبيرية والتوضيحية والساخرة التي سوف تصاحب الموضوعات أو تنشر بمفردها.

- اختيار البناء الفني للنص الصحفي: أي تحديد شكل المادة الإخبارية المخطط لنشرها (مقال - تحقيق - خبر - حوار - تقرير - فلاش - بانر - ساحة حوار).

- التحرير النهائي للنص الصحفي.

- المراجعة النهائية للنص الصحفي المحرر.

- التقييم النهائي وتحديد أولويات النشر.

غير أن تغير الأنماط والمفاهيم الإعلامية جعل هذه المراحل المهنية الكلاسيكية تقليدا مهنيًا ربما لن يصمد كثيرًا أمام المتغيرات الإعلامية المرتبطة بضرورة ملاحقة الحدث أون لاين.

أيضًا كان للإنترنت فضل في ازدهار "وكالات الأنباء المتخصصة"، فعندما تبلغ الصحافة مستوى رفيعًا من التقدم والنضج، تنشأ وكالات متخصصة في النصوص التحريرية والوسائل الإيضاحية كالصور والخرائط والرسوم البيانية وغيرها من الفنون. وتغطي تلك الوكالات المتخصصة قطاعًا كبيرًا من الأعمال التي يصعب حصرها، والتي تبدأ من المواد الإعلامية بالمعنى الدقيق من جهة، كما تشتمل أيضًا على مجال آخر من الأعمال مثل الآداب والفنون والقصص، كما تتضمن أعمال العلاقات العامة، وإن كان من الصعب إدراك ذلك في بعض الأحيان، لأنه يتم بطريقة غاية في اللباقة.

وإن هذا التعقد والتشعب في أهداف ذلك النوع من أنواع الوكالات ومسئولياتها يجعلنا نضيف إليه بعدًا مهمًا لتقدير أهميتها وتحديد مدى نجاحها.

فالمعيار الأساس هو أن يكون لهذه الوكالات طابع تجاري حتى يمكن أن نسميها وكالات أنباء أو وكالات صحفية، وذلك بالنسبة للعالم الغربي بطبيعة الحال،

إذ إن وكالة نوفوستي السوفيتية تقع في ميدان الوكالات المتخصصة، إلا أنها تسير على نمط معين لا ينظر إلى الربح المادي كهدف إعلامي، أما بالنسبة إلى الغرب فلا بد أن تكون الوكالة متوازنة أو مستقلة تجاريا واقتصاديا وماليا بقدر الإمكان، وإن كان ذلك صعب التحقيق.

على أنه من الممكن أن تتوفر في الوكالات المتخصصة هذه الشروط، فهي على الأقل لا تصادف أية مشكلة من المشكلات العامة الأخرى، التي يمكن أن تواجهها وكالات الأنباء العادية، غير أن هذا النوع من الوكالات المتخصصة لا ينجح إلا في الدول ذات النشاط الصحفي الواسع، حيث تكون السوق الإعلامية غنية ومتعددة المشارب والاتجاهات[1].

فقد استفادت الوكالات المتخصصة في الاقتصاد "البورصات - السيارات - الكمبيوترات - خدمات الصور - الفيديو" من تقنية الإنترنت في الوصول إلى مشتركيها، سواء كان " مجانًا أم مدفوع الخدمة" في كل مكان على وجه الأرض. ويمكن التأكيد على أن تأثير منافسة الصحف الإلكترونية الدولية وثورة الاتصالات والمعلومات تفاوت من وكالة لأخرى، ويمكن القول أن وكالة الأسوشيتد برس "Associated Press" لم تتأثر كثيرًا، واستمرت في عملها ودورها التقليدي بنشر أخبار وتقارير من أعضائها المشاركين فيها من صحف ووسائل إعلام أخرى.

وإذا دخل المتصفح إلى موقع هذه الوكالة وانتقى موضوعًا، فإن هذا الموضوع عادة ما يكون مرتبطًا برابط الجهة الإعلامية التي يعود إليها هذا الموضوع أو الخبر أو التقرير، وبالتالي إذا كانت هناك قيود على بث أو نشر الخبر أوالموضوع، فإن الجهة صاحبة الحقوق هي التي تضع مثل هذه القيود.

أما وكالة الصحافة الفرنسية "Agence France Pres" فإنها لا تنشر أو تبث إلا بنسبة ضئيلة من مجمل محتوياتها على موقعها الإلكتروني، وبالتالي فهي مستمرة في

(1) د. إبراهيم الإمام ود. محمد فريد عزت: وكالات الأنباء المعاصرة "النشأة - التطور - الدور - الفعاليات"، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، 2006، ص 16، 26

منهجها التقليدي في إعطاء الفرصة فقط للمشتركين فيها. وبخلاف هاتين الوكالتين فإننا نجد وكالـة رويـترز "Reuters" قـد قفـزت إلى الأمـام وأصـبحت وكالـة مفتوحـة أمـام الجمهور العام، حيث أتاحت نسبة كبيرة من محتوياتها بمـا في ذلـك اللقطـات المرئيـة "Video" لاطلاع متصفحي موقعها الإلكتروني[1].

وتعـد وكالـة رويـترز رائـدة مـن بـين الوكـالات العالميـة في اسـتثمار التقنيـات الحديثة، وتبنيها مبادرات جديدة للتعامل مع المعطيات الإعلامية، ومواكبـة توجهـات السوق واهتمامات الجمهور العام، ومن الخدمات التي سعت لها:

- نشر الخدمات الإخباريـة للمشـتركين عـلى أجهـزة الهـاتف المحمـول لإبلاغهـم بـآخر الأخبار المهمة، وذلك نظير اشتراك شهري ضئيل.

- تقديم خدمات متخصصة في المجال الذي يرغـب فيـه المشـترك عـن طريـق الهـاتف النقال، وتسمى خدمة المعلومات المتخصصة.

- تقـديم خـدمات مرئيـة "لقطـات فيـديو" بالتعـاون مـع كـبرى شركـات الاتصـالات "Vodafone" حيث يمكن تقديم لقطات مرئية مـن الأحـداث والأخبـار إلى المشـتركين عبر الهاتف المحمول -أكثر من عشرين لقطة فيديو- إضافة إلى معلومات مالية وغيرها بشكل يومي. وقد أشار دين رايت "Dean Wright" مـدير تحريـر وكالـة رويـترز إلى عدة عوامل أدت إلى تغيرات جوهرية في الإعلام خلال السـنوات الماضـية، ومـن هـذه العوامل:

1- ظهور الإعلام الرقمي.. بديلًا عن الإعلام الأنلوجي، وهذه موجة طاغيـة أثـرت عـلى الإعلام بشكل كبير جدًا، وما لاحظناه خـلال السـنوات الثمانيـة الماضـية التـي سـبقت هذا العهـد الجديـد، وتحديـدًا ظهـور تقنيـة الـبرود بانـد "broad band"، هـي ذروة القوة الهائلة في التغيير. كـما أن ظهـور الإنترنـت قـد غـير مـن دورة العمـل الإعلامـي

(1) د. على بن شويل القرنيل: الاتجاهات الحديثة في الصحافة الدوليـة، مـن الصـحافة التقليديـة إلى الإعلامات الشخصية على الرابط التالي:Docs.Ksu.edu.sa/DOC/Articles12/Article120227.do

التقليدية وانتهج أسلوب المباشرة والفورية. وقد أدرك كثير من الصحف أن من غير الممكن الانتظار إلى صباح يوم الغد لنشر الأخبار المتسارعة، ولهذا فإن الحلول تكمن في بث توالي هذه الأحداث وتسارعها على مواقعها الإلكترونية، حتى يمكن أن تواكب الصحف وسائل الإعلام الأخرى من محطات تليفزيونية وإذاعية ومواقع إنترنت. ولا ينبغي لها أن تقاوم الصحف هذا الاتجاه الجديد، بل يجب أن تباركه وتحاول استثماره.

2- تمتلك الصحافة سمة تميزها عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى، فهي أقدر على معرفة الأخبار المحلية، ولا يمكن أن تتنافس معها في ذلك وكالات الأنباء العالمية، مهما بذلت تلك الوكالات من جهود ووضعت من إمكانات. وهناك اتجاه عام للوكالات أن تكون عالمية، إلا أن ما يميز الصحف هو استمرارها في الاهتمام بالأحداث المحلية. وهذه السمة لا يجب أن تفقدها الصحف في زخم الاهتمام بالشأن العالمي.

3- يرى البعض أن هناك تنافسًا كبيرًا بين وسائل الإعلام الأخرى وخاصة محركات البحث الإلكترونية مثل ياهو "yahoo" وجوجل "google"، ولكن المؤكد -كما يشير إلى ذلك الكثير من الباحثين وأصحاب الاختصاص-أن الخدمات يجب أن تكون متكاملة بين الطرفين، فكلما كان محرك البحث سريعًا وشاملًا، أمكن وصول المتصفح إلى الأخبار التي يرغب فيها في لحظات سريعة، وهذا يخدم وسائل الإعلام عامة.

4- يشير البعض إلى وجود تنافس بين وكالات الأنباء العالمية ووسائل الإعلام الأخرى، خاصة الصحافة. ولكن يجب ملاحظة أن هذه الوكالات لا تتجه إلى الجماهير العامة، كما هي الحال مع وسائل الإعلام الأخرى من صحافة وتليفزيون، ولكنها تتجه في أغلب الأحوال إلى مشتركين أعضاء في هذه الوكالات من إعلاميين ومهنيين ومهمين، أو ما يمكن تسميتهم بجمهور العملاء "audience " consumer.

5- هناك اتجاه سائد حاليا يدعو إلى إلغاء مفهوم الاختلافات بين الوسائل، وبناء مفهوم المودة الإعلامية. ويتم في كثير من المؤسسات والأكاديميات الإعلامية بناء

جيل جديد يمكن أن يتعامل مع جميع وسائل الإعلام التقليدية والإلكترونية، فعلى سبيل المثال تسعى كل من صحيفة نيويورك تايمز ووكالة رويترز إلى تدريب كوادرها على التعامل مع الوسائط المتعددة.

والواقع أن التقدم العلمي والتكنولوجي هو الذي أحدث ثورة هائلة في عالم الصحافة وحولها من أوضاعها التقليدية القديمة إلى حالتها الراهنة التي تقوم على الحركة والمرونة والسبق، اعتمادًا على الخبر كعنصر أساس في الصحيفة الحديثة. وعندما تحول الاهتمام من المقال إلى الخبر، بفضل وكالات الأنباء، ارتفعت أرقام توزيع الصحف ارتفاعًا كبيرًا، ولم تصبح مصادر الأخبار الرئيسة هي المقاهي والأسواق والبورصة، بل إنها تعددت لتشمل المحاكم والوزارات والمؤسسات والشركات والمنظمات الدولية، ولم تقتصر الأخبار على الجوانب السياسية والاقتصادية، وإنما تجاوزتها إلى الأخبار المحلية والاجتماعية والثقافية والإنسانية والطريفة[1].

ومن خلال استعراض الباحث للأنواع الستة من الصحافة الإلكترونية لاحظ ما يلي:

أولًا: انتشار استخدام الإنترنت قد فرض نفسه على العملية الصحفية، في الصحافة العربية وذلك كما يلي:

- استخدام الإنترنت في غرف الأخبار ومكاتب المحررين للمساعدة في أداء العديد من العمليات في وسائل الإعلام، في إطار مفهوم التحرير بمساعدة الكومبيوتر "CAR computer Assisted Reporting"، بما في ذلك استقاء المعلومات من مصادر متعددة، وتحقيقها، وتدقيقها، وتوظيفها ثم تخزينها بعد ذلك في أوعية إلكترونية تمثل أرشيف المحرر بعد ذلك.

- الاستخدام الذي اختصت به شبكة الإنترنت كصحافة شبكات " Online Journalism" باعتبارها إحدى الوسائل الجديدة "New Media" التي استفادت من

(1) د. إبراهيم الإمام ود. محمد فريد: مرجع سابق، ص 16، 26.

خصائص الشبكة في الإنتاج والتخزين والتوصيل إلى الجمهور المستهدف. بجانب الخصائص التي وفرتها النظم الرقمية وأصبحت دالة على تميزها على نظام الفيديو تكست، وبصفة خاصة التفاعلية والوسائل المتعددة والنص الفائق.

فليس كافيا توفير الصحيفة الورقية على موقعها الإلكتروني بنفس الشكل ونفس الصيغة - في كثير من الأحيان- فلا يزيد الأمر على كونه نقلًا للصفحات المطبوعة إلى الموقع على شبكة الإنترنت باستخدام نفس التقنية التي تستخدم في الصحيفة المطبوعة، وهي الماسح "Scanner" ولا تحمل أية سمة جديدة سوى القراءة على الشبكة بجانب توزيعها اليومي للجريدة المطبوعة، وبالتالي لا تحمل السمات الخاصة بالصحافة الإلكترونية "On Line Journalism" للأسباب التالية:

- الصحيفة تم طباعتها سلفًا ثم يتم نقل صور الصفحات بعد ذلك إلى موقعها على الشبكة، بعد تعديلات على إخراج بعض الصفحات، وبصفة خاصة الصفحة الرئيسة.

- لا تحمل أية خصائص أو سمات في التحرير والإخراج والعرض تتفق وخصائص استخدام الحاسب والشبكات الرقمية باستثناء استخدام النوافذ والإخراج الرأسي.

- لا تزيد على كونها منفذًا للتوزيع، أو وسيلة للإعلان عن الصحيفة المطبوعة.

ولذلك كان من الضروري الانتقال إلى شكل آخر من أشكال العملية الصحفية، وهو تصميم مواقع خاصة على شبكة الإنترنت تقدم الخدمة الصحفية لمستخدمي الشبكة، بما يتفق مع خصائص الصحافة الإلكترونية التي تهتم بعناصر حيوية ومهمة مثل:

- وجود مواقع محددة التعريف على شبكة الإنترنت والويب.

- اكتساب خصائص الشبكة ووظائفها التي أتاحتها النظم الرقمية.

- استخدام الأدوات المتاحة للاتصال والتفاعل.

- وجود وظائف معينة تستهدف هذه المواقع تحقيقها.

- مخاطبة المستخدم عالميا للنشر والانتشار.

- التركيز على القارئ أو المشاهد "User" بحيث يصبح هو جوهر العمليات المتعددة، ابتداء من وجود الفكرة وحتى إتاحة المحتوى على الموقع واستخدامه " User Centered".

بحيث تتاح له الفرصة المناسبة للتجول والاختيار والمشاركة في العملية وأهدافها بمستويات مختلفة.

فلم يعد مفهوم الصحافة حكرًا على المؤسسات الصحفية بالمعنى التقليدي بالنسبة إلى الصحافة المطبوعة. ولذلك فإن هذه العمليات تتميز بالاستقلال التام عن الصحف المطبوعة، حتى وإن كانت تصدر عن شركة أو مؤسسة صحفية قائمة أو تحمل نفس عناوين إصداراتها. ويمتد الاستقلال ليشمل جميع المراحل بدءًا من التخطيط لإنشاء الموقع وأهدافه إلى تحرير المادة الصحفية، وتصميم الصفحات ونشرها على الشبكة.

الاستفادة من خصائص النظم الرقمية في تصميم البرامج والمواقع بالتركيز على خصائص المتلقي وحاجاته، وتلبية هذه الحاجات وفق نظم التجول والاختيار والتفاعل والمشاركة التي توفرها هذه المواقع، بحيث يصبح الموقع أو المحتوى كما لو كان مخصصًا للمتلقي بذاته "Customization". تكون له الحرية في توجيه اختياراته وفق هذه الخصائص والحاجات، بما يؤدي بالتالي إلى تطوير العلاقة بالقارئ وتدعيمها.

بالإضافة إلى تصميم آليات تفاعل المستخدم أو القارئ، فإن الموقع يجب أن يستفيد أيضًا من أدوات الاتصال المتاحة على الشبكة، حتى يتحقق في هذه العملية الاتصال ثنائي الاتجاه، أو متعدد الاتجاهات -السابق الإشارة إليه- لتأكيد تفاعل القارئ مع الصحيفة والعاملين بها وأقرانه من القراء والمستخدمين لهذه الصحيفة وموقعها[1].

(1) المرجع السابق: ص 46 .

ثانيا: يغلب على بنية المواقع الصحفية العربية موضع الدراسة انعدام توظيف الوسائط المتعددة باستثناء مواقع: إيلاف والجزيرة نت والعربية نت والـ b.b.c العربية، وباقي مواقع الصحف الإلكترونية تعرض صورا صماء دون تعليق أو دون وجود صور فيديو، أو إحالة مواقع أخرى.

واستخدام أنظمة الوسائط المتعددة في الصحافة يمارسه حاليا صحفيون كبار في صحف عالمية واسعة الانتشار مثل الواشنطن بوست والنيويورك تايمز، حيث يقدم عروض فيديو أو صور مصحوبة بتعليقات ينفذها محررون صحفيون، وبالنسبة إلى المواقع العربية التي ذكرناها:

- إيلاف: في تصميمها الجديد تعرض ثماني صور كبيرة عالية الجودة في الصفحة الأولى، تتغير كل صورة بعد ثوانٍ من العرض.. لذلك هناك زاوية بعنوان فيديو إيلاف.. وأحيانًا تقدم بعض التقارير المصحوبة بالفيديو مدعومة بالتعليق الصوتي.

- الجزيرة نت: يعرض خدمة بث القناة الفضائية ويعرض تحت اسم "ملفات خاصة" للوسائط المتعددة، وتركز على الموضوعات الطويلة، والتي تعد أرشيفًا للموقع الإلكتروني.

- العربية نت: يقدم أحداث الأسبوع بعنوان "الأسبوع في صور" ويعرض لمواد تفاعلية تشمل صورًا وخرائط ورسومات توضيحية متحركة، ويهتم بالتقارير والموضوعات الآنية.

- موقع b.b.c: يغطي من خلال الموقع الأحداث الجارية من أحداث وصور تحت عنوان "جولات مصورة ورسوم وصور متحركة".

ثالثًا: العديد من المواقع الإعلامية والشبكات الإخبارية العربية على الإنترنت يعيد نشر ما هو منشور سابقًا، مثل شبكة الأخبار العربية "محيط" فهي تعيد نشر ما تبثه الوكالات المشتركة بها، وتعيد نشر ما تنشره الصحف بعد تلخيصه، كذلك موقع "نسيج" الإخباري.

ولو سلمنا بـأن إعـادة نشر مـادة منشـورة أو تجديـدها في وسـائل أخـرى لهـا متصفحون على الشبكة، فسـيكون ذلـك بنسـبة أقـل، فلـماذا لا يـذهب المتصـفح إلى الأصل بدلًا من أن يتصفح من موقع الناقل؟

وبالتالي فهذه المواقع الخاصـة بالشـبكات الإخباريـة في حاجـة ملحـة للتطـوير المهني ومواكبة الحدث، فمن وظيفة الإعلام توفير الخبر ومتابعته بوجهات نظر ورؤى مختلفة. إن الوجود على شبكة الإنترنت أمر مهـم، فالشـبكة مصـدر اتصـال وتواصـل، فكيف بنا أن نسلم بغياب الخبر والمعلومة عنها، أو تغيـير المنـبر الإعلامـي عنهـا.. مـن المهم التواجد على شبكة الإنترنت، لكن من الضروري التطوير والمواكبة والتميز.

المبحث الرابع

سمات الصحافة الإلكترونية العربية

على الرغم من العمر القصير للصحافة الإلكترونية مقارنة بالصحافة التقليدية فإن هذا العمر القصير شهد الكثير من الدراسات العلمية والملاحظات التي أبرزت سمات متعددة مرتبطة بهذا النوع من الصحافة، إلا أن الصحافة الإلكترونية تمتلك مجموعة من السمات التي تميزها ولا تتوافر للصحافة الورقية..

وفيما يلي نعرض لأهم سمات الصحافة الإلكترونية:

1 - الفورية ومواكبة الحدث :

الفورية يقصد بها سرعة إمداد المتصفح أو المستخدم بالمعلومة أو الخبر أولًا بأول، وهذا يعني تخطي الكثير من الخطوات التقليدية كالارتباط بوقت الإعداد والطبع والتوزيع، تمثل هذه السمة قفزة هائلة في الوقت نفسه، حيث كانت الصحف الورقية تحاول أن تحققها ولكن بوسائل تقليدية تعوق كثيرًا من حركتها مما يحدث فجوة في سرعة الاتصال والمتابعة الفورية للأحداث.. يضاف إلى هذه القفزة الوقتية مرونة الأدوات التي توصل إلى ذلك في مقابل الأدوار والوسائل في الصحف الورقية التي لا تؤدي الغرض نفسه، نعني بهذه الوسائل.. الطبيعة الخاصة وعملية الإنتاج.

وإذا كان للصحيفة الورقية طبيعة ثابتة فللصحيفة الإلكترونية طبيعة متحركة مرنة وهذا يؤدي إلى مواكبة الحدث ومتابعة تطوراته بشكل لحظي ومتلاحق، وكأنها عدة صحف داخل صحيفة وليست صحيفة واحدة.

ماذا يعني هذا ؟ إنه يعني سرعة إيقاع العمل ومواكبة لسرعة إيقاع العصر، وكأن اليوم أيضًا أكثر من يوم فالصحيفة الورقية تتقيد بأربع وعشرين ساعة من خلال

مادة ثابتة تصبها كمادة جامدة على الورق، يختلف الأمر هنـا، وبهـذا المنطـق يصـبح اليوم الصحفي للصحيفة الإلكترونية أكثر من يوم وإذا كان هـذا يعنـي سرعـة الإيقـاع بالنسبة إلى العمل، فإنه يعني أيضًا - وهذا هو الأهم - المتعة: متعة التلقي وإحساس المتلقي بالسيطرة على العالم من خـلال عـدة أخبـار متلاحقـة تجعلـه يمسـك بـأطراف الخيوط.. كما أن هذا يعني أيضًا ضخامة الإمكانات التي توصـل إلى كـل ذلـك، ولكـن ليس الأمر بهذه الصورة الوردية، فللمسـألة وجهها الآخـر وسـلبياتها الخطـيرة، نعنـي احتمال افتقـاد الموضـوعية وغيـاب معـايير العمـل الصـحفي المنضـبط كدقـة العـرض وصحة المعلومة وصدق الخبر، لأن مسألة جذب المتلقي ربما تكون هي الأساس، وربمـا يكون ضغط العمل المتتابع هو المسئول الأول عن هذه السـلبيات التـي قـد لا تقصـد لذاتها، لأن الخطوط والقنوات التي يسير فيها الخبر حتى يصـل إلى الصـحيفة الورقيـة ثم إلى المتلقي قد تكون سريعة جدًا وغير مأمونة أو غير مقننة، في هـذا الصـدد يمكـن أن نستعين بواحدة مـن الدراسـات التـي اختـارت 20 مـن مـديري تحريـر بعـض مـن المواقع الصحفية الفورية على الويب وخلصت إلى ما يلي:

- أكثر من 50% من المديرين ذهبوا إلى أن مسألة السرعة أثـرت عـلى مسـتوى الدقـة من حيث المراجعة ومعالجة الحقائق قبل تقديمها إلى المتلقي.

- وجود تناقص ملحوظ بين عدد المحررين في المواقع الفورية وقدرتهم على أداء المهام المطلوبة منهم بالدقة الكافية، حيث أشارت الدراسة إلى أن 72% من الصحف اليومية الفورية ليس لديها فريق دائـم مـن المحـررين يتفرغـون لهـا كـما أن 19% مـن هـذه الصحف لم تعتمد على سوى موظف واحد يعمل بشكل دائـم. فالمسـألة إذن تتطلـب فريق عمل كاملًا ومتكاملًا في الوقت نفسـه: كـاملًا مـن حيـث العـدد، ومتكـاملًا مـن حيـث الأداء الـوظيفي وإلا فمتـى تتـوافر مسـألة مراجعـة الأخبـار وفحصـها بالقـدر المطلوب قبل عرضـها الأخـير؟!! كـل هـذا يـؤدي إلى معنـى واحـد مـن أخطـر عيـوب وسلبيات الصحف الفورية وهو انفجار معيار الموضوعية.

2 - تغليب العالمية على المحلية:

نظرًا إلى اتساع قاعدة الجمهور الذي يتعامل مع النشر الإلكتروني فإن هذا الأمر أصبح هو الأساس في إعادة ترتيب الأولويات، مما يعني الخروج من المنظور المحدود والقصير المدى إلى رؤية عالمية وشاملة للأحداث تفرض نفسها على الجميع في ذلك العالم الضيق الذي أصبح قرية واحدة بل حجرة واحدة.

ولذا نجد كثيرًا من الصحف الفورية تتعامل مع الأخبار والقضايا العالمية وتبرزها في صفحاتها الأولى في مقابل إقصاء المحليات للخلف، وكأن هذا الأمر قد بات لزامًا على الجميع.

3- التفاعلية :

إن توافر التفاعلية في المواقع الإخبارية يتيح للمستخدم أن يكون مشاركًا نشطًا في خلق محتوى وسيلة الاتصال الذي يرغب في الاطلاع عليه، لذا فإن التفاعلية الحقيقية ينبغي لها أن تشجع المتلقي على المشاركة بإيجابية في تلقي المادة الإخبارية وتخلق بذلك مجتمعًا من المهتمين بالمضمون الإخباري، وهي بالتالي تحول وسيلة الاتصال إلى وسيلة ذكية في مقابل وسائل الاتصال التقليدية التي أصبحت توصف بأنها أقل ذكاء نظرًا إلى أنها تتطلب أقل مجهود ممكن من المتلقي " Dumb versus Smart Communication" فإذا تضمن الموقع الإخباري خدمات تجذب المتردد إلى العودة إليه مرة أخرى، فإن الموقع سيكتسب أهمية متزايدة في عالم الصحافة الرقمية Digital Joumalism وسيصبح أكثر جاذبية للمعلنين فتوافر إمكانات الإنجاز في الموقع وتوفير مضمون مناسب لاحتياجات كل مستخدم my portfolio بالإضافة إلى توفير قاعدة بيانات قابلة للبحث من خلالها تعتبر من العناصر المهمة في نجاح التفاعلية في المواقع الإخبارية[1].

(1) د. نجوى عبد السلام فهمي: التفاعلية في المواقع الإخبارية العربية على شبكة الإنترنت، دراسة تحليلية، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، المجلد الثاني، العدد الرابع، أكتوبر، ديسمبر 2001، ص221.

وقد اختلف الباحثون في وضع تعريف شامل للتفاعلية باعتبارها سمة من سمات التكنولوجيا الاتصالية الحديثة وتفاوت نظرة باحثي الاتصال لها وعرفها Ha & James (1998) بأنها التي يمكن فيها للمرسل والمستقبل أن يتبادلا الاستجابة للرسالة الاتصالية التي يرسلها كل من المرسل والمستقبل وهما بذلك يضعان في الاعتبار اختلاف الاحتياجات الاتصالية للمستقبل، فأحيانًا ما يكتفي المستقبل بتلقي الرسالة الاتصالية، والتمتع بتجربة الإبحار بين مواقع الإنترنت المختلفة وانتقاء التعرض لبعض الرسائل دون غيرها وأيضًا دون الاتصال بمصدر الرسالة، وأحيانًا ما يرغب المستقبل في تبادل رسائل مع مصدر الاتصال سواء لطلب دعم تقني أو لإبداء رأيه في موضوع الاتصال لذا فقد اقترحا خمسة أبعاد للتفاعلية المتاحة (أبعاد - صور - أنواع - ألوان) من خلال الاتصال المستعين بالحاسبات يمكنها أن تلبي مختلف الاحتياجات الاتصالية للجمهور وتتمثل في:

1 - الترويح والترفيه Playfulness وهو ما يتيح استرخاءً من عناء العمل، فقد قدمت تكنولوجيا الاتصال الحديثة خبرة ترفيهية للجمهور لم تكن متاحة له في الماضي.

2 - الترابط Connectedness وهو ما يوفره الهيروتكست للمترددين على الإنترنت بما يتيحه لهم من التجول بين المواقع المختلفة بأقل جهد ممكن كما أنه يسمح للمتلقي بالتفاعل مع المضمون المقدم في المواقع المختلفة وكأنه يقلب صفحات كتاب.

3 - الاختيارات المتعددة Choice Mulible ويشمل البدائل المتاحة أمام المتلقي للاختيار منها، كما يشمل حرية الإبحار والتجول بين مواقع الإنترنت المختلفة، ويشير الباحثان إلى أن تمتع المتلقي بحرية الاختيار من بدائل متعددة تمنحه قوة Empowered وهو ما يشعر المتلقي باحترام وتقدير مصمم الموقع لاختياراته مما يجعله يمضي المزيد من الوقت في استكشاف المواد الموجودة في الموقع.

4 - جمع المعلومات Information collection فالمعلومات التي يجمعها المتلقي تكون ذات أولوية بالنسبة إليه، وهو ما يجعل مصممي مواقع الإنترنت يسعون للتعرف على

الاحتياجات الاتصالية لجمهورهم حتى يمكنهم تلبيتها، وإذا كان التعرف على جمهور المتلقين يحتاج إلى إجراء دراسات مسحية للجمهور فالأمر لا يحتاج إلا إلى وضع نموذج لتسجيل معلومات أساسية عن المترددين على الموقع قبل دخوله أو مجرد إرسال ملف Cookie[1] لرصد معلومات أساسية عن استخدمات المتلقي لمواقع الإنترنت المختلفة مما يعكس مجالات اهتمامه، وهو ما يعد نوعًا من التسجيل الأوتوماتيكي لبيانات المترددين على الموقع.

5 - تبادل الأدوار الاتصالية Reciprocal communication يتيح الإنترنت سهولة قيام المتلقي بوضع رسائل للتعليق على محتويات المواقع المختلفة التي يتردد عليها وكلما أتاح الموقع سهولة الحصول على تعليق من المتلقي زادت إمكانية التفاعلية للموقع وأصبح الاتصال ثنائي الاتجاه[2].

ويمكننا القول: إن الصحافة الإلكترونية تسمح بمستوى غير مسبوق من التفاعل، يبدأ بمجرد البحث في مجموعة من النصوص والاختيار فيما بينها، وينتهي بإمكان توجيه الأسئلة المباشرة والفورية للصحفي أو مصدر المعلومات نفسه، أوالتدخل للمشاركة في صناعة خبر أو معلومة جديدة أثناء القراءة وتصفح الموقع من خلال إبداء الملاحظات أو المشاركة في استطلاعات الرأي والحوارات الحية مع الآخرين حول ما يقرأ[3].

وعلى صعيد آخر ذهب بعض الباحثين في دراستهم عن التفاعلية إلى أنها ليست سمة مميزة لوسيلة الاتصال بل سمة مرتبطة بعملية الاتصال، وأن مفهوم التفاعلية يوجه الانتباه إلى العوامل النفسية والاجتماعية المحيطة بعملية الاتصال فهو جسر بين الاتصال الجماهيري والاتصال المواجهي الذي يعد اتصالا تفاعليًا كاملًا Fully

---

(1) هو عبارة عن رسالة يتم إرسالها من خادم ويب إلى متصفح الويب، لتمكين الخادم من عرض صفحات الويب، وملفات cookie هي ملفات نصية، إذ إنها ليست برامج أو شفرات برمجية، وتهدف إلى جمع بعض المعلومات عن المستخدم، إذا كان الموقع يتطلب إدخال كلمة مرور تخول بزيارته، ومن الممكن أن يتم استغلال الكوكيز في انتهاك خصوصية المستخدمين وجمع معلومات عنهم خلال تصفحهم للمواقع.

(2) المرجع السابق، ص 239، 240.

(3) الجورنالجي موقع (كل الجورنالجية في مصر) نقلًا عن جمال غيطاس، المؤتمر الرابع للصحفيين.

www. Khayma. Com

interactive communication ويتطلب صياغة رسالة تأخذ في الاعتبار ليس فقط الرسائل السابقة عليها وتشكل استجابة ورد فعل لها بل يسمح أيضًا باستجابة لاحقة من المتلقي وهو ما يجعل التفاعلية تشكل واقعًا اجتماعيًا.. وأشارت الدراسة إلى مجموعة من العوامل تتدخل في الموقف الاتصالي لتساعد على تحقيق التفاعلية وتشمل الإشباعات التي يشعر بها المتلقي من التفاعل مع الرسالة والتقبل وهي بذلك مرتبطة بعدة عناصر تتمثل في جودة الأداء والدوافع التي تشجع المتلقي على الرد على المرسل ومدى توافر روح الدعابة، والرغبة في التعلم والمعرفة والتفتح الذهني openness والصراحة frankness، الرغبة في التواصل الاجتماعي. وفي النهاية تشير إلى أن التفاعلية تؤدي إلى المزيد من التعاون بين أطراف العملية الاتصالية.

بذلك يكون للتفاعلية العديد من العناصر والمستويات وهي تركز على رجع الصدى المتمثل في إمكانية تبادل الرسائل الاتصالية بين المرسل والمستقبل باستخدام الوسيلة الاتصالية نفسها، ربما كان أهم ما أجمعت عليه هذه الدراسات التعريفات التي خرجت بها وهو محاولتها تشبيه التفاعلية باستخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة بتلك المميزة للاتصال المواجهي، لذا نجدها من جانب آخر عجزت عن تضمين الأبعاد التكنولوجية في هذه التعريفات[1].

وفي نفس الموضوع يرى خبير الإعلام كاواموتو Kawamoto : أن التفاعلية هي عملية اشتراك الآلة أو الفرد في عملية إدارة البحث عن المعلومات وعملية المشاركة في المعلومات.

وينقل نموذجًا بثلاثة مستويات للتفاعلية في الاتصال:

- الاتصال ثنائي الاتجاه غير التفاعلي Two way non interactive communication.
- الاتصال التفاعلي الشكلي أو شبه التفاعلي Reactive or quesi interactive communication .

(1) د. نجوى عبد السلام فهمي: مرجع سابق، ص 236، 237

- الاتصال التفاعلي بالكامل Fully interactive communication[1]

ويقسم بعض الباحثين التفاعلية في صحافة الإنترنت إلى عدة أنواع:

- التفاعلية الملاحية: Navigational تسمح للقارئ بالتحرك في المواقع للحصول على المعلومات التي يريدها بالنقر على الوصلات ذات العلاقة.

- التفاعلية الوظيفية: Functional interactivity تسمح للقراء بالمشاركة والتفاعل مع الزوار الآخرين والصحفيين الذين يعملون في الموقع من خلال منتديات الحوار وغيرها.

- التفاعلية التكيفية: Adaptive interactivity تسمح بتخصيص أو تكييف الموقع customisation لمستخدم معين. وهذا يمكن المستخدمين من التأثير على محتويات الموقع الصحفي ليقع الموقع تحت تأثير مصالح الجمهور واهتماماتهم..

وجدير بالذكر أن فهم التفاعلية وطريقة عملها ووسائلها أمر أساس للوصول إلى جدواها، ويرى بعض الخبراء أن التفاعلية في صحافة الإنترنت هي من أهم خصائص صحافة الإنترنت التي تكمن في أنه ينبغي:

ـ لصحافة الإنترنت أن تقرر بأي شكل من الوسائط ستقدم رسالتها. وهذا يوضح تعددية الوسائط في هذه الصحافة Multimediality .

ـ لصحافة الإنترنت إفساح المجال لقرائها للاستجابة لما تنشره، وذلك بأن تساعدهم على تخصيص قصص خاصة بهم Customization of certain stories وهو ما يحقق لها معهم خاصية التفاعلية Interactivity ، حالة التخصيص هذه تحقق درجة عالية من حق الفرد في الاختيار، وتسعى دائمًا مشاريع الإنترنت الكبيرة لتحقيقها ونموذج لذلك موقع ياهو الذي يمنح مشتركيه خلق نافذة خاصة بكل واحد باسم My Yahoo يختار فيها صاحبها الأخبار والخدمات الصحفية التي يريدها بالشكل الذي يريده، حتى بلون وهيئة الواجهة التخاطبية التي يرغب فيها، كما أنه يستطيع تغييرها في أي وقت وتتحقق فيها درجة عالية من الخصوصية[2].

---

(1) Kawamoto, K. (2003) Digital journalism: Emerging Media and the Changing Horizons of Journalism,Oxford: Rowman & Littlefield Publishers Inc. 4

(2) د. عباس مصطفى صادق: التطبيقات التقليدية والمستحدثة للصحافة العربية في الإنترنت ، مؤتمر صحافة الإنترنت في العالم العربي "الواقع والتحديات"، جامعة الشارقة 22: 24 نوفمبر 2005 - ص 10.

-أن تخلق طرقا لوصل ما تنشره من معلومات مع مصادر أخرى من قصص مماثلة أو مواد أرشيفية بما يحقق حالة التشعبية Hypertextuality[1].

4ـ استخدام الوسائط المتعددة:

هناك إمكانات هائلة توفرها شبكة الإنترنت كاستخدام الوسائط المتعددة وهي بدورها ذات قيمة عظيمة لو أحسن استخدامها، لأنها توصل إلى تقديم محتوى فائق الجودة يفيد المستخدمين ويلبي احتياجاتهم بخلاف ما إذا كانت بلا هدف وظيفي، وتطبيقات الوسائط المتعددة ذات إمكانات متزايدة خاصة إذا نظرنا إلى مسألة الالتحام بين تكنولوجيا الويب والتليفزيون كما هو الحال في الخدمات الجديدة التي أتاحت مسألة الاتصال بشبكة الإنترنت وعرض محتوياتها من خلال جهاز التليفزيون ومن هذه الخدمات Net channel Direct. يوازي هذه الخدمات البرامج الإرشادية التفاعلية Interactive programmnig Guides وهي إحدى أنواع برامج التوجيه التليفزيوني الفوري، ولكنها مع التطوير أتاحت الاتصال بشبكة الإنترنت والتعامل مع ما في داخلها من خلال جهاز التليفزيون.

ثمة نوع من التزاوج بين الصحافة الإلكترونية والقدرات الهائلة والعملاقة للإنترنت بحيث يولد هذا للمستخدم مكتبة كاملة وعالما خاصًا وملكوتًا شخصيًا لا ينفد من الاستخدامات، حيث تتيح مسألة الوسائط المتعددة فكرة "الكل في واحد" وهذا يعني توفير جميع سبل الإفادة والراحة والمتعة للمستخدم.

ومن هنا تتجاوز فكرة الصحافة الإلكترونية مع كونها صحافة إلى كونها عالما تكنولوجيًا مخصرًا بديلًا للعالم الخارجي.

وهذا يعني أن الدخول إلى موقع الصحفي الإلكتروني لا يعني مجرد الدخول إلى خبر أو تعليق أو مادة صحفية بل يعني الدخول إلى عالم خاص مهيأ للمستخدم متعدد النوافذ، كلما دخل نافذة ألقت به شعبته إلى نافذة أخرى فثالثة فرابعة وهكذا،

---

(1) المرجع السابق، ص 10.

إنه عالم شخصي جدًا، ولكنه أيضًا عالم منفتح على الكون الخارجي بوسائل أكثر فاعلية. ماذا يعني هذا؟ يعني أن فكرة الصحافة لم تعد قاصرة على حدودها التقليدية المتعارفة بل امتدت لتشمل دفترًا شخصيًا للمتطلبات وإشباع الحاجات والرغبات ومن ثم تحولت إلى عالم تكنولوجي متكامل في يد المستخدم، وكأنها تنافس كل أشكال الصحافة التقليدية وتتفوق عليها في الوقت نفسه، وتضربها في مقتل وتهددها بالانقراض والإلغاء لولا بقية من الحسابات والاعتبارات ستظل تعطي للصحافة الورقية بعضًا من الأهمية وإن كانت أهمية ضئيلة (لحظات الانقطاع عن العالم الخارجي - عن التكنولوجيا - توقع انهيار تام لعالم التكنولوجيا في ضوء فكرة نفاد الطاقة التي تهدد العالم في المستقبل القريب وهكذا).

- مفهوم الوسائط المتعددة تطور من فكرة التعددية إلى فكرة الدمج والتكامل التي تنشط المتلقي وترفع من فاعلية استخدامه.

- فكرة الوسائط المتعددة ارتبطت وما زالت بتطور استخدام الحاسوب وتطوير إمكاناته الفذة، وهي حديثة جدًا بالنسبة إلى هذه اللحظة من الكتابة.

- وهناك تعريف شهير لـ شابمان وشابمان Chapman and Chapman - في كتابهما "الوسائط المتعددة الرقمية"- للوسائط المتعددة بأنها "جمع اثنين أو أكثر من الوسائط المقدمة في شكل رقمي، بحيث يتم دمجها بما يكفي لعرضها عبر واجهة واحدة، أو يتم معالجتها بواسطة برنامج كمبيوتري واحد".

ثم يقدم الكاتب تعريفه لها بأنها "توظيف النصوص والجداول والرسوم البيانية والصور الثابتة واللون والحركة والرسوم المتحركة والصوت والفيديو، بكيفية مندمجة ومتكاملة، ومن أجل تقديم رسالة تواصلية فعالة قادرة على تلبية حاجات المتلقي ومتكيفة مع قدراته الإدراكية، والوسائط المتعددة وفقًا لهذا التعريف، ليست مجرد عملية تجميع لهذه الوسائط، بل عملية إبداعية تخضع للشروط الفنية والنفسية (الإدراكية المزاجية) المواكبة لعملية التلقي.

والملاحظ أن التعريف يركز على جانبين في عملية التلقي لدى المتلقي وهما :

- الجانب الإدراكي الذهني.

- الجانب المزاجي.

وربما نجد دانبًا ثالثًا وهو القدرة الفنية لدى المتلقي ومراعاتها أو مراعاة التكييف بين قدراته الشخصية وقدرات الجهاز أو الموقع أو فكرة الوسائط المتعددة. وإن كان هذا الجانب الثالث يبعدنا عن الموضوع، لكنه يوضع في الاعتبار.

-كما يلاحظ حشد كل إمكانات الوسائط المتعددة في التعريف.

-كما يلاحظ أن وضع هذه الوسائط المتعددة عملية إبداعية لا مجرد رص آلي أوتجميع سلبي، لأن مهمة هذه الوسائط في النهاية نقل أو توصيل رسالة. وتعتبر الصحافة الإلكترونية من أكبر الأشكال على شبكة الويب استفادة من الوسائط المتعددة، ومن هنا لا بد من دراسة الوسائط المتعددة ومدى جاذبيتها للمتلقي ومدى سهولتها وسرعتها وتنوعها وكثرتها وفاعليتها ومرونتها إلخ.

ثم ينتقل الباحث إلى قياس كل هذه الإمكانات على الإعلام الإلكتروني العربي ومدى مواكبته لروح العصر وما يوفره والمستجد فيه في ضوء هذه النقطة موضع الدراسة.

5- خيارات التصفح:

إن سهولة التصفح أحد أهم عوامل تفضيل الوسائل لدى الجمهور، ولذلك فإن إقبال الجماهير يزداد على الوسائل التي يقل فيها الجهد الجسدي والعقلي المبذول لفهم واستيعاب المواد المتوفرة على الموقع، وتبعًا لما تتيحه الصحف الإلكترونية من مزايا عديدة تستهدف تسهيل عمليات التعامل معها، فقد أصبحت الخيار الاتصالي المفضل للجيل الجديد من القراء الشباب، ذلك أن أفراد هذا الجيل يهتمون بالإنترنت، ويميلون إلى تلقي الأخبار من الشاشة أكثر من الورق، وتتحقق سهولة التعرض التي تتسم بها الصحف الإلكترونية من خلال الالتزام بالسمات التحريرية

المميزة لمضامين الصحف الإلكترونية، إضافة إلى أهمية دعم هذه المضامين من خلاله لغة ميسرة ووسائط متعددة[1].

وفي الصحف الإلكترونية يتمتع القاريء بقدر غير محدود من الحرية في قراءة المواد الصحفية المنشورة بها، فإلى جانب فهرسة كل المواد المنشورة وأن الموضوع وليست الصحفة هي الوحدة الإخراجية بالصحيفة الإلكترونية - كما سبق القول - فإن تقنية النص الفائق تتيح للقاريء إمكانية القفز من نص إلى آخر بما يجعل القاريء حرًا في اتباع طريقة القراءة-الخطية التقليدية أو اتباع طريقة فردية في قراءة النص وفقًا لرغباته- بما لا يمكن معه التنبؤ أو الثقة بأن نشر موضوع أو موضوعات معينة بالصحيفة الإلكترونية وبطريقة معينة، يضمن للصحيفة قراءتها أو التعرض لها من قبل القراء بطريقة معينة يقصدها المخرج، طبقًا لما تقتضيه نتائج الدراسات البصرية لحركة العين على الصفحة - أو استخدام عناصر جذب الانتباه وغيرها - كما يحدث في أثناء مطالعة القراء لصفحات الصحيفة الورقية المطبوعة، بل الأكثر من ذلك.. لم يعد المخرج يستطيع التكهن بكيفية مطالعة القراء - كلهم أو غالبيتهم أو بعضهم أو حتى أحدهم - لصحيفته الإلكترونية فكل قارئ يمكنه بطريقة فردية التعمق في موضوع معين إلى مدى بعيد قد لا يعود بعده ثانية إلى النص الأصلي للموضوع وذلك بالنقر على الكلمات أو العناصر النشطة - كلها أو بعضها أو إحداها - في موضوع ما ثم الإبحار في نصوص أخرى ثانوية وفرعية عديدة من خلال قواعد المعلومات المرتبطة بالنص الأصلي المعروض أمامه على شاشة الحاسب[2]

6- خيارات العرض:

إذا كان الراديو يقدم الصوت، والتليفزيون يقدم الصوت والصورة، والصحافة المطبوعة تقدم النص، فإن الصحافة الإلكترونية هي الوسيلة الوحيدة التي بإمكانها

(1) د. رضا عبد الواجد أمين: مرجع سابق، ص109.

(2) د . سعيد غريب: الصحيفة الإلكترونية والورقية. دراسة مقارنة في المفهوم والسمات الأساسية بالتطبيق على الصحف الإلكترونية المصرية، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، العدد 31 أكتوبر، ديسمبر 2001، ص 200، 201.

تقديم الثلاثة معًا بشكل مترابط وفي قمة الانسجام والإفادة المتبادلة، ويعـود ذلـك إلى أن أدوات ممارسة الصحافة الإلكترونيـة تعتمـد بالأسـاس عـلى التعامـل مـع المحتـوى المخزن رقميًا، الذي يتم فيه جمع وتخزين وبـث جميـع أشـكال المعلومـات ويعتبرهـا ذات طبيعة واحدة بغض النظر عما إذا كانت صوتًا أو صورة أو نصًا، والتحـدي الأكـبر أمـام الصـحفي هنـا هـو امـتلاك مهـارات التعامـل مـع الأدوات والأجهـزة السـمعية والبصرية والمكتوبة، ثم القدرة على تكـوين رؤيـة تسـتطيع صـهر كـل هـذه المـواد في بوتقة واحدة تخدم الجمهور.

الصحافة الإلكترونية تقبل بفكرة تمكين الجمهور من بسـط نفـوذه عـلى المـادة المقدمة وعمليـة الاتصـال ككـل، ومـن خـلال الاختيـار بـين الصـوت والصـورة والـنص الموجود مع المحتوى الصحفي -سواء كانـت أخبـارًا أم تقـارير أم تحلـيلات- والمصـادر المتعددة فالقارئ ليس أمام قصة إخبارية واحدة فقط حول القضية، بل بين يديه كـل القصص التي نشرت عن الموضوع نفسه في السـابق، وروابـط لمواقـع أخـرى يمكنـه أن يجد بها معلومات إضافية، وبين يديه أيضًا خدمات متعددة يمكنه الاختيار من بينها.

بيئة عمل الصحافة الإلكترونية تقـدم للجمهـور سلسـلة مـن خـدمات القيمـة المضافة القائمة على فكرة السرعة أو الآنية، فالصـحيفة بإمكانهـا أن تلعـب دور حلقـة الاتصال اللحظية أو الآنية بين جمهورها عبر حلقات النقاش وغرف المحادثة ومنتديات الحوار وقوائم البريد وغيرها، وتستطيع مضـاعفة القـدرة عـلى التحقيـق مـن الوقـائع بشكل فوري عبر تعدد المصـادر والإحـالات الموجـودة عـلى الموقـع، وتسـتطيع القيـام بخدمة التحديث الفوري للمعلومات تبعًا لتطوير الأحداث[1].

ومعظم الصحف الإلكترونية طورت تقنياتها الخاصـة مسـتفيدة مـن إمكانـات الكمبيـوتر وشـبكة الإنترنـت التـي تجمـع بـين مميـزات الصـحيفة والراديـو والكتـاب والتليفزيون المحلي والفضائيات.

---

(1) الجورنالجي: المرجع السابق .

7- الحدود المفتوحة :

يواجه المحـررون عـادة مشـكلة محدوديـة المسـاحة المخصصـة للـنشر وهـذه المشكلة ليست موجودة في الصحافة الإلكترونيـة بسـبب خاصـية الحـدود المفتوحـة، فمساحات التخزين الهائلة الموجودة عـلى الحاسـبات الخادمـة التـي تـدير المواقـع لا تجعل هناك قيودًا تقريبًا تتعلق بالمساحة أو بحجم المقال أو عدد الأخبار، يضـاف إلى ذلك أن تكنولوجيات الإنترنت - خاصة تكنولوجيـا الـنص الفـائق والـروابط النشـطة - تسمح بتكوين نسيج متنوع وذي أطراف وتفريعات لا نهائية تسمح باستيعاب جميع ما يتجمع لدى الصحيفة من معلومات[1].

فإذا كان قارئ الصحيفة المطبوعة يتعامل مع نص صحفي مغلق ينتهي تـدفق المعلومات بداخله بمجرد وصول القارئ إلى الكلمة الأخيرة في الخبر أوالموضوع المنشور بالصحيفة - فإن قارئ الصحيفة الإلكترونية يتعامل مع نص مرتبط بمجموعـة متنوعـة من النصوص الأخرى المتصـلة بـه بشـكل أو بـآخر ، والتـي تتـيح تفاصـيل معلوماتيـة إضافية قد يستخدمها أو لا يسـتخدمها القـارئ، ولكـن لا بـد مـن أن تكـون موجـودة وقائمة[2].

8- صحافة الصفوة:

تمتاز الصفوة بأنها من أكثر الفئات استخدامًا وتعرضًا لوسائل الإعلام، وبقـدرتها على التواصل مع المصادر المتعددة للمعلومات، فدخول الإنترنت أسهم في زيادة الثورة المعلوماتية، ومنح الجمهور فرصة أكبر لمعرفة ما يجري، من مصادر متنوعة، وخصوصًا في زمن الصحافة الإلكترونية، واستخدام الوسائط المتعددة.

وثبـت أن ثقـة الجمهـور بالصـفوة تتعـزز كلـما تـوافر لـديهم معلومـات عـن الأحداث الجارية، وتطوراتها وتداعياتها، الأمر الذي يجعل هـذه الفئـة الأكـثر اعـتمادًا

(1) المرجع السابق .

(2) د. سعيد الغريب: المرجع السابق، ص 192.

على وسائل الإعلام، والأكثر احتياجًا للمعلومات، لأنهم كلما كانوا على دراية ومعرفة بمجريات الأحداث ويمتلكون القدرة الجيدة على التنبؤ بالأحداث المستقبلية زادت الثقة بهم وهذا لا يتوافر إلا عندما تتاح لهم فرص الاطلاع على إمكانات الوسائط الإعلامية المتنوعة.

فقد أظهرت دراسة ميدانية بعنوان "استخدامات الصفوة الفلسطينية للصحافة الإلكترونية لمتابعة الأحداث الجارية والإشباعات المتحققة منها" أن 77.7% من أفراد مجتمع الدراسة البالغ عددهم 150 من الصفوة السياسية والأكاديمية والإعلامية والثقافية الفلسطينية ممن يستخدمون الإنترنت، يستخدمون الصحافة الإلكترونية دائمًا، وأن نسبة 20.5% من أفراد العينة يستخدمون هذا النوع من الصحافة أحيانًا، فيما كانت نسبة غير المتابعين للصحافة الإلكترونية 1.8% فقط. وتبين من نتيجة الدراسة أن ما نسبة 61% من مستخدمي الصحافة الإلكترونية يفضلون هذا النوع من الصحافة عن الصحافة الورقية، لاعتبارات عدة تمثلت في اهتمامها بالتحديث المستمر والسبق الصحفي، وإعطاء المتلقي فرصة للتعليق والرد على المادة[1].

9- إحصاءات دقيقة عن الزوار:

تتسم تقنية الصحافة الإلكترونية بإمكان الحصول على إحصاءات دقيقة عن زوار مواقع الصحيفة الإلكترونية، وتوفر للصحيفة مؤشرات عن أعداد قرائها وبعض المعلومات عنهم كما تمكنهم من التواصل معهم بشكل مستمر.

وكذلك تمكن من معرفة المستخدم من أية دولة والوقت الذي استغرقه في كل صفحة وما الصحفات التي اطلع عليها، مما يساعد في معرفة اهتمام القراء وميولهم للمادة المكتوبة ومعرفة أكبر الأخبار نسبة في القراءة وهو ما يقوم به عدد كبير من المواقع بشكل يومي، أون لاين، وميدل إيست أون لاين.

(1) محمود خلوف: استخدامات الصفوة الفلسطينية للصحافة الإلكترونية، 2006، فلسطين.
http://www.elaph.com/elaphWeb/InternetNews/2007/5/233408.htm

10- الأرشيف الإلكتروني الفوري Web Based Archive:

تتيح الصحف الفورية ميزة استخدام الأرشيف الخاص بها، وهي بهذا تقدم مخزونًا وافرًا من المعلومات حول نقطة واحدة وفي ثوان معدودة، بل وبميزات أخرى تميزها عن فكرة الأرشيف التقليدي وكأنها تقدم للمستخدم حافظة في جيبه لمعلومة ترد على خاطره ينقب عنها بأيسر الطرق وأكثرها فاعلية.

وبهذا يعتبر الارتداد إلى الوراء هو أسرع طريقة للسير إلى الأمام في التعامل مع الخبر أو المادة موضع التعامل والتفاعل، هذا الأمر لا يخلو من بعض الملاحظات الجديرة بالتوقف أمامها وهي:

أ - الأرشيف الإلكتروني هو أرشيف عملاق الإمكانات، ولكنه في يد المستخدم كالقزم الأليف، بمعنى أنه متنوع ما بين مواد صوتية، ولقطات فيديو حية، وصور، ونصوص سابقة،كل هذا هو سهل الاستخدام تحت يد المستخدم على ما فيه من تنوع وثراء.

ب - يحتفظ الأرشيف الإلكتروني بمادة غزيرة جدًا تفوق أضعافًا مضاعفة الأرشيف التقليدي (مثال ذلك موقع BBC باللغة العربية).

ج - الأرشيف في الصحف الفورية يوفر ما يمكن تسميته بالطبقات الصحفية المتراصة للخبر الواحد تحت يد الباحث أو المستخدم، وهذا يعني أنها تتغلب على مشكلة المساحة المحدودة والضيقة ذات الأطر الحديدية في الصحف الورقية، فالأرشيف الإلكتروني هنا يوفر مساحات لا متناهية لنشر المعلومات والأخبار ويتحرر من بعض القيود في الصحف الورقية، وهذا ما شجع بعض الباحثين الأجانب على إطلاق مصطلح جديد في ظل هذه الثروة الصحفية هو الصحافة التفسيرية، التي تعني توفير أكبر قدر ممكن من مصادر المعلومات ومستوياتها لمن يريد.

د - بعض الصحف تقدم هذه الميزة ولكنها تقيدها بمدة زمنية محددة في حدود ستة أشهر مثلًا أو أكثر أو أقل مما يقلص هذه الميزة ولا يعطيها المدى الزمني المطلوب، كما أن بعض الصحف تقيد الأمر برسوم مادية حول التفاصيل المطلوبة، وأخرى

(كمؤسسة الأهرام المصرية) تشترط الدخول على مزود الخدمة الخاص بالمؤسسة، وثالثة تختفي لديها هذه الخدمة كما هو الحال في موقع صحيفة (الخليج الإماراتية).

هـ - تتفاوت هذه الميزة قوة وكفاءة فيما بين الصحف الورقية.

11- الترابط الفعال :

نعني بذلك قدرة المستخدم على ربط عناصر معلوماتية مختلفة المصادر بعضها مع بعض وهذه ميزة استخدام شبكة الويب، هذا الربط يتيح مزيدًا من السيطرة على المادة الصحفية ويوحي بالثراء، ولكن هذه المسألة تواجهها بعض العقبات التي تؤثر على المستخدم ومنها:

- بطء التحميل.

- الوصلات قد تكون غير فعالة Borken links.

- الربط نفسه قد يكون خاطئًا.

12- التكلفة المالية القليلة:

فإنشاء صحيفة تبث على الإنترنت لا يحتاج إلى تكلفة مالية كبيرة، كما تحتاجه الصحيفة الورقية من محررين ومصورين وإداريين وعمال وتوفير مبنى ومقر لها ومطابع ورق وأحبار.. بالإضافة إلى مستلزمات التوزيع والتسويق والإعلان.

13 - الإعلان مصدر للتمويل والانتشار:

لجأت الصحف الإلكترونية إلى الإعلان لتمويل مصروفاتها، بل وتحقيق الربح من خلال الإعلان، وقد أصبح الإعلان المتكرر على كل صفحة في الصحيفة الإلكترونية المسمي بإعلان اليافطة أو البنر Banner أو الإعلان المميز من نص وصورة، ويعد مصدرًا من مصادر الدخل، وكلما زاد انتشار الصحيفة الإلكترونية وارتفع عدد زوارها ارتفعت القيمة المالية للإعلان، وأصبح لصحف الإنترنت جزء كبير من كعكة الإعلان على مستوى العالم الذي كانت تستأثر به وسائل الإعلام الأخرى كالتليفزيون والإذاعات والصحف الورقية، فالصحيفة الإلكترونية ليست مجرد موقع

تتم زيارته فقط بل تصل - أيضًا - إلى عدد ضخم من إيميلات المشتركين بها، فهي تحقق طرفين إعلانيين، بحيث إن الإعلان يصل إلى جمهور عريض، بالإضافة إلى ذلك فإن أسعار الإعلان في الصحف الإلكترونية مقبول جدًا بالمقارنة مع الصحف المطبوعة، ويتم التعاقد على الإعلان بشكل يومي أو أسبوعي أو شهري.

تاريخيًا لعبت الإعلانات دورا استراتيجيًا ومحوريًا في ازدهار وتطور وانتشار الصحافة، ويرجع الفضل لانتشار الإعلان في ظهور صحافة "اللبيني" في الولايات المتحدة الأمريكية في الثلاثينيات من القرن التاسع عشر، وبانتشار الثورة الصناعية وانتشار الإنتاج الوفير والاستهلاك الوفير أصبح الإعلان اللغة المفضلة لترويج السلع وتسويقها والتأثير في السلوك الاستهلاكي للجمهور، ويذهب المختصون إلى أن الإعلان لعب دورا كبيرًا في تكريس حرية الصحافة في الدول الغربية والمتقدمة، أما في العالم العربي فنجد أن الإعلانات ومع أنها قدمت خدمة مالية معتبرة للصحافة العربية إلا أنها اخترقت في معظم الأحيان الخط الافتتاحي للجريدة، واستعملها في معظم الأحيان رجال المال والسياسة لتطويع المؤسسة الإعلامية وتكييفها لخدمة مصالحهم وأهدافهم حتى وإن كان ذلك على حساب الاستقلالية والموضوعية والالتزام والتقيد بمبادئ الصحافة الحرة والنزيهة. اختراق الإعلانات للصحافة العربية أثر سلبًا على أدائها للوظائف والمسئوليات التي تقع على عاتقها[1].

14- تطوير المهارات المهنية للصحفيين:

فرضت الصحافة الإلكترونية واقعًا مهنيًا جديدًا للصحفيين وإمكاناتهم وطريقة عملهم، فأصبح مطلوبًا من الصحفي أن يكون ملمًا بشروط الكتابة للصحيفة الإلكترونية كوسيلة تجمع بين نمط الصحافة التقليدية ونمط المرئي، وأن يضع في اعتباره عالمية وانتشار الوسيلة التي يكتب لها، ومن هنا لزم أن يتعامل الصحفي بمهارة مع

(1) د. محمد قيراط: المعوقات المهنية والتنظيمية للصحافة العربية، بحث منشور على موقع البوابة العربية للإعلام، ص 18.

مصادر المعلومات ووكالات الأنباء المتنوعة واكتساب مهارات جديدة في جمع المادة الصحفية والتعامل معها بالبحث والتحليل والتحقق من مصداقيتها ومقارنتها بمعلومات أخرى، وقد أفرزت هذه التطورات ظواهر متناقضة في عالم الصحافة، فبينما يقوم بعض الصحفيين الآن بجمع الأخبار وكتابتها وتحليلها وتحريرها وتنسيقها باستخدام الإنترنت، وهو ما ينعكس أثره على مضمون وشكل الصحيفة - فإن هناك صحفيين آخرين، إما لم يستخدموا هذه التقنيات الحديثة بالمرة وإما لا يزالون يستخدمونها لأداء مهام تقليدية، ويتبعون نفس الوسائل التقليدية في جمع المادة وحفظها وتحريرها واسترجاعها.. إلخ.

ومن ناحية أخرى، فقد أفرز الإنترنت ضغطًا من نوع آخر على الصحفيين الذين أصبح يتحتم عليهم معرفة كيفية البحث عن المعلومات والتعامل مع الكاميرا الرقمية وكاميرا الفيديو الرقمية وبرامج الكمبيوتر، وكيفية تحرير المواد النصية والسمعية والمرئية ضمن محتويات الموضوع الصحفي الذي يقومون به.

وبدت الساحة الصحفية، وكأن هناك فريقين: فريقًا يسمى Techno journalists وهم الذين يجمعون بين مهارات التعامل مع الإنترنت والوسائل التكنولوجية الحديثة، وأدوات التعامل مع المعلومات الجديدة وتكنيكات إدارة المعلومات، وفريق آخر يسمى الصحفيين التقليديين Tradition journalists وهم الذين ما زالوا يستخدمون الوسائل التقليدية في أداء العمل الصحفي في بيئة تقوم على التكنولوجيا والإنترنت[1].

(1) د. السيد نجيب: الصحافة والإنترنت، مرجع سابق، ص 26، 27.

الفصل الثـاني

صحافة الإنترنت العربية .. أطر قديمة وأخرى مستحدثة

- المبحث الأول : المطبوع والإلكتروني .. واقع وتحديات
- المبحث الثاني : حرية الرأي جوهر حرية الصحافة
- المبحث الثالث: المدونات صحافة المواطن
- البحث الرابع : التسويق السياسي والدعاية المضادة

توطئة :

الحديث عن صحافة الإنترنت العربية، الآن، هو بحث عن واقع لم يـزل يشـكل ملامحـه مـن خـلال حداثـه الطـرح، وعـدم اكـتمال المحتـوى، والتحديات التي تواجهها هذه الصحافة ذات الملامـح التطوريـة، لـذلك يحاول الباحث من خلال هذه المقدمة النظرية طرح تساؤلاته الأساسية تحـت عنـوان هـذا الفصـل "صـحافة الإنترنـت.. أطـر قديمـة وأخـرى مستحدثه" من خلال مباحثه.

ففي المبحث الأول دراسة لواقـع وتحـولات المطبـوع الإلكـتروني، وتسـاؤل عـن جـواز التسـمية هـل هـي إعـلام الكـتروني، أو وسـيط رقمـي لمطبوعـة؟ ولأن الشـكل والتاريخ للصحف بوصفها مطبوعات، واعتماد الصحافة الورقية حتـى الآن عـلى عمـل نسخ مصورة PDF من صفحاتها الورقية في موقعهـا الإلكـتروني عـلى شـبكة الإنترنـت، ولحداثة تجربة الكتابة عبر الوسيط الرقمي وغيرهـا مـن المسـتجدات الإعلاميـة، التـي أخرجت الصحافة من حيز الخدمة المدفوعة إلى حيز الخدمة المجانية وهـو مـا أطلـق عليه بعض الاقتصاديين أنه لا شيء اسمه الغذاء المجاني في هـذا العـالم، إلا أن تحقيقـه الجديد هو وجود معلومات مجانية كثيرة في كل مكان من الكـرة الأرضـية، تلـك التـي وفرها الإنترنت ومن خلالها تساوي كل الناس في امـتلاك المعلومـات فعـلًا، فالمعلومـة أصبحت مجانية لكن التجهيزات ليست مجانية، فهي تستلزم امتلاك الشـخص لأدوات الحصول عليها مثل جهاز الكمبيوتر واشتراكات الإنترنت.

فهل تقدم الصحافة الإلكترونية في واقعنا المصري خصوصًا والعربي عمومًا بـديلًا مجانيًا حقيقيًا للصحف التقليدية "الورقية" حتى وإن كانت هذه الصحف مجانية؟!

هذا التساؤل المشروع في حال قياسه عـلى معـدلات توزيـع الصـحف في العـالم العربي سـيعطينا صـورة صـادقة حـول غيـاب رفاهيـة امـتلاك الصـحف وقراءتهـا عـبر الوسيط التقليدي بـالقراءة المـؤطرة بـالورق والأحبـار والمطـابع، وفي النهايـة بـرقم مـا موضوع على خانة سعر النسخة، ربما لا يمتلكه من يريد المعرفة أو يمتلكـه مـن يزهـد فيها.

إلا أن الباحث من خلال متابعة ورصد المعلومات المتاحة حول النشر الإلكتروني وصـل إلى أن واقعـه الحـالي بحاجـة إلى تطـوير في مضـمون الرسـالة، وقـد تغلـب في الحقيقة على منافسه التقليدي الورقي في التوسع والانتشار، إلا أنه على الرغم من كـل ما قيل عن المنافسة والتوسع والإحلال وغيرها من المصطلحات التفاؤلية لتحولات هذا الواقع يظل عائق الوصول إلى أكبر شريحـة مـن المسـتخدمين بسـبب مـا ذكرنـاه عـن مجانية المعلومات لا مجانية الدعم الفني حائلًا دون تطور هذا النوع من الصحافة في عالمنا بما يلائم حاجة المستخدمين إليه مع إضافة مهمة هـي أن مصـطلح "مسـتخدم" هنا يعني قارئ المعلومة ومنتجها في آن!

ولأن المستخدم هو المنتج للإعـلام في حالـة المطبوعـة الإلكترونيـة والمتلقـي لـه معًا.. كان لزامًا على الباحث مناقشة حدود حرية الرأي والتعبير في هذا الفضاء الواسع الذي من المفترض ألا يخضع للرقابة أو المصادرة وبدأ الباحث في المبحـث الثـاني قـراءة مفهوم الحرية بشكل عـام ليصـل إلى مفـردات القـدرة عـلى الاختيـار وامـتلاك الإرادة الكاملة من مرتكزات الحرية الفردية ومنها حرية الرأي والتعبير، اللذين يمثلان دعامـة الخطاب الإعلامي الإلكتروني الـذي يشـكل، في الـتجلي الأخـير، خيـار المـواطن الحـر في صناعة وتلقي صحافته وإعلامه.

وعبرنا من مقاربة هذه الحرية بين الشرق والغرب محاورها، وأطرها.. لنصل إلى صحافة المواطن "المدونات" بوصفها البوتقة التي تنصهر فيها هذه المفردات لتصنع خطاب الحرية والاستقلال الإعلامي إلا أن الانحرافات التي يمارسها البعض - وهي ضرورية أحيانًا - تملأ فضاءات المعرفة التي تمت إزاحتها خارج حدود الواقع إلى مساحة التداخل بين التسويق السياسي للأفكار والتيارات والبرامج الانتخابية من خلال تساؤل نصه: من يضمن براءة المحتوى؟ وهل ثمة حدود لهذا التسويق والتسويق المضاد له، للكشف عن الاستخدامات التي يمكن وصفها بالسلبية لهذا الواقع الجديد وتحولاته.. من خلال إطار عام لا يتضاد مع الحرية.. وهو اتضاح أهمية المسئولية الاجتماعية للإعلام.. بوصفها نتاج اجتماعي وثقافي قابل للتحول والتغير؟[1].

وكانت هذه التساؤلات ومحاولات الإجابة هي الإطار النظري للفصل بمباحثه الثلاثة كما ذكرنا.. لتضع ملامحه ونتائجه في سياق دراستنا!

(1) د. محمد حسام الدين: المسئولية الاجتماعية للصحافة، الدار المصرية اللبنانية،القاهرة، 2003، ص 15.

المبحث الأول

المطبوع والإلكتروني .. واقع وتحولات

ما زال حتى الآن الباحثون المهتمـون بمسـتقبل الصـحافة عـاكفين عـلى اكتشاف وتحليل المزايا والسمات وأوجـه التلاقـي والاخـتلاف والتكامـل فيما بين الصـحافة الإلكترونيـة والصـحافة المطبوعـة والمنافسـة بيـنهما، وهل تصمد المطبوعة أمام الإلكترونيـة؟ أو أن هنـاك تحـديات جديـدة فرضت على كلتا الوسيلتين الإعلاميتين؟!

إنها قضية جدلية متعددة الجوانب، شغلت – ومـا زالـت تشـغل - المؤسسـات المهنيـة الصـحفية ووسـائل الإعـلام الأخـرى، والمسـتثمرين في حقـل الإعـلام، وانتقـل الاهتمام بالموضوع إلى الدراسات والبحوث الأكاديمية، وبالتـالي أصـبح وضـع الصـحافة المطبوعة موضع قلق على المستوى العالمي.

ويعـد عـام 1988علامـة ملحوظـة للصـحافة الإلكترونيـة في الولايـات المتحـدة الأمريكية، لأنه سجل زيادة ملحوظة في الإنتاج الصحفي الذي يكتب خصيصًا للمواقـع الإلكترونية للصحف والمجلات، ولعل الزيادة تعـد إشـارة إلى أن الطبعـات الإلكترونيـة للصحف الورقية لم تعد مجرد وسيلة جديدة لتوزيع الأخبار التي تطبـع في الصـحيفة، بل أصبح لها تأثير جماهيري فعال كالصحيفة الورقية.

وفي مجـال آخـر للتكنولوجيـا السـابقة للجرائـد المطبوعـة، فـإن معظـم الجرائـد الإلكترونية لم تكن تقوم بتحديث صفحاتها أكثر من مرة خلال الأربع والعشريـن سـاعة، وعلى الرغم من ذلك فإن بعض الجرائد بما فيها "دالاس مورننج نيوز Dallas Morning News ، و"سـان جوزيـه مركيـوري نيـوز San Goze Nercury News قـد بـدأت

نشر القصص التي تقع في الحال على الويب مع أنها لم تظهر أولًا على صفحات الجريدة المطبوعة لكن من الواضح أن معظم الجرائد لم تتبن تلك السياسة[1].

إن فيليب مايرMeyer في كتابه "نهاية الصحيفة" يتنبأ أن عام 2043م سيشهد آخر صحيفة ورقية في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما يقذف بها أحد القراء جانبًا بعد أن تكون قد أنهكته قراءة هذه الصحيفة.

فيليب ماير Meyer في تحليله وتنبؤه بسقوط الصحيفة ونهايتها الورقية، استند على أرقام التوزيع للصحف، حيث ذكر أن العقود الثلاثة الماضية شهدت تراجعا في التوزيع وبشكل منتظم في نسب التراجع، ويرى المهنيون أن الإنترنت هو السبب وراء هذا التراجع، لكن الواقع يشير إلى أن الإنترنت هو أحد هذه الأسباب، وليس السبب الوحيد، وهكذا أشار إلى أنه في حالة بقاء نسبة الانخفاض على ما هي عليه، فمن المتوقع أن تسقط الصحيفة في عام 2043م.

وعلى الرغم من هذا التوقع التشاؤمي، فإن ماير يرى أن هناك فرصة مواتية أمام الصحف لإنقاذ ذاتها، إذا اعتمدت النموذج الاقتصادي الذي يقترحه في كتابه، والذي يعتمد على وظيفة المسئولية الاجتماعية للصحافة التي يجب أن تكون هي المنتج الأساس للصحافة وليس الأخبار أو المعلومات أي أن نموذج التأثير أو النفوذ هو الذي يجب أن تسوق له الصحف، وليس النموذج التجاري، حيث كشف ماير عن علاقة إيجابية بين التميز الصحفي والنجاح التجاري، وهذا ما قاده إلى بناء نموذجه الذي يحاول أن ينقذ به واقع الصحافة في الولايات المتحدة[2].

وفي دراسة مسحية شاملة على عدد كبير من الصحفيين في دول العالم قام بها منتدى المحررين العالمي World Editors Forum بالتعاون مع معهد زغبي لاستطلاعات الرأي العام، عبرت الأغلبية الكبيرة من المحررين (85%) عن تفاؤلهم الكبير أو تفاؤلهم

---

(1) د. شريف اللبان: الصحافة الإلكترونية، مرجع سابق، ص 42.

(2) Meyer Philp The Vanishing Newspaper saving journalism in the Information ago Uni versity of Missouri Press 2004

المتوسـط بمسـتقبل الصـحافة في العـالم، لكـن نسـبة محـدودة مـنهم (35%) رأت أن الصحافة الورقية ستظل هي المصدر الأساس للأخبار على الأقل خلال السـنوات الـعشر المقبلة[1].

هل تعوض النسخة الإلكترونية للصحف انخفاض عدد قـراء النسـخة الورقيـة؟ ذكرت هيئة التحقق من الانتشار الصـحفي (ABC) في شـهر نـوفمبر 2000 أن توزيـع الصحف اليومية انخفض بمقدار 41% عن العام المـاضي، كـما انخفـض توزيـع صـحف يوم الأحد بمقدار 71%.. التقرير الذي نشرته الهيئة بهذا الخصـوص أشـار أيضًـا إلى أن قراءة الصحف اليومية انخفضت من 2،65% في ربيع عام 2000 إلى 55.1% في خريف العام نفسه.

وفي تعليق له عـلى هـذا التقريـر ذكـر John Sturm رئـيس منظمـة الصـحف الأمريكية NAA Newspapaper Association of America أن هـذا الانخفـاض في قراءة الصحف اليومية تم تعويضه بشكل جزئي عن طريـق إقبـال القـراء عـلى مواقـع الصحف على الإنترنـت حيـث نجحـت الصـحف بشـكل كبـير في تطـوير تلـك المواقـع وتزويدها بأخبار محددة تهم القارئ المحلي، وهو يرى أن استثمار الصـحف في مجـال الإنترنت سوف يثمر في المستقبل بشـكل مؤكـد. التقريـر المبنـي عـلى دراسـة لسـلوك 1000 مستخدم للإنترنت في 17 منطقة مختلفة في الولايات المتحـدة الأمريكيـة خـلال الفترة من يناير وحتي يونيو 2000 كان يهدف إلى التعرف عـلى مـدي إلمـامهم بمواقـع أدلة المدن search digita cityguide مقارنة بإلمامهم بمواقـع صـحفهم المحليـة عـلى الإنترنت[2].

وقد خلص التقرير إلى أن 66% من أولئك المستخدمين كانوا عـلى علـم بمواقـع الصحف المحلية عـلى الإنترنـت وأن 48% مـنهم سـبق لـه زيـارة تلـك المواقـع (22% قاموا بزيارتها خلال ثلاثين يومًا مضـت). وفي المقابـل وجـد أن 61% مـن المسـتخدمين

(1) Cole Peter Fortune favurs the brave and the compact revolutionaries The Independent May 12 2007

(2) جريدة " الشرق الأوسط ": لندن، العدد 8020 ، 2000/11/12، ص 14.

سبق لهم زيارة مواقع أدلة المدن المحلية في حين زارها خلال الشـهر المـاضي أقـل مـن 5% ، إضافة إلى أن 66% من أولئك المستخدمين لم يسبق لهم أن سمعوا بوجـود تلـك المواقع.

ويرى ريتش جوردون Rich Gordon رئـيس برنـامج الإعـلام الجديـد في كليـة الصـحافة بجامعـة نـورث ويسـترن الأمريكيـة بـأن عـنصري الثقـة (Trust) والعلامـة التجارية (brand) يعتبران غاية في الأهمية. أن مجرد نقل المحتوى التحريري من عـلى الصحيفة الورقية ووضعه على موقعهـا عـلى الإنترنـت لـن يسـاعد عـلى جـذب القـراء للعودة إلى الموقع بشكل يسهم في زيادة حركة الموقـع وبالتـالي إمكـان تحقيـق دخـل منه، وأن ذلك يعتبر تحديًا رئيسًا أمام الصحف نظرًا لأن صناعة الصـحافة بشـكل عـام قامت على قاعدة تعتمد على نشر الكثير من المحتوى التحريري الذي يحتاجـه القـراء دون إعطاء اعتبار لكون أولئك القـراء يريـدون معرفـة ذلـك المحتـوى أم لا .. إن مـن الضروري إعادة تقييم المحتوى التحريري بغرض التعرف على ما ينبغـي ومـا لا ينبغـي نشره.

يرى جوردان الـذي كـان في السـابق مـديرًا لقسـم الإعـلام الجديـد في صـحيفة Miami Herald يرى أن الهدف ليس جعل كل مقال منشور يقـوم بتغطيـة تكلفتـه، وإن كنا قد وصلنا الآن إلى الدرجة التي لم يتم فيها تطوير موقع تحريري جديد داخل موقع الصحيفة إلا بعد التأكد من أنه قادر على تحقيق الدخل الذي يدعم وجوده، إن التحدي الآن هو: كيف يمكن تطوير نماذج للدخل قادرة على دعم المحتوى!!

في دراسة قامت بها مؤسسة Belden Associates[1] اتضح أن قيـام المسـتخدم بزيارة موقع الصحيفة على الإنترنت يزيد من احتمالات اشـتراكه في الصـحيفة الورقيـة الخاصة بذلك الموقع أو شرائه لها من نقاط البيع.

(1) مؤسسة بحثية عالمية تعمل في مجال البحث والتسويق.

وفقًا للدراسة فإن معظم زوار مواقع الصحف على الإنترنت لم يغيروا عاداتهم الخاصة بالاشتراك في الصحيفة الورقية، غير أن 5.6% منهم قاموا بالاشتراك في الصحيفة الورقية بعد زيارتهم للموقع، في حين ألغى 3.1% منهم اشتراكهم في الصحيفة الورقية.

الشيء نفسه بالنسبة إلى مبيعات الصحف من خلال نقاط البيع، حيث ذكرت الدراسة أن معظم زوار مواقع الصحف الذين شملتهم الدراسة لم يغيروا عاداتهم الخاصة بشراء الصحف الورقية، غير أن 14% منهم ذكروا أنهم أصبحوا يقومون بشراء أعداد من الصحيفة الورقية، في حين ذكر 10% منهم أنهم اشتروا أعدادًا أقل.

إس بيبرت S.Papert رئيس مجلس إدارة شركة بيلدن Belden التي أجرت الدراسة ذكر أن نتائجها أظهرت أن مواقع الصحف على الإنترنت تزيد انتشارها وقدرتها على الوصول إلى شرائح جديدة من القراء، وبشكل خاص تلك الشريحة التي هناك خطر من إحجامها عن قراءة الصحف الورقية، خاصة أولئك الذين هم دون الثلاثين من العمر والمراهقين والقراء غير المنتظمين، ويضيف بيبرت Papert قائلًا: على الرغم من أن أكثر من 80% من الصحف اليومية لديها مواقع على الإنترنت، فإنه ينبغي لأولئك الباقين إدراك أنه من الضروري جدًا لهم إنشاء مواقع على الشبكة دون تردد أو تأخير.

أفضل مثال لما يمكن لموقع الصحيفة عمله للترويج للصحيفة الورقية هو تجربة صحيفة نيو يورك تايمز Times New York التي تمكن موقعها على الإنترنت من تسجيل مئات الآلاف من المشتركين الجدد للصحيفة الورقية منذ إنشائه عام 1996، وفي عام 2000 وحده تمكن الموقع من إضافة 55000 مشترك جديد في الصحيفة الورقية[1].

والحقيقة التي لا يمكن تجاهلها هي أن الصحافة الإلكترونية في أمريكا تشهد تطورًا وإقبالًا شديدين يجعلانها تتفوق - إلى حد كبير - على الصحافة الورقية، مع

(1) Http:// www.ekateb. net/bookcont/ch9 - html

محاولات الأخيرة تطوير نفسها واهتمامها بالوجود الإلكتروني عبر مواقع خاصة بها على الإنترنت.

تقرير أعده مشروع الامتياز في الصحافة التابع لمركز بيو للأبحاث في الولايات المتحدة الأمريكية، ويظهر النمو الكبير للصحافة الإلكترونية في أمريكا ويعرض كذلك لأبرز الظواهر الصحفية خلال عام 2007.

فجمهور الصحافة الإلكترونية يزيد يومًا بعد يوم، لكن التحدي الأكبر الذي يواجه المواقع الإخبارية الكبرى هو التحدي المالي فعائدات الإعلانات غير مربحة مثل عائدات الإعلان على الصحيفة الورقية، وقد شهد عام 2007 تحالفات بين شبكات تليفزيونية ومواقع إلكترونية تنشر بموجبها هذه المواقع واسعة الانتشار أخبار القنوات التليفزيونية لضمان أوسع انتشار ممكن ومن هذه التحالفات كان شراء قناة "إم إس إن بي سي" لموقع "نيوزفاين"، وتحالف قناة "إيه بي سي" مع موقع فيس بوك، مثلما تحالفت جوجل مع يوتيوب من قبل واشترت مؤسسة "نيوز كوربوريشن" موقع ماي سبيس.

لكن السمة البارزة التي تميز ظاهرة صحافة الإنترنت هي الابتكار فلم تعد المواقع الإعلامية الإلكترونية تفرض على قارئها أطرًا معينة تنحصر في مصادرها ومعلوماتها هي فقط، بل أصبحت تمتد وتتشعب لتصل به إلى مصادر إعلامية أخرى ذات توجهات ورؤى مختلفة.

أما الظاهرة الأبرز فهي تنامي البلوجز - أي المدونات - وزيادة عدد من يطلق عليهم "المواطن الصحفي" الذين يزيد عددهم عن 1500 يقدمون القصص الإخبارية والبلوجز والفيديوهات المرتبطة بالأحداث التي يصورونها ويكتبون عنها.

على عكس ما يردده البعض أكد التقرير أن الصحف الورقية لا تزال بعيدة عن الموت وإن كان حديث ولغة النعي بدآ يتسربان إليها، لتراجع صناعة الصحافة لبعض الوقت وتدهورها بصورة كبيرة خلال عام 2007 في ظل غياب أية مؤشرات تبشر بتحسن الحالة عام 2008 وتشير الأرقام حسبما أوردها التقرير إلى بيع 50

مليون نسخة من الصحف في المتوسط يوميًا وأن 117 مليون أمريكي يتابعون صحيفة واحدة.

والظواهر الأساسية التي باتت تميز صناعة الصحافة هي انخفاض التوزيع بنسبة 2.5% سنويًا للصحف اليومية، و3,3% في الأعداد الأسبوعية مقابل ازدهار المواقع الإلكترونية للصحف، لكن ذلك لا يحافظ على مستوى الإعلانات المطلوب، ولم تجد الصحف الورقية مفرًا سوى تحديث مواقعها الإلكترونية لمواكبة الأحداث طوال الأربع وعشرين ساعة بالأخبار والمواد الإعلامية والرسومات، ويرجع الفضل الحقيقي لهذا الإقبال الكبير الذي تشهده هذه المواقع في إنقاذ الصحافة الأمريكية من الموت خاصة في ظل انخفاض الاشتراكات.

وعلى الرغم من مبادرات خفض التكاليف التي أعلنتها بعض الصحف لترشيد إنفاقها بنسبة 10% في العام بما يشمل تسريح بعض العمالة، فإن هناك ثلاث صحف لا يزال معدل إنفاقها في تزايد، ولا تزال مسألة الإعلانات على المواقع الإلكترونية للصحف محل شك حيث تحوز الإعلانات المطبوعة على درجة قبول عالية من القراء خاصة في الأعداد الأسبوعية وأيام العطلات وترجم هذا التدهور الشامل اقتصاديًا إلى تدن في قيمة أسهم المؤسسات الصحفية للعام الثالث على التوالي[1].

ولا شك في أن الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية تعد من أفضل الصحافة المتقدمة في العالم من الجوانب الفنية والتحريرية لما تمثله السوق الإعلامية من دعم إعلاني، وما يمثله الحدث الدولي من تأثير بحكم ارتباطات واشنطن بكثير من الأحداث الدولية، وما ينعكس على اهتمامات هذه الصحف وتوجد حاليًا في الولايات المتحدة 1453 صحيفة يومية، بمجموع يصل إلى حوإلى واحد وخمسين مليون شخص يشتري إحدي الصحف اليومية في الولايات المتحدة ويوجد أكثر من مائة وأربعة وعشرين مليون شخص يقرأون إحدي الصحف اليومية، أي أن الصحيفة الواحدة يقرأها أكثر من شخص واحد، وقد أوضح تقرير سنوي عن حالة الصحافة

(1) http:/arabic.irib.ir/Pages/culture/detailnews.asp?idn = 29050

الأمريكية لعام 2006م أن جميع المؤشرات عن نمو الصحافة هي مؤشرات سلبية وذلك للأسباب التالية:

1- انخفضت أرقام التوزيع للصحف اليومية بنسبة حوالي 3% مقارنة بالعام الذي سبقه.

2- انخفاض في الدخل الإعلاني للصحف، دون بروز أية إيجابيات تشير إلى إمكان التحرك إلى تنمية مثل هذا الدخل الأساس للصحف.

3- انخفاض في أسعار أسهم الشركات الإعلامية في سوق المال الأمريكية حيث وصل الانخفاض إلى حوالي 14% عام 2006م بينما كان الانخفاض 20% في العام الذي سبقه 2005م.

4- انعكست الحالة الاقتصادية للصحافة على التحرير، حيث اتجهت بعض كبرى الصحف الأمريكية إلى ترشيد نشاطاتها التحريرية بإغلاق مكاتب لهذه الصحف في بعض دول العالم، وبدأ التركيز على الأعمال والأنشطة المحلية[1].

أظهرت بيانات إحصائية أمريكية تراجع قراء الصحف في الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة 5،2% في ستة الأشهر الأخيرة المنتهية في مارس 2006، وهو ما يعكس صراع هذه الصناعة لاستعادة زبائنها وسط منافسة حادة على الشبكة العنكبوتية ووسائل إعلام أخرى.

وقالت نقابة الصحف الأمريكية التي تقوم بتحليل هذه البيانات: إن مبيعات صحف الأحد تراجعت 3.1% وفقًا لـ 610 صحف فيما استندت نسبة التراجع البالغة 2.5 % كمتوسط في الصحف اليومية المبيعة إلى بيانات 770 صحيفة، وبالإجمال تساوت نسبة التراجع بين الصحف المبيعة أيام الأحد مع تلك المبيعة في باقي أيام الأسبوع.

---

(1) د. علي بن شويل القرني: اليابان تميز في الصحافة والإعلام "مقال"، جريدة "الجزيرة" السعودية، 17 رمضان - 1428، ع 12784، ينظر على الرابط التالي:
http://www.al-jazirah.com.sa/2007jaz/sep/29/ar7.htm

ومنذ سنوات بدأت مبيعات الصحف تشهد تراجعًا مع لجوء العديد من القراء خاصة الشباب إلى وسائل إعلام أخرى منها محطات الكابل التليفزيوني والإنترنت لمتابعة الأخبار ومعلومات أخرى، كذلك فإن تشديد القوانين على التسويق عبر الهاتف أجبر عدة صحف على اللجوء إلى وسائل أخرى لجذب قراء جدد، إلا أنه على الرغم من تراجع نسبة مبيعات الصحف فإن عدد قرائها عبر الإنترنت يشهد تزايدًا، وكشفت نقابة الصحف الأمريكية أن مواقع الصحف الإلكترونية زاد متوسط قرائها بنسبة 8 % في الربع الأول من هذا العام.

وبشكل عام أظهرت مبيعات الصحف تراجعًا، بينما قال مصدر في نقابة الصحف الأمريكية: إن صحيفة واحدة من بين أربع صحف أظهرت ارتفاعا في مبيعاتها أيام الأسبوع، فيما زادت صحيفة واحدة من بين خمس مبيعاتها أيام الأحد، في الفترة التي أجريت فيها الدراسة. ومن أبرز الصحف التي استمرت متماسكة صحيفة "يو إس توداي" حيث زادت مبيعاتها 0.9% حيث باعت 2272815 نسخة وبذلك ظلت محافظة على مكانتها بين أبرز الصحف الأمريكية مبيعًا.

وتأتي بعدها صحيفة "وول ستريت جورنال" مع مبيع 2049786 بتراجع نسبته واحد في المائة لتأتي صحيفة "ذي نيويورك تايمز" في المركز الثالث مع ارتفاع مبيعاتها بنسبة 0.5% ومبيع 1142462 نسخة.

وكشفت صحف عدة أخرى تراجعًا في مبيعاتها أبرزها صحيفة "سان فرانسيسكو كرونيكل" حيث تراجعت مبيعاتها أيام الأسبوع 15.6% إلى 398246 نسخة.

ومن الصحف البارزة الأخرى التي تراجعت مبيعاتها صحيفة "لوس أنجلوس تايمز" بتراجع قدره 5.4% عند 851832 نسخة و"ذي واشنطن بوست" بتراجع قدره 3.7% عند 724242 نسخة و"نيويورك دايلي نيوز" بتراجع قدره 3.7% عند 708477 نسخة كذلك تراجعت صحيفة "نيويورك بوست" بنسبة 0.7% عند 673376 نسخة.

ومن بـين الصـحف الكـبرى الأخـرى تراجعـت مبيعـات "ذي بوسـطن جلـوب" بنسـبة 8.5 % عنـد 397288 نسـخة كـذلك انخفضـت مبيعـات "ذي أتلانتـا جورنـال كونستيتيوشن" بنسبة 6.7 % إلى 673376 نسخة وإلى جانب صحيفة "يو إس توداي " التي حققت زيادة متواضعة في مبيعاتها، صحيفة "شـيكاغو تريبيـون" بارتفـاع قـدره 9،0% إلى 970975 نسخة[1].

إن مؤسسة عريقة مثل نيويـورك تـايمز جعلـت موقعهـا عـلى شـبكة الإنترنـت مجانًا على أمل اجتذاب زوار جدد، وبالفعل ارتفع عدد الزوار وهذا الارتفاع من شـأنه أن يدعم الإعلانـات عـلى الموقـع، وأغلقـت المؤسسـة موقعهـا القـديم واسـمه "تـايمز سيلكيت" بعد عامين من إطلاقه حيث كانت مقالات أعمـدة مشـاهير أمثـال مـورين دود وتوماسر فريدمان تقرأ مقابل مبالغ مدفوعة.

وكان هذا الإجراء الذي اتخذته "نيويورك تايمز" بمثابة اعـتراف بـأن المحتـوى لا يجلب أموالًا مثل إتاحـة الموقـع ومقـالات الكتـاب مجانًـا لأن هـذا يـدعم الإعلانـات، وأكدت ذلك فيفيان شيلر المدير العام للمؤسسة وقالت: "إننـا نعتقـد أنـه مـن خـلال فتح كل محتويـات ونشر مـا سـيكون وملايـين مـن الوثـائق الجديـدة مقترنـة بـالنمو الأسطوري فإن ذلك سيدر إيرادات كبيرة تفوق بكثير الإيـراد الـذي يـتم تحصـيله مـن الاشتراكات لزيادة الـدخل عـن طريـق شـبكة الإنترنـت إنهـا مسـألة حيويـة لصـحيفة نيوريوك والبحث عن سبل أخرى تعاني انخفاض مبيعات الإعلانات.

لقد أوقفنا الموقع الذي لا يتاح إلا لمن يدفع بعـد انتقـال مزيـد مـن القـراء إلى صحف إلكترونية مجانية[2].

وقد أظهـرت دراسـة نشرهـا مركـز "بيـو" للدراسـات أن 43% مـن الأمـريكيين يتحولـون يوميـا إلى شـبكة الإنترنـت لقـراءة الأخبـار، في حـين يقـرأ 17% صـحيفة

(1) http://arabmag. blogspot. com/2006/06/blog - post- 19/ html

(2)نقلا عن رويترز:

Http:/66.102.9.104/search? q = cache: 18NBKjgb9Uj:www.annabaa.org/nbanews

وطنية، وأن زيادة الإقبال على الصحافة الإلكترونية أثر سلبًا في الصحافة المكتوبة، خاصة في بعض الجوانب، كأسلوب التحرير وطريقة التعامل مع الخبر والصور كذلك في مسألة التوزيع التي تمثل أحد الشرايين الأساسية لاستمرار الصحيفة ونجاحها.

ورد في دراسة لمكتب تشالنجر وجراي وكريستماس ومقره في نيويورك أن الصحافة ألغت 17809 وظائف في العام 2006 ، وكانت قد ألغت 9453وظيفة في عام 2005، وهذا يعني زيادة نسبة الوظائف الملغاة في 2006 بمقدار 88% عن 2005.

وأوضح المكتب أن عملية إلغاء الوظائف سوف تتواصل.. مشيرًا إلى أن الصحافة أعلنت عن إلغاء ألفي وظيفة في النصف الأول من عام 2007.

وأوضح جون تشالنجر الذي يدير مكتب الدراسات هذا أن "وسائل الإعلام المكتوبة ستواصل تقليص وظائفها، وكذلك ستعمد إلى تغيير استراتيجياتها والتركيز على الصحافة الإلكترونية، وأن الوضع سيكون صعبًا حتى تجد المجموعات الصحفية الوسيلة التي تتيح لها تأمين الأموال التي تخسرها في صحفها من خلال خدماتها على شبكة الإنترنت، وأنه ليس أمام المجموعات الصحفية خيار آخر سوى حضورها القوي على شبكة الإنترنت وإلا فهي ستتلاشى نظرا لارتفاع عدد المواقع على شبكة الإنترنت وزيادة المنافسة. في عام 2006 أطلق روبرت مردوخ رئيس مجموعة "نيوزكورب" الاعلامية صفارة الإنذار حول مستقبل الصحافة الورقية مرتين خلال العام نفسه، وأخذ الخبراء والباحثون تحذيره محمل الجد، ونوقش ما قاله في مقالات وتحليلات عميقة وندوات ومؤتمرات الصحافة العالمية، فيرى "مردوخ" أن التحدي الأكبر أمام الناشرين هو الاستفادة من ثورة الإنترنت التي وصفها بأنها على الرغم من كونها جنينا.. فإنها تدمر وتعيد بناء كل شيء في طريقها.. وأن الصحف الورقية ستصبح واحدة فقط من عدة خيارات أمام الباحث عن الأخبار مستقبلًا.. وهذا ما يتطابق مع ما يقوله المدافعون عن قطاع الصحف الذين يقولون دائمًا إنه في تاريخ

الإعلام لم يحدث أن ألغت وسيلة جديدة أخرى قديمة والدليل أن التليفزيون والإذاعة والصحف لا تزال جميعًا موجودة [1].

يقول فيليب ميلر: "إنه بالنظر إلى التدني الحاصل لمستوى القراءة ولو استمر الحال على ما هو عليه فإن آخر قارئ سوف يعيد استخدام آخر جريدة في العالم عام 2040.. أبريل 2040 تحديدًا".

يقول عملاق الصحافة العالمية روبرت مردوخ: إن أيام احتكار الصحف للأخبار ولت وإن انخفاض عدد القراء المتزايد كان يتخفى في ظل ازدياد عدد السكان وإن آخر ما يريده الشباب هو أن تقدم له الأخبار وكأنها "قداس"، كما أنه لا يريد شخصا يعتقد أنه إله من أعلى يملي عليه ما يراه هو مهمًا، الواقع أن الشباب يريد التحكم في الإعلام، بدلًا من أن يتحكم الإعلام فيه لكن الصورة ليست قاتمة تمامًا فروبرت مردوخ يقول إنه واثق من مستقبل الصحافة وإن كان القراء الشباب لا يقرأون بالكم الذي كان يقرأه ذووهم، فإن ذلك لا يعني أنهم لا يريدون الأخبار، إنهم يريدون الكثير من الأخبار لكن أسرع وبطريقة وشكل آخرين.. ويؤكد مردوخ أن التحدي هو نقل الأخبار في الشكل الذي يريده المستهلكون، وأنه على أصحاب الصحف التخلي عن الأحكام المسبقة والبدء بالتفكير مثل أحداث زبائنهم، إن المطلوب هو تحول كامل في كيفية تفكيرنا بمنتجنا.. للأسف كثيرًا ما نجد أن الكثير من المحررين والمراسلين لا يتواصلون مع قرائهم، والسؤال الذي كثيرًا ما نطرحه هو: "هل لدينا القصة؟ " بدلًا من أن نسأل "هل يريد أي أحد هذه القصة؟" .. وأوضح مردوخ أن هدف أصحاب الجرائد مستقبلًا يجب أن يكون جعل مواقعها الإلكترونية الصفحة الرئيسة لكل المستخدمين[2].

وفي هذا السياق نشرت صحيفة كريستيان ساينس مونيتور الأمريكية تقريرًا كتبه مارك فرانك عميد كلية الطب في مدارس وليم بين بولاية فلوريدا ومعلم اللغة

(1) فيصل عباس: هل لنا مكان في عالم مردوخ؟، جريدة الشرق الأوسط، لندن 2006/4/9، "ملحق إعلام".

(2) جريدة الـ "إنديبندنت " البريطانية ، نشرت النص كاملًا ويمكن قراءته على
http://news.independent.co.uk/media/story.jsp?story = 630477

الإنجليزية في العديد من المدارس.. بدأ المقال بالقول: إنه في أواخر أربعينيات القرن الماضي كتب الشاعر الإنجليزي المولود في إمارة ويلز ديلان توماس قصيدة عندما كان والده يحتضر يقول فيها: "لا تكن مهذبًا في تلك الليلة الرائعة" .. ثم قال في نفس القصيدة التي كتبها والموت يقترب من والده: "الثورة.. الثورة ضد موت الضياء". ربما تكون هذه الكلمات معبرة جدًا عندما يتعلق الأمر بواقع الصحف اليوم وبخاصة الصحف الأمريكية.

فقد تراجع معدل توزيع الصحف الأمريكية بنسبة 2.6% خلال الأشهر الستة الأولى من عام 2006 فقط ، وهو أعلى معدل تراجع نصف سنوي في صناعة الصحافة في الولايات المتحدة منذ عام 1991م.

ووفقًا لبيانات مكتب مراجعة توزيع الصحف في الولايات المتحدة الصادرة في السابع من نوفمبر الماضي فإن 18من أكبر عشرين صحيفة أمريكية قد تراجع توزيعها وأغلبها تراجع بشدة وقد فقد العديد من الصحفيين في الصحف المطبوعة وظائفهم في حين اضطر آخرون إلى التقاعد المبكر أو اضطروا إلى القيام بمهام إضافية حتى يضمنوا استمرارهم وكان الشعار الذي ترفعه إدارة الصحف أنه إذا كنت تستطيع إعداد ثلاث قصص إخبارية في الأسبوع فلماذا لا تعد أربعة؟! وربما العزاء الوحيد هو أن هؤلاء الصحفيين الذين يعملون في الصحف اليومية سوف يتابعون "سفينتهم وهي تغرق بصورة تدريجية" وليس بصورة مفاجئة، فإذا أصبح انهيار الصحافة المطبوعة حتميًا فلن يتم الأمر بهدوء فهناك أمل كبير في استمرارها[1].

فيكتور شيبلي ناشر ورئيس تحرير صحيفة "ديبلومات " في واشنطن أبدى رأيه في مسألة استمرار تراجع نسب التوزيع حسب الإحصاءات التي تجري كل ستة أشهر فقال: إن التراجع في نسبة التوزيع لا يشمل كل الصحف، بل الصحف القومية الكبرى مثل نيويورك تايمز وواشنطن بوست ولوس أنجلوس تايمز.. متفقا في ذلك مع

(1) أشرف البربري: متى يعلنون وفاة الصحافة؟، "تقرير"، مجلة "الجزيرة" السعودية
http://www.al-jazirah.com/magazine/07032006/tagrair8.htm

ما ذكره د. باورز في هذا الشأن. وأوضح شيبلي أن جريدته لا تعاني أي انخفاض في التوزيع لأنها بكل بساطة توزع مجانًا ونسبة التوزيع ثابتة، حيث إن الدخل يعتمد بصورة أساسية على الإعلانات لتمويل الصحافة، وإن الصحف الكبرى بدأت تقلد هذه السياسة بإصدار طبعات مجانية توزع في محطات المترو والأماكن العامة وتحصد من الإعلانات دخلا لا بأس به، لا تخشوا على الصحافة الورقية فهي لن تموت بسبب الإنترنت، لكنها بحاجة إلى التكيف مع إمكانات الإنترنت[1].

أما الصحافة اليومية الفرنسية ، فلم يعد بالإمكان اعتماد الصحف الورقية على اسمها العتيد في عالم الصحافة، فهي تمر كل يوم بأزمة حادة، وتعكس الأرقام وضعا صعبا للصحافة اليومية الوطنية في فرنسا إذ تشير إلى تراجع في حجم أعمالها على مدى 15 عاما بين 1990 و 2005 بنسبة 15.7%، إلى 875 مليون يورو. هذا ما تؤكده وكالة الأنباء الفرنسية.

كما تراجع عدد الصحف الوطنية من 28 صحيفة تبيع أكثر من ستة ملايين نسخة عام 1946 إلى 11 صحيفة توزع مليوني نسخة يوميا حاليا.

ورأت هيئة تطوير وسائل الإعلام (هيئة حكومية) أخيرا أنه" يمكن التكلم عن أزمة " تطاول " الصحف الوطنية والمجلات الإخبارية على حد سواء "منذ عام 2005، وعن تراجع دخل الإعلانات، تراجعت أيضا حركة توزيع الصحف اليومية الوطنية، وذكرت هيئة تطوير وسائل الإعلام أنه" بالرغم من إقدام بعض الناشرين على تغيير الصيغة المعتمدة لاجتذاب القراء أو إضافة منتوجات جانبية إلى أعدادهم (مثل الأقراص المدمجة والكتب)، لم تتمكن أية وسيلة من وقف تدهورهم".

ووصلت خسائر "لو موند" بين الصحيفة والمطبعة إلى سبعة ملايين يورو عام 2005 وتسعي لخفض هذه الخسائر.

(1) http://www.almghamsy.com/index.php?action=news&id=58.

وأوضح معهد " مونتانيه" الليبرالي للدراسات أخيرا أن كلفة الطباعة والورق والتوزيع تمثل حوالي " 50 % من التكلفة الإجمالية لصحيفة ما " في فرنسا - مشيرا إلى أن هذه النفقات هي "من أعلى النفقات في العالم الغربي".

وبموازاة ذلك تراجع عدد نقاط البيع بمقدار 4600 نقطة من أصل ثلاثين ألفا بين 1995 و 2003.

ومما فاقم من حدة هذه الأزمة أيضا انتشار صحف مجانية مثل " 20 مينوت " و"ومترو" اللتين أطلقتهما مجموعات إسكندنافية عام 2002 وتوزع الأولى حوالي 800 ألف نسخة يوميا في باريس وسبع مدن أخرى. وتجتذب وسائل الإعلام هذه شبان " الجيل الرقمي" الذين يختلف تماما عن الجيل السابق له من حيث نمط استهلاكه لوسائل الإعلام، مما يحمل صحف مثل " لوموند " و"ليبيراسيون " على الاستثمار بشكل متزايد في مواقعها على الإنترنت لزيادة قرائها.

ويرى الكاتب جاك أتالي بمجلة (ميديا) الفرنسية أن الصحافة اليومية ماتت كصحافة مدفوعة الثمن، وذلك ببساطة لأن الإنترنت فرض هيمنته على الإعلام المكتوب[1].

إن الصحف القومية (غير المناطقية) في فرنسا خسرت 21% من قرائها من عام 1997 حتى العام 2003 أي نحو 800 ألف قارئ ونتج من هذا الانخفاض في عدد القراء انخفاض في المداخيل الإعلانية فتدنى بين 2001، 2003دخل الإعلانات المكتوبة من الإعلانات من 10 في المائة إلى 8.1 في المائة وجاء هذا الانخفاض في الإعلانات لمصلحة الإعلام المرئي والمسموع.

أشارت الأبحاث العلمية التي أجريت لتفسير تلك الظاهرة إلى أن أحد الأسباب الرئيسة يعود إلى تحول في عادات الفرنسيين في تعاملهم مع وسائل الإعلام والاتصال فازدياد حصة الوقت الحر غير المخصص للعمل لا يصرفه الفرنسيون في الانكباب على مطالعة الكتب والصحف بل يصرفونه بالأحرى في مشاهدة

(1) http://ajournalist.maktoobblog.com

التليفزيون، وفي الأعمال اليدوية الحرفية، وفي ممارسة الرياضة. وبالفعل، في نهاية التسعينيات تبين أن الفرنسيين يخصصون من ساعات فراغهم الأربع في اليوم، ساعتين لمشاهدة التلفزيون و25 دقيقة للقراءة، كما لوحظ أن الوقت الذي يمضيه الفرنسيون في التنقل بسياراتهم من المنزل إلى مكان العمل، ذهابا وإيابا، قد ازدادت مدته من جهة، واستخدموه من جهة أخرى لسماع المحطات الإذاعية التي توفر لهم سماع الموسيقى والأغاني والاطلاع على شتى الأخبار والمعلومات.

أضف إلى ذلك أن تطور الخدمات الإلكترونية وانخفاض أسعار التكلفة على مستخدميها، قد دفع الأوروبيين إلى الدخول إلى المواقع الإلكترونية والاستفادة منها في شتى الميادين وذلك على حساب الإعلام المكتوب، وهكذا فقد أشارت إحدى الدراسات الاستطلاعية إلى أن أربعة فرنسيين من أصل عشرة، فوق سن 18، يستخدمون وسائل الإعلام الإلكترونية ويكتفون بها.

وحتى في قطاع الإعلام المكتوب نفسه، فإن ظاهرة الصحف اليومية التي توزع مجانا توثر سلبا في الإعلام المكتوب فصحيفة (مترو) التي انطلقت من باريس عام 2002 بطبع 555 ألف نسخة يوميا، ومنافستها صحيفة (20 دقيقة) التي يطبع منها 750 ألف نسخة يوميا، أصبحتا منتشرتين في المدن الفرنسية الكبرى وحظيتا بمساحة أكبر من الإعلانات على حساب الصحف غير المجانية[1].

أما عن حال الصحافة في ألمانيا، فإن الشعب الألماني هو - تقليديا - أكثر الشعوب الأوروبية استهلاكا للصحافة المكتوبة، يباع في ألمانيا 322 صحيفة لكل ألف مواطن مقابل 167 صحيفة في فرنسا، مع ذلك فإن مداخيل الصحف من الإعلانات قد تدنت في ألمانيا حيث انخفضت في عام 2003، بنسبة 9.8 بالمائة، علما بأن الصحافة المكتوبة في ألمانيا تجلب دخلًا إعلانيًا أكثر مما تجلبه محطات التليفزيون.

---

(1) جيروم شاهين: أزمة الصحافة المكتوبة، جريدة المستقبل اللبنانية، 12 اكتوبر، 2004 العدد 1721، ص 17.

بريطانيا المعروفة بغزارة إنتاجها الإعلامي المكتوب، حيث تباع عشرة ملايين نسخة يوميا، هي أيضا تعاني أزمة ففي عام 2003 تراجعت المبيعات بنسبة 4.7 في المائة وطالت جميع أنواع الصحف.

الوضع في إسبانيا أحسن حالا مما هو عليه في سائر بلدان أوروبا، صحيح أن هناك شيئا من الركود، لكن الصحف المشهورة مثل (لا باييس) التي باعت عام 2003 نحو 440 ألف نسخة يوميا، وصحيفة (الموندو) التي باعت نحو 286 ألف نسخة يوميا، تلجأ إلى المحافظة على مستوى انتشارها، إلى ترويج بعض المنتجات التي تبيعها بأسعار مخفضة جدا وأحيانا مجانا، كالكتب، والموسوعات والأفلام المطبوعة على أقراص مدمجة، لا سيما أيام الأحد حيث الصحف تباع بسعر أعلى كما أنها تستفيد جدا من نشر إعلانات صغيرة تتعلق ببريد التعارف وحتى بترويج اللقاءات الجنسية.

وفي إيطاليا، وتفاديا لخسارة المساحة الإعلانية بسبب تناقص عدد المبيعات تمارس الصحف التوزيع المجاني على نطاق واسع جدا فعشرات الآلاف من نسخ الصحف توزع مجانا على الفنادق كما أن الصحافة الإيطالية، كالصحافة الإسبانية، تستخدم ترويج بعض المنتجات، الأمر الذي يؤمن لها ثلث الدخل[1].

والبعض يرى أنه حتى لو استمرت عائدات الصحف الإلكترونية في النمو بالمعدلات الحالية نفسها، فإنها لن تستطع اللحاق بركب الصحف المطبوعة حتى سنة 2017، وذلك على افتراض أن الصحف المطبوعة ستظل تنمو بنفس النسبة الحالية بمقدار 3% فقط سنويا لكن من الناحية الواقعية لا يزال أمام الصحف الإلكترونية سنوات عدة حتى تصل إلى مجال التنافس مع اقتصادات الإعلام القديم، الممثل في الصحف المطبوعة والتليفزيون، حتى في ظل انخفاض تكاليف توزيعها مقارنة بالصحف، وعلى الرغم من أن عدد قراء الصحف في تناقص، فإن معدل استهلاك

(1) المرجع السابق، وينظر الرابط التالي:
http://www.almustaqbal.com/stories.aspx?issueid=557&categoryid=17

المعلومات يتزايد وقد ذكر تقرير مؤسسة " نـيمان " الـذي يصـدر بصـفة دوريـة عـن مؤسسـة نـيمان للدراسـات الصـحفية "التـابع لجامعـة هارفـارد" أن كـل المؤسسـات الصحفية تقريبا في العالم اليوم قد أصبح لها مواقع على الإنترنت، وقد أصبح الإنترنـت إضافة جديدة إلى قدراتها وخصائصها في جذب جماهير جديدة وشركات جديدة لوضع إعلاناتها في تلك المواقع لكن تبقى نكهة استخدام الصحف المطبوعـة رمـزا بعيـدا عـن الانقراض[1].

لكن اللافت للنظر أن هذا الأمر غائب تماما تقريبا في العـالم العـربي، وباسـتثناء القلة من التقارير والمقالات بدا الأمر وكأن كلام مردوخ لا يعنينا وبالتالي فإن مجموعة أسئلة تطرح نفسها فهل حقا لا يعنينا ما يقوله رجـل أمضى حياتـه في هـذا المجـال؟ .. وهل سيعنينا الأمر في وقت لاحق؟ وللإجابة عن ذلك لا بد مـن أخـذ عـدة عوامـل في عين الاعتبار فعـدم التطـرق إلى الموضـوع بشـكل كبـير عربيـا يـدل عـلى الأرجـح أن " الصرخة لم تسمع" بعد .. سواء كانت صرخة الوجع مـن تـدني المبيعـات والإعلانـات أم صرخة الغضب من إدراك مدى التأخر في معرفـة أن الوقـت قـد حـان للاسـتفادة مـن ثورة الإنترنت، وربما كانت أفضل طريقة لمعرفة ما إذا كان قد حان وقت هـذه الثـورة عربيا هي النظر إلى الأرقام والإحصاءات المتعلقة بهذا القطاع فمن البـديهي أن حجـم الإنفاق الإعلاني يلحق وسـيلة الإعـلام المفضـلة للمسـتهلك المسـتهدف، لكـن يبـدو أن المستهلك المستهدف العربي لا يجلس أمام شاشة الكمبيوتر بمـا فيـه الكفايـة في العـالم العربي، ففي حين تفوق نسبة مسـتخدمي الإنترنـت في المملكـة المتحـدة نصـف عـدد السـكان، ونحـو 68% في الولايـات المتحـدة (بحسـب أرقـام الاسـتخبارات المركزيـة الأمريكية) فإن نسبة نفاذ الإنترنت في العالم العـربي في أفضـل حالاتهـا لا تفـوق 15% حتى الآن وهذه هي النسبة في دولـة الكويـت، بحسـب أرقـام " مجموعـة المرشـدين العرب" وهي شركة مقرها عـمان متخصصـة في البحـث والتحليـل والاستشـارات فـيما

(1) رزان الحسيني الصحافة الإلكترونية (تقرير) جريدة (الحياة) لندن منابر ثقافية.
http://www.mnaabr.com/vb/showthread.php?t=7998

يتعلق بمجال الاتصالات والإعلام، والتكنولوجيا في العالم العربي، وتشير دراسة أخرى إلى أن عدد مستخدمي الإنترنت في العالم العربي ككل لا يتجاوز الـ11 مليونا و 755 ألف شخص بحسب إحصاءات الاتحاد الدولي للاتصالات[1].

فيما يخص الجدل المتعلق بمواقع الصحف الإلكترونية الورقية العربية وعلاقة بعضها ببعض من خلال الخصائص الإنتاجية.. والفنية.. وأسلوب الاستخدام يمكن تحديد هذه العلاقة من خلال عدة نقاط:

1 - كثير من مواقع الصحف الإلكترونية ما زالت تابعة لغيرها وغير مستقلة استقلالية تامة حيث تنتمي بشكل أو بآخر إلى الجهاز الإعلامي الذي يدعمها، ونخص بالإشارة مواقع الصحف المطبوعة ووكالات الأنباء والفضائيات التي تعبر عبر الموقع الإلكتروني عن رسالتها وهو ما يدعو المستخدم أو الزائر إلى الشعور بالكفاية بالنظر لإحدي النسختين الإلكترونية أو الورقية من الصحيفة أو مشاهدة الفضائية أو الدخول على وكالة الأنباء ذاتها صاحبة الموقع الإلكتروني.

2ـ لكي تحقق المواقع الصحفية سمة الفورية والتحديث وما يترتب عليها، فإنها تحتاج إلى جهود عملاقة ومواقع جغرافية غير إلكترونية وفي الأساس نعني شبكة المراسلين والمحللين والكتاب وبالذات في مواقع الأحداث الساخنة والقضايا المتفجرة في بقاع العالم ، لكن الواقع هنا يقر بمشكلتين:

أ - قليل من المواقع الصحفية تعتمد على هذه الإمكانات الضخمة التي تنهك اقتصادها اكتفاءً بالاعتماد على شبكة مراسلي الأجهزة والمؤسسات الإعلامية الموجودة، أو المشتركة بها الصحيفة الإلكترونية.

ب - اعتماد المواقع الصحفية على وكالات الأنباء نفسها يؤدي إلى التشابه وعدم التميز، الأمر الذي يشعر المستخدم بأن وقته يضيع سدى حين ينتقل بين هذه المواقع بحثًا عن الإضافة.

(1) فيصل عباس، مرجع سابق .

3 – ما زال التقدم التقليدي للصحافة العربية الذي أخذت بـه الصحافة التليفزيونيـة والصحف الورقية منافسًا قويًا للصحافة الإلكترونية بل ومتفوقًا عليها، حيث الصحافة التليفزيونية ما زالت تقوم بتقديم الخدمة الإخبارية من مواقع الأحداث بشكل حـي: بالصوت بالصورة والتغطية الشاملة ذات النفس الاستقصائي.

وهي بارعة في ذلك، وفي المقابل ما زالـت الصـحف الورقيـة تتنـافس وتبـدع في تقـديم نمـط خـاص مـن العمـل الصـحفي يتميـز بالتغطيـة التفسـيرية والمعالجـة الاستقصائية والتحليل المتعمق، تنشـط في عـرض وتقـديم الآراء المستفيضـة في المجـال المحلي والدولي، وقد تتأخر الصحافة الإلكترونية أو تعجز عـن اللحـاق بهـذه الوسـائل التقليدية نظرًا لتعلقها بسلوك استخدام مواقع الإنترنت الذي قد يعني بذل جهد مـن نوع خاص لا يبذله المتصفح في الوسائل التقليدية.

4 - هناك عوائق في مسألة عرض المحتوى بنظـام الـنص الفـائق الـذي يـتم باسـتخدام إحدي وسيلتين:

أ - الترهل في قاعدة بيانـات خاصـة بهـذه الصـحف ومحتواهـا، وقلـة تنظـيم الـتراكم المستمر لهذا المحتوى وإعداده لتيسير الانتقال بين ارتباطاته ومستوياته، والمشكلة هنا أن الأمر ما زال وليدًا ويأخذ شـكلًا تبسـيطيًا سـاذجًا، حيـث أن مـا يوجـد هـو مجـرد نصوص ترتبط بما يظهـر عـلى السـاحة مـن وقـائع وأحـداث، وفي الوقـت نفسـه هـذا الشكل التبسيطي يخضع لرؤية المحررين ومن وراءهم، وربما لا يزيد على مستويين أو ثلاثة من الارتباطات النصية في تقديم المادة وتفسيرها.

ب - الإحالة على مواقع وقواعد بيانات أخرى، مما يجعل الزائر ينتقـل مـن موقـع إلى موقع ومن مكان إلى مكان، بما في ذلك من صعوبة، خلاف قارئ الصحف الورقية الذي يدخل على المواقع وقواعد البيانات كيفما شاء، ووفقًا لحاجته الآنية ودون تغير المجال النفسي المسيطر عليه وهو عامل من أهم العوامل التي يجـب المحافظـة عليـه بمـا أن تقديم العمل الصحفي متعة في حد ذاته يحصل عليها القارئ.

5ـ الكثير من مواقع الصحف الإلكترونية لا تمتلك مصيرها الكامل، إنما يتحدد مصيرها بمدى انتمائها إلى إحدى الشركات المضيفة على شبكة الإنترنت، وهذه لها تحكماتها وشروطها المعلنة أو غير المعلنة كأن تكون هذه المواقع أحد تياراتها وأنشطتها وأن يشبع عائد الإعلان رغبة الشركة المضيفة، وإلا فالبديل أن تتحول إلى مواقع مدفوعة الأجر وهو ما لا تتحمله المواقع الصحفية التي تقدم خدمة مجانية في الأساس دون عائد إعلاني أو سند من جهات أخرى.. وهذا يعني أن الصعوبات المالية نفسها التي تعانيها الصحف الورقية تتكرر سواء بسواء مع الصحف الإلكترونية وإن اختلفت الأسباب ما بين ضعف الموارد الإعلانية وتقديم خدمة مدفوعة الأجر.

6ـ الصحافة الإلكترونية تحتاج من مستخدميها إلى مهارة في التعامل مع الحاسب والشبكات، فهناك صعوبات قد تواجه المستخدم كالتعارض بين البرامج: برامج تصميم الصفحات التي يعتمد عليها الموقع الصحفي، وبرامج المعالجة التي يعمل بها المستخدم على الحاسب الشخصي.. الأمر الذي يؤدي إلى مواجهة صعوبات في التصفح وتضييق مجال الاستخدام والحد من الرغبات والقدرة على التواصل.

7 - أيضًا التأثير النفسي والصحي الناتج عن وجود ملفات طويلة دون داع، مما يحد من الاستمرارية والمتابعة لبعض الفئات على الأقل، ويضم إلى هذا مسألة التعارض بين حجم الملفات وحاجات القراء في بعض الأحيان.. وقد تجرنا هذه النقطة إلى نقطة أخرى وهي نوعية المستخدم للمواقع الصحفية والتي تتحدد بثلاثة محددات "العمر والحالة الصحية والنوع" فمستخدم هذه المواقع ما زال من الخاصة وما زالت النسبة الكبرى تعتمد على الصحافة الورقية دون أن يرتبط ذلك بالقدرة على استخدام التكنولوجيا دائمًا.

إن توظيف وسائل الإعلام للتكنولوجيا وأجهزة الحاسب والشبكات يتيح التكامل المحقق عند الكثير من فئات قراء الصحف، وهذا يؤدي إلى التغلب على الفورية والتحديث الإلكتروني بالوسائل التقليدية ذاتها، ولكن تكاملها معًا في عرض الأحداث: صحف يومية صباحية - صحف مسائية - راديو - تليفزيون.

وكل هذا لا يعني أن الحال سيبقى على ماهو عليه، بل ستشـهد المنافسـة بـين الطرفين والمنتظر أن يقدم كل طرف أجود وأمتع ما عنده، أو على الأقل عـلى الوسـائل التقليدية أن تلاحق الوسائل الحديثة بتقديم كـل مـا هـو جديـد ومفيـد وبنـوع مـن الحرفيـة العاليـة والتجويـد المسـتمر، فـما زال للصـحافة التقليديـة متعتهـا ورونقهـا، وللكلاسيكية دائمًا سحرها،وهذا مبدأ راسخ في الإنسان، وليس رفضًا لمسايرة التحديث.

ويرى الأستاذ محمـد حسـنين هيكـل أن الصـحافة الإلكترونيـة قادمـة، وسـتأتي وستتسع للغاية في السنوات المقبلة مع قوة ونفوذ أكبر للصحافة الورقيـة والمكتوبـة .. أتصور أن الصحافة الورقية ستظل باقية وموجودة لأسباب بعضـها راجـع إلى المقـدس، فالكلمة المكتوبة لها نـوع مـن الاحـترام، مـع فـارق التشـبيه، فهـي كـالنص لـه قيمـة تاريخية في مجتمعنا، والعديـد مـن المجتمعـات الأخـرى، حتـى لـو نافسـتها الوسـائل الأخرى مثل الإنترنت أو التليفزيون، وقديما قالوا: إن الراديو سيقضي على الصـحافة ولم يحدث ذلك، ثم قالوا "لا" التليفزيون ولم يحدث، والآن يقولـون الإنترنـت أو الصـحافة الإلكترونية، ورغم أنني لا أملك إحصـاءات دقيقـة لعـدد قـراء النسـخة الواحـدة مـن الصحيفة، فإنها في زيادة كبيرة تصل إلى أن 8 أشخاص يقرأون النسخة الواحدة - طبقـا لبعض التقديرات - وهو عامل مهم، أتصور أن الصحافة الورقية ستبقى هي الأساس أو الجبهة "القلب"، وسـتكون الوسـائل الأخـرى كالأجانـب، التـي قـد تتقـدم إلى الجبهـة وتـزاحم، لكنهـا سـتعمل عـلى تقويـة الصـحافة المكتوبـة في النهايـة، حيـث سـتبقى كمؤسسات، أما الصحافة الإلكترونية والمدونون وغيرهما من الوسـائل سـتعمل كـأفراد وتؤسس لفرع جديد في المهنة يعمل على إثرائها كما هو حاصل الآن.

ويروي هيكل في حديثه: أعتقد أن هنـاك يومًـا فارقًـا في تـاريخ الصـحافة عـلى مستوى العالم أجمع وهو يوم "حادثة فرجينيا" الأمريكية، التي جرت قبل أيـام قليلـة، حيث أسست هذه الحادثة لصحافة جديدة هي صحافة القـراء أو الصـحفيين القـراء، وهم عبارة عن الطلاب الموجودين داخـل الجامعـة وقـت الحادثـة، حيـث اسـتطاعوا

الوصول إلى جميع التفاصيل ونقل ما حدث وكيف حدث بدرجة عالية من الدقة والتغطية الكاملة منذ لحظة وقوعها، بل تفوقوا على الصحفيين أيضا، وهذه علامة وإشارة لا يمكن أن تمر مرور الكرام، لأنها في تصوري تفوق القراء ولأول مرة في تاريخ الصحافة على كتابهم[1].

تحديات وحلول أمام الصحافة الإلكترونية العربية

وتواجه الصحافة الإلكترونية العربية صعوبات كثيرة من أهمها:

التحدي الأول: عدم وجود عائد مادي من الإعلانات أو الاشتراكات أوالتسويق مثل الذي توفره الصحافة الورقية، فالمعلن ما زال يشعر بعدم الثقة في هذا النوع الجديد من الصحافة.

يمثل الإعلان للكثير من الصحف المصدر الأول للدخل حيث يمثل ما بين 75% إلى 90% من الدخل الإجمالي للصحيفة، وفي بعض الصحف تزيد نسبة المساحات الإعلانية عن 50% من إجمالي محتوى الصحيفة.

المصدر الثاني للدخل بالنسبة إلى الصحيفة المطبوعة هو التوزيع "مبيعات اشتراكات" ويمثل ما بين 10% إلى 25% من إجمالي دخل الصحف الورقية.

هناك مصادر دخل إضافية أخرى ناتجة عن عمليات بيع المرتجعات أو الصور أو من البحوث أو إصدار الملاحق غير أنها جميعها تمثل نسبة بسيطة جدًا من إجمال دخل الصحيفة.

بالنسبة إلى نموذج الدخل للصحيفة الإلكترونية على الإنترنت، فإن الأمر ليس بنفس السهولة، فعملية تحصيل قيمة اشتراك شهري من القارئ نظير دخوله الموقع أو تحديد مبلغ معين مقابل كل مقال يتم الدخول عليه، هي عملية دلت التجارب على عدم نجاحها حتى الآن على الأقل باستثناء حالات قليلة جدًا. لذلك فإن معظم

---

(1) جريدة (المصري اليوم) العدد 1059، بتاريخ 8- 5- 2007.

مواقع الصحف على الإنترنت يمكن الدخول عليها مجانًا وتلجأ تلك الصحف إلى تحقيق الدخل عن طريق إعلانات الراية "banner ads" وبيع الإعلانات المبوبة "Classified ads" على الموقع . المشكلة هي أن إعلانات الإنترنت لا يزال العديد من الأسئلة يحوم حول فاعليتها وبشكل خاص إعلانات الراية التي يرى البعض أن 1% فقط من المستخدمين يقومون بالنقر عليها [1]"Uting,2000".

وفي مواجهة تراجع سوق الإعلان الذي يبدو غير قادر على دعم الشبكة كليا، فإن العديد من المواقع الرائجة على الإنترنت تدرس التحول من تقديم الخدمات مجانًا إلى فرض رسوم على هذه الخدمات.

يقول دان كامبي - الرئيس التنفيذي لشركة بنش نتوركس المنتجة لبرامج خاصة بالإنترنت -: "يجب أن يدرك الناس أن المجانية لن تستمر إلى الأبد، وأن الإنترنت لن تستمر في تقديم وجبات غذائية مجانًا".

ويقول بوب فيس - مدير المنتجات في موقع msn.com التابع لشركة مايكروسوفت: "أيام الاعتماد على الإعلان فقط أصبحت معددوة .. من الواضح أن الإعلان لن يكون مصدر الدخل الوحيد .. لقد أدينا عملًا رائعًا في بناء قاعدة عملاء ضخمة، والسؤال الآن: كيف نحول هذه الملايين من المستخدمين إلى عملاء يدفعون فعلًا؟ إنه أمر بالغ الأهمية لنا"[2].

هنا لا بد من الإشارة إلى آلية النظام التجاري الذي تقوم عليه الصحف الإلكترونية على الشبكة، لكي نفرق بينه وبين مصادر الدخل التقليدية التي يتعامل معها ناشرو الصحف المطبوعة.

إن الغالبية العظمى من الصحف الإلكترونية تقدم على شكل خدمة مجانية لمتصفحي الشبكة. ولم ينجح نموذج الاشتراك المدفوع إلا في حالات نادرة مثل موقع

(1) www. Napster.com

(2) المرجع السابق.

جريدة الوول ستريت جورنال الذي يعرض عدة طرق للاشتراك في الصحيفة المطبوعة والإلكترونية.

إن مصدر الدخل الرئيس لمواقع الصحف الإلكترونية هو من الإعلان المتكرر على كل صفحة وهو ما يسمى بإعلان اليافطة أو "Banner" وقد جربت عدة طرق لاحتساب قيمة الإعلان، منها أن يتم دفع مبلغ لوسيلة الإعلان كلما نقر المستخدم على المساحة الإعلانية طلبًا لمزيد من المعلومات وهو ما يسمى بـ "Click-through" إلا أن هذا النموذج لم ينجح، لأن أعدادًا قليلة فقط من المتصفحين تقوم بالنقر على اليافطة الإعلانية ليتم توجيهها إلى موقع المعلن. لهذا فقد تم اعتماد نظام آخر، إلى جانب الأول يعتمد على محاسبة المعلن عن كل ألف صفحة تم تصفحها، وبالتالي رؤية الإعلان عليها، وهو ما اصطلح على تسميته بـ"CPM" أو الكلفة لكل ألف صفحة.

قد يبدو هذا الأسلوب بسيطًا وحتى بدائيا، إلا أن حقيقة الأمر هي غير ذلك.

فالإعلان على الإنترنت يعطي المعلن سيطرة لا نظير لها بين وسائل الإعلان الأخرى لإيصال رسالته إلى المستهلك، فهو يستطيع أن يطلب ألا يظهر إعلانه إلا لمتصفحين قادمين من الأردن فقط أو من أمريكا فقط أو من أي بلد بعينه، كما أنه يستطيع أن يطلب إظهار الإعلان لفئة عمرية معينة أو للذكور، دون الإناث أوللمهتمين بالرياضة لا لقارئ الأخبار السياسية. ويتم ذلك باستخدام بروتوكولات التعريف بالمستخدم من خلال تزويد خدمة الربط الشبكي "ISP" ومن خلال قوائم التسجيل "registration" التي يقوم المتصفحون بتعبئتها عندما يشتركون في خدمات البريد الإلكتروني أو يقومون بالتسوق من خلال الشبكة، وبالطبع فإن احتساب قيمة الإعلان يتغير حسب متطلبات المعلن نفسه. أضف إلى ذلك أنه بإمكان المعلن مراقبة نتائج حملته الإعلانية بشكل مستمر من خلال الشبكة فلا مجال للتلاعب في الأرقام هنا.

إضافة إلى الإعـلان التجـاري.. فقـد نجحـت كثـير مـن الصـحف الإلكترونيـة في استحداث مصادر إضافية للدخل من خلال الإعلانات المبوبة على الشـبكة والتـي تـدر أرباحًا كبيرة سواء للصحف المطبوعة أو الإلكترونية خاصة في الغرب. إضـافة إلى دخـل الإعلان فإن كثيرًا من الصحف الإلكترونية تبيع محتواها لمواقع متخصصة على الشـبكة كمواقع السيارات والعقار والمرأة والموسيقى. كما تفرض عدد من الصحف الإلكترونيـة مثل النيويورك تايمز مثلًا على زوار موقعها تسجيل أنفسهم وإعطاء معلومـات خاصـة عنهم مقابل تصفح الموقع مجانًا، وقد سجل حوالي 11 مليون شخص أنفسهم في موقع الصحيفة. هذه المعلومات يعاد استخدامها من خلال حملات التسويق المباشر كما أنها تباع بمبالغ طائلة[1].

أما الإنترنت فإن ما ينفق عليها من الإعلان في العالم العربي حتى اليـوم لا يزيـد في أحسن الأحوال على أكثر من نصف بالمائة من إجمالي الإنفاق الإعلاني السنوي، لكن هذا الوضع مرشح للتغيير في السنوات المقبلة في ظل المعطيات التالية:

(1) ازدياد عدد المستخدمين العـرب للشـبكة، حيـث إن عـدد المسـتخدمين يتضـاعف سنويا ويتوقع أن يصل إلى ثمانية ملايين مستخدم في غضون السنوات الثلاثة المقبلة.

(2) النمـو المطـرد في عـدد المواقـع العربيـة عـلى الشـبكة خاصـة "البوابـات الشـاملة Portals" منها والتي تعمل على أسس تجارية، حيث يتوقع أن يصـل حجـم الاسـتثمار في هذه البوابات بنهاية هذا العام إلى أكثر من مائة مليون دولار على أقل تقدير.

(3) احتمال دخول شركات "إنترنت" عالمية مثل "ياهوو" و"مايكروسوفت" و"لايكـوس" سوق العالم العربية خلال العامين المقبلين لتدير بوابات باللغـة العربيـة وتعمـل عـلى جذب أكبر عدد من المستخدمين العـرب. إن دخـول لاعبـين كبـار بهـذا الحجـم يعنـي تكريس مبادئ وأسس إدارة المواقع الإلكترونية في العالم العربي، وهذا يشـمل تقنيـات الإعلام أيضًا.

(1) خلدون طبازة وأسامة الشريف: العربي والوسط الرقمي.. تحديات الإعلام الإلكتروني والإنترنت العربية، ينظر الرابط التالي: http://www.alarabimag.com/common/book/afaq009-l.htm

(4) إن تعامل الناشرين العرب مع ظاهرة الإنترنـت أثنـاء تحولهـا مـن وسـيلة اتصـال وإعلام محدودة ونخبوية إلى وسـيلة اتصـال وإعـلام جماهـيري خـلال العشر سـنوات المقبلة سيحدد مستقبل الصحيفة المطبوعة مـن حيـث تطـور المحتـوى وقـدرتها عـلى اجتذاب قرّاء جدد، خاصة من بين الشباب وتنويع مصادر الدخل من خلال استثمارات في وسائل اتصال أخرى، وأخيراً من حيـث قـدرتها عـلى الاحتفـاظ بمركـز الصـدارة مـن حيث حجم الإنفاق الإعلاني[1].

من جهته يقـول خمـيس المقلـة رئـيس مجموعـة "مـاركوم الخلـيج" الإعلاميـة بالبحرين وعضو المجلس العالمي للجمعية الدولية للإعلان: إن الإعـلان الإلكـتروني هـو وسيلة إعلانات ما زالت في بداياتها في البلاد العربية، ولا يوجد لدينا أرقام مفصلة عـن حجم الصرف الإعلاني على هذه الوسيلة، لأن الإحصاءات المتـوافرة لا تشـمل إعلانـات الإنترنت، إلا أن المقلة يؤكد أن التقديرات تشير إلى إمكـان أن تتجـاوز حصـة إعلانـات الإنترنت في دول مجلس التعاون الخليجـي نسـبة 1% مـن إجـمالي الصرف الإعـلاني في المنطقـة، أي حـوالي 45 مليـون دولار حسـب إحصـائيات عـام 2005، مقارنـة بحصـة 5.75% في الولايـات المتحـدة الأمريكيـة "9.2 بليـون دولار" وحصـة مقـدارها 5.2% بريطانيا "بليون دولار"، وبمعدل عالمي يبلغ 4.1%، وذلك خلال عـام 2005.كـما تشـير التقديرات إلى أن إعلانات الإنترنت في الخليج والبلاد العربية سوف تشهد نموًا ملحوظًا خلال السنوات القادمة. لكن هل سيشكل الإنترنت تهديدًا حقيقيا للورق عندما يحـين ذلـك الوقـت؟ هنـاك عوامـل عـدة تـتحكم في ذلـك.. ففـي النهايـة، القـارئ يتوجـه إلى الصحيفة لأنه يرغب في الاطـلاع عـلى محتواهـا.. أي أن المحتـوى بجميـع الأحـوال باق وإن اختلفت منصات عرضه، فالصحافة الجيدة ستبقى مطلوبة بجميـع الأحـوال. لكن كون نسبة استخدام الإنترنت في العالم العربي ضـئيلة في الوقـت الحـالي.. لا يجـب أن يعنـي أن يتـنفس أصـحاب الـورق والحـبر الصـعداء، فهنـاك مزايـا عـدة تجعـل القـارئ يفضـل تصـفح الجرائـد إلكترونيـا.. لعـل مجانيـة الصـحافة الإلكترونيـة مـن

---

(1) المرجع السابق .

أبرز أسبابها.. وهذا السبب عالمي ولا يخص العالم العربي وحده، حيث إن قلة من المطبوعات فقط في الغرب تفرض رسومًا على استخدام المواقع الإلكترونية بالكامل أو جزئيا، ومن بينها صحف الـ "وول ستريت جورنال"، "فاينانشال تايمز"، والـ" نيويورك تايمز" التي سارت خطواتها الأولى في هذا المجال مؤخرًا[1] .

التحدي الثاني: ندرة وجود الصحفي الإلكتروني المدرب والمؤهل للتحرير الإلكتروني وإلمامه بالتقنيات الرقمية المتعددة، والتي تحتاج إلى مهارة ودراسة وتدريب.. كذلك متابعة الصحف الإلكترونية الدولية وطرق تحريرها ولا يتوافر ذلك إلا بإجادة الصحفي أكثر من لغة.

جوناثان ديوب صاحب موقع إلكتروني اسمه سايبر جورناليست دوت نت، الذي ينصب اهتمامه على السبل التي تؤثر بها الإنترنت وغيرها من أساليب التكنولوجيا الحديثة على وسائل الإعلام وتحدث تغييرات فيها -: "إن الصحفيين الذين يمارسون المهنة على الإنترنت يجب أن يفكروا على مستويات متعددة في وقت واحد: الكلمات والأفكار وبناء الموضوع والتصميم ووسائل التفاعل والصوت والفيديو والصور والحكم على الأخبار. فالتليفزيون يعرض الأخبار ليشاهدها الجمهور، والصحافة المكتوبة تنصب على الأخبار وتقديم التفاصيل. أما الإنترنت فإنها تتيح العرض والأخبار والتوضيح والتفاعل"، لكي يصبح ذلك ممكنًا يقدم الصحفيون العاملون على الإنترنت المعلومات في صورة طبقات متعددة، باستخدام أشكال متنوعة من أساليب عرض الموضوع.

إن أبسط أساليب تقديم الموضوعات على الإنترنت توصف بأنها "مطبوعة مع إضافات". وهي عبارة عن نص مكتوب عن الموضوع يتضمن عناصر إضافية مثل الصور الفوتوغرافية، والمقاطع الصوتية أو المصورة بالفيديو، أو الإشارة إلى مواقع إلكترونية أخرى يمكن الحصول منها على معلومات إضافية. وبتضمينه للمواقع

(1) فيصل عباس: مرجع سابق

الإلكترونية الإضافية يستطيع الصحفي الذي يمارس المهنة على الإنترنت أن يأخذ قارئ الموضوع إلى مواقع وصفحات إلكترونية أخرى منفصلة تتضمن معلومات إضافية، وقد تكون بعض تلك المواقع ليس لها علاقة بالمؤسسة الإخبارية التي يعمل فيها، وتكون فيها معلومات أساسية أو تاريخية إضافية، ومن الممكن تعزيز الموضوعات التي تنشر على الإنترنت بإضافة عناوين مواقع إلكترونية لقواعد بيانات يستطيع القارئ أن يبحث فيها. وعلى سبيل المثال، إذا كان الموضوع يدور حول انخفاض درجات الطلاب في الاختبارات التي تجريها المدارس الثانوية في جميع أنحاء البلاد، فمن الممكن أن تتضمن العناوين الإلكترونية قاعدة بيانات تتضمن نتائج الاختبارات في كل المدارس، ويستطيع القارئ البحث عن مدرسة محددة، أوكل المدارس في مدينة معينة، أو يقارن بين النتائج في مدارس مختلفة.

ويؤكد جوناثان ديوب أن الكتابة على الإنترنت خليط أو مزيج من الكتابة للصحافة المطبوعة والصحافة المرئية والمسموعة. ويؤكد أن أسلوب البساطة والإيجاز المفضل لدى العاملين بوسائل الإعلام المرئية والمسموعة يجعل من السهل متابعة ما يكتب على الإنترنت. لكنه يشير إلى تجاهل العديد من المواقع الإلكترونية للقواعد الأساسية للكتابة الجيدة. فاتباع أسلوب جدلي شيء جيد، لكن لا بد من مراعاة قواعد الإملاء والنحو، ويقول سكوت أتكينسون -مدير الأخبار التليفزيونية-: "إن أفضل نصيحة لديه هي أن تكتب للإنترنت كما لو كنت تكتب رسالة إلكترونية لصديق، وهذا لا يعني أنك تستطيع الخطأ في تهجئة الكلمات، وأن تتجاهل ضرورة أن يكون للحكاية بناء محدد، أو أن تخرج عن السياق، لكن ما يعنيه ذلك هو أن تستخدم في كتابتك أسلوبًا يتصف بالود إلى أقصى ما تستطيع إجادته".

ونظرًا لأن المواقع الإخبارية على الإنترنت عادة ما تتيح للقراء أو الزوار اختيارات عديدة، فإنه يجب على الكتاب تجنب المقدمات المطولة أو المستفيضة التي لا تبين للقارئ بسرعة ما يدور حوله الموضوع، فالمقدمة يجب أن تكون محفزًا للقارئ على الاستمرار في القراءة؛ وإلا فإنه سيتجه لقراءة موضوع آخر، والموضوعات على

الإنترنت بصفة عامة تكون أقصر مما يكتب للصحف. ومن بين الإرشـادات الجيـدة أن يكون الموضوع المنشور على الإنترنت في حدود 800 كلمة، وأن يكتب كله على صـفحة واحدة، فالدراسات أثبتت أن زوار المواقع الإلكترونيـة تكـون لـديهم الرغبـة في قـراءة الصفحة حتى نهايتها؛ لكن لا يوجد مبرر لاضطرارهم للتحـول نحـو صـفحات إضـافية لاستكمال الموضوع نفسه. ولكي يكون من السهل استيعاب الـنص، فـإن ديـوب يقـترح على من يكتبون على الإنترنت تقسيم نـص الموضـوع إلى فقـرات متعـددة، واسـتخدام العناوين الفرعية وتقسيم الموضوع إلى نقاط محدودة لعرض الأفكار بطريقـة مفصـلة بدرجة أكبر مما يحدث في الصحافة المطبوعة.

والصحافة على الإنترنت تتيح للقراء التجاوب الفـوري والمبـاشر مـع الكاتـب أو رئيس التحرير عبر البريد الالكتروني، أو ربمـا بـإجراء حـوار حـي معهـم عـبر الإنترنـت، وبالإضافة إلى ذلك، تخصص مواقع كثيرة مسـاحة معينـة لعـرض ردود فعـل القـراء أو آرائهم، بحيث يتمكن الآخرون من الاطلاع على ما كتبوه ويردون عليه[1].

إن الصحافة على الإنترنت تتسم ببعض صـفات الصـحافة المطبوعـة والصـحافة المسموعة أو المرئية، وصفات أخرى تنفرد بها شبكة الإنترنت. وكثيرًا مـا تقـدم المواقـع الإلكترونية مقـالات إخباريـة يمكـن أن تقـرأ مـثلما يحـدث في المقـالات التـي تنشرهـا الصحف. وفي أحيان أخرى قد يختار زوار الإنترنت مشـاهدة مقطـع مسـجل بالفيـديو وبهذا يصبح الإنترنت مشابهًا للبث التليفزيوني. وأي موضوع ينشر على الإنترنت يمكـن أن يستخدم كل المزايا التي توفرها الشبكة، ذلك الوسيط الجديد الذي يسمح للقـارئ أو المتصفح للموقـع أن يتحـول إلى مشـارك، ويختـار أسـلوبه الخـاص في التعامـل مـع المعلومات المتوافرة.

---

(1) دبرا بوتر: الصحافة على الإنترنت تمنح القراء قدرة أكبر على التحكم في المعلومات، "من كتاب دليل الصحافة المستقلة"،المنشور منتصف عام 2006، انظر الموقع الإلكتروني يو إس أنفو.
www.sironline.org/alabwab/solta4(17) 64.htm

وتقول نورا بول مديرة معهد دراسات وسائل الإعلام الحديثة التابع لجامعة مينيسوتا : "لو كانت بعض العناصر خاضعة لسيطرة المستخدم، فإن هذا يجعل للموضوع شكلًا جديدًا من أشكال تقديم الموضوعات"[1].

ويرى البعض أنه لا بد أن يطرح في هذا الإطار المعايير المهنية التي يجب أن تتوافر في الصحف الإلكترونية، وهي:

- استعمال قوالب العمل الصحفي، مثل الخبر والتحقيق والحوار، ولا يعني هذا عدم التعامل مع قوالب مغايرة تفرضها طبيعة الوسيلة الجديدة.

- إنتاج موضوعات ميدانية، مثل تغطية المؤتمرات والندوات وغيرها.

- الاحتراف.. بمعني أن يكون الصحفيون العاملون في الموقع محترفين لا هواة، ومن أبرز محددات الاحتراف:

- التفرغ.

- الكفاءة المهنية.

- الخبرة التراكمية.

- المؤسسية، بمعنى أن يكون منتميا إلى مؤسسة صحفية على شبكة الإنترنت[2].

فمنذ نشأة الصحافة الإلكترونية والباحثون مشغولون بالوسيلة نفسها وتأثيرها بصفتها قادمًا جديدًا إلى عالم الصحافة، ولم ينشغلوا ببحوث تهتم بالصحفيين والمحررين لهذه الوسيلة الجديدة التي تطلب كفاءات من نوع معين، كالتعامل مع أجهزة الكمبيوتر وشبكة الإنترنت والتعامل مع مصادر المعلومات، دون أن يبحثوا التغيرات المفترضة في شكل ومضمون الصحافة ووظيفتها ولمن تتوجه، ربما لأنه راسخ في الأذهان أن الصحافة الإلكترونية نسخة من الصحافة المطبوعة.

ونظرًا لتأثير استخدام الوسائل المتعددة لم يعد هناك مجال للفصل بين المحرر أو الصحفي أو معد البرامج الإذاعية ومقدميها. وفرضت ضرورات اكتساب مهارات

---

(1) المرجع السابق.

(2) عادل الأنصاري: الصحافة الإلكترونية، المعايير والضوابط، ورقة نوقشت في ندوة بنقابة الصحفيين بالقاهرة في 2004/8/9.

الكتابة والتعليق الصوتي، والتعليق على صور الفيديو. وفي الكثير من الأحيان الصحفي يقوم بإنتاج الصورة والتعليق عليها وإدارة المقابلات الإذاعية وتسجيلها، وأصبح بالتالي هو صاحب القرار في التغطية الفورية، والتسجيل والإرسال إلى غرف الأخبار. ويمكن أن يكون صاحب القرار في النشر والإتاحة على الشبكة.

لقد أصبح الصحفيون في حاجة إلى المهارات المتعددة " Multi Skilled Journalist" في عصر المنتج الصحفي الرقمي، حيث فرض ذلك المشاركة في كثير من الوظائف التقنية للتحرير والإنتاج، ولا يقف الأمر عند إنتاج جريدة الفيديو أو نقل الحدث بالنظم الرقمية، لكن استخدام الكمبيوتر بجانب ذلك في التحرير والكتابة (CAR) والبحث وجمع المعلومات من مصادرها على الشبكة. ثم إرسال القصة المكتوبة والمصورة فوريا "Immediacy" إلى غرف الأخبار من خلال الحاسب المحمول وبثها على الشبكة أيضًا "[1]".M/Cyclopedia of New Media.

من الضروري أن نستعيد في مجال الكتابة والتحرير في الصحافة الإلكترونية عددًا من الحقائق[2]:

1- أن جوهر الكتابة والتحرير والأسس الخاصة بها لم تختلف عن الكتابة للمطبوعات أو الإعداد للإلقاء والعرض الإذاعي والتليفزيوني. حيث إن جوهر الفكرة يجب أن يكون واضحًا وبسيطًا في ذهن الكاتب أو المحرر. وأن يستعين بجميع الوسائل والأساليب الخاصة بجذب الانتباه إلى جوهر الفكرة، ووضوحها في السياق الذي يدعمها ويؤكد معناها ودلالاتها، وسهولة إدراكها بالتالي.

2- ليس شرطًا أن تقدم الأخبار أو الموضوعات مكتوبة أو يتم تحريرها لأغراض القراءة فقط. لكن نضع في اعتبارنا الوسائل المتعددة للعرض والتقديم مثل اللقاءات

(1) د. محمد عبد الحميد: الاتصال والإعلام على شبكة الإنترنت، دار عالم الكتب، القاهرة، 2007، الطبعة الأولى ص 162

(2) المرجع السابق: ص 170، 171.

الصـوتية مـع الأطـراف الفاعلـة أو المشـاركين أو المـراقبين، وصـور الفيـديو للحـدث وتطوراته.

3- مستخدم المواقـع الصـحفية المتلقـي في العمليـة الإعلاميـة هـو القـارئ والمشـاهد والمستمع معًا، وإذا كـان لكـل عمليـة مـن العمليـات السـلوك الاتصـالي الخـاص بهـا، والعادات والطقوس مع الصحيفة المطبوعة أو الراديو أو المشاهدة في التليفزيون، فإن المتلقي في الصحافة الإلكترونية ينظم وقت التعرض إلى كل ذلك معًا وفي إطار طقـوس جديدة تعتمد على التجول الحر والاختيار من بين الوسائل أو بين محتواها المكتوب أو المسموع أو المشاهد.

4- المواقع الصحفية على الشبكة هي تجسيد لتـأثيرات الوسـيلة في المحتـوى، وبالتـالي فإن سعة المادة المتاحة وتعدد المصادر، وطرق الإتاحة والتوصيل لا تعني أن نقدم كل ما هو متاح جملة. لكن نضـع في اعتبارنـا عنـد التحريـر والكتابـة والعـرض والتقـديم توظيف الروابط والوصلات بين الأجزاء لإتاحة الحريـة للمتلقـي في الاختيـار والتجـول، والسيطرة على الوقت وظروف التعرض إلى هذه المواقع.

5- تعنـي حريـة الاختيـار والتجـول بـين الموضـوعات أو بـين الأجـزاء أو المصـادر ذات العلاقـة، أو الوسـائل المتعـددة مـن خـلال الوصـلات والـروابط، أن يتصـدر الصـحيفة الصفحة الرئيسة أو ما تسمى بواجهة تفاعل المستخدم "UI" التي تعتبر دليلًا للاختيار والتجول. ويعتبر تنظيم هذه الصفحة وبناؤها المهمة الأولية للكتابة والتحرير، باختيار المؤشرات - موجهات التفاعـل - اللفظيـة أو الرسـومية "Graphic" ذات الدلالـة عـلى الموضـوعات أو الأجـزاء أو الصـفحة، أو الأدوات كـذلك. باعتبارهـا إحـدى العمليـات الأساسية في الكتابة والتحرير، قبل اعتبارها شكلًا دالًا على الصحيفة.

6- يضع الكاتب في اعتباره أن الصفحة الرئيسة أو واجهة تفاعل المسـتخدم لا تحتمـل أكـثر مـن العنـاوين الدالـة، وعـددًا محـدودًا جـدًا مـن الأخبـار الحاليـة -بمفهـوم الفورية والتحديث- مع الاهتمام بالصورة في العرض والتقـديم. عـلى أن يكـون موقـع

الأشكال الأخرى لعرض الموضوعات وعلاقاتها، بالكتابة أو اللقاءات الإذاعية والمصورة، وصور الوقائع والأحداث بالفيديو مستقلة تعرض بعد التأشير "Click" عليها بالاختيار. وعلى أجزاء أيضًا حتى يكون للمتلقي الحرية في اختيار جانب من الموضوع أو أطرافه أو تسلسله الذي يتفق مع اهتمامه[1].

ويرى بعض الباحثين أن هناك تصورين جديدين يحكمان الكتابة والتحرير للصحافة الإلكترونية:

التصور الأول: WED (writing, Editing & Design):

قدمه معهد "Poynter" كتصور جديد للتحرير الصحفي، ويشير إلى الدمج ما بين الكتابة والتحرير والتصميم كضرورة قصوى لإنتاج المواد الإعلامية سواء المطبوعة أم الفورية، وكلما ازدادت درجة التكامل والاندماج بين هذه العناصر أوالوظائف الثلاثة السابقة ساعد ذلك على الحصول على إصدارات فورية مبتكرة ومتميزة. مع التأكيد على أن الكتابة الفورية الصحفية تعتمد كلية على التعاون بين فريق متكامل يضم على الأقل كلًا من المحرر ومتخصص الوسائط المتعددة والمصمم، حيث أصبحت عملية الكتابة في بيئة استخدام الهايبرتكست وفقًا لرأي "(Martin" 1995) أشبه بجهد جماعي قائم على التعاون والمشاركة "Collaborative writing" وتعتمد على تجميع أكثر من عمل وابتكار فردي في هيكل واحد أكثر شمولًا وتكاملًا، فالكاتب يعرف مسبقًا بوجود إضافات أخرى لكتاب آخرين يفترض وجودهم " Virtual presence".

التصور الثاني: مفهوم الكتابة الإجرائية "Procedural Authorship":

وهو مفهوم جديد للكتبة وبناء المعلومات في بيئة استخدام الحاسب الآلي، ويتطلب من الكتاب مهارة التعامل مع بيئة الاتصال التي تتنوع عناصره ومفرداته

(1) انظر بالتفصيل: مها عبد المجيد صلاح: استخدامات الجمهور المصري للصحف اليومية الإلكترونية على شبكة الإنترنت.. دراسة تحليلية وميدانية رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة: كلية الإعلام 2004، ص 300-308.

بشكل كبير ومهارة ربط هذه العناصر والجمع بينهما لتكوين قصة أو شكل جديد للكتابة يستفيد من خصائص الإعلام الرقمي.

ويشتمل تحرير المادة الصحفية الفورية على أكثر من بعد:

- هيكل بناء المعلومات "خطي / غير خطي".

قالب تحرير المادة "الهرم المقلوب أو غير ذلك".

- طريقة العرض "كتل وفقرات أم وحدة واحدة؟".

- استخدام وسائط متعددة. يضاف إلى ما سبق الشكل الصحفي أو الفن الصحفي نفسه.

ويجب على الصحفي الفوري أن يأخذ في اعتباره مستويات متعددة يتعامل معها كلها في آن واحد وتشمل العناصر المتضمنة في الموضوع، ومنها تطبيقات الوسائط المتعددة، هيكل الموضوع وبناؤه، ملامح التفاعلية فيه إلى جانب مراعاة القيم الإخبارية.

ويؤكد عديد من الكُتاب والباحثين المتخصصين بعض التوصيات الضرورية التي يجب أن يراعيها الصحفي في الكتابة للصحافة الإلكترونية ومنها:[1] - إن الاختلافات في الكتابة للوسائل المختلفة تعود أساسًا إلى خصائص الوسيلة وتنعكس بالتالي على العملية الصحفية كلها، وفي مجال استخدام الوسائل المتعددة فإن الاهتمام بالصورة ثم الانتقال إلى الكلمات يكون تأثيره أقوى، فنقل الحدث مصورًا ومصحوبًا بالتعليق الصوتي يوفر الكثير من الجمل والكلمات. لذلك يلاحظ استخدام الأسئلة القليلة في الحوارات وزمن أقل في عرض الحدث والمقابلة حتى يجتمع التأثير. وترك باقي القصة للوصلات.

- التركيز على مفهوم الموجز "Brake" في الكتابة والعرض الأولي للأخبار أو القصص مع إعطاء مساحة كافية للارتباطات والوصلات التي تسمح للمتلقي بحرية الاختيار والتجول بين الأجزاء المتعددة. وهناك بعض المواقع التي تكتفي بعرض العناوين فقط

(1) د. محمد عبد الحميد، مرجع سابق، ص 173، 174.

في الصفحة الرئيسة بأسلوب القائمة "Menu" لتترك للقارئ حرية اختيار الأخبار، التـي يرى قراءتها في الصفحات الداخلية بالترتيب الذي يتفق مع اهتمامه.

- تقسيم الموضـوعات إلى مقـاطع أو أجـزاء "Shunks - Segmennts" ذات وصـلات، يختار منها المتلقي ما يتفق مع اهتمامه وتفضيله. - تجنب الكتابة الخطيـة "Linear" للمتلقي حيث إن هذا من خصـائص الصحافة التقليديـة، بيـنما تسـمح الكتابـة غـير الخطية "Non - Linear" للمتلقي بالمشاركة في اختيار الوصلات والروابط، حيث يميل القارئ إلى أن يكتشف بنفسه العلاقات بين الأجزاء والمقالات المرتبطة.

وفي حالات السرد "Narrative" التي تتطلبها القصص الطويلة التي تستخدم في تغطيـة الحـوادث والوقـائع ذات الطـابع الـدرامي، فإنـه يفضـل التجـزيء إلى بنايـات مستقلة يراعى في كتابتها عدم الإطالة واستخدام أدوات الربط بينها مع ترك النهايـات مفتوحة لتوفير حرية القارئ في المتابعة أو الاكتفـاء بـالأجزاء أو الأقسـام التـي قرأهـا. فهناك من يريد أن يقرأها من وجهة نظر أحد أبطالها، أو الضـحايا أوالمحققـين، لـذلك يفضل التقسـيم بنـاء عـلى ذلـك مـع التواصـل في الكتابـة بـين الأجـزاء أو البنايـات أو الأقسام أو الفصول "Section".

- أن تكتب للمتلقي ولا تكتب إليه، كما لو كان بجوارك تحدثه وتناقشك، مـع مراعـاة توفير هذه العلاقة في أدوات التفاعل والاتصال.

- أنت لا تكتب عـلى المسـتوى المحـلي لكـن الكتابـة تكـون لملايـين المتلقـين المتصـلين بالشبكة "Online" لذلك يضع المحرر في اعتباره تعدد الاهتمامات والميول عند كتابـة القصة واستخدام الوسائل وتصميم الوصلات والروابط المتعددة.

- مع الوضع في الاعتبار البحث في أنماط أخرى للكتابة الخبرية، لكن الهرم المقلوب مـا زال هو الشكل المقبول، حيث يضع الأهم في المقدمة. بل إن هناك بعض المواقع تهـتم بكتابة المقدمة فقـط مـع العنـوان في الصـفحة الرئيسـة، مـع إتاحـة الأدوات الخاصـة بالانتقال إلى باقي القصة في الصفحات أو الشاشات التالية.

- تدعيم التفاعلية في الكتابة بطرح الأسئلة واستثارة المتلقي للإجابة عنها، أو الوصول إلى إجاباتها على الروابط الأخرى.

- تحفيز المتلقي على التفاعل والاتصال بالصحيفة أو المحرر أو المسئول من خلال طرح الأسئلة، وطلب التعليقات أو التصويت على الموضوعات أو الوقائع المنشورة، والاهتمام بتوضيح طرق الاتصال على الشبكة وأدواتها.

- المتابعة القائمة على التحديث الفوري للأخبار والقصص السابق نشرها على الموقع، فهذا ما ينتظره المتلقي دائمًا.

<u>التحدي الثالث:</u> تأخر دخول الإنترنت إلى العديد من الدول العربية وعدم وجود قاعدة جماهيرية واسعة لمستخدميه.

تعتبر تونس من أوائل الدول العربية التي أدخلت خدمة الإنترنت، ولكن الخدمة لم تتح لعموم المواطنين إلا في منتصف التسعينيات، وقد وصل عدد المستخدمين في تونس عام 2003 إلى 55 ألف مستخدم.. ارتفع ليصل إلى مليون مستخدم عام 2006 .

ويبلغ عدد مستخدمي الإنترنت في الإمارات العربية المتحدة 1.25 مليون مستخدم من أصل ثلاثة ملايين نسمة وتعد نسبة المستخدمين الأعلى في المنطقة، وفي الكويت تشير الاحصاءات إلى أن عدد المستخدمين وصل إلى 200 ألف مستخدم.

وفي مصر تعرف المصريون على خدمة الإنترنت عام 1993 لكن أعداد مستخدمي الإنترنت كانت ضئيلة وصلت إلى 400 ألف مستخدم حتى نهاية التسعينيات وعدد سكان مصر 70 مليون نسمة، لكن بعد إطلاق الحكومة المصرية مبادرة الإنترنت المجاني عام 2002 ارتفعت أعداد المستخدمين إلى 3 ملايين مستخدم ووصل عام 2006 إلى 5 ملايين مستخدم.. وطبقا لاحصائية وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بلغ عدد المستخدمين عام 2007 نحو ستة ملايين و990 ألف مشترك مما يجعل مصر هي أولى الدول العربية استخداما للإنترنت.

أما البحرينيون فقد بدأوا استخدام الإنترنت عام 1995 وقد وصل عدد المستخدمين إلى 100 ألف وهي نسبة كبيرة إذا ما عرفنا أن عدد سكان البحرين هو 750 ألف نسمة فقط، وأدخلت خدمة الإنترنت في الأردن عام 1996 ووصل عدد المستخدمين إلى نصف مليون.

أما القطريون فقد بدأوا استخدام الإنترنت عام 1996 وقد وصل عدد المستخدمين إلى 115 ألف مستخدم.

وتقدرهم بعض الإحصاءات بنحو 150 ألفًا لعام 1997.

وفي اليمن بدأت خدمة الإنترنت عام 1996 ووصل عدد المستخدمين إلى 150 ألف مستخدم وهي نسبة قليلة جدًا إذا عرفنا أن عدد سكان اليمن هو 20 مليون نسمة.

وتعرف عدد من السعوديين على الإنترنت قبل السماح باستخدامه في المملكة العربية السعودية، وذلك بالدخول على الإنترنت عن طريق الاتصال عبر شبكة إنترنت البحرين وكانت باهظة الثمن.. ولكن عام 1999 شهد انطلاق خدمة الإنترنت رسميًا داخل المملكة، وأتيحت لموظفي شركة أرامكو عام 1997 ولموظفي مستشفى الملك فيصل التخصصي عام 1998 وعلى الرغم من ارتفاع التكلفة فقد وصل عدد المستخدمين في العام الأول فقط 135 ألف مستخدم.. ثم ارتفع عدد المستخدمين إلى 5 ملايين مستخدم عام 2005 .. عدد السكان 24 مليون نسمة مما جعل السوق السعودية من كبريات الأسواق في المنطقة من ناحية الطلب على أجهزة الحاسب والبرامج.. وتتبع المملكة -عن طريق مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية- نظامًا صارمًا لحجب الصفحات والمواقع.. تقوم من خلاله بحجب تقريبًا 250 موقعًا بشكل يومي مما يؤدي إلى اتباع سياسة حجب متخبطة وغير منطقية مثلًا يتم عن طريقها حجب ورفع الحجب عن مواقع شهيرة مثل موقع بلوجر وأمازون ويكيبديا!

وفي العراق دخلت خدمة الإنترنت عام 1998 لكنها كانت حكـرًا عـلى مـوظفي الدولة والأغنياء فقط نظرًا لارتفاع تكلفتها التي تقدر بـ 20% مـن متوسـط الأجـور في العراق.. وإلى عام 2002 وصل عدد المستخدمين إلى 45 ألـف مسـتخدم مـن أصـل 24 مليون عراقي.. وقد كانت السلطات العراقية قبل الاحتلال تفـرض رقابـة صـارمة عـلى المواقع حتى وصلت إلى حد حجب جميع مواقع البريد الإلكتروني وفي حالـة الرغبـة في الحصول على بريد الكـتروني يكـون هنـاك اشـتراك منفصـل وتقـوم السـلطات بقـراءة الرسائل الإلكترونيـة الـواردة للمسـتخدم قبـل اطلاعـه عليهـا! وبعـد الاحـتلال ونظـرًا لانتشار الفوضى فقد غابت الرقابة وأصبح استخدام الإنترنت بلا قيود.

وفي ليبيا اتيحت خدمة الإنترنت للمواطنين عام 2000 ووصل عدد المستخدمين إلى مليون مستخدم في دولة لا يتجاوز سكانها الـ 6 ملايين نسمة.

وفي سوريا سمح رسميًا للمواطنين السوريين باستخدام الإنترنت عام 2002 وقـد وصل عدد المسـتخدمين إلى 155 ألـف مشـترك مـن أصـل 17 مليـون نسـمة! ويرجـع السـبب في قلـة المسـتخدمين السـوريين إلى ارتفـاع تكلفـة الاسـتخدام بالإضـافة إلى استخدام السلطات السورية نظام الحجب الصارم دون سبب وجيه[1].

التحدي الرابع : غياب الأنظمة والقوانين العربية التي تنظم الصحافة الإلكترونية، لهذا يتعاظم الاهتمام بأمن المعلومات الإلكترونية وسلامتها.

وقد انعقد الاجتماع الإقليمي التحضيري الثاني لمنظمات المجتمع المدني العربيـة في إطار التحضيرات للمرحلة الثانية للقمة العالمية لمجتمـع المعلومـات الـذي أقـيم في بيروت في يوليو 2005، والذي كان مـن بعـض توصـياته: تأكيـد الديموقراطيـة واحـترام حرية الصـحافة و تطبيـق المـادة 19 مـن الإعـلان العـالمي لحقـوق الإنسـان والمبـادئ الأساسية لحرية الصحافة، و التأكيد على أهمية دور الدولة في إدارة المواقع وتنظيمهـا

(1) منى ابراهيم: من التواصل بين البشر إلى العزلـة والاكتئـاب، جريـدة الرايـة القطريـة - 24-2-2007.

من دون المساس بالحريات الأساسية، ومتابعة التنظيم القانوني لمجتمع المعلومات على المستوى الإقليمي والدولي وإيجاد قانون واضح للمطبوعات ينظم عمل شبكة الإنترنت بالتشاور مع أصحاب المصلحة من منظمات وهيئات مجتمع مدني، وتوفير الدعم المالي من الحكومات للاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والالتزام باستخدام اللغة العربية في المواقع البيانية والتوثيقية عبر الإنترنت، وحض المؤسسات القانونية المختلفة - بما فيها نقابات المحامين - على توفير القوانين والتشريعات عبر الإنترنت، بشكل يمكن الأفراد من معرفة حقوقهم والتزاماتهم(1).

التحدي الخامس: المنافسة الشرسة من مصادر الأخبار والمعلومات الأجنبية التي أصدرت صحفا إلكترونية عربية، ومثال ذلك الـ " bbc" والـ "cnn "وراديو مونت كارلو.

إن المؤسسات التي تقف وراءها لها باع طويل وخبرة لا يستهان بها في التعامل مع الخبر والصورة والمعلومة الصحفية، ولدى هذه المؤسسات رؤية في بثها باللغة العربية وتوجه لا يخفى على الخبير، ولديها منظومة مؤسسية وتخطيط واستشراف لمستقبل هذا النوع من الإعلام .. إضافة إلى ذلك لها اسم عريق وتاريخ وقاعدة جماهيرية واسعة يلجأ المستخدم إليها لوجود عوامل تفضيل كثيرة مثل توافر مصدر معلومات فوري وسهولة الاستخدام ووجود مادة إخبارية مصورة ومذاعة، وتعدد خدماتها التي تقدمها على شبكة الإنترنت.

---

(1) رزان الحسيني: الصحافة الإلكترونية "تقرير" جريدة الحياة - لندن - موقع منابر ثقافية.
http://www.mnaabr.com/vb/showthread.php?t=7998

المبحث الثاني

حرية الرأي.. جوهـر حرية الصحـافة

مفهوم عام للحرية:

الحريـة في مفهومهـا العـام هـي نقـيض الفوضـوية.. والقـيم الإنسـانية والأديان السماوية وآراء الفلاسفة والحكماء في مختلف العصور والعهود قيدت الحرية بمبادئ سامية، حيث إنها تفيد ولا تضر.. تبني ولا تهدم.. تطور ولا تؤخر..

إذ لا يمكن أن تكون الحرية اعتداءً على الآخرين، أو مساسًا ضارًا بمصالح الناس أو المجتمع، فالحرية على هذا هي نشاط إنساني إيجـابي، تـؤدي إلى منفعـة الآخـرين، ركنها وعمودها الأساس مبدأ الاختيار، فالحرية - إذن - ممارسة وفعل ولا تتعدى عـلى الآخرين أدبيًا أو ماديًا، فالإنسان حر في مجال عقلـه وإرادتـه واسـتطاعته، وإذا كانـت الحرية ترتكز على مبدأ الاختيار، فالاختيار لا يكون دون نتيجة، والنتيجة هـي الصـالح الإنساني، فهي أساس الشخصية الإنسانية في تعبيرها عن ذاتها من خلال الفعل والعمل جسديًا وروحيًا ونفسيًا، وأن تغطي المسـافة المطلوبـة في التعبـير والإيضـاح والعدالـة، لتكون حرية مسئولة.

والحرية من المفردات واسعة المدلول من جهة، والداعية إلى الخلاف والاختلاف من جهة ثانية، والمسببة للكثير من الجدل من جهة ثالثة. إذ يمكـن أن تعطـي الحريـة القليل من المسـاحة في التعريـف، كـما يمكـن أن تعطيهـا مسـاحة غـير محـدودة. وفي النهاية لا يمكن مهما حاولت أن تُلم بجميع جوانب التعريف المطروحة هنا وهناك إذ يكاد يكون لكل فرد رأيه، ولكل اتجاه نظرته وبما لا يكاد ينتهي.

فماذا نقول بعد كل ذلك عن الحرية؟

يمكن أن نقف عند بعض التعريفات فنقول: الحرية هي قدرة الإنسان على اختيار أفعاله، ومن جهة ثانية أن يكون بحيث إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، أوتساوي الإمكان في الفعل وعدم الفعل، ومن جهة ثالثة الامتلاك الواعي للإرادة.

فالحرية على ذلك شرطها القدرة على الاختيار، إذ لا يمكن تحقيق الحرية حين نوهم الإنسان بقدرته على الاختيار مع انتفاء وجود التعدد فيما هو مستطاع واقعيًا، نمثل لذلك في أن نضع أمام الإنسان شيئًا واحدًا ثم نطلب منه أن يختار فهذا يعني أننا نجبره مهما فسرنا الأمر وزيناه بالعبارات الكبيرة. أو حين يمنع تعدد قنوات الفعل وأنواعه، ولا يحقق أرضية مفتوحة وقابلة لمثل هذا الاختيار.. فالاختيار لا يكون صحيحًا ومحققًا لمعناه إلا مع تعدد يحقق لهذا الاختيار صورته وأبعاده ومراميه.

والحرية شرطها القدرة على القيام بالفعل أو عدم القيام به دون وجود أي ضاغط خارجي، وهو ما يحقق معنى تساوي الإمكان في الفعل أو عدمه، وحين ينتفي مثل هذا الشرط، تغيب الحرية بالضرورة[1].

والحرية من شروطها امتلاك الإرادة الكاملة بوعي، بمعنى أن الفرد من الممكن أن يمتلك إرادته، لكنه لا يعي حقيقتها وأبعادها وارتباطها بالحرية التي تتطلب معرفة واعية، فقد يقوم الفرد بأفعال تضر الآخرين من واقع إرادته الكاملة، دون وعي بأنه يتعدى على حقوق الآخرين.

وقد ارتبط مفهوم الحرية بما يجيزه الشرع أو القانون وبعدم القيام بأي عمل قد يضر الآخرين. فالحرية بهذا المعنى حرية مقيدة، ولا يمكن إلا أن تكون كذلك لأن تحول الفعل الإنساني إلى صورة من الصور السلبية في نسيان أو تناسي حرية الآخرين والاتجاه نحو ضرب كل ما يتعلق بمصلحة الآخر، يعني طغيان المصلحة الفردية لتكون مصلحة الأقوى، فالضعيف إذن ضائع الحقوق.

---

(1) حورية يونس الخطيب: الإسلام ومفهوم الحرية، دار الملتقى للطباعة والنشر، قبرص، 1993،ص16.

وعلى صعيد معنى الحرية أيضًا، نرى أنها طابع كل شخصية إنسانية، وهي بصمة الفرد التي تدل عليه، وهذا ما يجعل الفعل الحر - وبالضرورة كل فعل - يحمل طابع وأبعاد شخصية من قام بهذا الفعل، فالشخصية الإنسانية بهذا الشكل أو ذاك، شخصية حرة، أو يجب أن تكون حرة لتتوافق مع أبعادها وصفاتها. وهذا يقود إلى التاكيد على أن الفعل الإنساني فعل حر، أو يجب أن يكون حرًا، لتحقيق أبعاده وصفاته وحين ننظر إلى أبعاد الفعل الإنساني، نرى ارتباطه بالإبداع والتميز والاختلاف عن أي فعل إنساني آخر.

الإنسان يبقي إنسانًا فردًا متميزًا اعطي ما يجعله مختلفًا عن الآخرين من بني جنسه مثل هذا الاختلاف في الملامح الظاهرية، وفي الملامح الداخلية يجعله صاحب فعل حر لا يرتبط بآلية تضعه في مجرى التكرار أو النسخ فحين يقوم الإنسان بالفعل الحر لا يرتبط بآلية تضعه في مجرى التكرار أو النسخ فإنه يقوم به منطلقا من كل ما يميزه عن الآخرين ومهما بدت معالم التشابه والتساوي ظاهرة بادية في نتائج الأفعال الإنسانية، فإن التدقيق يقود إلى وجود بصمة كل إنسان على هذا الأثر أو ذاك. ويمكن أن يلاحظ التميز الدال على الشخصية من خلال الأفعال التي تأخذ صفة الإبداع بكل معانيه.

لذلك - وهنا يمكن الانتقال إلى مستوى آخر - كانت الحرية بالضرورة ملكة تميز الإنسان عن غيره من المخلوقات على وجه البسيطة، فالكائن البشري موجود أخلاقي يملك الفكر والإرادة ويستطيع من خلال ذلك تجاوز مستوى الغريزة للوصول إلى ما هو مفترض من مستوى أخلاقي، وارتباط الإنسان بالعقل والإرادة يتيح له أن يتحرر من سيطرة الغريزة، ليكون حرًا في هذا التخلص، وليكون حرًا في القدرة على تطوير كل غريزة لتكون ذات أبعاد أخلاقية[1].

ولأن العقل وسيلة الحرية الأولى دون منازع، فقد ارتبط باستطاعته توجيه الإرادة والقدرة على الاختيار والتنفيذ ولا يمكن الفصل بين العقل والإرادة، لأنه لا

---

(1) المرجع السابق: ص 18، 19.

يمكن للإرادة أن تكون بما تحمل من اختيار دون تدخل العقل، ولا يمكن للقدرة أو الاستطاعة أن تكون بما تحمل من تحقق دون تدخل العقل. لذلك رأينا أن للعقل قدرة على الحرية، والحرية مرتبطة بالضرورة بوجود العقل.

إن العقل هو "جوهر إنسانية الإنسان"، به يتميز عن سائر المخلوقات ويمتاز، وذلك بما أودع فيه من قوة الإدراك والتعقل التي يتمكن الإنسان بها من التصرف في أحواله، بمحض اختياره القائم على الإدراك والتمييز، وهو عنصر أصيل في فطرة الإنسان، ومن خصائص نوعه، بما فطر عليه من ملكة الإدراك والتمييز بين الخير والشر، والحق والباطل، مما يلزم بالمسئولية عند اختيار سبيل أي منها، فإذا نهض عنصر العقل حجة على تبعة المسئولية استلزم هذا انتفاء معنى الجبر قطعًا، واستوجب حرية الاختيار، إذ لا يستقيم مع معنى الجبر تكليف ولا مسئولية[1].

مفهوم حرية الرأي

إن الحرية في التعبير عن الرأي، ليست إلا سقوط العوائق التي تحول دون أن يعبر المرء بفطرته الطبيعية عن ذاته وعن مجتمعه تحقيقا لخيره وسعادته، وحرية الكلام وحرية التعبير هما النتيجة الطبيعية لحرية الاعتقاد.. وحرية الاعتقاد تعني حرية التفكير والإيمان بما نرى أنه الحقيقة، فهي الحرية التي تجعلنا لا نضطر إلى اعتناق آراء نعتقد أنها خاطئة، وحرية الاعتقاد هي أولى الحريات، لأنها تحدد جميع الحريات الأخرى[2].

وتمثل حرية التعبير عن الرأي حقا مهما من حقوق المواطن في المجتمعات الحديثة، وهي تعني الحرية في التعبير عن الأفكار والآراء عن طريق الكلام أو الكتابة أو عمل فني بدون رقابة أو قيود حكومية بشرط ألا يمثل طريقة ومضمون الأفكار أو الآراء ما يمكن اعتباره خرقا لقوانين وأعراف الدولة أو المجموعة التي سمحت بحرية

---

(1) المرجع السابق: ص 48.

(2) د. خليل صابات: الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، 1967، 270.

التعبير، ويصاحب حرية الرأي والتعبير بعض أنواع الحقوق مثل حق حرية العبادة وحرية الصحافة وحرية التظاهرات السلمية[1].

وتعتبر حرية التعبير من أهم الحريات الأساسية بالنسبة إلى الإنسان إذ لا تصبح للإنسان قيمة عندما يفقد حرية التعبير عن رأيه، فكيف يستطيع المرء أن يعبر عما يجول في خاطره وما يعتنقه من أفكار إذا حيل بينه وبين التعبير عن أفكاره وآرائه؟! وبالتالي فإن حرية التعبير شيء أساس من أجل تحقيق هوية الأفراد وتداول الأفكار والآراء وإرساء مبادئ الديمقراطية والمواطنة في كل المجتمعات[2].

والحرية - عموما - تتطلب أن يكون المواطنون مستقلين عن الحكومة أوالسلطة بقدر المستطاع، أي أن يكون هناك ميادين تتركها الحكومة للفرد دون أن تستطيع السلطة المساس بها، غير أن الحكومة ليست وحدها هي التي تحول دون انطلاق حرية التعبير - وإن كانت أهم الأخطار التي يمكن أن تهدد هذه الحرية- فالفقر والجهل والجوع وغير ذلك من الظروف الاجتماعية التي تحيط بالفرد قد تكون عبئا على حقه في ممارسة حرية التعبير، لكن السلطة الحكومية على أية حال هي حجر الأساس في تمكين الفرد من ممارسة الحرية حينما تزيل عنه عوائق ممارستها، وهي كذلك الخطر الداهم على هذه الحرية حينما تتصدى بالتهديد ووضع العراقيل عند ممارستها[3].

ولممارسة حرية الرأي لا بد من توافر ضمانات فعلية لها، تتوقف على مسلك المشرع للقوانين في التجريم والعقاب اللذين يمكنهما أن ينالا صاحب الرأي. وتتطلب حرية التعبير والرأي حتى تكون على الوجه الأمثل:

أولا - الإيمان الراسخ بالعقل الذي يألف المناقشة والحوار والجدل.

---

(1) حرية التعبير في: http:/ar.wikipedia.org

(2) عبد الحليم موسى يعقوب، حرية التعبير الصحفي في ظل الأنظمة السياسية العربية، دار مجدولاي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص 46.

(3) د. عماد عبد الحليم النجار: الوسيط في تشريعات الصحافة، مكتبة الأنجلو، القاهرة،2985، ص47

ثانيا- انحسار الحصانة عن أي فرد في المجتمع، بمعنى ألا يكون لأحد فيه أيا كانت صفته - حاكما أو محكوما ، عالما أو جاهلا - حصانة أو عصمة، وليس الصواب أو الخطأ حكرا على فرد دون غيره، أو جماعة دون غيرها، وهي نتيجة منطقية للإيمان بالعقل الذي قد يصيب وقد يخطئ.

ثالثا- وجود بيئة تتسم بالتسامح تسود فيها حرية التعبير والرأي، بمعنى أن يكون في المجتمع التسليم بحق الاعتراض والمخالفة في الرأي، والتسليم كذلك بإمكان التوافق بين المخالفين في الرأي والمعارضين فيه، وذلك نتيجة منطقية لكون عقل الفرد عرضة لأن يخطئ وأن يصيب، ومن ثم لا يمكن لبيئة تؤمن بالعقل أن تصادر رأيا، لأنه لا يوافقها[1].

لا يمكن للمرء أن يمضي خطوة واحدة إلى الأمام في فهم معنى الحرية وأهميتها، دون تحديد الهوية الإنسانية في المسئولية الفردية. ومجرد التفكير بإلغاء مثل هذه المسئولية يعني تعطيلا لجانب من جوانب الحرية، فالتنصل من المسئولية، أو التهرب من نتائجها سلبا أو إيجابا، معناه إلقاء التبعية على الغير، أو جعل الآخر متحملا نتيجة عمل أو فعل لا دخل له به من قريب أو بعيد وهذا يعني بالمقابل إخلالا كبيرا بمفهوم الحرية[2].

الحرية في الإسلام

لم يختلف مفهوم الحرية في الإسلام عن مفهومها في الأديان السماوية السابقة، فحرية الفكر شرط ضروري للتقدم وحق أصيل للإنسان، وليس صحيحا ما روج له بعض المغرضين من أن الدين الإسلامي يعارض حرية الفكر، لذلك فهو تيار جمودي ورجعي ومعاد لحقوق الإنسان.

(1) د. حسن عماد مكاوي: أخلاقيات العمل الإذاعي.. دراسة مقارنة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة الرابعة، 2006، ص 23

(2) حورية يونس الخطيب: مرجع سابق،ص 52.

إن حرية الإنسان في الرؤية الإسلامية فريضة اجتماعية، وتكليف إلهي، تتأسس عليه أمانة المسئولية ورسالة الاستخلاف - يعني استخلاف اللـه للإنسان في الأرض - التي هي جماع المقاصد الإلهية من خلق الإنسان " فالحرية: هي الإباحة التي تمكن الإنسان من الفعل المعبر عن إرادته في أي ميدان من ميادين الفعل أوالترك، وبأي لون من ألوان التعبير"[1].

إذن فالحرية وفق المنظور الإسلامي هي تكليف إلهي يقع من جانبين هما:

الجانب الأول: جانب الفرد ذاته فلا يحق للإنسان التنازل عن أسباب حريته. فقد ورد في هذا الشأن قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: (لا تكن عبد غيرك وقد خلقك اللـه حرا).

الجانب الثاني : الحرية الاجتماعية: فلقد تجاوزت الحرية في النظرة الإسلامية نطاق الفرد - أي الحرية الفردية - إلى النطاق الاجتماعي - أي الحرية الاجتماعية - للأمم والجماعات[2].

وفي القرآن الكريم نجد العديد من الآيات الكريمة التي تحض على حرية التعبير والرأي.

- (**وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ**)الكهف:الآية 29)

- (**وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**) (النحل: الآية 125)

- (**لاَ يُكَلِّفُ اللـهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ**) (البقرة: الآية 286)

- (**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**) (البقرة: الآية 256)

فالإسلام دعا إلى إعمال العقل، وذكر ذلك، واستند إلى النظر العقلي والتأمل، ولم يدع أبدا إلى استخدام الدين كسلطة تحد لتنال من عقلانية الإنسان،

(1) د. محمد عمارة: الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، القاهرة، 1998، ص85

(2) المرجع السابق: ص 86 ، 87 .

وحفـل التـاريخ الإسـلامي منـذ بـدء الـدعوة بأحـداث ووقـائع تحـترم الحريـة، وأدب الاختلاف في سائر شئون الحياة الإنسانية.

ودلت الأحداث الإسلامية المتواترة في مجال السياسة على إعـمال الـرأي في أدق الأمور، وفي مواجهة الحكام. وفي مجـال العلـوم يكفـي أن جمهـرة المسـلمين بحثـوا في الأرض والسماء وما بينهما دون التزام رأي سابق في دين أو نص مقـدس، فقـد دعـاهم اللـه إلى السير في مناكبها وكشف حقائق كونه، وإعمال العقل، والجهر بالرأي، فكانت الكشوف العلمية العديدة على أيدي علماء المسلمين، ولقد اسـتقر الإيمـان بالعقـل في شريعة الإسلام كما لم يستقر في نظام آخر، وكانت الدعوة إلى انتفاء الحصانة عن أفراد الناس أصلا ثابتا في الإسلام، حيث لا يتفاضل الناس إلا بـالتقوى، كـما أن دعـوة العفـو والتسامح جزء أساس في شريعة الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هـما قطبـا الرحى الذي ابتعث اللـه له الرسل والأنبياء كما يقول الإمام الغزالي، وبذلك فإن حرية الرأي والتعبير هي جوهر الإسلام، وضرورة من ضرورات الإيمان به. ولقـد كانـت هـذه الحرية واقعا ملموسا منذ عهد الرسول (صلى اللـــه عليـه وسـلم) وحتـى نهايـة عهـد الخلفاء الراشدين[1].

وبـذا احتلـت الحريـة مقامًـا متقـدما في سـلم الأولويـات الإسـلامية، فـذهبت الشريعة الإسلامية شوطًا أبعد في مجال الحريات لم تصل إليه الأنظمة الأخرى، وكانـت الغاية منها صلاح الفرد والمجتمع .. إن ذروة الحريـة الحقـة هـي التـي أرادهـا اللــه للناس أجمعين، وبعث من أجلها رسله وأنبياءه، والتي تنطلق منها بقية معاني الحرية، وهي أن يتحرر الفرد من شهوات نفسه، ويسمو بإنسانيته فوق هواه.

إن الاختيار هو أساس الحرية الإنسانية في الإسلام.. وقد أعطـى اللـــه سـبحانه وتعالى ثلاث وسائل يستطيع مـن خلالهـا وبهـا تحقيـق حريتـه وهـي العقـل والإرادة والاستطاعة "القدرة " ذلك أن التكليـف والابـتلاء لا يمكـن لهـما أن يصـلا إلى غـايتهما

---

(1) د. عماد عبد الحميد النجار: مرجع سابق، ص 67، 68.

إلا مع وجود هذه الوسائل. وحين لا تتوافر هذه الوسائل للإنسان، لا تتوافر بـالضرورة شروط الابتلاء والتكليف القائمـة عـلى الحريـة. وعلينـا أن نفهـم بكـل وضـوح أهميـة ومعنى هذ الترابط الدال على حكمة اللـه سبحانه وتعـالى لأن الإنسـان مسـئول عـن عمله. مع توفير ووجـود شروط المسـئولية الحـرة ومقتضـياتها فالإنسـان حـر، مطلـق الحرية، في حـدود وإمكـان العقـل والإرادة والاسـتطاعة الموجـودة لديـه ولا يمكـن أن يطول الإنسان ما ليس مستطاعا، لأن ذلك خارج عن الإمكـان وفي التعـرف عـلى هـذه الوسائل نرى:

- أن العقل أساس التكليف ومناطه، وبه تتم الأهلية إجماعا، وهو آية من آيات الخلق والإبداع، ومعجزة يقف الإنسان أمامها حائرا مذهولا، مهما اكتشف أو عرف من أمره، فيبقى الكثير الذي لم يعرفه عنه والعقـل يـزداد نمـاء وقـوة وإدراكـا بـالتعلم والتـبصر والتفكير.

- أن الإرادة أساس حرية الاختيار، وانتفاء الخير فيه. فأنت تريد الشيء وترغب فيه، أو لا تريده ولا ترغب فيه لذلك كان طبيعيا أن ترتبط الإرادة بالتفكير والنظـر في النتـائج والعواقب، كما ارتبطت بالعزم والتصحيح.

- أن الاستطاعة هي أساس تنفيذ الفعل تنفيذا لأنهـا الـتمكن والقـدرة عقليـا ونفسـيا وجسديا. وطبيعي أن يكون التكليف في حدودها، إذ لا تكليـف مـن الخـالق سـبحانه وتعالى يفوق الاستطاعة الإنسانية والقدرة وهذا ما يعيدنا من جديد إلى المسـألة التـي نتعرض لها.

فقد تعلقت الحرية بما هو في مستوى إمكان الإنسان، وفي مقدور عقلـه وإرادتـه واستطاعته. قال تعالى : " **لاَ يُكَلِّفُ اللـهُ نَفْسًا إلاَّ وُسْعَهَا** " وبمـا يجعلنـا شريـط ربـط محكمًا بين القول بالحرية الإنسانية المطلقة، والحرية الإنسانية المشروطة بالإمكان وهـو أمر لا تسـتطيع أيـة فلسـفة وضـعية أن تتنبـه لـه بكـل هـذه الدقـة إذ تـرى كـل هـذ الفلسفات أن حرية الإنسان لا تحد ولا تتوقـف، مـع أنهـا لا تسـتطيع مهـما حاولـت أن

تخرج بها عن شرط الإمكان والوسع. فماذا يعني هذا الذي ذهبنا إليه ودعوناه بشرط الإمكان[1]؟!

من هنا، كان التركيز الشديد والنهائي على المسئولية الفردية في الإسلام، لأنه لا يمكن أن ترى سنة التكليف والابتلاء بمعزل عن شرط المسئولية الفردية التي تحقق قمة العدل في الجزاء الذي يأتي نتاج عمل الفرد وفعله، وعلى هذا الأساس تحققت شروط الاختبار في الدنيا، إذ لا مجال هنا للتهرب أو الادعاء، ما دام الإنسان مسئولا بشرط فرديته.

ولأن مثل هذه المسئولية الفردية عن العمل الإنساني كانت على هذا الشكل من التحديد، فقد كانت غاية في الدقة والتركيز، كقوله تعالى: (**وَلاَ تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلاَّ عَلَيْهَا وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**) (سورة الأنعام – الآية164)، وقوله عز وجل: (**وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَاْ بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ {41/10}**) (سورة يونس - الآية 41). وقوله سبحانه : (**وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَآئِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا {13/17}**) (سورة الإسراء - الآية 13) فلا مجال على الإطلاق، وضمن شروط الحرية التي وفرها الإسلام للإنسان،لأن يسأل هذا عن ذاك[2]

حرية الرأي في الإسلام واجبة كالشورى، ولا يستطيع أحد أن يمنعها أو يقيدها، فهي حرية أعطيت الإنسان المسلم لتكون جزءًا لا يتجزأ من حرياته، وأكبر مظهر من مظاهر حرية الرأي يتمثل في الاجتهاد "في هذا التشريع الذي قام على أساسه هذا التراث الفقهي العالمي، والمجتهد مأجور على اجتهاده إذا كان كفؤًا، قد أقام جميع الأدلة وبذل أقصى جهده العلمي في موضوع البحث ولو أخطأ الحقيقة والصواب في واقع الأمر.. ومعلوم أن عليا بن أبي طالب - كرم الله وجهه - قد رفض

(1) حورية يونس الخطيب: المرجع السابق، ص 44، 45.
(2) السابق، ص25.

الخلافة حين طلب منه أن يتخلى عـن اجتهـاده ويعمـل باجتهـادات أبي بكـر وعمـر.. فالاجتهاد بـالرأي إذن هـو بـذل أقصى جهـد علمـي مـن أهلـه في سـبيل البحـث عـن الحقيقة، لا مجرد إبداء الرأي بالهوى"[1].

ويقـرر الإسـلام حريـة إبـداء الـرأي والمناقشـة في جميـع أمـور الحيـاة وينصـح المسلمين أن يلتزموا جادة العقل والمنطق في مناقشاتهم مع أصحاب الأديـان الأخـرى.. الحجة بالحجة.. والبرهان بالبرهان.. قـال تعـالى مخاطبًـا أهـل الأديـان الأخـرى: (**قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ {111/2}**) (سورة البقرة : الآية 111).

وقال مخاطبًا رسـوله: (**ادْعُ إِلِى سَـبِيلِ رَبِّـكَ بِالْحِكْمَـةِ وَالْمَوْعِظَـةِ الْحَسَـنَةِ وَجَـادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**)(سورة النحل: الآية 125) .

ويقرر الإسلام أن الإسلام الصحيح هو ما كان منبعثا من يقين واقتناع، لا تقليـد واتباع، وبذلك حطم الإسلام القواعد التي كان يسير عليها التدين في كثير من الأمم من قبله، وهي قواعد التقليد والاتباع وإهـمال النظـر والتفكـير الحـر، وأهـاب بالنـاس أن يجعلوا عمادهم في عقائدهم ونشر دينهم الدليل العقـلي والمنطـق السـليم، ودعـا إلى النظر، والتفكر وحث على رفض ما لا يؤيده علم ولا يعززه دليل، ومن ثم ذهـب بعض علـماء التوحيـد إلى أن إيمـان المقلـد غـير صـحيح، وأخـذ اللــه تعـالى عـلى المشركـين تقليدهم الأعمى لآبائهم وإغفالهم جانب النظر والتفكير قـال تعـالى:(**وَإِذَا قِيـلَ لَهُـمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ الـلـهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَـانَ آبَـاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُـونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ {170/2}**) (سورة البقرة : الآية 170).

ويقول : (**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ الـلـهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَـالُواْ حَسْـبُنَا مَـا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُـونَ شَـيْئًا وَلاَ يَهْتَـدُونَ {104/5}**) (سـورة المائدة: الآية 104).

---

(1) د. فتحي الدريني: خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، مؤسسة الرسـالة، بـيروت، 1987، ص 454، 405

ويقول الإمام الشيخ محمد عبده في رسالة التوحيد : "إن التقليد بغير عقل ولا هداية هو شأن الكافرين، وإن المرء لا يكون مؤمنًا إلا إذا عقل دينه وعرفه بنفسه حتى يقتنع به، فمن ربي على التسليم بغير عقل وعلى العمل ولو صالحًا بغير فقه، فهو غير مؤمن فليس القصد من الإيمان أن يذلل الإنسان للخير كما يذلل الحيوان، بل القصد أن يرتقي عقله وترتقي نفسه بالعلم فيعمل الخير لأنه يفقه أنه الخير النافع المرضي لله، ويترك الشر لأنه يفهم سوء عاقبته ودرجة مضرته".

ويبيح الإسلام الاجتهاد في فروع الشريعة لكل قادر عليه، وهو المتمكن من الكتاب والسنة واللغة العربية وقواعد الاستنباط، فيباح لكل مسلم توافرت فيه هذه الشروط أن يجتهد ويستنبط الأحكام من أصولها وأدلتها ويعمل بما يراه ويجهر بما انتهى إليه رأيه، والإسلام يكفل له حرية الرأي، ويحمي حريته، ويحترم رأيه، حتى لو كان غير صحيح في نظر غيره، أو كان مجانبًا للحق في الواقع، فمن المقرر في الشريعة الإسلامية أن المجتهد مشكور ومأجور في حالتي صوابه وخطئه: فإن أخطأ فله أجر، وإن أصاب فله أجران[1].

وعلى هذا المبدأ الجليل سار الرسول عليه السلام وسار الخلفاء الراشدون من بعده، فقد كانت حرية الرأي في عهدهم جميعًا مكفولة ومحاطة بسياج من القدسية وباستقراء تاريخ هذه المرحلة الذهبية التي تمثل مبادئ الإسلام أصدق تمثيل لن نعثر على أية محاولة من جانب أولي الأمر للحجر على حرية الآراء.

بل إن العمل بهذا المبدأ ظل مرعيًا في عهد بني أمية وصدر بني العباس فما كان الخلفاء في هذين العصرين ليحاربوا إلا الآراء التي يعتقدون أنها تهدد سلامة الدولة أو تنشر الفتنة بين الناس وكان هؤلاء وأولئك يستوحون ما يسيرون عليه في هذا الصدد من روح الإسلام ومبادئه، بل إن احترام بعض الخلفاء لحرية الرأي في

(1) المرجع السابق: ص 63، 64، 65.

عصر بني أمية وبني العباس قد وصل إلى حد جعلهم يتحرجون من وضع أي قيد في هذا السبيل فقد كان الناس في عهد عمر بن عبد العزيز والمأمون بن هارون الرشيد وغيرهما يتناقشون بكامل الحرية وفي حضرة الخليفة نفسه في شأن الأسرة المالكة ومبلغ استحقاقها للخلافة[1].

وكان الخلفاء والأمراء يعقدون المجالس ليجتمع عندهم علماء ينتمون إلى مختلف الطوائف والأديان، فيتناقشون في شئون العقائد ويوازنون بين الأديان.. كل يدلي بحجته في حرية واطمئنان.

وليست الشورى في الإسلام إلا صورة من صور حرية الرأي وقد حفل التاريخ الإسلامي بمئات من الأمثلة الدالة على أخذ الخليفة أو ولي الأمر برأي من يخالفه ولو في أمر عظيم، وهذه الحرية لم تكن أبدًا حرية صورية، بل إنها نجحت في كثير من المواقف في تحقيق السلم الاجتماعي والسياسي وعدم الإضرار بالصالح العام، ولم تكن مجرد ثرثرة أو قول مناف للحكمة والسداد.

الحرية المسيحية

لم تعد المسيحية شريعة ممثلة في وصايا صريحة بخصوص الحرية، ولكن مبادئ المسيحية الموجودة في عظات ووصايا السيد المسيح هي إطار عام شامل لكي يتحرك كل مسيحي داخله، بأعماله وأقواله وأفكاره، وكلها لا تمنع حق الإنسان في أن يعبر أو يفكر أو يختار عقيدته أو يرى رأيه. للحرية في المبادئ المسيحية معنى روحي فهي التحرر من الشر، وقد جاء في الإنجيل بحسب يوحنا "كل من يعمل الخطيئة هو عبد للخطيئة" (إصحاح 8 وعدد 34)، وعندما أرسل السيد المسيح تلاميذه لكي يبشروا ويشفوا المرضى، في الإنجيل حسب متّى الإصحاح العاشر، قال لهم في الآية 14 "

(1) د. على عبدالواحد: الحرية في الإسلام، دار المعارف، القاهرة، 1968، ص 77، 78.

" ومن لا يقبلكم ولا يسمع كلامكم فاخرجوا خارجا من ذلك البيت أو من تلك المدينة وانفضوا غبار أرجلكم."

أي أنه لا إجبار على أحد في أن يقبل أو يرفض الدعوة.

حرية الأبناء في أن يكون لهم الفكر والرأي والتعبير الخاص بهم أشار إليها بولس رسول المسيح في رسالته إلى أعضاء كنيسة أفيس في الإصحاح السادس والآية 4 "وأنتم أيها الآباء لا تغيظوا أولادكم" أي اتركوا لهم الحرية، ولا تكن تربيتكم لهم فيها قسوة وتشدد.

إن وجود الحرية في المبادئ المسيحية لا تعني أن تكون الحرية هي المرادف للفوضى، بل هي حرية مسئولة، حيث يقول بولس رسول المسيح في رسالته إلى أعضاء كنيسة غلاطية الإصحاح الخامس والآية 13" لا تصيروا الحرية فرصة للجسد" (أي لا تجعلوا الحرية فرصة للهوى والشهوات).

أ - المفهوم العام: ينحصر في الحريات السياسية والاجتماعية، التي تركز على الديمقراطية والمساواة والوقوف ضد الظلم والحرمان والعنصرية وإن كان هذا المفهوم لا يتضارب مع مفهوم الحرية مسيحيًا إذ إن المسيحية تبارك هذه الحريات، لكن مفهوم الحرية المسيحية يعلي في مستواه الأنواع التي تنظم أمور الحياة الزمنية.

ب - المفهوم المسيحي: ترى المسيحية أن الإنسان خلق حرًا وهذه الحرية لها شقان: حرية الاختيار وحرية الفعل، الحرية المسيحية هي ثمرة من ثمار الروح القدس في حياة المؤمن وهي حياة توهب بالنعمة يستطيع من خلالها الإنسان أن يختار بين الخطأ والصواب ويستطيع أن ينفذ اختياره بسهولة[1].

وفي وجهة النظر المسيحية أن الحرية تحتاج إلى نضج: نفسي، اجتماعي وتربوي، روحي.

---

(1) نيافة الأنبا موسى - الحرية.. رؤية مسيحية، على الربط التالي:
HTTP://www.youthbishopric.com/library/articleslibrary/arabic/youth/you4/you42.htm

أ - النضج النفسي:

ويقصد به استقرار النزعات الغريزية في الإنسان، وهي نزعات متناقضة كالحب والكراهية، والتحدي والخوف وتأكيد الذات والتبعية.. هذه النزعات تحتاج إلى سلطة ضابطة، ومن محصلة هذه النزعات مع السلطة الضابطة تبدأ شخصية الإنسان في النمو وتتجه إلى الاستقلال، ويصير الإنسان كائنًا يمسك بيده زمام أموره، ولا يتجاهل طاقاته الغريزية بل يوجهها ويوظفها وفق خيره وخير الآخرين.

ب - النضج الاجتماعي والتربوي:

التربية والمحيط قد يساعدان الإنسان على النمو، وبالتالي على بلوغ النضج واكتساب الحرية، ومن ناحية أخرى قد يعطلانه ويجعلان منه ذاتًا هزيلة تتحكم فيها غرائزها، فإما أن تنحرف أو تنقاد صاغرة للسلطة العليا، مستبدلة عبودية النزوات بعبودية الضغوط الاجتماعية، وغالبًا ما تتأرجح بين العبوديتين وفقًا للأحوال والظروف في ضياع ومتاهات مؤلمة.

ج - النضج الروحي:

المقصود بالنضج الروحي، الوعي الكافي لكي يختار الإنسان ممارساته الروحية عن رضا وفرح، فيصوم ليس لأن الصوم فرض عليه أو حل ميعاده حسب الطقس الكنسي، لكن لأنه يجد فيه اختياره وقناعته الداخلية الكاملة بأن هذا لخيره، وهكذا أيضًا في صلاته وجميع ممارساته الروحية.

فكان المجتمع مجتمع قهر واستبداد لإرادة الإنسان، ولا مجال فيه لحرية في التعبير أو الرأي.

وقد عاشت شعوب العالم الغربي لمدة خمسة عشر قرنا من الزمان تحت أشكال مختلفة من الأوتقراطية، حيث يعتمد النظام على عدد قليل من الأفراد على القمة يفرضون إرادتهم على الجماهير الفقيرة في القاع، وقد استمد هؤلاء الحكام سلطتهم من مصادر ثلاثة هي:

أولًا : ممارسة دور حيوي في القوات المسلحة للدولة.

ثانيًا : السيطرة على الموارد الاقتصادية للأمـة أو الاقـتراب مـن المسـيطرين عـلى هـذه الموارد.

ثالثًا : استخدام السلطة الروحية للكنيسة والتي تعتمد عـلى مبـدأ الطاعـة، ويـدعمها وعد بحياة أفضل في العالم الآخر.

وفي هذه الفترة اتخذ التحالف بين الكنيسة والدولة شكلًا سياسـيًا عـرف باسـم "الحق الإلهي " Divine Right فالملوك يحكمون، لأنهم مخولون بذلك من الـلـه وأي جدال حول نفوذهم وسلطاتهم كان يشكل جريمة. تعرف باسم "التحريض عـلى إثـارة الفتن" Sedition أو عدم احترام المقدسات، أو نوع من ادعاء التألـه Blasphemy وأي انتقاد لقرارات الملك والحكام يمكـن أن يـؤدي إلى فقـدان صـفة المواطنـة أو التعـرض للسجن أو القتل من جانب جنود الملك[1].

الحرية في الشرائع الأخرى

الشريعة اليهودية منحت حرية كاملة لكل فرد من الشعب في اختيار العقيـدة فقد ورد في سفر التثنية الأصحاح رقم 30، الآية رقم 19: "قد جعلـك قـدامك الحيـاة " (يقصد بها الحياة في النعـيم وهـي النتيجـة النهائيـة لعبـادة الـلــه سـبحانه وتعـالى)، والموت (وهو النتيجة النهائية لعبادة غير الـلـه، وهو الموت الأبدي في الجحيم)، فاختر الحياة لكي تحيا" نصيحة بأن يختار الفـرد اليهـودي الحيـاة، وهـو صـاحب القـرار، ولم تسرد أسفار التوراة عـن أي عقـاب نالـه أي شـخص يهـودي لأنـه اسـتخدم حريتـه في التعبير أو الفكر أو الرأي.

وكان قـدماء اليونـان يعتقـدون أنهـم هـم وحـدهم كـاملو الإنسـانية قـد زودوا بجميع ما يمتاز به الإنسان عن الحيوان من قوى العقل والإرادة، على حـين أن الشـعوب الأخرى ناقصة الإنسانية مجـردة مـن هـذه القـوى لا تزيـد كثـيرًا عـلى فصـائل الأنعـام،

(1) المرجع السابق: ص 39، 40.

وأنهم قد خلقوا ليكونوا عبيدًا مسخرين لليونان، وقد عبر عن وجهة نظرهم هذه أصدق تعبير وصاغها في قالب نظرية بيولوجية - اجتماعية كبير فلاسفتهم أرسطو إذ يقرر أن الآلهة قد خلقت فصيلتين من الناس: فصيلة زودتها بالعقل والإرادة وهي فصيلة اليونان، وقد فطرتها على هذا التقويم الكامل لتكون خليفتها في الأرض وسيدة على سائر الخلق، وفصيلة لم تزودها إلا بقوى الجسم وما يتصل اتصالًا مباشرًا بالجسم، وهؤلاء هم البرابرة أي ما عدا اليونان من "الناس" وقد فطرتها الآلهة على هذا التقويم الناقص ليكون أفرادها عبيدًا مسخرين للفصيلة المختارة المصطفاة، فمن واجب اليونان إذن أن يعملوا بمختلف الوسائل على أن يردوا هؤلاء إلى المنزلة التي خلقوا لها وهي منزلة الرق. وكل حرب يشنها اليونان لتحقيق هذه الغاية حرب مشروعة تنبعث من طبائع الأشياء. ولا تستقيم الحياة الاجتماعية وشئون العمل - في نظر أرسطو - إلا باسترقاق هؤلاء البرابرة أي بتجريدهم من جميع الحقوق المدنية التي يتمتع بها الأحرار، وتخصيصهم للعمل البدني، فبفضل هذا يتحقق توزيع الأعمال - في نظره - على الوجه الذي يتفق مع طبائع الأشياء، فتقوم طائفة الرقيق بالأعمال الجسمية التي زودت بالقدرة عليها وحدها، ويتفرغ اليونان لما عدا ذلك من الأعمال الراقية التي زودوا بالكفايات اللازمة لها والتي يقتضيها العمران الإنساني[1].

وقد جرد القانون اليوناني المرأة من حقوقها المدنية ووضعها تحت السيطرة المطلقة للرجل في مختلف مراحل حياتها، بل اعتبرها هي نفسها من "ممتلكات "ولي أمرها قبل زواجها، ومن ممتلكات زوجها بعد الزواج ولا يميزها في الحالة الأخيرة إلا بميزات تافهة عن سريات الرجل وجواريه.

وكذلك كان الشأن عند قدامى الرومان حتى أرقى عصورهم وأدناها إلى النظام الديموقراطي فكانت قوانين نظمهم الاجتماعية تجرد غير الروماني من جميع ما يتمتع به من حقوق مدنية أو من معظمها، وتنظر إليه على أنه من فصيلة إنسانية وضيعة، وأنه لم يخلق إلا ليكون رقيقًا للرومان.

(1) د. على عبد الواحد وافي: مرجع سابق، ص 14، 15.

فقد جرد القانون الروماني المرأة الرومانية نفسها من معظم حقوقها المدنيـة في مختلف مراحل حياتها، فقبـل زواجهـا تكـون تحـت السـيطرة المطلقـة لـرئيس الأسرة Pater Familias (الذي قد يكون أباها أو جدها لأبيها) وتعطيه هذه السيطرة جميع الحقوق عليها، حتى حق الحياة والموت وحق إخراجها من الأسرة وبيعها بيـع الرقيـق، وبعد زواجها واعتراف الزوج Mariage avec Manus تصـبح بمثابـة بنـت مـن بناتـه، فتنقطع علاقتها انقطاعًا تامًا بأسرتها القديمـة، ويحـل زوجهـا محـل أبيهـا أوجـدها في الحقوق السابق ذكرها[1].

وتنص شريعة الهنود البرهميين على أن المرأة تظل طوال حياتها تحـت سـيطرة الرجل ومنفذة لأوامره، وليس لها الحق في أي تصرف قـانوني ولا أن تجـري أمـرًا وفـق مشيئتها وإلى هذه الأحكام تشير المادتان 147و148من قوانين مـانو، إذ تقـرر: "أنـه لا يحق للمرأة في أية مرحلة من مراحـل حياتهـا، أي سـواء في طفولتهـا أم في شـبابها وفي شيخوختها، أن تجري أي أمر وفق مشيئتها ورغبتها الخاصة، حتى لو كـان ذلـك الأمـر من الأمور الداخلية لمنزلها" (مادة 147).

ففي مراحل طفولتها تتبع والدها، وفي مرحلة شبابها تكون تابعة لزوجها، فـإذا مات زوجها تنتقل الولاية عليها إلى أبنائه، فإن لم يكن له أبناء تنتقل الولايـة عليهـا إلى رجال عشيرته الأقربين، فإن لم يكن له أقرباء انتقلت الولاية عليها إلى عمومتها، فـإن لم يكن لها رجال عمومة انتقلت الولاية عليها إلى الحاكم، فليس للمرأة في أية مرحلة من مراحل حياتها حق في الحرية ولا في الاستقلال ولا في الـتصرف وفـق مـا تشـاء" (مـادة 148)[2].

المواثيق الدولية والعربية لم تعرف النظم السياسية الحديثة نظرية الحريـة والتـي تعتبر فكرة حديثة نسبيًا إذ إنها كانت من صنيع فلاسفة القرن الثامن عشر المـيلادي وأول

(1) المرجع السابق، ص 17.

(2) المرجع السابق، ص 16.

القرن التاسع عشر.. أما قبل ذلك فلم تعترف القوانين الدولية بالحرية بل إن أقصى العقوبات كانت تخصص للمفكرين ودعاة الإصلاح .[1]

وربما جاز القول بأن أول اعتراف رسمي بحرية الإعلام قد عبرت عنه المادة 11 من ميثاق حقوق الإنسان والمواطن الذي أعلن في فرنسا عام 1789 غداة الثورة الفرنسية والتي نصت على أن التداول الحر للأفكار والآراء هو أحد حقوق الإنسان المهمة، فيجوز لكل مواطن أن يتكلم ويكتب ويطبع بصورة حرة، مع مسئوليته عن سوء استعمال هذه الحرية، في الحالات التي يحددها القانون وقد تعززت حرية الإعلام عبر العديد من الإعلانات والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تأسست عليها عالمية حقوق الإنسان.

وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اتخذت قرارها رقم 59 في ديسمبر 1946 في أول دورة لها والذي نص على أن حرية تداول المعلومات من حقوق الإنسان الأساسية وهي المعيار الذي تقاس به جميع الحريات التي تكرس الأمم المتحدة جهودها لحمايتها، وإن حرية الإعلام تتطلب بالضرورة ممن يتمتعون بمزاياها أن تتوافر لديهم الإرادة والقدرة على عدم إساءة استعمالها، فالالتزام الأدبي بتقصي الحقائق دون انحياز ونشر المعلومات دون تعمد شيء يشكل إحدى القواعد لحرية الإعلام .[2]

وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1948 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي تضمن: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948:

- الحق في حرية الرأي والتعبير.
- الحق في الإعلام.
- الحق في حرية التجمع وتأليف الجمعيات.

---

(1) عبد الحليم موسى يعقوب: مرجع سابق، ص 48.

(2) عدلي سيد رضا: "تدفق البرامج من الخارج في تليفزيون جمهورية مصر العربية، مع تحليل بعض مضمون المواد الأجنبية في التليفزيون العربي" - رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الإعلام 1979، غير منشورة، ص32.

- الحق في المشاركة في الحكم والوظائف العامة.

المادة 19:

لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

المادة 20:

1- لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.

2- لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

المادة 21:

1ـ لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشئون العامة لبلده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.

2 - لكل شخص بالتساوي مع الآخرين حق تقلد الوظائف العامة في بلده.

3- إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت[1].

وقد أكدت الاتفاقية الدولية، المتعلقة بحقوق الإنسان، المدنية والسياسية، التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1996 هذه الحقوق في مادتها التاسعة ، حيث تضمنت التالي:

1 - لكل فرد الحق في حرية الرأي.

2ـ لكل فرد الحق في حرية التعبير، وهذا الحق يشمل: حرية البحث عن المعلومات أو الأفكار من أي نوع وتلقيها بغض النظر عن الحدود، إما مشافهة، وإما كتابة أو طباعة وسواء كان ذلك في قالب فني أم بأية وسيلة أخرى يختارها.

---

(1) حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993على الرابط التالي:

www 1.umn.edu/humanrts/arab/b001. htm1

3ـ ترتبط ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفترة الثانية من هـذه المـادة بواجبـات ومسئوليات خاصة فإنها تخضـع لقيـود معينـة، لكـن - فقـط - بالاسـتناد إلى نصـوص القانون، وشرط أن تكون ضرورية.

أ - من أجل احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

ب - ومن أجل حماية الأمن الوطني، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أوالأخلاق.

وقد نصت دسـاتير جميـع الـدول في العـالم عـلى حريـة الـرأي والـنشر "حريـة الصحافة". كما أصدر المؤتمر العام لمنظمة الأمـم المتحـدة للتربيـة والعلـم والثقافـة في دورته الرابعة عشرة في نوفمبر 1966 إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي الذي جـاء في مادته السابعة:

1ـ يشكل نشر الأفكار والمعارف على نطاق واسع، وعلى أساس مـن التبـادل والمواجهـة بأكبر قدر من الحرية، أداة جوهرية للنشاط الإبداعي والبحـث عـن الحقيقـة وتفـتح ملكات الإنسان.

2 - على التعاون الثقافي أن يبرز الأفكار والقـيم التـي مـن شـأنها تـوفير منـاخ صـداقة وسلام، وأن يستبعد جميع مظاهر العـداء في المواقـف وفي التعبـير عـن الآراء ويكفـل لنشر المعلومات وعرضها طابع الصدق[1].

وقـد أكـدت الجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة التأكيـد عـلى حقـوق الإنسـان وحريته ووسعتها - مـع بعـض القيـود - في الاتفاقيـة الدوليـة حـول الحقـوق المدنيـة والسياسية في ديسمبر 1966م، حيث نصت في موادها أرقـام (18 و19و20) عـلى حـق كل فرد في حريـة اعتنـاق الآراء والمعتقـدات، وعـلى حقـه في حريـة التعبـير، ويشـمل هذا الحق حرية استقاء المعلومات والأفكار من كل نوع وتلقيها ونقلهـا، بغـض النظـر عن الحدود، سـواء أكـان ذلـك مشـافاهة أم كتابـة أم طباعـة في صـيغة فنيـة، أم مـن خلال أية وسائل أخرى، وأن ممارسة هذه الحقوق تحمل معهـا واجبـات ومسـئوليات

(1) محمد بسـيوني: نشـأة وتطـور مفهـوم حقـوق الإنسـان: أمثلـة مقارنـة، دورة تدريبيـة حـول مفاهيم حقوق الإنسان في معالجة قضايا المرأة في الإعلام، جامعة القـاهرة، كليـة الإعـلام بالتعـاون مع مؤسسة فريدريش إيبرت الألمانية - المنيا يونيو 2007 .

خاصة، لهذا فمن الممكن أن تخضع لبعض القيود التي ينبغي لها أن تظل محصورة في حدود القانون، وما هو ضروري لاحترام حقوق وسمعة الآخرين، وحماية الأمن الوطني أو النظام أو الأخلاقيات العامة.

وقد اهتمت الاتفاقيات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان في النظامين الأوروبي والأمريكي بضمان حرية الرأي وحرية الإعلام وتداول المعلومات والأفكار وانعكس ذلك على النصوص القانونية التي تضمنتها هذه الاتفاقيات وفي الاجتهادات التي صدرت عن مختلف هيئات المراقبة والملاحظة والتفسير المنوط بها مراقبة مدى التزام الدول بتنفيذ واجباتها فتنص المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في فقرتها الأولى على أن لكل شخص الحق في حرية التعبير، ويشمل هذ الحق حرية الرأي وحرية تلقي المعلومات أو الأفكار وإذاعتها دون تدخل السلطات العامة ودون التقيد بالحدود الجغرافية، ولا تمنع هذه المادة الدول من إخضاع نشاط مؤسسات الإذاعة أو السينما أو التلفزة لطلبات الترخيص.

وتسير الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان على المنوال ذاته فتنص المادة 13 "الفقرة الأولى" على أن لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء مشافاهة أم كتابة أم طباعة أم في قالب فني أم بأية وسيلة يختارها[1].

على أنه لا يمكن القول بأن حرية التعبير من الحريات المطلقة، فهناك من القيود ما يتعين قبوله لحماية تلك الحرية نفسها أو حماية المحيط الذي تجري فيه ممارسة هذا الحق، ومن ثم جاز إخضاع هذه الحريات لبعض القيود المقبولة في مجتمعات ديمقراطية.

(1) د. محمد أمين الميداني: حرية التعبير والرأي في الاتفاقية الأوروبية والأمريكية لحقوق الإنسان،المجلة العربية لحقوق الإنسان، ص 47 إلى 69 . http://www.e-su.no/library/cohr2000-38.htm وينظر الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، روما في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 1950، الحكومات الموقعة عليها أعضاء مجلس أوروبا، على الرابط التالي: http://www.aljazeera.net/nr/exeres/B6A0D9E4-02EE-4AB1-892e-2DCC8F1058B.htm

فوفقا لمنطوق المادة 19 من العهد الـدولي للحقـوق المدنيـة والسياسـية يبـدو واضحا أنه لا توجد أية قيود على حرية اعتناق الآراء، غير أن القيود والضـوابط تتصـل اتصالا وثيقا بالتداول عموما سواء الآراء، أم الأفكار أم المعلومات وفي تنظـيم الحـق في الوصول إلى المعلومات: فأجازت المادة 19 إخضاع التداول عبر وسـائط الإعـلام والـنشر والبث المختلفـة لـبعض القيـود شريطـة أن تكـون محـددة بـنص القـانون وأن تكـون ضرورية لضمان احترام حقوق الآخرين أو سـمعتهم، وأن تكـون مهمـة لحمايـة الأمـن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. ومن ثم فإن أي قيـد عـلى حرية الإعلام في ضوء أحكام هذا العهد ينبغي له أن يكون منصوصا عليه في قانون من ناحية وأن يكون ضروريا من أجل حمايـة إحـدى المصـالح الشـعبية السـتة المنصـوص عليها في المادة 19 من ناحية أخرى، ومن ثم فـإن الخطـوات التـي تتخـذها أيـة دولـة لتقييد حرية التعبير والتي لا يكون منصوصا عليها في قانون تكون غير مقبولة فالقيود يجب أن تكون معروفة ومتوقعة، ومصوغة بدقة تامة لتمكـين المـواطنين مـن تنظـيم أفعالهم، كما أن التدابير الرسمية التي تعيق حرية الإعلام ولا يكون منصوصًا عليهـا في قانون مثل الأفعـال التقديريـة التـي تقـوم بهـا الشرطـة أو قـوات الأمـن وتنتهـك بهـا ضمانات حرية التعبير، لا يمكن أن تكون مقبولة لأنها غير مشروعة وعلى النسق نفسه فإن أية قيود على حرية التعبير بهدف حماية أية مصالح غير تلـك المنصـوص عليهـا في المادة 19 تعتبر غير شرعية وغير مقبولة حتى لو نص عليها قانون.

لهذا يجب على الحكومات في معرض حمايتهـا للمصـالح الشرعيـة ألا تضـع إلا أقل قدر ممكن من القيود على حرية التعبير.

ويميل الفقه الدولي في تطبيـق أحكـام المـادة 19 مـن الميثـاق الـدولي للحقـوق المدنية والسياسية إلى الحد من القيود المغالى فيها من جانب بعض الحكومات بهـدف منع التعرض لبعض الرموز الحاكمة تحت دعوى حماية السمعة أو باسم حماية الأمن القومي.

فالمبدأ الراسخ في القانون الدولي لحقوق الإنسان أن الشخصيات السياسية والشخصيات العامة رفيعة المستوى والمسئولة ينبغي لها أن يكونوا أكثر استعدادا لتلقي النقد عبر الوسائط الإعلامية المختلفة وأنه من الطبيعي أن تخضع ممارسات وسلوكيات هذه الشريحة للتدقيق والتتبع من قبل المواطنين وأنه من المفترض على السياسيين أن يتقبلوا المراقبة العامة فهم لا يستطيعون أن يتوقعوا من الإعلام أن يوفر لهم الصورة العامة وينكرون حق الإعلام في نشر تغطية غير مقبولة لهم.

وبالإضافة إلى ذلك فإن تطور الفقه الدولي يسير إلى وضع ضوابط محددة من أجل ألا يصبح الأمن القومي أو الوطني هو المدخل الواسع لمصادرة حريات التعبير والإعلام وتداول المعلومات.

ويمكن أن يشار في هذا الصدد إلى مبادئ جوهانسبرج حول الأمن القومي التي تم تبنيها عام 1995في مؤتمر دولي للخبراء، فحسب المبدأ السادس من تلك المبادئ فإنه لا يمكن معاقبة التعبير كتهديد للأمن القومي إلا إذا استطاعت الحكومة أن تثبت أن ذلك التعبير يرمي إلى إثارة العنف الوشيك، أو من المحتمل أن يثير مثل هذا العنف.

ولما كانت حرية التعبير لا تشمل فقط الحق في نقل المعلومات والأفكار، بل تتضمن أيضا السعي إليها وتلقيها، فإن ذلك يفرض على الحكومات التزاما بنشر المعلومات على الملأ إلا إذا كان الوصول العام إليها يضر بأحد الأهداف المشروعة الواردة في المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وهو المبدأ المعروف بمبدأ الحد الأقصى لكشف المعلومات وهو ما يعني أنه إذا لم تبرر الحكومة حجب المعلومات لأسباب تتعلق بالأمن الوطني أو لحماية حقوق الآخرين، فإن عليها أن تجعل المعلومات متاحة لعامة الناس، وأفضل الطرق لتنفيذ هذا الالتزام هو تشكيل هيئة إدارية مستقلة تستطيع أن تتلقى طلبات الجمهور للحصول على المعلومات وتسهل عملية الوصول إلى المعلومات المطلوبة من ناحية، ثم إنه في حال أن ادعت الحكومة أن جزءا معينا من المعلومات لا ينبغي إتاحته للجمهور، فإن تلك الهيئة

تستطيع أن تراجع هذا الادعاء، وتقرر مدى مشروعيته من ناحية أخرى، وفي كل الأحوال يجب أن يملك الأفراد الحق في الطعن أمام المحاكم في مثل تلك القرارات ولا يوافق المبدأ الخامس عشر من مبادئ جوهانسبرج على حجب المعلومات لأسباب تتعلق بالأمن القومي إذا كانت المصلحة العامة في المعلومات تفوق الأذى الذي يلحق بالأمن القومي[1] .

أما الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، فقد أكدت في الفقرة الثانية من المادة 13 أن ممارسة هذه الحريات لا ينبغي لها أن تخضع لرقابة سابقة بل يمكن أن تكون موضوعا لفرض مسئولية لاحقة يحددها القانون صراحة وتكون ضرورية من أجل ضمان احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة وقد أكدت الفقرة الثالثة من المادة ذاتها أنه لا يجوز تقييد حق التعبير بأساليب أو وسائل غير مباشرة كالتعسف في استعمال الإشراف الحكومي أو غير الرسمي، على ورق الصحف، أو تردد موجات الإرسال الإذاعية أو التليفزيونية، أو الآلات أو الأجهزة المستعملة في نشر المعلومات، أو بأية وسيلة أخرى من شأنها أن تعرقل نقل الأفكار والآراء وتداولها وانتشارها، وقد أجازت الفقرة الرابعة من المادة نفسها إخضاع وسائل التسلية العامة لرقابة سابقة ينص عليها القانون لكن لغاية وحيدة هي تنظيم الحصول عليها من أجل الحماية الأخلاقية للأطفال والمراهقين وشددت الفقرة الخامسة على أن أية دعاية للحروب وأية دعوة للكراهية القومية أو العرقية أو الدينية، اللتين تشكلان تحريضا على العنف المخالف للقانون، أو أي عمل غير قانوني آخر ومشابه ضد أي شخص أومجموعة أشخاص، مهما كان سببه، بما في ذلك سبب العرق أو اللون أو الدين أواللغة أو الأصل القومي، تعتبر جرائم يعاقب عليها القانون[2].

---

(1) توبي مندل: الإطار القانوني لحرية الصحافة، مؤسسة ماكرو للرسم البياني الخاصة المحرورة اليونيسكو، 2003، ص 51.

(2) باحثون متعددون: أصوات .. دراسة فى التشريعات الإعلامية العربية، مركز حماية الصحفيين عمان، الأردن 2005، ص 20، 21 .

وهكذا يمكن لنا أن نقرر أن المجتمعات الديمقراطية لا تخضع من حيث المبـدأ حريات التعبير لقيود غير تلك المنصوص عليها في المادة 19 من العهد الدولي للحقـوق المدنية والسياسية من ناحية، وتمتد تلك الحماية لتشمل الإعلانات التجارية أيضا فضلا عن أنها وإن لم تضع تعريفا جامدا لفكرة الأمن القومي فإنها تتسامح مع التعبير الذي يشكل حتى إضرارا بالأمن القومي فيما لو كان الضرر الذي ينتج عن حجب المعلومات يفوق الضرر الـذي يلحـق بـالأمن القـومي مـن نشرهـا، مـن ناحيـة ثانيـة، ولا تتمتـع المؤسسة العسكرية بامتياز خاص بشـأن تـداول معلوماتهـا مـن ناحيـة ثالثـة، وتـدعو الاتفاقية الأوروبية بشكل خاص إلى ضرورة تنظيم هيئـات مسـتقلة يمكـن للمـواطنين التقدم إليها للحصول على المعلومات ويمكن الطعن على قراراتها أمام هيئـات قضـائية مستقلة من ناحية رابعة، فضلا عـن أنهـا تسـاوي بوضـوح بـين الحـق في البحـث عـن المعلومات وحق الحصول عليها من ناحية أخرى[1].

وقد اتفقت حكومات الدول العربية الأعضـاء في جامعـة الـدول العربيـة عـلى مبادئ وقوانين تضـمن حقـوق الانسـان والحريـات إيمانـا بالحريـة والعدالـة، وإقـرارا بالارتباط الوثيق بين حقوق الإنسـان والسـلام العـالمي، وتأكيـدا لمبـادئ ميثـاق الأمـم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسـان وأحكـام العهـدين الـدوليين للأمـم المتحـدة بشأن الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافيـة، وإعـلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام، ومصداقا لكل ما تقدم من المبـادئ والقـوانين التي تم التصديق عليها. فهرس حقوق الإنسان: الميثاق العربي لحقوق الإنسان[2].

المادة 4:

لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات المكفولة بموجب هذا الميثاق سـوى ما ينص عليه القانون ويعتبر ضروريا لحماية الأمن والاقتصاد الوطنيين أو النظام العـام أو الصحة العامة أو الأخلاق أو حقوق وحريات الآخرين.

(1) المرجع السابق، ص 22، 32

(2)http://freepresse.net/fs/index.php?option=com_content&task=view&id=27&Itemid=28

نشر على الملأ بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية 5427 المؤرخ في 15 سبتمبر 1997.

المادة 5:

لكل فرد الحق في الحياة وفي الحرية وفي سلامة شخصه ويحمي القانون هذه الحقوق.

المادة 26:

حرية العقيدة والفكر والرأي مكفولة لكل فرد.

المادة 27:

للأفراد من كل دين الحق في ممارسة شعائرهم الدينية، كما لهم الحق في التعبير عن أفكارهم عن طريق العبادة أو الممارسة أو التعليم بغير إخلال بحقوق الآخرين ولا يجوز فرض أية قيود على ممارسة حرية العقيدة والفكر والرأي إلا بما نص عليه القانون[1].

وقد أصدر المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة " اليونسكو " في دورته العشرين في 28 نوفمبر 1978 إعلانًا بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بإسهام وسائل الإعلام والاتصال في تعزيز الحريات الأساسية للإنسان واحترام الجميع للعدالة وحقوق الإنسان وتسهيل حرية تدفق المعلومات عن طريق الكلمة والصورة وجاء في هذا الإعلان والذي يعد وثيقة دولية وتاريخية:

المادة 1:

يقتضي تداول المعلومات بحرية ونشرها على نحو أوسع وأكثر توازنا. وعلى وسائل إعلام الجماهير أن تقدم إسهاما أساسيا في هذا المقام، وعلى قدر ما يعكس الإعلام شتى جوانب الموضوع المعالج، يكون هذا الإسهام فعالا.

المادة 2:

إن ممارسة حرية الرأي وحرية التعبير وحرية الإعلام، المعترف بها كجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، هي عامل جوهري في دعم السلام والتفاهم الدولي.

(1) http://www.arabhumanrights.org/publications/regional/arleague/hrdeclaration97a.html

فيجب ضمان حصول الجمهور على المعلومات عن طريق تنوع مصادر ووسائل الإعلام المهيأة له، مما يتيح لكل فرد التأكد من صحة الوقائع وتكوين رأيه بصورة موضوعية في الأحداث. لهذا الغرض يجب أن يتمتع الصحفيون بحرية الإعلام وأن تتوافر لديهم أكبر التسهيلات الممكنة للحصول على المعلومات. وكذلك ينبغي أن تستجيب وسائل الإعلام لاهتمامات الشعوب والأفراد، مهيئة بذلك مشاركة الجمهور في تشكيل الإعلام.

ولكي تتمكن وسائل الإعلام من تعزيز مبادئ هذا الإعلان في ممارسة أنشطتها، لا بد أن يتمتع الصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام الذين يمارسون أنشطتهم في بلادهم أو خارجها بحماية تكفل لهم أفضل الظروف لممارسة مهنتهم.

المادة 3:

تسهم وسائل الإعلام - عن طريق نشر المعلومات عن مطامح جميع الشعوب وتطلعاتها وثقافاتها ومتطلباتها- في إزالة الجهل وعدم فهم الشعوب بعضها بعضا، وفي توعية المواطنين في كل بلد باحتياجات البلاد الأخرى وتطلعاتها، وفي كفالة الاحترام لحقوق وكرامة جميع الأمم وجميع الشعوب وجميع الأفراد دون تفرقة بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الجنسية.

المادة 4:

تسهم وسائل الإعلام بدور أساس في تربية الشباب بروح السلام والعدالة والحرية والاحترام المتبادل والتفاهم، بغية تعزيز حقوق الإنسان والمساواة في الحقوق بين جميع البشر وجميع الأمم.

المادة 5:

من الضروري - لكي تحترم حرية الرأي والتعبير والإعلام ولكي يعكس الإعلام كل وجهات النظر - نشر وجهات نظر أولئك الذين قد يرون أن المعلومات التي

نشرت أو أذيعت على الملأ بشأنهم قد ألحقت ضررا جسيما بالنشاط الذي يضطلعون به في سبيل دعم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان أوفي سبيل مكافحة العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب.

المادة 6:

إن إيجاد توازن جديد وتبادل أفضل في مجال تداول المعلومات، يقتضي تصحيح أوجه التفاوت في تدفق المعلومات إلى البلدان النامية ومنها وفيما بينها. ومن الضروري لتحقيق هذه الغاية أن تتوافر لوسائل الإعلام في هذه البلدان الظروف والإمكانات التي تهيئ لها أن تتدعم وتتسع وتتعاون فيما بينها ومع وسائل الإعلام في البلدان المتقدمة.

المادة 7:

إن وسائل الإعلام، إذ تنشر على نطاق أوسع جميع المعلومات الخاصة بالأهداف والمبادئ المقبولة عالميا والتي تشكل أسس القرارات التي اعتمدتها مختلف وكالات الأمم المتحدة، تسهم إسهامًا فعالًا في دعم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان وفي إقامة نظام إقتصادي دولي أكثر عدلًا وإنصافًا[1].

المادة 8:

ينبغي للمنظمات المهنية وللأشخاص الذين يشتركون في توفير التدريب المهني للصحفيين وغيرهم من العاملين في مجال وسائل إعلام الجماهير والذين يساعدونهم على الاضطلاع بمهامهم بروح المسئولية، إيلاء أهمية خاصة للمبادئ الواردة في هذا الإعلان لدى وضعهم قواعد السلوك المهني الخاصة بهم وضمان تطبيقها.

المادة 9:

يقع على عاتق المجتمع الدولي - وفقا لروح هذا الإعلان - الإسهام في تهيئة الظروف التي تكفل تداول المعلومات تداولا حرا ونشرها على نطاق أوسع وبصورة

(1) http://www1.umn.edu/humanrts/arab/b018.html

أكثر توازنا، وتهيئة الظروف التي تكفل حماية الصحفيين وغيرهم من العاملين في الإعلام أثناء تأدية مهامهم. واليونسكو مؤهلة تماما لتقديم إسهام ثمين في هذا الميدان.

المادة 10:

1 - مراعاة الأحكام الدستورية الرامية إلى ضمان حرية الإعلام، والوثائق والاتفاقات الدولية واجبة التطبيق، ويتحتم أن توجد وأن توطد في العالم أجمع الظروف التي تتيح للهيئات والأشخاص، ممن يتوفرون بحكم مهنتهم على نشر المعلومات، لتحقيق أهداف هذا الإعلان.

2- ينبغي أن يشجع التداول الحر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وأكثر توازنا.

3- من الضروري لهذه الغاية أن تيسر الدول لوسائل الإعلام في البلدان النامية الظروف والإمكانات اللازمة لدعمها وانتشارها وأن تشجع التعاون بينها وبين وسائل إعلام البلاد المتقدمة.

المادة 11:

لكي يستكمل هذا الإعلان فعاليته، يجب في إطار احترام الأحكام التشريعية والإدارية والالتزامات الأخرى للدول الأعضاء، أن يكفل قيام ظروف مواتية لأنشطة وسائل الإعلام، وفقا للأحكام الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبادئ المناظرة التي نص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1966[1].

إن الحرية الفكرية والإعلامية هي ضد الإكراه وانتفاء إرادة الإنسان وكان هذا هو مضمون ولب الأسانيد القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وهي تعني إمكان أن يفكر الفرد ويعبر ويتصرف طبقًا لقراراته وخططه الخاصة على نقيض الحالة التي يخضع فيها الفرد للسلوك طبقًا لإرادتها، وحالة الحرية هذه تختلف عن حالات

(1) حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، مرجع سابق ، ص174 .

أخرى توصف بأنها حرية أيضًا، ومع ذلك فإن هـذه الحريـات - وبعضـها وارد في حـق الفرد في الاتصال - ليست جزئيات مختلفة لشيء واحد، لكنها بالأحرى حالات مختلفـة كلية، غالبًا ما تكون في صراع مع بعضها بعضًا مثل حرية الفرد في التفكـير، وحريتـه في التعبير، ومن ثم يجب أن تظل مميزة بعضها عن بعض[1].

ومن تحليل المواثيق والاتفاقيات الدولية والإقليمية والمحليـة في بعـض الـدول، نجد أنه تتوافر للحق في الحريـة الإعلاميـة والاتصـال مجموعـة أسـانيد قانونيـة قويـة حددت مجالات الحرية التي يتضمنها هذا الحق، وهي:

(أ) حق الفرد في حرية الفكـر والضـمير، والديانـة، والتعبـير عـن ذلـك منفـردًا أو مـع جماعة، بشكل علني أو غير علني، وبـأي شـكل يشـاء، وحقـه في أن يكفـل لـه تعلـيم ديني وأخلاقي يتماشى مع معتقداته.

(ب) حق الفرد في حرية اعتناق الآراء والتعبير عنها، ويشمل هذا الحق حرية البحـث عن المعلومات، من أي نوع وتلقيها ونقلها بغض النظر عن الحـدود الجغرافيـة، وبـأي شكل أراد وبأي قالب فني أو أدبي وبأية وسيلة يختارها، ويتضمن هذا الحق:

- حق الفرد في المشاركة في الحياة السياسية والفكرية والثقافية والتمتع بمنافع التقـدم العلمي وتطبيقاته، وحقه في الانتفاع بحماية حقوقـه في إنتاجـه العلمـي أو الثقـافي أو الأدبي.

- حق الفرد في أن تكفل له حرية البحث العلمي والنشاط الإبداعي الخـلاق، والتعبـير عنه.

(جــ) حـق الفـرد في حريـة التجمـع السـلمي، وفي تشـكيل الجماعـات والجمعيـات السلمية، في أي مكان وزمان ولأي هدف يبتغيه، ومع من يشاء بما يتماشى مـع تطـوره الإنساني السليم، وتطور الجماعة أو المجتمع الذي ينتمي إليه.

(د) حـق الفـرد في حريـة ممارسـة كـل الأنشـطة التـي تـدخل في نطـاق الممارسـة الديمقراطية.

(هـ) حق الفرد في حرية الإقامة والتنقل داخل بلاده، ومنها وإليها.

---

(1) د. راسم محمد الجمال : الاتصـال والإعـلام في العـالم العـربي في عصر العولمـة، الـدار المصريـة اللبنانية، 2006، ص 21.

(و) حق الفرد في الحرية الشخصية والسلامة، والكرامة الشخصية، ويرتبط بهذا حقه في الرد وتصحيح ما ينشر عنه، وحقه في سرية معلوماته الخاصة، وحقه في كفالة حماية لهذا الحق، والحصول على تعويض إذا انتهكت هذه الحقوق.

(ز) حق الفرد في حرية التعليم، أن يعلم وأن يتعلم، وأن يكفل له تعليم إلزامي مجاني وأن تتاح له فرص التعليم الأعلى بأشكال متنوعة وميسورة ماليًا، وحق الآباء والأوصياء في اختيار نوع مدارس أبنائهم وذويهم[1].

وعلى هذا فإن الفرد هو المحور لكل مبادئ وقيم الحريات بما فيها الحرية الإعلامية في المجتمع والتي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عدة أمور أساسية وهي:

1- مصالح الفرد واهتماماته وتفاعله مع السياق الاجتماعي الذي يعيشه مع احترام حقه في المشاركة والحوار والفكر وعدم تغييب وعيه.

2-ضرورة تعدد الوسائل الإعلامية التي تلبي احتياجات الفرد ولا تعزله عن مجتمعه، وأن تتاح له المشاركة والتفاعل.

3-حق الفرد في التعبير عن رأيه بشتى صور التعبير ولن يتأتى ذلك إلا بنواله حقه في التعليم والثقافة والتطور التكنولوجي الحديث من خلال وسائل الاتصال كالتليفزيون والهاتف والكمبيوتر والإنترنت.

4- حق الفرد في إصدار المشاركة في إصدار الصحف والقنوات الإعلامية الأخرى وعدم احتكار السلطة - ممثلة في الدولة - لها.

إن التمسك بحرية التعبير وبحق الفرد في التعبير باعتباره وسيلة لا غنى عنها للوصول إلى الحقيقة ليس معناه أننا نعتقد أنه بمقدور كل أفراد المجتمع الوصول إلى الحقيقة، لكن معنى ذلك أننا لا نعرف طريقة محددة تمكننا من أن نحدد سلفًا من أين تأتي الأفكار الجيدة التي يمكن أن توصلنا إلى الحقيقة، وأن الإسهامات الجيدة في هذا الصدد تأتي بعدة أشكال، وقول الحقيقة هو أحد هذه الأشكال، وأننا عادة ما نصل إلى الحقيقة وإلى أفضل السياسات بطرق غير مباشرة، وعلى هذا فإن أهم إسهامات

(1) المرجع السابق: ص 19، 20.

الفرد في سوق الأفكار يكمن في الدور الذي يقوم به لاستثارة الآخرين للتفكير والتعبير، ويمكن للأفكار الخاطئة ذاتها أن تكون مهمة في عملية البحث عن الحقيقة.

وبناءً على ذلك.. فإن ارتباط دعاوى الديمقراطية بدعاوى البحث عن الحقيقة هو ارتباط عضوي يجب أن يكون مغروسًا في الإيمان بأن التبادل العام الحر والمتوازن للأفكار والمعلومات داخل المجتمع يحول عملية صنع القرارات الشعبية إلى أمور مقبولة أخلاقيًا ومعرفيًا كذلك فإن مبدأ المساواة الذي يمثل لب الديمقراطية ومبدأ القابلية للخطأ الذي يعتبر افتراضًا أساسيًا في الدعوى الخاصة بالسعي لبلوغ الحقيقة، يدعم بعضها بعضًا. فالمبدأ الأول يأمرنا بأن نهتم بآراء من هم دوننا، في حين أن المبدأ الثاني يدعو إلى أن نسأل أهل الخبرة والصفوة[1].

حرية الصحافة في المجتمعات الأوروبية والأمريكية

حرية الصحافة تعني الحق في نقل وعرض وطرح الأفكار والآراء والمعلومات فيما يفيد صالح الفرد والمجتمع والإنسانية دون عوائق سلطوية أو مؤسساتية أو حكومية أو حتى فردية تحول بين الصحافة وأهدافها النزيهة.. وهذه القضية شائكة، لأنها ترتبط بقوانين ودساتير الدولة ومبادئ الأديان وبالضمير الصحفي لدي صاحب كل قلم، فمنح الحرية أحيانًا يكون مفيدًا وأحيانًا يكون ضارًا.. باختصار إنها مجرد أداة يمكن أن تستخدم في الحق ويمكن أن تستخدم في الباطل. كما أنها يمكن أن تفيد الدولة ويمكن أن تضرها ككيان مطلق، ويمكن أن تؤدي إلى الغوغائية وتفتيت وحدة الصف، وهذا ما أدركه الإنجليز في مصر حين فتحوا الباب واسعًا أمام الأحزاب في فترة من الفترات الأمر الذي أدى إلى التطاحن الحزبي تقريبًا قبل الثورة بحيث تحول العدو إلى داخلي بدلًا من أن يكون خارجيًا "الإنجليز".

(1) المرجع السابق (وما به من مراجع) : ص 25 .

كما أن الحرية يمكن أن تتحول إلى لعبة ظاهرية أو خفية بين الحكومات والأحزاب الأخرى التي تحدد لها الخطوط الحمراء في الخفاء وتلتزم بها بينما هي تتظاهر على صفحات جرائدها بأنها تتجاوز كل الخطوط.

فمفهوم الحرية مفهوم مطاط ومرتبط بكثير من الاعتبارات التي يجب أن تقننه، ويحققه توفر مجتمع حر ديمقراطي أولًا وقبل كل شيء، لذا كانت المجتمعات الأوروبية والأمريكية أسبق منا في تحقيق مبدأ الحرية "حرية الصحافة" وتقنينه أحيانًا، لأنها مهدت لذلك بوجود مجتمع ديمقراطي حر.. لكن هذا أخذ قدرًا من الوقت واحتاج إلى تغيير الظروف كما أننا لا نستطيع أن نقول إنه انتهى إلى شكل حاسم وصيغة نهائية.

ففي البداية كان الفكر الإقطاعي وفلسفات العصور الوسطى هي السائدة، وكانت المجتمعات الأوروبية ما زالت تعوم في ظلمات الجهل وقد سيطرت فكرة "الحق الإلهي" للملوك. بمعنى أنهم مفوضون من قبل الله في الأرض فما يرونه هو الصواب وما سوى ذلك هو الخاطئ ، وكان ذلك ذريعة إلى تدخل الملك في كل شيء وسده كل منفذ للحرية والتعبير والتغيير. وهذه الحقبة يمثلها خير تمثيل قول فولتير: "دون موافقة الملك لا أستطيع التفكير" أي أن الصحافة كانت مكبلة بقيود وسلاسل لا يمكن مقاومتها وفقًا لطبيعة العصر.

أضف إلى ذلك سيطرة الكنيسة على الدولة ، وكان من مصلحة الكنيسة توحيد السلطة في يدها وعدم تفريطها في مركزيتها الدينية وترتب على هذا كبت الحريات والوقوف في وجه الاكتشافات العلمية الحديثة على أساس أنها تخالف النصوص الدينية والاعتقادات السائدة.

وفي ضوء فكرة الحق الإلهي وسيطرة الكنيسة على أغلب الأمور كانت القوانين التي تصدر أداة تعسفية تخنق الصحافة وتضع العراقيل أمامها، ولم يكن الأمر يقتصر على القوانين فحسب بل كان لا بد من وجود الرقباء على العمل الصحفي، فلم يكن يسمح بنشر شيء أو طبع صحيفة إلا بعد استئذان السلطة وسماحها. وهو نظام

أرساه وقننه نابليون في فرنسا ومحكمة النجمة في بريطانيا في ذلك الوقت، وهدف هذا النظام جعل الصحافة في خدمة السلطة.. لقد كانت السلطة في هذه المرحلة هي البوابة التي يمكن أن تعبر من خلالها الصحافة أو تغلق في وجهها.

ولم تبزغ شمس الحرية إلا في أواخر القرن السابع عشر وأوائل القرن الثامن عشر في ضوء سببين:

1 - دعوات بعض المفكرين والأدباء والفلاسفة لفكرة الحرية أمثال جون ميلتون وجون لوك في بريطانيا. وفولتير وجان جاك روسو في فرنسا.

ولم تكن هذه الدعوات تنطلق من فراغ، فحين نتأمل الواقع نجد الأمور قد تغيرت والأرض قد تحركت من تحت أقدام كثيرين واختلف العصر، فلم تعد الكنيسة أو السلطة هي مركز الكون بل أصبح الإنسان الفرد هو مركز الكون.. كانت الظروف الاجتماعية والسياسية والتاريخية قد ولدت أعلى درجة من الكبت الذي أدى إلى الانفجار، كانت فلسفة العصر تنذر بتغير كبير يدفع المجتمع ككل نحو الأمام كتيار جارف يتحرك في تؤدة قبل أن يسرع في السير.

2 - تجسد هذا في الثورة الفرنسية التي كان شعارها الحرية، الحق، المساواة. وكان هذا إيذانا بميلاد عصر جديد هو القاعدة التي نشأت عليها المدنية الحديثة أو المجتمعات الأوروبية الحديثة. وقد جاء في ميثاق هذه الثورة من بين ما جاء أن لكل مواطن الحق في أن يكتب ويطبع ما يشاء في حرية تامة، ولا يعوق حرية الفرد في ذلك سوى ما ورد في القانون العام.

ويمكن أن يضم إلى هذا ثورة التحرير في الولايات المتحدة الأمريكية التي أعقبها صدور الدستور، وكان من مبادئه "أن المواطنين قدموا إلى هذه الأرض لنشر الحرية فيها وتوليد سيادة الإنسان على الأرض" وجاء فيه أيضًا: "ليس من حق الكونجرس إصدار أي تشريع يحد من حرية الشخص في التعبير عن رأيه مشافهة أو طباعة أو بأي طريق". وواضح أن كل هذا (دعوات المفكرين والفلاسفة - الثورة الفرنسية -

ثورة التحرير الأمريكية) هو اكتساح لطريق الرجعية القـديم وبـزوغ لشـمس الحريـة على أرض جديدة لم تشرق عليها من قبل.

وقد أدى هذا لظهور مصطلح الليبرالية والمجتمع الليبرالي، وفي ظلهما كان المبرر الوحيد لوجود السلطة هو منع الضرر عن الفرد، كما أدى إلى ظهور ما يسمى بالنظام الليبرالي للصحافة الذي صاغ عدة مبادئ تكفل حريتها لعل من أهمها: "عدم فرض أية رقابة من جانب الحكومة على الصحف سواء ما كان منها سابقًا على النشر أم لاحقا له وأن أي تجاوز تقع فيه الصحيفة يكون من شأن القضاء وحده[1]."

ويرى المؤرخون أن الولايات المتحـدة الأمريكيـة هـي الدولـة الوحيـدة التـي لم تضطهد الصحافة في ذلك العصر، وهي إن كانت أكثر الدول حداثـة، فإنـه توجـد فيهـا أقدم الصحف وكان أول من أدخل المطبعـة إلى أمريكـا هـو تومـاس جـرين وشـهدت بوسطن عام 1704 صحيفة "بوسطون نيوزليتر" الأسبوعية التي أسسها جون كامبـل في ورقة واحدة من الحجم المتوسط وكان ذلك بداية لطور جديد في صحافة المستعمرات، ولقد لعبت صحافة "بوسـطن" الـدور الأول في تـاريخ الصـحافة في الولايـات المتحـدة، وازدهر النشاط الصحفي فيها، حتى قيـام الثـورة الأمريكيـة، إلى جانـب ذلـك ظهـرت الصحافة في المستعمرات الوسـطى والجنوبيـة وأسـهمت الصـحافة الأمريكيـة في دعـم الثورة حتى تحقق الاستقلال وتمـت الوحـدة ورفـع العلـم الأمـريكي في واشـنطن عـام 1776[2].

وفي القرنين الثامن عشر والتاسع عشر تطورت الأمـور أكـثر عـلى الخـط نفسـه. وكانت الصحافة قناة مهمة بين الحكام والشعب، وكانـت وسـيلة جديـدة وناجحـة في إتاحة المشاركة السياسية أي أنها كانت ذات كلمة عليا وكانت قوة ثالثـة حياديـة بـين الحكومة والشعب إلى حد كبير.

(1) د. فاروق أبو زيد: النظم الصحفية في الوطن العربي، عالم الكتب، القاهرة، 1986، ص 7.
(2) http://www.yabeyrouth. com/pages/indx 3373.htm

امتد الإحساس بالحرية لكل ذرة من ذرات الصحافة وانقلب الأمر إلى الضد : انتقل من الحرية إلى المغالاة في عرض مواد العنف والجريمة والجنس والتلصص على الحياة الخاصة للشخصيات العامة وأصبحت الحرية تشمل احتضان الإشاعات والأكاذيب وربما امتد الأمر لأسرار الحكومات والمساس بالعلاقات الدبلوماسية بين الدول بما يضر الأمن القومي وعرض معلومات عن كيفية تصنيع القنابل النووية بحجة إطلاع عامة الناس على كل شيء.

وكان لا بد من الانتقال إلى مرحلة أخرى وهي المناداة بمعيار الموضوعية في العمل الصحفي وذلك ما كان في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، حيث بدأ الصحفيون في المجتمعات الغربية تبني معيار الموضوعية عند تغطية الأخبار والتقارير، والموضوعية هنا تعني البحث الموضوعي عن الحقائق بغض النظر عن المشاعر أو المعتقدات.

وقد ترتب على ذلك ما يلي:

1 - كان الاعتراض على تقديم التقارير الموضوعية يعد مخالفة للحقوق الدستورية.

2- باسم التقارير الموضوعية قدمت الصحافة الأمريكية والغربية كل شيء وأي شيء، وقد أدى ذلك إلى ظهور تساؤلات عن الحد الفاصل بين الحرية والمسئولية عند تغطية الموضوعات الصحفية ومن الذي يحق له أن يرسم هذا الخط[1].

3 - نشأ نوع من التوازن الداخلي لدى محرري وناشري الصحف بين حرية الصحافة والمسئولية تجاه المجتمع أي أنه أصبح من تقاليد العمل الصحفي الحر مراعاة الواجبات المهنية ومن ثم كان الصدق والإخلاص والدقة والاستقلالية هي أمور توظف لخدمة الصالح العام، ووصل الأمر عام 1975 إلى ظهور الاتحاد الأمريكي لمحرري الصحف الذي قام بوضع ميثاق شرف أخلاقي للصحفيين المحترفين، ومن ثم لم تعد الحرية - في ظل هذه التقاليد الجديدة - حرية خالصة بل ارتبطت بالعديد من المسئوليات الاجتماعية، ومن ثم كانت هذه الحقبة تشهد تزاوج الحرية مع المسئولية الاجتماعية.

---

(1) د. حسن مكاوي : مرجع سابق، ص 69.

في العشرينيات والثلاثينيات ظهرت بدائل أخرى كالمجلات والراديو.. وفي عام 1947 تم تشكيل لجنة برئاسة روبرت هتشنز رئيس جامعة شيكاغو عرفت باسم "لجنة هتشنز" ووضعت هذه اللجنة تقريرها بعنوان "صحافة حرة ومسئولة" أشارت إلى أن الصحافة الأمريكية في خطر لثلاثة أسباب:

أولًا : على الرغم من تطور وسائل الاتصال وزيادة أهميتها في حياة الناس، فإن هذا التطور أدى إلى إنقاص عدد الأفراد الذين يستطيعون التعبير عن آرائهم وأفكارهم من خلال الصحافة.

ثانيًا: أن القلة القادرة على استخدام وسائل الإعلام تعمل على خدمة بعض الجماعات في المجتمع ولا تلبي حاجات المجتمع ككل.

ثالثًا: أحيانًا تنشغل الصحافة بممارسات "ضارة بالمجتمع" وإذا استمرت هذه الممارسات فإن الصحافة تكون في حاجة إلى نوع ما من التنظيم أو السيطرة.

وأضافت اللجنة أن وسائل الإعلام ربما تكون القوة الوحيدة المؤثرة في عالم اليوم في تشكيل الثقافة الأمريكية وقيادة الرأي العام، وأن مسئولية الصحافة تقتضي مراعاة الدقة وخدمة كل فئات المجتمع وتقديم صورة صادقة عن مختلف جماعاته وأنشطته، وإتاحة الأخبار والآراء على نطاق واسع لكل الناس، وأضاف تقرير اللجنة أنه إذا كانت الملكية الخاصة لوسائل الإعلام لا تمارس عملها بمسئولية، فإن اللجنة تقترح أن تقوم الحكومة الأمريكية بتنظيم عمل وسائل الإعلام، وأضافت اللجنة أن الهدف من التعديل الأول من الدستور الأمريكي هو حماية حرية الصحافة، وليس خلق صناعة ذات امتيازات خاصة، وأن وسائل الاتصال الحالية لا تضع الجمهور في حسابها وإنما كثيرًا ما تتجاهله وتدينه[1].

خلاصة هذه الأسباب أن الصحافة حادت عن أهدافها من جديد لتخدم فئة أو فئات خاصة أو لتنشغل بممارسات ضارة بالمجتمع. وهكذا كانت نتيجة مبدأ أوعصر أو حقبة "المسئولية الاجتماعية" في العمل الصحفي إلى رفض الفردية المطلقة

(1) المرجع السابق: ص 70 .

في ليبرالية القرن التاسع عشر، وعلى هـذا فقـد أضـافت مبـدأين جديـدين إلى مبـادئ النظام الصحفي الليبرالي هما:

1 - ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الصحافة بمجموعة من المواثيق الأخلاقية التي تستهدف إقامة توازن بين حرية الفرد ومصالح المجتمع.

2 - إن للصحافة وظيفة اجتماعية هي تقديم البيانـات عـن الأحـداث الجاريـة بصرف النظر عن نوعية التأثير الذي قد تحدثه هذه البيانات في القراء[1] .

حرية الصحافة في المجتمع الأمريكي

إن حرية الصحافة تشمل ضمنًا معنى: أن من حق جميـع الأفـراد التعبـير عـن أنفسهم كتابة أو نطقًا أو بأي شكل من أشكال التعبير عن الرأي الشـخصي أو الإبـداع، ويتضمن هذا حرية تبني الآراء دون تدخل خارجي، والبحث عن تسـلم معلومـات أو أفكار مهمة عن طريق أية وسيلة إعلامية، ويقترن هذا الأمر عادة بتشريعـات تضـمن درجات متنوعة من حرية البحث العلمـي والـنشر والطباعـة، وقـد تصـل التشريعـات درجة من الجدية بحيث يتضمنها الدستور ذاته.. هذه القوانين تغطي مفهومي حريـة الكلام وحرية الصحافة على حد سواء، ويمكن رصد حرية الصحافة في جهة ما بأكثر من معيار:

فمن ذلك المعيار النهضوي فالبلد النـاهض عـادة يقـرر مبـدأ حريـة الصـحافة فحرية الرأي تحتاج إلى مناخ ومن الصعب اجتماع النهضة أو التقـدم وتكمـيم الأفـواه وتحطيم الأقلام في وقت واحد في بلد واحد. على أن هذا المعيار نسـبي بمـا أن التقـدم نسبي.

وهناك معيار عكسي بمعنى أن منظمة "صحفيون بلا حدود" مـثلًا تأخـذ بعـين الاعتبار عدد القتلى والمبعدين أو المهددين والصعوبات التي قد يواجهها المراسـل.. إلى

---

(1) د. فاروق أبوزيد: النظم الصحفية ... ، مرجع سابق، ص 61 .

غير ذلك من الأمور فكمية المعوقات تقيس مدى اختفاء حرية الصحافة واختناقها في مجتمع ما.

وبالنسبة إلى المجتمع الأمريكي ففي عام 1789 تأسست أول حكومة للولايات المتحدة الأمريكية، وفي عام 1719 وضع الكونجرس وثيقة الحقوق التي تضم عشرة تعديلات على الدستور الأمريكي، وتستهدف منع الحكومة المركزية الجديدة من التدخل في الحقوق الشخصية والطبيعية للشعب الأمريكي، وفي عام 1798أصدر الكونجرس قانون التحريض وقد كان هذا نكسة لما سبق لأن هذا القانون يعتبر أن تقديم أية انتقادات مؤذية لرئيس الدولة يعد جريمة تستوجب العقاب بالغرامة والسجن، وقد استمد قانون التحريض الأمريكي أصوله من التاريخ السابق لسياسات الإقطاع في أوروبا.

وكان هناك من يرى أن هذا القانون يعد عدوانًا على حماية التعديل الأول من الدستور لحرية الصحافة، لكن تم إلغاء هذا القانون عام 1800 مع انتخاب توماس جيفرسون رئيسًا للولايات المتحدة، ومن ثم أصبح من حق وسائل الإعلام أن تنتقد الحكومة وكبار المسئولين دون حرج أو عقاب لكن ذلك لم يمنع من فرض رقابة على وسائل الإعلام خلال أوقات الحرب دون أن يتذمر أحد. وخلال الحرب العالمية الأولى وبعد صدور قانون التجسس في عام 1917 وقانون التحريض في عام 1918 نظرت المحكمة الدستورية العليا آلاف القضايا التي تتعلق بحماية التعديل الأول من الدستور ولم تتعلق هذه القضايا بحق انتقاد الحكومة والمسئولين الرسميين فقط، وإنما امتدت لتشمل قضايا عن حق العمل، ومواجهة العنصرية، وأشكالًا أخرى من النشر، وكذلك حق حماية الخصوصية، وحق السمعة والاعتبار، وحق مشاهدة الأفلام الجنسية الإباحية، وحق الإذاعيين في تقديم مجال واسع من الآراء المختلفة وحق الإعلان.. وظهرت عدة تساؤلات أخلاقية في القرن العشرين عن المدى الذي يمكن

أن تذهب إليه حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام وحاول العديد من العلماء أن يطوروا بعض النظريات التي تفسر معنى التعديل الأول من الدستور لصالح المجتمع[1].

وقد واجهت المحكمة الدستورية العليا بالولايات المتحدة انتقادات عديدة، بسبب عدم قدرتها على صياغة نظرية متكاملة حول قانون التعديل الأول من الدستور، فخلال السنوات الماضية قدمت المحكمة الدستورية العليا عدة نظريات لحدود التعديل الأول من الدستور وذلك وفقًا للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة.

وفي عام 1966 أصدر الكونجرس قانون حرية المعلومات الذي أتاح للصحفيين الاقتراب إلى حد بعيد من مصادر المعلومات الحكومية وقد دعمت المحكمة الدستورية العليا هذا القانون من خلال العديد من القرارات. وخلال عقد الثمانينيات حدث ما يسمى بـ "فجوة المصداقية" حيث واجهت وسائل الإعلام الأمريكية العديد من الاتهامات منها أنها تشوه الحقائق، وتعمد إلى الإثارة، وتقتحم الحياة الخاصة للأفراد. وتقدم الخدمة الإخبارية دون توازن أو عدالة. وخلال الفترة من 1979 وحتى عام 1983خسرت الصحف الأمريكية 83% من قضايا القذف، وعندما استأنفت الصحف هذه القضايا أمام المحاكم العليا تم تعديل أحكام حوالي 70% من هذه القضايا لصالح الصحف[2].

وفي الوقت الذي تمتعت فيه الصحافة الإنجليزية خلال القرن الثامن عشر بحرية أقرها البرلمان ووافق عليها رؤساء الأحزاب، وكانت الهوة سحيقة بين الصحافة الإنجليزية منذ عام 1695 وبين صحافة القارة الأوروبية، فبينما وصلت الأولى بعد نضال مرير إلى تدعيم استقلالها ودعم حريتها، بقيت الثانية باستثناء النشرات الإخبارية المطبوعة خاضعة لأهواء الرقابة، ولنزوات الحكام كانت الصحافة الفرنسية مثلًا تعاني الحجر السياسي الذي فرضته عليها الحكومة الملكية كما تعاني الحجر

(1) د. حسن مكاوي: أخلاقيات العمل..، مرجع سابق، ص 75 .

(2) المرجع السابق: ص 81.

التجاري الذي فرضه عليها الاحتكار: احتكار صحيفة "جازيت دي فرانس" للأخبار السياسية، واحتكار "ميركور دو فرانس" للأنباء الأوروبية والاجتماعية واحتكار "جورنال دي سافان" للأخبار العلمية.

وبدأ الشعب الفرنسي يتخلص من الوصاية التي فرضت عليه أيام حكم لويس الرابع عشر وعلى الرغم من بقاء النظم والقوانين سارية، فإن التقاليد والعادات أخذت في التطور وتطلع الفرنسيون إلى معلومات أكثر نضجًا ونقدًا وأكثر جرأة، لذلك لم تعد الصحف الفرنسية تكفي لإرضائهم.

وبدأ الأمر بإدخال بعض التعديلات على الاحتكار، فسمحت السلطات بتصريحات ضمنية، أو صريحة بتأسيس صحف جديدة بعد أن تدفع هذه الصحف مبلغًا من المال إلى الدورية صاحبة الامتياز نظير تنازلها عن بعض احتكارها وحظيت صحف أخرى بحق الطبع خارج فرنسا ثم الدخول إليها نظير دفع مبلغ من المال إلى خزانة وزارة الخارجية وتحايل ناشرون أكثر ذكاء على القانون والاحتكار بأن انتهزوا فرصة تساهل الحكومة معهم وعمدوا إلى تحرير صحفهم في باريس على أن ينسبوا نشرها إلى مكان ما في الخارج.

لكن الصحافة الفرنسية لم تستطع أن تلعب الدور الأول في التغيير بعد أن تهيأت لها الظروف لذلك، بسبب أنفة الفلاسفة والمفكرين من العمل فيها، إلا أنها لعبت دورًا كبيرًا في القضاء على عيوب العهد القديم في فرنسا خلال القرن الثامن عشر[1].

حرية الصحافة في المجتمعات النامية والدول العربية

الدول النامية أو ما يعرف بـ"دول العالم الثالث": من أين انبثق هذا المصطلح؟ لقد انبثق هذا المصطلح في ضوء الحركات التحررية خلال النصف الأول من القرن

(1) http://www.yabeyrouth. com/pages/indx 3373.htm

العشرين التي أدت إلى الاستقلال السياسي لدول عديدة في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية أطلق عليها دول العالم الثالث.

- وقد حاول أبناء مخلصون من هذه البلاد تحقيق مبادئ الحرية والحق والمساواة حتى لو ضحوا بحياتهم، وعلى هذا الجسر من التضحية بدأت تعبر أقدام الحرية وحرية الصحافة في هذه المجتمعات. لكن المشكلة أن الحرية شيء والممارسات شيء آخر فالفجوة واسعة بكثير عن الفجوة ذاتها في المجتمعات الغربية.

ومشكلة هذه الدول تنبع من حكوماتها التي من عيوبها:

- وجود حزب سياسي واحد.

- المؤسسات الاجتماعية بها لم تتحدد بعد، مما يعني ضياع توزيع الأدوار واختفاء دور الرقابة الاجتماعية.

- العلاقة بين وسائل الإعلام والحكومة مشكوك في أمرها، فغالبًا ما يهيمن على وسائل الإعلام أيديولوجية سياسية محددة بمعنى أن الرقعة الإعلامية المتاحة هي لولي الأمر، وهناك أرضية محددة لتنوع الأفكار .. يضاف إلى ذلك أن هذه الدول تتأثر بما يسمي بـ"الميل السياسي" ويقصد به ارتباط الدول النامية بإحدى الدول الكبرى والسعي لمحاكاتها في النظم السياسية والاقتصادية.. إلخ.

- كما يعتمد تقديم الخدمة الإخبارية على طبيعة العلاقات السياسية للدول النامية مع الدول الكبرى، ومدى تأثرها بالصراعات الإقليمية.

- يقوم حراس البوابة الإعلامية باختيار الحقائق والأفكار التي تتناسب مع سياسات تلك الدول من بين آلاف الأحداث التي تقع في العالم يوميًا.

- تفتقر الدول النامية إلى المؤسسات المستقرة المجهزة كما أن غالبية سكانها من الأميين ولديهم معتقدات ملكية أو عنصرية أو قبلية وتحدد الدول النامية دور الإعلاميين في الوقت نفسه[1].

---

(1) د. حسن مكاوي: مرجع سابق، ص 84.

من المؤكد أن حرية الصحافة لا تعني حرية مطلقة في الدول النامية وإنما هناك العديد من القيود المسبقة التي ينص عليها القانون ويكون لها ما يبررها.

أيضا من عيوب الدول النامية سلسلة القوانين المقيدة التي تحدد واجبات الصحافة بشكل حاد. وهناك العديد من القيود التي تضعها حكومات الدول النامية على وسائل الإعلام وتشمل ما يلي:

أ - ضغوط تشريعية: كإصدار القوانين الدستورية، والقوانين الجزائية، وأمنية وقوانين الصحافة.

ب - ضغوط سياسية واقتصادية: كالسيطرة على مصادر الأخبار والإعلانات الرسمية.

جـ - ضغوط سرية: لعدم إدلاء المسئولين الرسميين بمعلومات أو تصريحات.

د - ضغوط مباشرة: مثل منح التراخيص أو إلغائها أو تنفيذ توجيهات محددة للحكومة أو السلطة والتعامل بعنف مع الصحفيين كسجنهم وتعذيبهم واغتيالهم كذلك تعيين الرقباء على وسائل الإعلام.

يعيش ثلث سكان العالم.. وفقًا لتقارير "مراسلون بلا حدود" لعام 2008 في بلدان تنعدم فيها حرية الصحافة، بالإضافة إلى أن الغالبية تعيش في دول ليس فيها نظام ديمقراطي، أو تمر العملية الديمقراطية فيها بعيوب خطيرة. ومن هنا تعد حرية الصحافة في هذه المجتمعات شيئًا لا يتفق مع آليات عملها.

ولأن أمثلة هذه الحكومات تحتاج إلى التحكم في الوصول إلى المعلومات لبقاء أنظمتها غير الديمقراطية فإنها تتجاوز مبدأ أو فكرة حرية الصحافة وتستخدم في مجتمعاتنا غير الديمقراطية وكالات إخبارية تابعة للحكومة لتوفير الدعاية اللازمة للحفاظ على قاعدة ودعم سياسي وقمع، وغالبًا ما تعتمد على الوحشية الشديدة في تنفيذ أغراضها عن طريق أجهزة الشرطة والجيش ووكالات الاستخبارات.

ومصير الصحفيين في مثل هذه البلاد أولًا التهديد المستمر لشل الحركة وتكميم الأفواه، وثانيًا الطرد من العمل أو القتل أو الخطف والتعذيب والاغتيال.

وبهذا يتضح أن حرية الصحافة في مثل هذه الدول إن هي إلا وهم على أرض الواقع أو جنين يتعرض للإجهاض باستمرار. إن العرب لم يكونوا غائبين عن التطورات التي مرت بها حرية الفكر والتعبير منذ بداية القرن العشرين.. وقد شهدت بعض الأفكار العربية أشكالًا متطورة من الحريات الإعلامية المقننة ذات التوجهات الليبرالية، خاصة في الأقطار التي شهدت أشكالًا من الممارسات الليبرالية في نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، والتي حاكت على درجات متفاوته من النضج التجارب الأوروبية..

وقد ارتبطت الحرية عندنا بأمرين:

أولا - الاحتلال: فلم يكن الاحتلال سيئًا في كل جوانبه إذ سمح لشعوبنا ومفكرينا أن يذهبوا إلى المجتمعات الأوروبية "المحتلة لنا" وينظروا إلى وجهها الآخر ويروا قدرًا غير يسير من الحرية داخلها ولا ننسى مصطفى كامل حين ذهب إلى فرنسا "وهو مثال للصحفي أيضًا" وصور مصر في صورة امرأة مكبلة بالسلاسل ويرمز بذلك للاحتلال.. كما لا ننسى ذهابه إلى إنجلترا نفسها وكتابته في صحفها، وقد كانت كتاباته سببًا في عزل اللورد كرومر بعد حكم دام سنوات طوالًا في مصر، فهذا الاحتكاك الحضاري ولد لدينا مفهوم الحرية ومن ضمنها حرية الصحافة.

ثانيا - المشاريع القومية: مثل مشروع عبد الناصر التحرري والوحدوي فقد ولد هذا سياسة حرة إلى حد ما (على الرغم من شدة قبضة الأمن حينئذ) فوحدة الشعور الوطني حكومة وشعبًا ربما ألقت ببذرة ولو واحدة من بذور حرية الصحافة، لكن رغم كل هذا لم يقدم الفكر العربي جديدًا ذا بال في مسألة حرية الصحافة قياسًا بما أوجدته المجتمعات الأوروبية والأمريكية لأن قوة دفع المجتمع في أوروبا وأمريكا غيرها في الوطن العربي مع أن نفس المراحل المظلمة متشابهة لدى الغرب والشرق وإن اختلف العامل الزمني والجغرافي.

فمن الصعب الصياغة الدقيقة لكل تفاصيل الحريات وأبوابها، فهذه الحريات من الناحية الفلسفية ليست على مستوى واحد. وبعضها يحتاج إلى استثناءات وبعضها لا يحتاج، ويرى البعض من المفكرين العرب أن صعوبة حق الاتصال ترجع إلى ارتباطات الحريات التي يتناولها بالجوانب الاقتصادية والقانونية والثقافية للحضارة التي تطبق فيها، وعلى اعتبار أن مجال تداول المعلومات وعملية الإعلام ذاتها توجد شبكة كاملة من الحقوق يتعذر صياغتها في مبدأ واحد .. وعلى هذا اتجه الفكر العربي إلى الاعتراف صراحة أو ضمنًا بأن ممارسة حق الاتصال تحددها السلطة ذاتها لذلك ترتبط حرية الإعلام دائمًا بعبارة: "طبقًا للقانون" "بشرط ألا يتجاوز حدود القانون." وأمثال هذه العبارات الرقابية. إن جميع الدول العربية تعترف بحقوق الإنسان وبحرية الصحافة اعترافًا شكليًا وبقيود تحجم من الممارسات وهناك فارق بين ما هو منصوص عليه في الدساتير والقوانين، والممارسات التطبيقية على أرض الواقع[1] .

لقد أصدر المؤتمر الخامس للصحفيين العرب الذي عقد في الجزائر في شهر ديسمبر 1976 بيانا حول الحريات الصحفية في الوطن العربي أكدوا فيه إجماعهم على إعلان المبادئ التالية:

1- حرية الصحافة جزء لا يتجزأ من الحريات العامة التي يجب النضال من أجلها وصيانتها ولا يمكن أن تتوافر الحرية للصحافة دون كفالة حق التعبير وحرية الرأي والنشر.

2- حرية الصحافة لا تكتمل إلا بإقرار حقها في استقاء الأنباء وتدفقها ونشرها خدمة لصالح أوسع للجماهير.

3-دعم حرية الصحافة يتطلب إعادة النظر في الشروط التي تصاحب إصدار الصحف، بحيث لا يقيد إصدارها بمانع أو شرط مسبق وعلى أن تتوافر الضمانات لتكون حرية الصحافة بهذا المعنى أداة لخدمة المصلحة الوطنية والقومية والعليا ويكون البت في موضوع إصدار الصحف من حق القضاء وحده.

(1) المرجع السابق: ص 88.

3- لا يجوز تخويل السلطة سواء كانت حكومة أو حزبًا سياسيًا حق عزل أو نقل الصحفيين من مواقعهم الصحفية وتتم مساءلة الصحفي في حالة خروجه على ميثاق الشرف الصحفي أمام نقابته أو أمام القضاء العادي على أن تتوافر له جميع الضمانات القانونية للدفاع عن نفسه ولا يجوز محاكمة الصحفي أمام المحاكم العسكرية أو الاستثنائية.

5- ممارسة الحريات الصحفية ترتبط ارتباطًا وثيقًا بكفالة حق التشكيل النقابي للصحفيين ولا يجوز حل مجالس النقابات المنتخبة شرعيًا بقرارات إدارية.

6- لا يجوز اعتقال الصحفي أو حبسه احتياطيًا في قضايا الرأي، ولا يجوز تعطيل الصحف إداريا أو مصادرتها ويعود الحق في التعطيل أو المصادرة إلى القضاء العادي وحده.

7-لا تتخذ الإجراءات القانونية المتعلقة بشكوى ضد صحفي أو إجراء تحقيق معه في تهمة تتعلق بالرأي إلا أمام القضاء العادي وبعد إبلاغ نقابته بذلك سابقا مع تأكيد حق الدفاع عنه وبحضور ممثل عن نقابته ولا يجوز الضغط عليه لإفشاء مصادر معلوماته.

8-لا يجوز لرؤساء التحرير أو رؤساء مجالس إدارات الصحف منع المحررين من إبداء آرائهم بحرية كاملة أو حرمانهم من حق النشر ما دام ذلك لا يتعارض مع الدساتير والقوانين العامة وسياسة الجريدة.

9-لا بد من تكثيف الجهود الرامية إلى تعديل قوانين المطبوعات والنشر والصحافة المعمول بها حاليًا في الأقطار العربية المختلفة، وحذف المواد المقيدة لحرية إصدار الصحف والمهام الصحفية وكذلك المواد التعسفية خاصة مواد التعطيلات الإدارية وإلغاء الرقابة بكل أنواعها.

10-إيقاف قبول نشر الإعلانات ذات الصبغة السياسية التي تؤدي إلى تزييف الحقائق وتضليل الشعب العربي وذلك حفاظًا على حرية انسياب الإعلام الصادق

ومساندة للصحافة في إيصال الحقائق للجماهير وتحصين الصحف والصحفيين ضد كل أشكال المغريات.

11- ضمان حرية الانتقال للصحفيين العرب بين جميع الأقطار العربية وإلغاء كل القيود المفروضة على حرية تنقلهم.

12- التأكيد على حق التنظيمات النقابية الصحفية في الإعراب عن مواقفها الاعتراضية الاحتجاجية في حالة انتهاك الحريات الصحفية والحريات العامة والقضايا الوطنية والتعبير عن ذلك بمختلف الأساليب[1].

وفي اعتقادنا أن حرية الصحافة الإلكترونية تعني: حق الأفراد أو الجماعات والمؤسسات، في إصدار هذه الصحف، والعمل بها، والتعبير عن آرائهم ونشرها فيها، ونقل ونشر الأخبار والمعلومات بموضوعية، وتنوير المواطنين وتثقيفهم بواسطتها، وذلك ضمن تعددية صحافية تمثل مختلف الاتجاهات السائدة في المجتمع، ويتم ذلك خارج جميع الضغوط والمؤثرات من الأفراد والجماعات الحكومية والإدارية والسياسية والاقتصادية والمالية والاجتماعية والمهنية، والواقعة على الصحيفة أو الصحفي الذي يعمل بها، والهادفة إلى صرف هذا النوع من الصحافة عن أداء مهامها، وكل هذا ضمن الالتزام بالمسئولية تجاه الموضوعية والصدق والمصلحة العليا الحقيقية للمجتمع والإنسانية وتجاه خصوصيات الأفراد وكرامتهم، والمتضمنة في قوانين عادلة غير متعسفة ومشروعة ديمقراطيا، وفي مواثيق شرف المهنة، والتزام المجتمع وأجهزته الإدارية بتقديم المساعدة للصحف لتحصينها، وضمان استمرارها في أداء رسالتها"[2].

فالنظر إلى حرية الصحافة الإلكترونية العربية يجب أن يكون من ثلاث زوايا، وهي:

---

(1) د. محمد سيد محمد: الصحافة سلطة رابعة كيف؟ ، مطابع دار الشعب، القاهرة، 1979، ص47،48

(2) حازم عبد الحميد النعمي في:

HTTP://WWW.YABEYROUTH.COM/PAGES/INDEX3375.HTM

- حرية المعرفة: وهي الحق في الحصول على المعلومات اللازمة حتى نستطيع تنظيم حياتنا والحصول على قدر من المشاركة في الحكم، وهو حق اجتماعي للجماهير عامة.

- حرية القول: وهي الحق في نقل المعلومات، بحرية وتكوين رأي في أي موضوع، والمناقشة حوله، وهو ما يقصد به دور وسائل الاتصال الإعلامية الحديثة في التواصل الفعال مع أفراد المجتمع.

- حرية البحث: وهي الحق في اتصال وسائل الاتصال بمصادر المعلومات، التي يجب معرفتها، ونشرها وهو حق للمجتمع كذلك، تؤديه عنه وسائل التكنولوجيا الحديثة المتمثلة في الإنترنت.

إن المسئولية الأساسية المستمرة للصحافة، هي الدفاع عن هذ الحريات الثلاثة، ليس ضد تدخل الحكومة فحسب، بل كذلك ضد أي تدخل، سواء من أي جماعة داخل الدولة أم من خارجها، أم من القوي المؤثرة في داخل وسائل الاتصال نفسها.

لقد خلقت الصحافة الإلكترونية فضاءات جديدة حيث أتاحت مجالا أوسع للتعبير عن الرأي لم يكن متاحا من قبل وخفض الإنترنت من العوائق التي كانت تحول بين المرء والنشر الإعلامي، وأصبح اليوم في إمكان المرء بوسائل بسيطة أن يبدأ بالتدوين في الإنترنت وأن يرسل المعلومات التي يريدها وكذلك أن يستقبل كما كبيرا منها.

لكن تظل السلطات الحكومية في بعض الدول العربية التي لا تدعم حرية المعارضة، وتملك قدرات كبيرة على مراقبة ما ينشر ويكتب حيث تستخدم هذه الدول الوسائل التكنولوجية من أجل منع بعض الصفحات على الإنترنت. وعلى الرغم من أن الصحافة الإلكترونية خلقت فرصا لنشر الأفكار فإنه يظل الوصول إلى الجمهور العريض وتجاوز المنع والرقابة نادرًا، حيث تعمد بعض الدول التي لا تستطيع إحكام قبضتها على المواقع الإلكترونية بفرض رقابة قوية بالسيطرة بشكل مباشر على وسائل الإعلام الجماهيري كالتلفاز والراديو وحتى الصحف.

والإنترنت يقدم كنوزا من المعلومات تفيد الصحفيين في العمل المهني، خصوصا إذا ما تعامل المرء مع هذه المعلومات بشكل نقدي مثلما هو الأمر في التعامل مع مصادر المعلومات الأخرى.

وانطلاقًا من أهمية الصحافة في توجيه الرأي العام عمدت الحكومات إلى الاهتمام بها إلى حد السيطرة على توجهاتها بالرقابة المباشرة عليها في أحيان كثيرة، ولم تكن الرقابة أداة فقط من أدوات إخماد حريق الإثارة الإعلامية، ولكنها كانت أيضًا - وفي ذاتها - أداة من أدوات اتهام الصحافة بمسئوليتها الكلية أو الجزئية عن هذه الإثارة، وحتى عندما مارست الصحافة الرقابة الذاتية على نفسها كانت في تلك الممارسة تؤكد من جهة أولى أنها في مستوى التصدي لحريق الإثارة، كما كانت من جهة أخرى تشير إلى مسئوليتها في إضرام هذا الحريق بما يشكل نوعًا من الإدانة الذاتية.

والرقابة الذاتية هي ذلك البديل الذي يغني سلطة القمع عن فرض رقابتها المباشرة وذلك عن طريق إرعاب الصحفي من نتائج اقترابه من الخطوط الحمراء، أي أن الصحفي يقمع نفسه قبل أن تقمعه جهة ما، ليس ضد الوقوع في الخطأ أو الخروج على أصول المهنة، بل ضد التعبير عن رأيه الحقيقي خوفًا من العواقب الوخيمة، فتكون النتيجة أنه يخفض سقفه إلى ما دون السقف الآمن المقرر، وهو يضع لنفسه خطوطًا حمراء أشد قسوة من الخطوط الحمراء التي قد تكون مفروضة أو مفترضة.

ويريد الصحفي أن يتجنب غضب القادرين على إيذائه إذا خرج عن النص، فلا ينتظر أن ينهره مسئول من السلطة، أو أن ينهره رئيس التحرير في صحيفته، فهو ينهر نفسه في أمور قد لا تثير غضب المسئول في السلطة أو رئيس التحرير، وإذا كان مسموحًا له التحرك تحت سقف معين فإنه يفضل (من قبيل الاحتياط) أن يهبط إلى سقف أدنى من خلال الرقابة الذاتية، وبعض الصحفيين يعتقد أن الرقابة الذاتية تعني حرص الصحفي على أن يكون عمله جيدًا، وألا يتجاوز حريات وخصوصيات

الآخرين، أو أن يشطط في تعليقاته بعيدًا عن المنطق والمصلحة العامة، لكن كل هذا وغيره يقع تحت باب المهنية العالية وميثاق الشرف الصحفي وليس الرقابة الذاتية.

وفي صحافة دول العالم العربي بشكل عام تظل الصحف في هذه الدول مسيسة أي تابعة لسياسة الدولة التي تصدر فيها ولهذا فلا بد أن نرى التحيز واضحًا.

وهناك بعض الدول في العالم العربي تصدر تعليمات لرؤساء الصحف فيها يمنع البعض من الكتابة أو المشاركة في قضايا الأمور الداخلية سواء كانت اجتماعية أم غيرها والتي تؤثر في المجتمع بصفتهم أعضاء فيه.

وبما أن الكتاب وأصحاب الرأي والفكر يكتبون أطروحاتهم وأفكارهم للتعبير عن رأيهم ورأي من يمثلون، بل والتعبير عن معتقداتهم لهذا تراقب الدولة من خلال أجهزتها المختلفة ما يكتبون ويبدأ تفاعل الجمهور معها وتبدأ التغذية الراجعة ومراجعة الذات بسبب الانتقاد وحيث أن رضى الناس غاية لا تدرك فمن هنا تبدأ التناقضات والاختلافات في الرأي، وعلى مستوى الصحافة الإلكترونية تعمل الرقابة على كبح نمو التزايد الواضح في مرتادي الشبكة العنكبوتية في منطقة الشرق الأوسط.

وفي منطقتنا العربية هناك قيود صارمة على وسائل الإعلام باتت تخف حدتها في ظل التدفق الحر للمعلومات على شبكة الإنترنت التي نجحت في كسر الحواجز التي لم تصمد طويلًا.

ويبدي مستخدمو الشبكة قلقهم بشأن المراقبة الذاتية العالية لأنشطتهم المختلفة من مراسلات البريد الإلكتروني، ومحادثات الشات، في ظل هيمنة الدول على شبكات الاتصالات بشكل كبير.

وليست كل حكومات المنطقة العربية تلجأ إلى هذا الأسلوب للتحكم في الإنترنت وفرض الرقابة عليه، إذ إن هناك دولًا عربية من بينها مصر والأردن تسمح بتداول الأخبار والتعليقات على الشبكة حتى لو خضعت هذه الأخبار والتعليقات للرقابة أو اعتبرت من المحظورات في وسائل الإعلام المطبوعة، وربما تتسامح بعض الحكومات مع هذا الموقف الذي يتسم بالتناقض الذي يكفل بقاء هذه الوسيلة.

وحين نقترب من الوضع الداخلي للبلدان العربية نعتقد أن الحديث السابق عن السلطة والوقفة الخاصة أمام التشريعات تغنينا عن الوقفة التفصيلية مع مسألة الرقابة، حتى لا يتكرر الكلام، ويكفي أن نأخذ نموذجًا واحدًا أو بلدًا واحدًا وهو سوريا لنرى كيف تتحرك الرقابة في الواقع العربي الإلكتروني، فنتيجة التصور السائد بأن ما يكتب قد يعرض قارئيه للمسائلة ويضعهم في خانة التشكيك نبرر تخوف القراء من استقبال الإيميلات المرسلة من بعض المواقع الإخبارية المعارضة.

بهذا التخوف بدأ عمل الصحافة الإلكترونية في سوريا - على سبيل المثال - بعد الاعتياد على صحافة حكومية متبنية لوجهة نظر الحكومة لا تستطيع أن تخطو بعيدا عنها بينما الصحافة الخاصة محكومة بقانون المطبوعات الذي يقيد عملها إلى حد ما، وضمن هذا المناخ نشأت الصحافة الإلكترونية وأصبحت واقعًا ولم تسلم من مقص الرقابة والتدخل الدائم في آلية ومضمون عملها، فالبعض يجد في هذه المواقع أبواقا للسلطة، والبعض الآخر يعتبرها جزءًا من نشاط المعارضة، بينما نظرة ثالثة تجد فيها محركات بحث لعرض الأخبار وإشارات "غمز ولمز" عن الممول الحقيقي لهذا الموقع أو ذاك.

بعد ثلاث سنوات من وجود هذه المواقع لم تتمكن من فرز قوانينها الناظمة فظل بعضها يعمل بشكل موسوعي يهتم بتجميع الأخبار دون أن يقدم أي تحليل فتحول إلى صورة كربونية عن الإعلام الرسمي فاقدا بذلك المبرر الأساس لوجوده.

يقول على جمالو مسئول وكالة شام برس الصحفية: إنه والسلطة والقراء في هذه التجربة في حوار طرشان فالسلطة تريد من الموقع أبواقا لها والمعارضون يريدونها وسيلة للردح وبعض القراء يجدون فيها وسيلة لتصفية الحسابات ونحن نريدها أداة تواصل ووسيلة إعلامية تحاول أن تكون مستقلة، نحن بالنسبة للمعارضة مخبرون من الدرجة العاشرة وبالنسبة للسلطة مشاريع عملاء ولا أظن أن السلطة مرتاحة لوجودنا،

إلى الآن لا يوجد قانون ينظم عمل الصحافة الإلكترونية في سوريا .. فما المعيار الرقابي المتبع مع هذا الموقع أو ذاك؟ وماذا عن سقف الحرية المتاح لها؟

ويقول نضال معلوف من سيريانيوز: صحيح أنه لا يوجد قانون لكن هذا الأمر هو سلاح ذو حدين نتمنى أن يوجد قانون عصري يحكم عمل الإنترنت دون أن يفرض رقابة على مضمون ما ينشر فيه وبصراحة إضافة إلى الرقابة المفروضة علينا يوجد رقابة ذاتية أيضًا تعود لطبيعة المجتمع، صحيح أنه لدينا هامش أكثر من غيرنا ولكن دائما هناك جهات وصائية تتدخل وكلما زاد تأثير الموقع ازداد هذا التدخل ويكون مباشرا ويوميا باتجاه تقييد النشر، عدا ذلك هناك إشاعات عديدة توجه لموقعنا فهناك أناس كثيرون تحسبنا على السلطة، إن التدخل الدائم فيما تقدمه الصحافة الإلكترونية هو أمر واقع تعانيه جميع المواقع فنجد بعض المواقع توضع في موقف المساءلة لمجرد نشرها لمادة تتعارض مع سقف الرقابة وهذا ما حصل مع موقع مرآة سوريا[1].

من هنا تبرز مشاكل الرقابة الحادة التي سبقت الإشارة إليها، فالإغلاق أو الحجب طريقتان للرقابة الأمنية على مواقع الإنترنت، هناك طرق أخرى تخطر بين الفينة والفينة لأجهزة الرقابة الحكومية، كالقرار الذي لم ينفذ لاستحالته بتسجيل كل المواقع السورية لدى وزارة الإعلام، وإغلاق كل المواقع التي لا تلتزم بالتسجيل، أو كالبدعة الأخيرة لوزارة الاتصالات التي قضت بمراقبة التعليقات وعدم نشر الآراء التي لا تحمل الاسم الصريح لكاتبها.. ومع ذلك تبقى المساحة الموجودة لحرية التعبير على الإنترنت أعلى بمراحل من نظيراتها على وسائل الإعلام المطبوعة.

ويعتقد البعض أن تفكير الحكومة السورية في حجب المواقع كان سابقًا لتفكيرها بتوفير خدمة الإنترنت في سوريا، لكن الحقيقة أن مراقبة فضاء الشبكة، كمراقبة الفضاء الخارجي، تكاد تكون مهمة مستحيلة.

---

(1) http://www.aleppogate.com/upload/showthread.php?t=11724

ويظل السؤال: من يراقب آليات المنع والحجب للمواقع الإلكترونية في سوريا؟ فمثلًا: لا يسمح بدخول جريدة النهار اللبنانية والشرق الأوسط اللندنية لكن يمكن مشاهدتهما على الإنترنت، بينما جريدتا " القدس العربي" اللندنية و"المستقبل" اللبنانية ممنوعتان من الدخول ومحجوبتان على الشبكة أيضًا، كما تحجب مواقع صحف أخبار الشرق، الرأي، إيلاف، الحوار المتمدن، لكن يسمح بموقع ثروة، رغم أن صاحبه ممنوع من دخول سوريا، البوابة والبديل مسموحتان على سيرفر[1] الجمعية المعلوماتية، وممنوعتان على سيرفر مؤسسة الاتصالات، موقع صفحات سورية بالعكس.

وهكذا، يبدو أن الموضوع به كثير من الفوضى، بحيث يصعب رسم ملامح للقوانين غير المكتوبة التي تسيطر عليه، مثلما يصعب فهم العقلية التي تقف وراء المنع والسماح.

الأمر نفسه ينسحب على المواقع السورية الصحفية، فليست جميعها تملك نفس مساحات حرية التعبير، لا يسمح لجميعها بتلقي آراء الناس ونشرها، بحيث تُرك الشارع السوري ينسج حول كل موقع عددًا من معلومات الاستفهام. وبغض النظر عن صحة ما يشاع، فالنتيجة أن مواقع الإنترنت السورية لم تؤسس لمشاريع صحفية مستقلة، ولم تخرج بالتالي عن الاتهام الذي يواجه الصحافة الخاصة المكتوبة بأنها تابعة لصوت السلطة بتعبيراته المختلفة الأمنية والسياسية.

إن المبدأ الذي حكم الصحافة الإلكترونية، هو اعتبارها صحافة بديلة، وصحافة ممنوعة أو على الأقل تكسر الممنوع، وصحافة تخترق الخطوط الحمر، ولم ينظر لها قط كوجه آخر للصحافة المكتوبة، كما في الصحف الأجنبية مثلًا حيث للصحيفة الورقية مقابل إلكتروني، أو على الأقل لا فروق تذكر بين مساحات التعبير في العالم الافتراضي والحقيقي.

(1) يقصد به مقدم خدمة الإنترنت.

إن هذا الاختلاف أسس ويؤسس لاختلاف جذري في التلقي، هو الاختلاف بين رجل يختار جريدته الصباحية من بين الجرائد المعلقة في محلات البيع، ويشتريها ويحملها ويسير بها في الطريق ويجلس في المقهي ويفتحها أمام كل الناس ويقرأها، ورجل يفتح موقع الإنترنت صباحا في غرفة تتسع له ولجهازه، ليقرأ الأخبار دون أن يراه أحد. تمامًا هو الاختلاف بين الفعل السياسي العلني والسري، وهو اختلاف جذري في طبيعته وفي نتيجته أيضًا.

كان الفرق كبيرًا، بين أن تنبثق الصحافة الإلكترونية من المطبوع، أو تكون حالة مغايرة عنه، فعلى الرغم من أن هذه المواقع تشكل مساحة حرة للرأي، فإن آلية التعامل مع الإنترنت تفتح أسئلة غير مريحة عن تأثيرها الاجتماعي، فالتعامل مع الشبكة يتم بشكل فردي وسري لتصبح مكانًا آمنًا، وهذا ما يجعل الإنترنت في هذه الحالة، مثبتًا لثقافة الخوف وليس طاردًا لها.

الصحافة الإلكترونية دون قانون يجيزها أو يمنعها تبقى صحافة خاضعة لمبدأ الفوضى الذاتية والتبعية، ودون أن تكون انعكاسًا للحريات العامة تبقى أسيرة للارتجال والإحباط، فلا حاجة كبيرة للسيطرة والمراقبة إذا كانت الحرية تتفرغ من محتواها وتبقى عقيمة عن إنتاج فعل مجتمعي.

المواطن السوري محكوم بالكثير من القواعد والشروط في الإرسال والتلقي في الصحافة المكتوبة، وقد وجد في الشبكة العنكبوتية نافذة صغيرة على حرية التعبير، ووجد ساحة للآراء المختلفة والمتصارعة والتي كانت، وما زالت، مدفونة تحت السطح السياسي السوري الصامت، فخرجت من العمق الأفكار المتضادة، التاريخ المسكوت عنه، التساؤلات البسيطة التي لا يسمح للعامة بتداولها، والآمال التي أشهرت بعد سنوات طويلة حبست خلالها في الصدور[1].

(1) دمشق لدراسات حقوق الإنسان على الرابط التالي: http://www.dctcrs.org/2008-08-2.htm

ويمكن القول بأنه من الناحية النظرية تقر الدساتير العربية بصورة أوبأخرى ضمانات معقولة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية بدرجات متفاوته، ويلاحظ أيضًا أن حرية الفكر وحرية اعتناق الآراء مكفولتان دون قيود في أربعة دساتير عربية فقط في الجزائر والبحرين ومصر وموريتانيا، بينما تخضع هذه الحرية في معظم الدساتير الأخرى لشروط التنظيم التي يضعها القانون وهو أمر يجافي أحكام العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي كفل لكل شخص الحق في اعتناق الآراء دون مضايقة وهو ما يعني أن هذا الحق مطلق ولا يجوز تقييده.

أما ممارسة الحق في التعبير بصوره المختلفة فإن الصياغات التي اعتمدتها الدساتير العربية انطوت عمليا على اعتبار القانون هو المرجعية في أعمال الحق وليس الدستور، وهو ما يدلل عليه اقتران الضمانة الدستورية هنا بتعبيرات من نوع "في حدود القانون" أو "مما يتفق مع القانون" أو بالشروط التي يحددها القانون. وفي ظل ما تتسم به نظم الحكم العربية عموما من تحكم السلطة التنفيذية بالسلطة التشريعية وتحول البرلمانات إن وجدت إلى أداة طبيعية في تمرير ما يعنى للحكومة من تشريعات تحكم قبضتها على حال المجتمع وحريات ومواطنيه، كان من اليسير على الحكومات سن مزيد من التشريعات التي تجافي الضمانات الدستورية للحريات عموما[1].

الحريات الإعلامية في الإعلام الإلكتروني

تعد المنطقة العربية من أقل مناطق العالم استفادة بخدمات الإنترنت، وقد لوحظ أن ثمة تكاسلًا شديدًا في إتاحة خدمات الإنترنت للجمهور في العديد من هذه البلدان، وهو أمر مفهوم في ظل ما تتسم به الأوضاع في هذه البلدان من تشبث الحكومات بالاحتكار الكامل لوسائل الإعلام والرغبة الشديدة في فرض هيمنة وسيطرة الدولة على المعلومات، وعلى سبيل المثال فإن التأجيلات المستمرة في افتتاح

(1) أصوت مخنوقة: مرجع سابق، ص 27.

خدمة الإنترنت للجمهور في المملكة العربية السعودية كانت بحسب تصريح رسمي عام 1998 هو البحث عن نظام تستطيع بموجبه أن تعوق تدفق المعلومات "غير المرغوبة" ويشار في هذا السياق أيضًا إلى أن سوريا لم تتح خدمة الإنترنت للجمهور قبل عام 2001، كما يلفت النظر إلى أن الرئيس العراقي السابق صدام حسين قد برر حرمان شعبه من الاتصال بالإنترنت بزعم أن شبكة الإنترنت دعاية أمريكية.

وإذا كان للعالم العربي موقف تقليدي يحد من تداول المعلومات والأفكار بشكل عام فإنه لم يكن من السهل أن تتم ترجمة هذا الموقف السلبي إلى إجراءات بالنسبة إلى شبكات المعلومات الدولية "الإنترنت" على أن تلك الدول قامت بالعديد من الإجراءات التي تساعد على إخضاع شبكة الإنترنت للتحكم والسيطرة من جانبها ولو بصورة جزئية، ويمكن رصد بعض تلك الإجراءات على النحو التالي:

1ـ فرض الهيمنة الحكومية على البنية الأساسية للمعلوماتية واحتكار تقديم خدمات الإنترنت، فمؤسسات الاتصال التابعة للدولة غالبًا ما تحتكر الخطوط الهاتفية، وفي عدد من الدول فإن الشركات التي تديرها الحكومة هي التي تقدم خدمات الإنترنت للجمهور مثل دولة الإمارات - عمان - قطر - البحرين.

2 - تبني وسائل متعددة للحد من التدفق المباشر للمعلومات ويدخل ضمن هذه الوسائل فرض الرقابة من خلال أجهزة كمبيوتر رئيسة تملكها الدولة Proxy Servers وتمر عليها محتويات الشبكة بما يتيح للدولة إعاقة مضمون معين عن الوصول للمستخدم النهائي للإنترنت وهي وسيلة معتمدة على سبيل المثال في اليمن والإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية، وفي عدد من الدول مثل الأردن فإن الضرائب والسياسات السعرية للاتصالات تجعل تكلفة الوصول إلى الإنترنت تفوق طاقة قطاعات واسعة من المواطنين على تحملها، وفي منطقة يخضع المعارضون فيها عموما للتنصت على هواتفهم أو مراسلاتهم، يشك مستخدمو الإنترنت في عدد من الدول بما فيها البحرين وتونس من خضوع بريدهم الإلكتروني للمراقبة، وفي بلد

مثل الإمارات تتحكم وزارة الإعلام والشرطة فضلًا عن شركة "إنترنت الإمارات" في إصدار ترخيص للإنترنت، وقد أنشأت كل الحكومات مواقع متعددة على الشبكة لكي يكون صوتها مسموعا وسط طوفان مصادر المعلومات البديلة، وتكتفي تونس بإنشاء مثل هذه المواقع التي تحوي معلومات رسمية ووصلات لوسائل الإعلام المؤيدة للحكومة بل ربما عمدت إلى تضليل الزائرين بإنشاء موقع يحمل اسم إمنستي "العفو الدولية" ويقدم معلومات إيجابية فقط عن سجل تونس في مجال حقوق الإنسان ولا صلة له بتقارير العفو الدولية.

3ـ ولا توجد في البلاد العربية عموما تدخلات تشريعية منفصلة تهدف إلى تقييد حرية الإعلام على الإنترنت، فالتدخلات التشريعية لتقييد تدفق المعلومات على الإنترنت محدودة، حيث إنه في معظم البلدان العربية يمتد تطبيق نصوص قوانين العقوبات والقوانين المقيدة لحرية النشر والبث إلى مستخدمي الإنترنت أيضًا. تونس الدولة العربية الوحيدة التي لديها أكثر تشريعات الإنترنت تفصيلا في المنطقة كلها، حيث قامت تونس ببسط قانون الصحافة لديها لكي ينسحب على الإنترنت، وهو ما أكدت عليه المادة الأولى من مرسوم الاتصالات لعام 1997، وأوجب المرسوم على كل الشركات الراغبة في تقديم خدمات الإنترنت للحصول على ترخيص سابق من وزارة الاتصالات، وطبقًا للمادة 8 من المرسوم فإن أداء هذه الشركات سوف يخضع لما عرف باسم "لجنة خدمات الاتصالات" التي يتعين عليها مراجعة أعمال الشركات المقدمة للخدمة، وهي لجنة تشكل من ممثلين لوزارتي الدفاع والداخلية إضافة إلى مسئولين يشغلون مواقع متصلة بالاتصالات وعلوم المعلومات والكمبيوتر وبموجب القانون فإن مديري الشركات المقدمة للخدمة يتعين عليهم تحمل المسئولية عن مضمون كل الصفحات التي تقوم الشركة باستضافتها على أجهزة الكمبيوتر الرئيسة Servers المملوكة لها كما أن مستخدمي الإنترنت كذلك مسئولون عن أية انتهاكات للقانون، ويمنع مرسوم الإنترنت الصادر في تونس من العام نفسه الأشخاص أو مقدمي الخدمة من تشفير البيانات دون الحصول على موافقة مبدئية من السلطات،

ويتضمن العقد الذي يوقعه المشتركون عند الحصول على خدمة الإنترنت من الهيئة التونسية للإنترنت، مزيدًا من الوسائل الحكومية للسيطرة حيث إن العقد يلزم المستخدمين بالإقرار باستخدام الإنترنت فقط لأغراض علمية أو تكنولوجية أو تجارية ترتبط ارتباطا وثيقًا بالنشاط الذي يمارسه العميل، وللهيئة التونسية للإنترنت الحق في وقف خدمة الإنترنت دون سابق إنذار إذا قام المشترك بأي استخدام يناقض الشروط الموقع عليها في العقد[1].

(1) المرجع السابق: ص 35، 36 .

المبحث الثالث

المدونات صحافة المواطن

في ظل متغيرات كثيرة في التواصل الإعلامي، استجد مفهوم "صحافة المواطن" لمواكبة نوع جديد من الأدوات الإعلامية التي فرضت نفسها على المجتمع العربي، ومفهوم "صحافة المواطن" يجرنا إلى عدد من المفاهيم المكملة منها ثقافة "المدونات" وتحول المتلقي إلى "مرسل" و"صانع" للأحداث في نفس الوقت.. وفي السطور القادمة سيحاول الباحث الإحاطة بمفردات هذا التطور وتقييمه بالسلب أوالإيجاب في تفعيل دور المواطن في ديمقراطية وسائل الإعلام، خاصة فيما يتعلق بالصحافة الإلكترونية.

إلا أن مدخلًا مهمًا لا بد من وضعه محل النقاش قبل الشروع في هذا المبحث ألا وهو "المجتمع الشبكي".

ومما لا شك فيه أن وصف مجتمع المعلومات العالمي الراهن بأنه "مجتمع شبكي" يعد وصفًا أساسيًا في نظرية مانويل كاستليس Manuel Castells[1]

فما المجتمع الشبكي؟

نشأ المجتمع الشبكيNetwork Society - وفقًا لكاستليس - نتيجة ظهور تكوينات جديدة حيث تبلورت نشاطات اقتصادية رئيسة أثرت في ظروف مكانية وزمانية وقد اعتمدت عملية إعادة التنظيم على التطبيق واسع المدى للتجديد

(1) عالم اجتماع أمريكي، من أصل أسباني ولد عام 1942، يعتبر رائد الدراسات التي رصدت وحللت التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية لثورة المعلومات، قدمت مؤلفاته خلاصة للنتائج الاجتماعية المتمثلة لمستقبل عمل الإنترنت

التكنولـوجي منـذ السـبعينيات والـذي تمثـل في الجمـع بـين "الحاسـوبية" نسـبة إلى الحاسوب والاتصالات، والنقطة الهامة في تحليـل كاسـتليس أن تكنولوجيـا المعلومـات تطورت بطريقـة مغـايرة للتطـور التكنولـوجي السـابق، مـما سـمح بتشـكيل "الـنمط المعلوماتي للتنمية" وهو نمط يتسم بالمرونة والانتشار والتكامل، بمعنى أنه ليس مجرد إضافة إلى تكنولوجيات سابقة.

وقد أدت هذه التطورات في مدى لم يزد على عشرين عامًا إلى خلق اقتصاد لـه طابع جديد هـو الاقتصـاد المعلومـاتي والكـوني global، وهـذا الاقتصـاد يوصـف بأنـه معلوماتي لأن تنافسية الفـاعلين الرئيسـين فيـه - ونعنـي الشركـات والأقـاليم والأمـم - تعتمد على قدرتها على توليد وإدارة المعلومات الإلكترونية وهي رأسـمالية كونيـة لأن أبرز جوانبها من أول التمويل إلى الإنتاج منظمة على مستوى العالم من خلال الشركات الدولية النشاط مباشرة أو عن طريق الشبكات بشكل غير مباشر.

في ضوء هذا الاقتصاد المعلومـاتي تحـول الإنتـاج القـومي ليصـبح إنتاجًـا عـابرًا للقوميات، وما يميزه أيضًـا أنـه اقتصـاد قـادر عـلى العمـل كوحـدة واحـدة في الوقـت الواقعي real time وعلى مستوى كوني، وقد بدأت نواة هذا الاقتصاد في السـبعينيات واستكمل دورة نموه في الثمانينيات.

والمجتمع الشبكي يقـوم عـلى أسـاس اتسـاع مجـال التـدفقات الحـرة في مجـال السلع والأموال والخدمات والأفكار والبشر.

وقد أدى هذا الاتساع إلى خلق ثقافـة "الافتراضـية الحقيقيـة" real virtuality والتي تتسـم كـما يقـول كاسـتليس "بـالزمن اللازمنـي والفضـاء اللامكـاني"! والمجتمـع الشبكي إذن يقوم على أساس فيضان مـن التـدفقات المتنوعـة، وهـي مرتبطـة ارتباطًـا وثيقًا بالقوة Power بحيث يقرر كاستليس في عبارة تبدو غريبة إلى حد مـا أن "فكـرة التدفقات تسبق تدفق القوة" !

ويقصد بذلك أن مجال التدفقات يعكس المنطق الاجتماعي المسيطر على المجتمع الشبكي، بعبارة أخرى الدولة التي لديها قدرة أكبر على إفراز التدفقات المتنوعة ستصبح أقوى من الدولة التي ليست لديها هذه القوة.

ومعنى ذلك أنه في ضوء المجتمع الشبكي تغيرت موازين القوى الدولية، وذلك في ضوء الانتقال الذي يتم - ببطء وإن كان بثبات - من مجتمع المعلومات العالمي إلى مجتمع المعرفة، حيث ستصبح عملية إنتاج المعرفة أهم العمليات قاطبة في المجتمع الشبكي[1].

متى تحررت مصطلحات "المدونة" و"صحافة المواطن"؟ وكيف فرضت وجودها في الواقع الصحفي العربي؟ وإلى أي مدى امتلكت أدوات التواصل الحديث والإمكانات الفردية للتعبير عن حرية مواطنيها؟ وأي دور لعبته هذه الأدوات في فرض واقع صحفي مختلف؟!

1 - صحافة المواطن:

الفارق بين الصحافة التقليدية وصحافة المواطن هو أن الأولى تعتمد نظام المحاضرات التي تلقى، بينما الثانية تعتمد على الحوار والمحادثة.

هذا ما أشار إليه دان جيلمور (dan Gillmor) رائد ما يعرف بصحافة المواطنين.. ويري جيلمور أن صحافة المواطنين (Citizens Journalism) مرحلة متطورة وأفضل من الصحافة التقليدية لأنها تتيح فرصة أمام الجمهور الذي مل الاستماع إلى المحاضرات إلى أن يشارك فيها بدلًا من أن يظل متلقيًا للمعلومات من طرف واحد.

إذًا صحافة المواطن مفهوم تشكل منذ حقبة معينة تحول فيها المتلقي من متلقٍ سلبي لمحاضرة أحادية الإرسال، إلى محاضر آخر من خارج المنصة، من القاعة، يرسل ويصنع ما يلقيه في ساحة الصحافة وبالتالي فهو يعلق ويصحح ويناقش وربما يصبح

---

(1) د. السيد ياسين: الخريطة المعرفية للمجتمع العالمي التغيرات الأساسية والإشكاليات الراهنة، بحث مقدم لمؤتمر تأسيس مجتمع المعرفة الأفرو آسيوي، القاهرة، يناير 2009، ص8.

بهـذا المفهـوم ثمـة شـاهد عيـان عـلى كـل حـدث وفي كـل موقـع.. فمتـى صـك هـذا الاصطلاح؟!

بدأ مصطلح "صـحافة المـواطن" في التبلـور عقـب هجـوم هـائج قـام بـه أحـد المسلحين داخل الحرم الجـامعي بجامعـة فرجينيـا، وكانـت الرسـائل النصـية الهاتفيـة القصيرة (SMS) وسيلة اتصال أساسـية خـلال السـاعات التـي اكتنفهـا الغمـوض قبـل انتهاء الهجمات واعتمدت وسائل الإعلام القومية ووسائل الإعـلام عـلى الإنترنـت عـلى المحتوى الذي أنتجه المستخدمون لتغطية أنبـاء المأسـاة التـي أودت بحيـاة 32 طالبًـا وعضوًا في الهيئة التعليمية وفي الإدارة!

وخلال هذا الهجوم كانت محطات البث الرئيسة وبينهـا الــ"سي. إن. إن" كثـيرًا ما تفتح موجاتها الهوائية مبـاشرة عـلى مـدونات الطـلاب وغيرهـا مـن تقـارير شـهود العيان على الإنترنت، مولدة بذلك تغطية إخبارية مباشرة وفورية لم تكن متاحة مطلقًا عبر المصادر الأخرى!

تشير اسـتطلاعات الـرأي إلى تنـامي الاهـتمام بمتابعـة المـدونات أو الإعلاميـات الشخصية blogs عـبر الإنترنـت، ففـي اسـتطلاع قامـت بـه شـبكة التليفزيـون CNN وصحيفة USA TODAY ومعهـد جـالوب Gallup أشـار الاسـتطلاع الجماهـيري إلى تنامي هذه الظاهرة في أوساط الشرائح الشابة. فقد وصلت نسبة من يتصفح الإنترنت بدرجـة منتظمـة مـن الشرائـح العمريـة الكبـيرة 33% ، ومـن هـؤلاء 28% يتـابعون المدونات أو الإعلاميات الشخصية blogs وفي المقابل فإن 91% مـن الشرائـح العمريـة الصغيرة يتصـفحون الإنترنـت، ومـن هـؤلاء توجـد نسـبة 44% يتـابعون المـدونات أو الإعلاميات الشخصية[1].

وقـد تولـد لـدى السياسـيين اهـتمام بتوظيـف هـذه الوسـائل الجديـدة - الإعلاميـات الشخصـية- في خدمـة رسـائلهم السياسـية ومحـاولاتهم الالتفـاف حـول الحصار الذي تطبقه وسائل الإعلام التقليدية على بعض الساسـة الناشـطين، كـما يـرى

---

(1) Trends in newsrooms 2006 p46

بعض الساسة أن هذه الوسائل هي أوعية نشر إضافية يجب توظيفها للوصول إلى الجمهور العام أو الجمهور الخاص على وجه التحديد في خطوات لمزيد من التواصل بين السياسيين والمواطنين[1] .

ومن ناحية أخرى تعتبر الصحافة المدنية (CIVIC JOURNALISM) أوالصحافة العامة (PUBLIC JOURNALISM) أو صحافة المجتمع المحلي (COMMUNITY JOURNALISM) التسمية مختلفة والمعنى واحد.. نوع جديد من الممارسة الصحفية، ظهر في منتصف العقد الأخير من القرن العشرين في الولايات المتحدة كبديل للصحافة المسيطرة والمنتشرة في الساحة الإعلامية[2].

وفي محاولات جادة من قبل بعض المؤسسات الإعلامية لاستثمار مثل هذه الوسائل الإعلامية الجديدة - صحافة المواطنين - فقد سعت بعض هذه المؤسسات إلى إدماج جهود المواطنين الذين يمتلكون مواقع وخدمات إخبارية وإعلامية ضمن عمل وبرامج المؤسسات الإعلامية التقليدية، ويتم في ذلك دمج الخدمة الإعلامية المتاحة من خلال صحافة المواطنين من أخبار وصور فوتوغرافية وصور تليفزيونية في مجمل الخدمة الإعلامية التي تقدمها هذه المؤسسات، وهذه محاولة من هذه المؤسسات للاستفادة من واقع إعلام قائم، وخدمة إخبارية متاحة، كما أن هذا - بلا شك - يعطي إدراكًا وشرعية لمثل هذه الجهود التي يقوم بها مواطنون عاديون في خدمة الشأن العام، مما يفرز مزيدا من الديناميكية في العلاقة بين الإعلام والجمهور[3].

فالمواطن يجب أن ينتقل ويتحول من مجرد مستقبل ومستهلك إلى مشارك وفاعل واع ومسئول عن سلوكه الاتصالي والإعلامي في ظل الفضاء الإعلامي الملوث الذي تعيشه معظم المجتمعات العربية، وفي ظل ظاهرة التبعية والتقليد والانجراف يتحتم على المواطن والمؤسسة الإعلامية والمجتمع المدني - إن وجد - في الوطن العربي

---

(1) Wall street journal march 23 .2005

(2) المرجع السابق.

(3) د. علي بن شويل القرني - الاتجاهات الحديثة في الصحافة الدولية من الصحافة التقليدية إلى الإعلانات الشخصية.

docs.ksu.edu.sa/DOC/Articles12/article120227.doc

التفكير في البديل، في صحافة مسئولة وملتزمة وواعية تعنى بقضايا السواد الأعظم من الشعب - القضايا الحساسة والجادة والمصيرية لطرحها واستعراضها ومناقشتها من أجل إشراك الجميع للمساهمة واقتراح الحلول الناجحة لمعالجتها. من التعريفات السابقة يتضح دور المدونات التي ينشئها المواطنون على شبكة الإنترنت في بلورة وتحديد مفهوم صحافة المواطن.. فما المدونات؟ وما تاريخها؟ وكيف أصبح لها هذا الأثر الفعال في هذا المجال[1]؟!

المدونة هي التعريب الأكثر قبولا لكلمة blog الإنجليزية التي هي اشتقت من كلمتي Web log بمعنى سجل الشبكة. وهو تطبيق من تطبيقات الإنترنت، يعمل من خلال نظام لإدارة المحتوى، و هو في أبسط صوره عبارة عن صفحة ويب تظهر عليها تدوينات (مدخلات) مؤرخة ومرتبة ترتيبا زمنيا تصاعديا، تصاحبها آلية لأرشفة المدخلات القديمة، ويكون لكل مدخل منها عنوان دائم لا يتغير منذ لحظة نشره يمكن القارئ من الرجوع إلى تدوينة معينة في وقت لاحق عندما لا تعود متاحة في الصفحة الأولى للمدونة، هذه الآلية للنشر على الويب تعزل المستخدم عن التعقيدات التقنية المرتبطة عادة بهذا النوع من النشر، وتتيح لكل شخص أن ينشر كتاباته بسهولة بالغة. ويتيح موفرو الخدمة آليات أشبه بواجهات بريد إلكتروني لبريد إلكتروني على الويب تتيح لأي شخص أن يحتفظ بمدونة ينشر من خلالها ما يريد بمجرد ملء نماذج وضغط أزرار، كما يتيحون أيضا خصائص مكملة تقوم على تقنيات (XML) و (Atom) و (RSS) لنشر التحديثات، وخدمات أخرى للربط بين المدونات والأهم من ذلك كله هو التفاعل بين المدونين والقراء من خلال التعليق على مدخلات المدونة.

من وجهة نظر علم اجتماع إنترنت، ينظر إلى التدوين باعتباره وسيلة النشر للعامة التي أدت إلى زيادة دور الويب باعتبارها وسيلة للتعبير والتواصل أكثر من أي

(1) د. محمد قيراط: العرب والحاجة إلى الصحافة المدنية، كلية الاتصال، جامعة الشارقة، مؤسسة البيان للصحافة والطباعة والنشر، 2007.

وقت مضى، بالإضافة إلى كونه وسيلة للنشر والدعاية والترويج للمشروعات والحملات المختلفة. ويمكن اعتبار التدوين كذلك إلى جانب البريد الإلكتروني أهم خدمتين ظهرتا على الإنترنت على وجه الإطلاق، يليه الويكي wiki[1]. الموضوعات التي يتناولها الناشرون في مدوناتهم تتراوح ما بين اليوميات، والخواطر، والتعبير المسترسل عن الأفكار، والإنتاج الأدبي، والموضوعات المتخصصة في مجال التقنية والإنترنت نفسها. وبينما يخصص بعض المدونين مدوناتهم للكتابة في موضوع واحد، يوجد آخرون يتناولون موضوعات شتى فيما يكتبون. كذلك توجد مدونات تقتصر على شخص واحد، وأخرى جماعية يشارك فيها العديد من الكتاب، ومدونات تعتمد أساسا على الصور photoblog والتعليق عليها.

على نحو ما، كانت الحرب على العراق سببا من أسباب ذيوع صيت المدونات وانتشارها. فمن ناحية ظهرت في عام 2002 مدونات مؤيدة للحرب من أشهرها إنستابوندت وفي عام 2003 ظهرت المدونات كوسيلة للعديد من الأشخاص المناوئين للحرب في الغرب للتعبير عن مواقفهم السياسية ومنهم مشاهير السياسة الأمريكية من أمثال هوارد دين، كما غطتها مجلات شهيرة كمجلة فوربس في مقالات لها، كما كان استخدام معهد آدام سميث البريطاني لهذه الوسيلة دوره في تأصيلها. من ناحية أخرى ظهرت مدونات يكتبها عراقيون، بعضهم يعيشون في العراق ويكتبون عن حياتهم في الأيام الأخيرة لنظام صدام حسين، وأثناء الاجتياح الأمريكي اكتسبت بعض هذه المدونات شهرة واسعة وقدر عدد قرائها بالملايين، وظهرت أخريات يكتبها جنود غربيون في العراق مما شكل مفهوما حديثا لدور المراسل الحربي. وفي عام 2004 أصبحت المدونة ظاهرة عامة بانضمام العديد من مستخدمي الإنترنت إلى صفوف المدونين وقرائها، كما تناولتها الدوريات الصحفية. وقد أصبحت المدونة نوعا من أنواع الإبداع الأدبي المتعارف عليه تنظم له دور النشر والصحف - في إصداراتها

(1) هو نوع من المواقع الإلكترونية يسمح للزوار بإضافة المحتويات وتعديلها بدون أية قيود في الغالب، وقد استخدمت هذه الكلمة للدلالة على هذا النوع من أنظمة إدارة المحتوي للدلالة على السرعة والسهولة في تعديل محتويات الموقع.

الرقمية - المسابقات لاختيار أفضلها من حيث الأسلوب، والتصميم، واختيار الموضوعات، مثل المسابقة التي نظمتها صحيفة جارديان البريطانية.

فالمدونة هي الاسم العربي لهذا النوع من المواقع ويقصد به الموقع نفسه، وكل موضوع في المدونة اسمه تدوينة والجمع تدوينات، وصاحب المدونة وهو الكاتب يسمى مدون والجمع مدونون، وعملية الكتابة في المدونة اسمها تدوين وهي اسم فعل من دون يدون.

أضيف إلى مصطلحات التدوين مصطلح جديد كتعريب لكلمة Podcast[1] واتفق على تسميته مدونة صوتية وهي المدونة التي تكون تدويناتها تسجيلات صوتية يسجلها المدون وينشرها في مدونته.

هناك أيضًا مدونات الفيديو ومدونات الصور[2].

ولا شك أن المدونات فرضت نفسها كظاهرة مهمة جدًا، حيث أنها توفر للناس العاديين إمكان التواصل مع قاعدة جماهيرية ضخمة وعندما تصبح المدونة معروفة، فإنها تضيف إلى الفهم العام عن حقيقة ما يحدث، وقد بدأت وسائل الإعلام الاعتماد على المدونات للحصول على المعلومات، وللتعرف على وجهات النظر الأخرى، كما تتمتع المدونات بإمكانات سياسية كامنة، لكن سيكون من غير المناسب القول بأن المدونات تشكل خطرًا وتهديدًا على وسائل الإعلام الرئيسة، ذلك أنها تتكامل معها. أشار دين رايت Dean Wright مدير تحرير وكالة رويترز إلى عدة عوامل أدت إلى تغيرات جوهرية في الإعلام خلال السنوات الماضية، ومن هذه العوامل[3]:

1- ظهور الإعلام الرقمي.. بديلا عن الإعلام الأنلوجي (التماثلي)، وهذه موجة طاغية أثرت في الإعلام بشكل كبير جدًا. وما لاحظناه خلال السنوات الثماني

(1) هو مجموعة ملفات يتم نشرها عبر الإنترنت، باستخدام تطبيقات التزامن المختلف والمتعدد في النشر، وتحمل هذه الملفات بشكل برمجي آلي، يضمن سهولة الاستخدام للمستخدم ، وقد بدأ البودكاست في أواخر عام 2004 .

(2) http://www.tedwen.com

(3) www.editorsblog.org.anlysis/2005

الماضـية التـي سـبقت هـذا العهـد الجديـد، وتحديـدا ظهـور تقنيـة الـبرود بانـد broadband هي ذروة القوة الهائلة في التغيير، كما أن ظهـور الإنترنـت قـد غـير مـن دورة العمل الإعلامي التقليدية وانتهج أسلوب المباشرة والفورية.

وقد أدركت كثير من الصحف أنه من غير الممكن الانتظار إلى صباح يـوم الغـد لنشر الأخبار المتسارعة، لهذا فإن الحلول تكمن في بث توالي هذه الأحـداث وتسـارعها على مواقعها الإلكترونية، حتى يمكن أن تواكب الصـحف وسـائل الإعـلام الأخـرى مـن محطات تليفزيونية وإذاعة ومواقع إنترنت. وتحاول استثماره.

2 - تمتلك الصحافة سمة مميزة عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى، فهي أقـدر عـلى معرفة الشئون المحلية التي تقـع فيهـا الصـحف. ولا يمكـن أن تتنـافس معهـا وكـالات الأنباء العالمية مهما بذلت تلك الوكالات مـن جهـود ووضـعت مـن إمكانـات، وهنـاك اتجاه عام للوكالات أن تكون عالمية، إلا أن ما يميز الصحف هو استمرارها في الاهـتمام بالأحداث المحلية، وهذه السمة لا يجب أن تفقدها الصحف في زخم الاهتمام بالشأن العالمي.

3 - يرى البعض أن هناك تنافسًا كبيراً بين وسـائل الإعـلام الأخـرى ومحركـات البحـث الإلكترونية مثل الياهو yahoo وجوجل google لكن المؤكد كما يشير إلى ذلـك الكثـير من الباحثين وأصحاب الاختصاص أن الخدمات يجب أن تكون متكاملـة بـين الطـرفين فكلما كان محرك البحث سريعًا وشاملًا أمكن وصول المتصفح إلى الأخبار التـي يرغـب فيها في لحظات سريعة، وهذا يخدم وسائل الإعلام عامة.

4- يشير البعض إلى وجود تنافس بين وكالات الأنباء العالميـة ووسـائل الإعـلام الأخـرى خاصة الصحافة، لكن يجب ملاحظة أن هذه الوكـالات لا تتجـه إلى الجماهـير العامـة كما هي الحال مع وسائل الإعلام الأخرى من صحافة وتليفزيون لكنها تتجـه في أغلـب الأحوال إلى مشتركين أعضاء في هذه الوكـالات مـن إعلاميـين ومهنيـين ومهمـين، أو مـا يمكن تسميتهم بجمهور العملاء consumer audience.

5- هناك اتجاه سائد حاليًا في إلغاء مفهوم الاختلافات بين الوسائل وبناء مفهوم المودة الإعلامية، ويتم في كثير من المؤسسات والأكاديميات الإعلامية بناء جيل جديد يمكن أن يتعامل مع جميع وسائل الإعلام التقليدية والإلكترونية، فعلى سبيل المثال تسعى كل من صحيفة نيويورك تايمز ووكالة رويترز إلى تدريب كوادرها للتعامل مع الوسائط المتعددة.

- هذا بالإضافة إلى شهود العالم العربي في الفترة الأخيرة مدونين جريئين تستثير منشوراتهم الانتقادية غالبًا غضب السلطات.. يقول سعيد السلمي رئيس مركز حرية الإعلام في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (CMF Mena) الذي يتخذ مقره في الدار البيضاء لشبكة الصحافة العربية :"إن بعض المدونات الشخصية قد غدت مصدرًا أكثر بعثًا على الثقة للأخبار من المصادر الرسمية".

ويضيف: إن المدونات الإلكترونية تتيح فرصة للمواطنين الذين يئسوا من إسماع أصواتهم عبر قنوات الإعلام السائدة. وذلك - برأيهم - لأن مصادر الأخبار العربية التقليدية لم تعترف حتى الآن بأهمية المضمون الصادر عن المستخدم ولا تستفيد منه إلا نادرًا ويرى أن الصحافة العربية القائمة تتجاهل المواطنين الذين يقومون بدور صحفيين لأنهم لا يراعون قواعد الصحافة ولأنهم ينقلون الأخبار بشكل ذاتي وعاطفي، غير أنه يشعر بالتفاؤل إزاء المستقبل، ويقول: إن المدونين الإلكترونيين من الشباب يظهرون كمؤيدين لطريقة جديدة في النظر إلى الأحداث وتفسيرها، ويعتقد أنهم سيتمكنون من تجاوز الرقابة والعقليات القديمة ولسوف ينشطون دينكاميكة التغيير في بلدانهم![1].

يقول الناشط المصري د. أحمد عبد الله خبير الطب النفسي بجامعة الزقازيق: لقد أصبح المدونون أهم شيء موجود حاليًا على شبكة الإنترنت وذلك لأنهم يمثلون آراء الناس في أرض الواقع دون تزييف، وميزة المدونة أنها مساحة مفتوحة يكتب فيها كل من يرغب دون اشتراط الخبرة أو الثقافة أو التخصص، والجميل فيها أنه يمكنك

---

(1) www.alarbiya.net/save_print.php?save=1&cont_id=58043-11k

من التعرف ولأول مرة على آراء الناس بوضوح شديد.. ويصف د. أحمد المدونين بأنهم الإعلاميون الجدد!

ويوجد في العالم العربي الآلاف من المدونين يعملون في ظل صمت عميق فمن غير المبالغ فيه القول بأن ظاهرة "المدونين" لم تدرس بتعمق كاف على مستوى الإعلام العربي، بدءًا من الصحافة المكتوبة وانتهاء بالتليفزيون! ذلك على الرغم من أن المدونات على الإنترنت أصبحت شاهد عيان على كثير من الأحداث التي تقع دون إنذار سابق ويصادف وجود شخص أو أكثر في منطقة الحدث لينقله إلى مدوناتهم دون الحاجة إلى المثول أمام الشرطة أو القضاء للإدلاء بالشهادة لتكون هذه المدونات هي المصدر الأول لدى أغلب وسائل الإعلام في بعض الأحيان.

ففي مصر ظهر العديد من الحوادث التي رفعت من أسهم المدونات خاصة بعد الأحداث الأخيرة فحادثة التحرش الجنسي في منطقة وسط البلد بالقاهرة كانت المدونات هي المصدر الأول - إن لم يكن الوحيد - من خلال نقل مقاطع فيديو تم تصويرها باستخدام الهواتف المحمولة.. وأثار المدونون في مصر العديد من القضايا بسبب ما نشرته من مقاطع فيديو لما يتعرض له المواطنون من تعذيب في أقسام الشرطة والسجون وهو ما أثار حفيظة العديد من منظمات حقوق الإنسان!

وهكذا لعبت المدونات دوراُ غالبًا ما يؤثر بمساهمة فعالة في إثراء الإعلام والصحافة الإلكترونية.. فهل يمكن اعتبارها شكلًا ناجحًا من أشكال صحافة المواطن؟!

هذا السؤال يثير عدة إشكاليات خاصة بهذه المدونات بوصفها عملًا صحفيًا أم لا.. ثم هل من حق السلطات السياسية ترشيح محتوى هذه المدونات.. ومن ثم معاملة مدونيها بوصفهم صحفيين لهم الحقوق الصحفية وعليهم الواجبات نفسها.. وما مدى مسئولية المدون عن آرائه إذا كانت تشكل خطرًا وتهديدًا مباشرًا على حرية التعبير والمسئولية الاجتماعية؟!

فمن خلال الموقع الرسمي لمنظمة "صحفيون بلا حدود" وعلى لائحة أعداء حرية التعبير على الإنترنت نلحظ أن المملكة العربية السعودية ومصر وسوريا وتونس وليبيا قد تعرضن لحريات المدونيين سواء بالرقابة أم بالاعتقال أم بالحذف لأسباب متنوعة وفيما يلي الموقف الذي رصدته المنظمة من هذه الدول[1].

- المملكة العربية السعودية: لا تخفي المملكة العربية السعودية رقابتها لشبكة الإنترنت خلافًا للصين التي يبقى فيها حجب المواقع الإلكترونية مقنعًا بمشاكل تقنية يدرك متصفحو الإنترنت في المملكة العربية السعودية الصفحات التي تمنعها السلطات بفضل نظام الترشيح، وتتركز الرقابة على المحتويات الإباحية والمنشورات الإسرائيلية والمواقع المخصصة للمعارضة السياسية وتلك التي تعالج المثلية الجنسية، كذلك تفرض الرقابة على المدونات ففي عام 2005 سعى فارضو الرقابة السعوديون لحجب دخول أهم وسيلة تدوين في البلاد blogger. com لكنهم عدلوا عن قرارهم بعد بضعة أيام ليحجبوا اليوم المدونات التي تزعجهم فقط وعلى سبيل المثال في يونيه 2006 أضافوا إلى لائحتهم السوداء مدونة حواء السعودية (saudi Eve) التابعة لشابة تجرأت على التحدث عن حياتها العاطفية وانتقاد سياسة الرقابة التي تعتمدها الحكومة.

- في مصر أوقفت السلطات ثلاثة مدونين في يونيه 2006 وسجنتهم لمدة شهرين لمدافعتهم عن ضرورة إدخال الإصلاحات الديمقراطية في البلاد كذلك وقع غيرهم ضحية الملاحقة والتهديد ومن بينهم المدونة القبطية هلا حلمي بطرس التي أجبرت في أغسطس على إقفال منشورتها تحت ضغط الشرطة، وقد أصدرت إحدى المحاكم الإدارية في مجلس شورى الدولة حكمًا يقضي بالسماح للسلطات بحجب أو تعليق أو إغلاق أي موقع إنترنت من شأنه تشكيل تهديد "الأمن الدولة" ويعتبر هذا الحكم موقفًا مقلقًا قد يمهد لفرض رقابة مفرطة على الشبكة.

---

(1) أندرو مارشال: مدير مكتب رويترز في الشرق الأوسط، مقابلة صحفية بعنوان الأنظمة تكيفت مع التكنولوجيا واستطاعت تطويع الإنترنت لصالحها، مدير رويترز لا يربط بين انتشار الإعلام الرقمي والديمقراطية - جريدة البيان الإماراتية، 26 /4 /2008.

- سوريا: تعد سوريا أكبر سجون الشرق الأوسط للمخالفين الإلكترونيين الذين يخضعون للتعذيب والاعتقال في ظروف غير إنسانية فتمنع الحكومة ولوج مواقع المعارضة باللغة العربية والمواقع الخاصة بالأقلية الكردية في سوريا.

- تونس: قامت تونس بتنظيم القمة العالمية لمجتمع المعلومات في نوفمبر 2005 هذا الحدث الأمني العظيم الهادف إلى معالجة مستقبل الإنترنت مع أن سياسة الرئيس زين الدين بن علي هي من أكثر السياسات خنقًا للحريات الإلكترونية في العالم، فتضطر المقاهي الإلكترونية إلى ترشيح محتويات الإنترنت، لكونها تخضع لسيطرة الدولة ومراقبة الشرطة.. وعلى سبيل المثال من المستحيل الاتصال بموقع منظمة "مراسلون بلا حدود" في تونس فضلًا عن ذلك تعمد أجهزة الأمن إلى ملاحقة المدونين المستقلين والمسئولين عن مواقع المعارضة باستمرار للتأكد من أن الرقابة الذاتية سائدة على الشبكة التونسية وفي هذا الإطار لا يزال المخالف الإلكتروني المحامي محمد عبو معتقلًا منذ مارس 2005 لنشره مقالًا ينتقد رئيس الدولة على شكل رسالة إخبارية[1].

- ليبيا: لاحظت منظمة "مراسلون بلا حدود" إثر توجهها إلى هذا البلد أن شبكة الإنترنت الليبية لا تخضع للرقابة فمنذ الإفراج عن عبد الرزاق المنصوري في مارس 2006 وما من مخالف إلكتروني معتقل، إلا أن المنظمة لا تزال تعتبر معمرا القذافي صيادًا لحرية الصحافة.

ومن ناحية الحريات السياسية للمدونين هناك تنوع في ردود أفعال الحكومات ضد أو مع هذه الحريات، كما أوضح التقرير السابق وهناك دور سياسي نشط وفاعل للمدونين في مجتمعاتهم ومن الأمثلة التي تعكس الدور العميق للمدونات السياسية في العالم العربي ما قامت به بعض المدونات من فضح لبعض التجاوزات التي حدثت خلال الأعوام القليلة الماضية في بلدان عربية مختلفة ودعم الحركات التحررية في هذه

(1) الموقع الرسمي لمنظمة "مراسلون بلا حدود" ينظر الرابط التالي:
http://www.rsf.ora/article.php3?id artcle=19604

البلدان، منها على سبيل المثال كشف محاولة أحد المرشحين البرلمانين في دولة الكويت شراء أصوات الناخبين من خلال الاستشهاد بشهود عيان على هذه الواقعة، وتحول المدونات إلى ساحة تعبير عن توجهات بعض الجماعات المحظورة والمناهضة للسلطة الحاكمة مثال الدعوة لإضراب 6 إبريل في مصر - على الفيس بوك - وموقع حركة "كفاية" وغيرها.

ومن أبرز الأدوار الصحفية الإعلامية المستقلة التي قام بها المدونون العرب خلال الأعوام الماضية، الحملة التي نظموها للتضامن مع الرسول "صلى الله عليه وسلم" عقب نشر إحدى الصحف الدانماركية الرسوم المسيئة ضد الرسول.

وفي حالة مصر قامت بعض وسائل الإعلام بالاقتباس من المدونات أوالاستشهاد بها في تغطية بعض الوقائع والأحداث حيث كانت هذه المدونات هي المصدر الإخباري الأول لبعض الأحداث السياسية المهمة، ومنها على سبيل المثال حادث اعتداء أحد الضباط على أحد المواطنين بالضرب في ديسمبر 2006 الذي تمت إذاعته بالصوت والصورة على المدونات وهو ما جعل الصحف المصرية تستعين بها بشكل منتظم باعتبارها مصادر لأخبارها وتشير لذلك في إصداراتها الورقية مثل صحيفتي الدستور والمصري اليوم.

هذه الحريات وإن دخلت في مساجلات مع السلطة تصنع إعلامًا منخفض التكاليف ولا يفتقد لعناصر التشويق والإثارة، ويفتح طريق صناعة الحدث وتدوينه والتعليق عليه، دون حاجة إلى مؤسسات إعلامية باهظة التكاليف.. وفي الوقت نفسه يؤدي المدونون واجبهم في تبصير الرأي العام بما يجري وفضح المسكوت عنه، في ظل محاولات تحايل واسعة، على القيود والتحكمات التي تنتهجها السلطات السياسية ضد حرية التعبير، وإنهاء احتكار المعلومات.

وماذا بعد؟!

لا أحد ضد الإعلام الحر، وإن كان من المهم ألا يكون الإعلام الحر عدائيًا.. دائمًا يكون راغبًا في اختبار قدرات الحكومة ونقد سياساتها من أجل الصالح العام،

وربما تكون المدونات هي إحدى أهم الوسائل القادرة على القيام بهذا الدور من خلال النقد الهادف والمعلومات المستندة إلى حقائق، والنقل المختلف للآراء والأفكار، كما يجب أن يدرك الأشخاص الواقعيون أنه لا توجد حكومة معصومة من الخطأ، لكن الاعتراف بالخطأ يعبر عن فضيلة سامية، وليست العبرة دائمًا بفرض القوانين والتشريعات وإنما العبرة في النهاية بمراعاة الأخلاقيات عند استخدام الإنترنت من قبل الأفراد أنفسهم.

في المجتمعات العربية التي لا تزال تقف في منتصف الطريق بين الحرية والاستبداد، يصبح من الضروري رسم سياسات معلوماتية مناسبة وسليمة تكفل حرية الرأي والتعبير عبر مختلف الوسائل والمنابر الإعلامية والاتصالية وتغيير مجموعة القوانين المقيدة للحريات ووضع مجموعة من الضمانات الكافية التي تعمل على حماية حريات المواطنين من استبداد وسيطرة الحكومات[1].

تأثير المدونات في الرأي العام العربي

ضمن ما يزيد على 37 مليون مدونة تضمنتها شبكة الإنترنت، لا يكاد نصيب المدونات العربية يزيد على 40 ألف مدونة أنشئ أغلبها في عامي 2005 - 2006 إلا أن تأثير هذه المدونات - محدودة العدد - قد فاق التوقعات حتى أن أحدهم وصفها بأنها "صداع في رأس الحكومات العربية" تلك الحكومات التي تخشى بشدة احتلال مواطنيها لأدوات تعبير عن أنفسهم من ناحية، ومن ناحية أخرى تخشى تواصل مواطنيها معًا لتشكيل فرق - جماعات - ضغط على هذه الحكومات .. ومن كشف المواطنين للممارسات غير القانونية واللاديمقراطية التي تتسم بها هذه الحكومات!!

(1) صحفيون بلا حدود" على الرابط التالي:

http://www.rsf.ora/article.php3?idartcle=19604

ويأتي الدور البارز الذي قام به المدونون المصريون، إسهامًا بارزًا وعلامة على نهج المدونين العرب، خاصة بعدما دفع بعض المدونين ثمنًا غاليًا لما دونوه، حبسًا واعتقالًا وتشهيرًا .. ومن أهم المحطات التي ساهمت في شهرة وتوسيع رقعة المدونين:

1- سلسلة مقالات للكاتب والصحفي جهاد الخازن في جريدة " الحياة " اللندنية عن التدوين، والإنترنت في العالم العربي مع بداية عام 2006.

2-إشادة الكاتب الصحفي محمد حسنين هيكل بمدونة "بهية" المصرية في لقاء تليفزيوني معه بقناة الجزيرة - القطرية - مثنيًا ومبديًا اهتمايًا خاصًا بهذه المدونة المختصة في التحليل السياسي.

3- القبض على المدون المصري كريم عامر واعتقاله بشكل غير قانوني لمدة 12 يومًا من قبل الأمن المصري، والحملة الشرسة التي صاحبت القبض غير القانوني عليه في نهاية أكتوبر 2005.

4- حصول مدونة علاء ومنال على جائزة أفضل مدونة لعام 2007من منظمة "مراسلون بلا حدود" وقيام قناة الجزيرة بتقديم برنامج عن المدونات ونشرها لخبر فوز هذه المدونة بالجائزة.

5- الحملات المنظمة التي شنها المدونون المصريون في مناسبات مختلفة لتنظيم المظاهرات السياسية السلمية، وتنظيم الإضرابات الوطنية الجماعية مثل مظاهرة ما أطلق عليها" كنس السيدة زينب" ضد وزارة الداخلية في مصر، وتنظيم إضراب 6 أبريل عبر الفيس بوك.. وغيرها من التنظيمات السلمية للمعارضة السياسية.

6- القبض على المدونين المصريين أثناء حركة التضامن مع القضاة المصريين، وتعذيب أحدهم - أحد المدونين - بشكل وحشي خلال شهر مايو 2006.

7- حركة شباب 6 أبريل، التي تشكلت عبر مدونة خاصة، وأودت بالمدونة "إسراء عبد الفتاح" وتنظيم هذا الإضراب السلمي، فتم احتجازها 17 يومًا بتهمة الدعوة إلى هذه الإضراب، وقد نجحت دعوتها لتنظيم إضراب 6 أبريل على موقع "الفيس

بوك" في استقطاب 70 ألفًا من جمهور الموقع الإلكتروني التفاعلي الأكثر شهرة في العالم.

8- ليس من قبيل المصادفة أن أول من جرؤ على نشر صورة أحد جـلادي التعـذيب في مصر هو المدون المصري الشهير علاء عبد الفتاح، حينما قام بنشر صورة الضـابط وليـد الدسوقي ضمن تدوينة بعنوان "كبير سفاحي أمن الدولة" ثم حملـت المدونـة أخبـارًا عن جبروت هذا الضابط الذي وقـف ضـمن المتظـاهرين في إحـدى ضـواحي القـاهرة الكبرى وهو يصور المتظاهرين بهاتفه الجوال!

9- تدوينات الطالب المصري المفصول من جامعة الأزهـر، عبـد الكـريم نبيـل سـليمان كانت السبب المباشر في اعتقاله على يد أجهزة الأمن لمدة 12 يومًـا في أكتـوبر 2005 .. ثم حبسه مرة أخرى بقرار نيابي بعد بلاغ من الأزهر واتهامـه بـازدراء الأديـان وإهانـة رئيس الجمهورية في اتهامات أخرى، وتتعلق الاتهامـات بمدونتـه الخاصـة التـي يعلـن فيها علمانيته وانتقاده للدور التعليمي للأزهر.. كذلك كتابته تدوينة بعنوان "لا إله إلا الإنسان" مما اعتبرته النيابة العامة إهانة للدين وتطاولًا على الأزهر!!

10- ثمة عناصر متداخلة تجعل الجماعـات المكونـة عـلى الفـيس بـوك بمثابـة صـحف إلكترونية حرة أو مدونات جماعية، تستحق هذه الظاهرة الدراسة والحوار والمناقشة.

من ناحية أخرى لا تتوقف المـدونات عـلى الكلـمات المكتوبـة، فالصـورة سـواء كانـت فوتوغرافية ثابتة، أم فيـديو متحركـا، تلعـب دورًا كبـيرًا في مجتمـع المـدونين بوصـفها توثيقًا لما يحدث ودعمًا لمصداقية المدون، وبالتالي أضفت بعـدًا توثيقيًـا يمثـل - هـدفًا أقوى في مرمى الصحفي غـير المـدون - أو التقليـدي.. يـرى بعـض المـراقبين أن مـدوني الفيديو المصرين كانوا الأشرس والأكـثر حضـورًا والأغـزر إنتاجًـا، فقـد نبشـوا في جـراح المجتمع المصري ونشروا عبر مدوناتهم وعبر (youtube)- ذلك الموقع العالمي الذي يهتم بنشر مشاهد الفيديو الشخصية وغيرها- مـا أثـار الجـدل وفجـر بعـض القضـايا. ويؤكـد هاني شـكر اللــه مـدير مؤسسـة هيكـل للصـحافة العربيـة أن للمـدونين دورًا بـارزًا في الدعوة لأنشطة معينة، أوتسجيل ما يحدث في الشـارع مـن خـلال: "تغطيـة الانتهاكـات

والتعديات"[1]، وقد برزت في مصر ظاهرة التعبير عن الرأي والاحتجاج على الإنترنت وخاصة على صفحات المدونات، وأغلب الذين يكتبون فيها ويفعلونها هم شباب وشابات.

وبالنسبة إلى دول عربية أخرى مثل الأردن لم تستطع المدونات أن تشكل ضغطًا على الأجهزة الحكومية بالفعل، ما زالت تعمل دون أن تشكل أي تهديد بمستوى التهديد الذي شكلته المواقع الإخبارية الإلكترونية التي انتشرت بسرعة في العامين الأخيرين ودفعت الحكومة الأردنية وجهات أخرى إلى التفكير في إمكان "ضبط" هذه المواقع سواء من خلال التفكير في "ميثاق شرف" أم عبر التهديد، ذلك لأن الأجهزة الحكومية هناك لم تر في المدونات ما يثير تخوفاتها! تبقى المشكلة في دول أخرى عربية تخص عدم وصول المدونات هناك لمستوى من تقديم محتوى لافت لانتباه وسائل الإعلام المحلية والعربية، حتى أن وسائل الإعلام الدولية لا تستند إلى هذه المدونات في تغطية الأحداث ذات الثقل، إلا في حالات نادرة!

بينما يشير مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء المصري في تقرير له صدر مؤخرًا إلى أن عدد المدونات المصرية بلغ 160 ألف مدونة حتى شهر أبريل 2008 بنسبة 30.6% من المدونات العربية، و0.2% من إجمالي المدونات في العالم!

ومن خلال استعراض المفاهيم والمصطلحات في السطور الخاصة بهذا المبحث .. يتضح للباحث أهمية الصحافة المدنية / صحافة المواطن، في تطوير الأداء الصحفي الإلكتروني في المجتمع العربي، وإذا كانت المدونات تمثل صحفًا فردية مستقلة.. والمجموعات التدوينية تمثل رأيًا عامًا وحزبيًا في بلد ما.. يصل الباحث إلى عدد من النتائج تؤهله لاستخلاص إجابة عن سؤال بدأ به فرضية مبحثه ألا وهو أن

---

(1) شريهان توفيق، شيرين كدواني: المدونات السياسية وحرية التعبير كحق من حقوق المواطنة: ورقة بحثية، شيرين كدواني، مؤتمر الإعلام والبناء الثقافي لحقوق الإنسان، كلية الآداب، قسم الإعلام، جامعة أسيوط، من 19 - 20 فبراير 2008، ص 23، 24

المدونات والمجموعات التدوينية.. وغيرها من وسائط الاتصال الحديثة بالفعل لعبت دورًا في التعبير عن حرية المواطنين إلا أنها لم تنجح حتى الآن على الرغم من كل ما حققته من إنجازات، في أن تفرض واقعًا صحفيًا جديدًا.. ذلك لأسباب وردت في سياق البحث منها: أن وسائل الاتصال هذه لم تزل تمارس دورًا هامشيًا نخبويًا، أي أنها تحتاج إلى الوسيط الورقي الصحفي المطبوع.. حتى تستطيع التأثير في عدد أكبر من الفاعلين الاجتماعيين.. وتحتاج إلى الإعلام المرئي في توصيل أعمالها.. ومن هذه الأرضية نكتشف أن مسافة كبيرة تفصل بين الدور والتأثير الذي قامت به صحافة المواطن - المدونات - الفيس بوك - في الغرب والدور المخول لها في العالم العربي لأسباب متعددة:

أولًا: حرية التعبير في المدونات والصحافة المدنية حرية دون كلمة لكن، وبالتالي هي غاية لم تزل منشودة ولم تتحقق على أرض الواقع.

ثانيًا: بعض مستخدمي الإنترنت من منشئي المدونات وغيرهم يستغلون هذه الوسائل استغلالًا مسيئًا على المستويين الأخلاقي والسياسي.. خاصة إذا تعلق الأمر بالطابو: الدين والجنس والسياسة.

ثالثًا : توجهات المدونين واختلافاتهم تساعد على نشر عداوات متخيلة على الفضاء الاجتماعي في عالم بلا قيود، من المفترض أن يعكس هذا الصراع " التخيلي " حالة سلام مجتمعي في العالم الواقعي.. وهو ما لم تصل إليه اختلافاتنا حتى الآن.

رابعًا: تنوع التيارات الصحفية مشكلة لصحافة المواطن " العربي".. الأمر الذي يثير تبعثر المضمون.. ويهدد المحتوى بالنسبة إلى واقع الصحافة العربية المعاصرة فهو لا يحقق التنوع الخلاق.. بقدر ما يجر أصحابه إلى الفوضى المدمرة.

خامسًا : إشكالية الضوابط من يضبطها؟ ولصالح من؟ في النهاية هذا سؤال معقد.. الإجابة عنه بالنفي تفتح باب الجحيم على الحكومات العربية، والإجابة عنه بالإيجاب تفتح باب الجحيم على الناشطين في التدوين.. وأخيرًا لا أحد ضد الحرية.. ولا أحد أيضًا مع الابتذال وإن كانت هناك ديمقراطية في سبيلها إلى التحقق عبر هذه الوسائط

الجديدة. فلا شك أنها ستخلف عددًا من الضحايا. المهم، أن المستقبل سينتصر لها - للديمقراطية - مع تطور وعي المواطن بإمكاناته وواجباته المدنية قبل حقوقه المفترضة في ظل حكوماتنا العربية.

بالنسبة إلى العالم الغربي، فمع انتشار ملايين المواقع الخاصة بالتدوين والمدونين، فقد تصاعد النقاش حول دور صحافة المدونة وأثرها.. إذ كيف يمكن للمدونين الذين يعتمد نجاحهم على استقطاب القراء على آرائهم، في أن يعملوا كصحفيين محايدين؟![1]

والتأثير المتزايد لصحافة المدونات يدفع إلى التساؤل حول ما إذا كان يمثل صعودًا لنوع جديد من الصحافة، وبالتالي فهو بحاجة إلى صياغة نوع من الدليل المهني والأخلاقي لتنظيمه!

وهل لهذه الأسئلة في مجتمعاتنا العربية وجود، في ظل انتشار محدود الأثر، واسع الصدى؟ إذ تعتمد المدونات العربية على طبيعة شخصية منشئها ومدونها.. فهو في الأصل ينشئ مدونة للتعبير عن رأيه وأحلامه وتصوراته لا ليخبر بها عن حادثة واقعة وإن كان لا يمانع، إلا أن مفهوم المدونة بوصفها منشورًا إعلاميًا ليس هو المسيطر على أغلب المدونيين العرب.. بقدر ما تسيطر عليهم فكرة كونها مساحة حرة، للبوح، والفضفضة، وما إلى ذلك، الأمر الذي تثبت صحته الشهرة الواسعة للمدونات محدودة العدد ذات التأثير الذي يبدو صحفيًا.

ومن جهته تعد المدونة بالفعل نبض الناس إلا أنها تحيل المجتمع الواقعي العملي إلى مجتمع تخيلي فتصنع نارًا تحت الرماد.. حيث تشترط المدونة وسائل تواصل غير متوافرة للقطاعات الواسعة - وصلة إنترنت - جهاز كمبيوتر - معرفة بكيفية التواصل عبر هذه الشبكة، ولعل هذه المكملات هي اللاعب السلبي في وصول المدونات إلى العالم الواقعي.. الذي إن كان دائمًا ما تبدأ منه إلا أنها ربما لا تنتهي

(1) قناة الجزيرة: برنامج وثائقي عن المدونات بعنوان (المدونون.. الصحفيون الجدد) بتاريخ 2008 /5/1

إليه!! فهل المدونات العربية بهذه الحيثيات مؤهلة للمنافسة على استصلاح صحافة المواطن؟! وإلى أي مدى وفي أي توقيت يمكن أن تسهم المدونات العربية في إثراء الصحافة والإعلام بما يشكل تنافسًا قويًا لوسائل الإعلام الرسمية؟ إلا أننا بصدد عدد من النقاط - الإشكالات - التي تثيرها مسألة المدونات في عالمنا العربي ودورها الفاعل في إثراء صحافة الموطن العربي.

أولًا: ما مدى مصداقية الأخبار المنشورة بشكل شخصي في المدونات؟

ثانيًا: ما مدى مسئولية المدونات حيال إثارة الفتن والقلاقل؟

ثالثًا: بمن يثق متلقي الأخبار من على شبكة الإنترنت. المدونون بوصفهم غير مدفوعين إلا بمصالح معلنة، أم الصحف الرسمية ووكالات الأنباء، خاصة المواقع الإخبارية المتسمة بالمصداقية؟

رابعًا: ما علاقة صحافة المواطن الإلكترونية بمثيلتها في العالم المتقدم وفي ظل ما يعانيه الإعلام العربي من ممارسات قمعية؟

خامسًا: هل سيتحول الوسيط الإلكتروني إلى صحافة المستقبل خاصة في دول عربية لم يزل معظم شعوبها يذل ويعاني الأمية الكتابية؟ فما بالنا بثقافة القراءة والكتابة عبر الإنترنت؟!

سادسًا: على الرغم من الأدوار الإيجابية التي لعبتها المدونات في السنوات القليلة الماضية هناك قلق تثيره الآثار السلبية للمدونات خاصة الإباحي منها وما يخالف تقاليد وقيم المجتمعات العربية الإسلامية حتى إن كانت ضريبة الحرية!!

المبحث الرابع

التسويق السياسي والدعاية المضادة

العلاقة بين الصحف الإلكترونية والواقع علاقة حادة في بعض الأحيان، خاصة حين تتعلق بمسألة التسويق السياسي الدعائي والدعاية المضادة، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الأهمية الخطيرة التي تتميز بها الصحف الإلكترونية والمواقع الخاصة الشبيهة بها فقد تهاجم صحيفة صحيفة أو يهاجم موقع موقعًا لأمور تتعلق بميول سياسية وتوجهات أيديولوجية وانتماءات حزبية، ويأخذ الأمر شكل التطرف الجارح.

وهذا قد يحدث في الصحف الورقية، لكن الأمر في الصحف الإلكترونية أخطر بكثير أولًا: لكونها أسرع انتشارًا وأبعد مدى، وثانيًا: لسرعتها في البث. وثالثًا: لكثرة زوارها محليًا وعالميًا، ورابعًا: لمدى الحجم الذي تشكله هذه الظاهرة التي هي أشبه بشن الحروب والغارات المتبادلة والهبوط الفعلي على أرض الخصم، والاستيلاء على هذه الأرض، ومن ثم حجبها لمدة قد تطول أو تقصر عن مستخدمي الإنترنت.

وتتخذ فكرة الدعاية والدعاية المضادة توظيفًا سياسيًا، حيث يعد هذا النوع من التسويق أحد أغراض أو آليات الدعاية والدعاية السياسية المضادة ويتوقع مستقبلًا أن تكون الصحف الإلكترونية نافذة مهمة لهذا التسويق، ويهدف التسويق السياسي إلى تخطيط وتنفيذ طريقة بناء الدعم والتأييد الجماهيري لمؤسسة سياسية أو مرشح سياسي، والمحافظة على هذا التأييد من خلال خلق مزايا تنافسية لهذه المؤسسة السياسية أو الحزب أو المرشح، باستخدم استراتيجيات مخططة تعتمد على

وسائل الاتصال الجماهيرية، وغيرها من وسائل التأثير في الجماهير المستهدفة، ويعد التسويق السياسي ابتكارًا أمريكيًا في الأساس وهو يعكس كثيرًا من خصائص النظام السياسي الأمريكي.

أما عن التعريف الدقيق للتسويق السياسي فلا يوجد حتى الآن تعريف متفق عليه للتسويق السياسي، ويعرفه أرون أوكاس بأنه تحليل وتخطيط وتنفيذ والتحكم في البرامج السياسية والانتخابية التي تضمن بناء العلاقات ذات المنفعة المتبادلة بين كيان سياسي ما أو مرشح ما والناخبين، والحفاظ على هذه العلاقة من أجل تحقيق أهداف المسوق السياسي، ويفهم من هذا التعريف أن التسويق السياسي يركز على إشباع احتياجات ورغبات المستهلك السياسي (الناخب) والتي يجب أن تكون معروفة للمسوق السياسي، وهذا الإشباع على درجة كبيرة من الأهمية ويعد مطلبًا أساسيًا لنجاح الأحزاب والمرشحين في البيئة السياسية التنافسية ويحدد هذا التعريف ضمنيًا مستويين من التسويق السياسي: أحدهما فلسفي والآخر إجرائي ويشير المستوى الفلسفي إلى أن حاجة الكيان السياسي إلى زيادة عدد زبائنه أوتوجهه لزيادة عددهم مبني على ثقافة الكيان السياسي ذاته. ويشير المستوى الإجرائي إلى أن هذا التوجه لا بد أن ينعكس على الأنشطة الاتصالية والعملية للكيان السياسي.

كما يرى بوتلر وكولينس أن التسويق السياسي يعنى بتسويق الأفكار والرؤى المرتبطة بمرشحين معينين أو بقضايا سياسية، أو قضايا السياسة العامة، للتأثير في قرارات الناخبين من خلال استخدام تكنيكات الإعلان والنشر[1].

لكن حتى في الواقع العربي المحلي وبعيدًا عن الجانب السلطوي وبعيدًا عن صدام السياسات الغربية بالسياسات العربية، أي في واقعنا السلمي يزداد الأمر تأزمًا فيما يخص معالجة الدعاية والدعاية المضادة، لأن هناك من يرى من الدراسين أن

(1) د. راسم محمد الجمال، د. خيرت معوض عياد: التسويق السياسي والإعلامي.. الإصلاح السياسي في مصر، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2005، ص 18، 21، 125.

تيارات الواقع ذاته لا تدعم فكرة الحرية وحقوق الإنسان، فالنخب العربية التي تنادي بالحرية وحقوق الإنسان على المستوى العربي ككل لا تعترف بهذا المبدأ فيما بينها وبين ذاتها، ولا تعرف هذه النخب بدورها نوعا من التسامح مع الآخر المختلف، وهو ما يجعل الخطاب الثقافي والإعلامي بصفة عامة يسوده الاستقطاب الحاد والميل لنفي الآخر بتشويه صورته سواء على صفحات الجرائد أم في مساجلات حوارية في البرامج التليفزيونية والإذاعية التي تتحول إلى معارك لفظية حادة، وهو أمر وثيق الصلة بغياب ثقافة قادرة على تفهم الاختلاف ومعالجة الخلافات بصورة سلمية ويؤدي ذلك عمليًا إلى عجز هذه النخب عن بناء موقف تضامني متماسك تجاه الاعتداءات على حرية التعبير والإعلام بل غالبًا ما تسود حالات من التحريض واستعداء السلطات على الخصوم السياسيين والمخالفين في الرأي، ولا يخلو الأمر من أن يظهر البعض تعبيرًا عن الشماتة والتشفي عندما تطال الإجراءات التعسفية خصومه.

ويلاحظ في هذا الإطار أنه في ظل القيود القانونية الهائلة على إثارة موضوعات جادة فقد اتجهت العديد من الصحف - لاعتبارات الانتشار - إلى الإثارة التي تعتمد على المبالغات الفجة وعلى الجنس والجريمة واختراق حق المواطن في الخصوصية واحترام حياته الخاصة كنوع من الهروب الجماعي (صحفيين وقراء) من الواقع المتأزم ومواجهة معضلاته التي رأينا بعضًا منها فيما مر[1].

ويمكن أن نتتبع مسألة الدعاية والدعاية المضادة من خلال مظهرين مترابطين متلاحمين أدى أحدهما إلى الآخر، المظهر الأول هو الهاكرز والمظهر الثاني هو اختراق وتدمير المواقع في إطار فكرة الدعاية والدعاية المضادة التي أحيانًا تأخذ شكل التطرف والتعصب.

تعارف البعض على إطلاق مصطلح هاكر على الشخص الذي يقوم بإختراق التطبيقات أو الأجهزة أو الشبكات، أو يقوم بالتحايل للحصول على معلومات

---

(1) أصوات مخنوقة: مرجع سابق، ص 46.

حساسة (مثل بطاقتك الائتمانية، حسابك البنكي، معلومات بطاقة التأمين .. الخ) وهذا المصطلح بهذا المفهوم خاطئ .. إن مصطلح هاكر يطلق أساسًا على الشخص الذي يمتلك قدرات خارقة في مجال البرمجة والتطوير ولديه موهبة عالية في التفكير المنطقي والرياضي ويستطيع حل أية مشكلة برمجية مهما كانت معقدة بسرعة فائقة وبالطريقة المثلى، نذكر على سبيل المثال، بيل جيتس مؤسس شركة مايكروسوفت وكبير المهندسين فيها، يصنف هذا الرجل علميا ضمن فئة الهاكرز في المفهوم الصحيح للكلمة، حيث يمتلك هذا الرجل قدرات برمجية مذهلة، نذكر منها على سبيل المثال برمجته للغة BASIC في ثمانية أسابيع فقط! علما أنه قام بتطوير هذه اللغة لصالح جهاز جديد حينها يطلق عليه ATARI لم يكن بيل جيتس يمتلك هذا الجهاز، واعتمد فقط في برمجته للغة على الدليل الورقي لمعمارية الجهاز، والمذهل أنه قام بعرض اللغة على إحدى الشركات وقام بتشغيل برنامج مفسر اللغة Interpreter لأول مرة بدون أي عملية تجربة سابقة (لأنه لم يكن يمتلك الجهاز الذي صنع من أجله هذه اللغة)، وكانت النتيجة برنامجًا يعمل بدون ظهور أي خطأ! هذا الأمر يعتبر في عرف المبرمجين أمرًا خرافيًا، لأن أي برنامج مهما كان صغيرًا لا بد أن تظهر فيه (غالبا) أخطاء كثيرة وقت البرمجة وبعد ذلك، فما بالك حينما يكون البرنامج هو مفسرا للغة برمجة جديدة! حيث تعتبر برمجة المفسرات Compilers or Interpreter من أعلى وأعقد مراتب البرمجة. هذا مثال على شخص يطلق عليه مسمى هاكر بالمفهوم الأساس لمعنى الكلمة[1].

عرفت كلمة "هاكرز" من عالم المبرمجين، وفي أوساطهم وازدادت شعبيتهم بعد انتقالهم من محاولات فك التشفير (آنذاك كان اسمهم "كراكرز" crackers وكانوا يسعون دائمًا لفك شفرات الملفات شديدة التعقيد المخزنة في الكمبيوتر) إلى حروب معلوماتية حقيقية هزت حتى البيت الأبيض بواشنطن. مع مر السنين، واجه قراصنة الكمبيوتر "الهاكرز" عدة تحديات صعبة مما وضع شخصيتهم الحرفية في أزمة تتخذ

(1) http://www.devhall.com/content _ images/subseven.jpg

جوانب معينة اعتمادًا على التقدم التكنولوجي، فكل مهندس أو مبرمج كمبيوتر أو مجرد عاشق "تكنولوجي" قد يتحول فجأة من نمط حياة عادية إلى أخرى يكتنفها الغموض والطموح معًا. إذ يتميز الهاكرز بميله إلى استكشاف تفاصيل أنظمة التشغيل القابلة للبرمجة لتعزيز قدراته المعلوماتية على عكس المستعملين العاديين الذين يريدون تعلّم ما هو ضروري فقط.

كما يتألق الهاكر كلما ابتعد عن النظرية واقترب من الفعل ويصنفه الخبراء بالفعل كمبرمج متحمس أو مفرط في تعلم لغات البرمجة بسرعة إلى درجة غير اعتيادية. ويعتبر الهاكرز بدوره خبيرًا أنيقًا في شتى البرمجيات أو مجموعة معينة منها. عند نشأته، يحترف الهاكرز في التحكم بنظام التشغيل "يونيكس" (Unix) والـ"دوس"(DOS) اللذين يفتحان الأبواب أمامه لخوض تحديات كبرى أولها اختراق نظامي التشغيل "ويندوز" التابع لمايكروسوفت و"ماكنتوش" التابع لشركة "أبل".

وعلى الرغم من حرص الهاكرز على إبقاء "هوايته" خفية عن جميع من يحيطه فإن نمط حياته يتميز بالتحدي الثقافي، على نحو خلاق ومبدع، للتغلب على التقييدات الحياتية المزعجة. في بعض الأوقات، يطغى على سلوك الهاكرز طابع الخبث والمراوغة لاكتشاف المعلومات الحساسة (وربما بيعها) عبر اختراق قواعد البيانات وخوادم الكمبيوتر.

ولا شك أن وسائل الإعلام الحديثة أسهمت في إلصاق السلوك الإجرامي بكلمة هاكرز. فكلما سمعنا بحادثة إجرامية معلوماتية تسارع وكالات الإعلام بتعريفها رسميا كفعل يقف وراءه الهاكرز. بيد أن الواقع قد يكون مختلفًا بعض الشيء عما تتداوله هذه الوكالات. فهناك العديد من المبرمجين داخل جالية الكمبيوتر العالمية الذين سئموا تبني هذه الهوية الشخصية السلبية.

صحيح أن فئة من الهاكرز، وتدعى (blackhats)، تتخذ سلوكًا شريرًا حيال المجتمع المتحضر لكن علينا ألا ننسى وجود فئة ثانية منهم، تدعى (whitehats)،

أكثر وعيا وتثقفًا تسهر لخدمتنا. مؤخرًا، قام الخبراء بتعريف فئة جديدة مـن الهـاكرز، تدعى (grayhats)، تتكـون مـن أفـراد أو مجموعـات لهـا أهـداف غامضـة تقـع بـين المسموح، أي فئة (whitehats)، والمحظور أي فئة (blackhats).

ويمكن أن تكون مهنة "الهاكرز" هواية أو عملًا حقيقيـا في الشركـات مـثلًا حـين يهاجر الهاكرز من "قفص الاتهام" لدى القضـاء إلى "القفـص الـذهبي" لـدى الشركـات حيث يتقاضى ملايين الدولارات سنويا لتحسين تصميم الأنظمة الأمنية المعلوماتية!!

علينـا ألا نـنسى كـذلك، أن العديـد مـن شركـات تقنيـة المعلومـات قـام منـذ تسعينيات القرن الماضي بتجنيد عدد من المبرمجـين والمهندسـين المختصـين في محاكـاة عمليـات الاخـتراق التـي يقـوم بهـا الهـاكرز عـادة بانتظـام، يشرف هـؤلاء المبرمجـون والمهندسون عـلى صـيانة خـوادم الكمبيـوتر ودعـوة المـوظفين إلى اختيـار كلـمات سر جديدة فورًا إن استطاعوا اختراق كلمات السر لبريدهم الإلكتروني. بالفعل، فإن اختراق البريد الإلكتروني لموظف واحد قد يضع كامـل الجـدار الأمنـي المعلومـاتي للشركـات في خطر.

ومهما كانت الفئة التي ينتمي إليها كل هـاكر، فـإن الفوائـد التـي يجنيهـا قـد تكون مادية (لا سيما إن كان مدفوعًا من جهة معينة لتنفيـذ هـدف أو خطـة معينـة كالاختراق الأمني أو السرقة أو الابتزاز) أو مجرد إرضاء أيديولوجي[1].

وهكـذا تبـدو عمليـة الهـاكرز وفقًـا للمصـطلح المشروح هـي عمليـة اقتحـام لحصون المعلومات والبيانات وتلصص كامل غير مرئي على المحتويات والتلاعب بها.

كـما أن الهـاكرز سـلاح ذو حـدين فقـد تسـتخدم هـذه المسـألة بشـكل غـير أخلاقي وغير تربوي وفيه نوع من التهديد والابتـزاز كـما قـد تسـتخدم بشـكل يخـدم طائفة أو حزبًا أو تجمعًا أيديولوجيا أو دولـة فلـه أبعـاد أخـرى غـير الأبعـاد الفرديـة

---

(1) إيلاف: 22 أغسطس 2007

http://www.elaph.com/Elaphweb/webform/printerFriendlyVersion.aspx?isArchive=

المحضة، تتعلق بإرضاء النزعة الأيديولوجية أو الحزبيـة أو الوطنيـة. ومـن هنـا كانـت الظاهرة الثانية.

- وبعض الهاكرز قد يكون حياديا بين هذين التوجهين، أي يكون هدفه مجرد التسـلية واقتحام المجهول دون إيذاء أحد أو النيل منه. فقط قـد يكـون يراقـب مـن يحـب أو يصادق للتأكد من صدق علاقته[1].

اختراق وتدمير المواقع

المسألة هنا هي أشـبه بـالحرب لكنهـا حـرب معلنـة مـن طـرف لآخـر، أو مـن الطـرفين معًـا، لكنهـا حـرب مسـتمرة ذات حلقـات فيهـا مكاسـب مسـتمرة وخسـائر مسـتمرة وتهديـدات تحمـل ميـولًا حزبيـة أو أيديولوجيـة جارحـة في ضـوء القضـايا الساخنة ويمكن أن نأخذ قضية الصراع بـين السـنة والشـيعة وأثـره في اخـتراق وتـدمير المواقع الإلكترونية المتبادلة نموذجًا برز في الآونة الأخيرة وفرض كلمته على الجميع بمـا يجره مـن قضـايا أخلاقيـة بـين الجـانبين الإيـراني والعـربي تحركهـا أيـد خفيـة لا تريـد الاستقرار في المنطقة لأي من الجانبين. وأيا مـا كانـت الأمـور، فـإن الموضـوعية تقـتضي كشف تفاصيل هذا الأمر في ضوء نقطة البحث المعالجة، فقد اشتعلت حـرب اخـتراق مواقع الإنترنت والتدمير بين الجانبين الإيراني والعربي، أو بين السنة والشيعة، وفي قـول آخر هي حرب بين ضفتي الخليج (الضفة الفارسية الإيرانية والضفة العربية الخليجية) كما يحلو للبعض أن يقول، فالصراع سـياسي طـائفي مـن خـلال النافـذة التكنولوجيـة المعلوماتية، حيث أصبح اختراق مواقع الإنترنت وتوصيل الرسـائل السياسـية والدينيـة من كل طائفة للطائفة الأخرى هو أحدث أشـكال الصراع وأكثرهـا وضـوحًا إلى جانـب الحرب الإعلامية التي ارتفعت وتيرتها خلال الأيام الماضـية، كـما أن تحقيـق نجـاح مـا في تدمير واختراق مواقع الطرف الآخر ينطوي عـلى انتصـار معنـوي ونـفسي كبـير، ويحمـل رسالة واضحة مفادها: نحن نمتلك قدرات فكرية وتقنية ومعلوماتية أفضل مـنكم، وهـو

(1) المرجع السابق

ما قد يحمل بالتبعية بعض المؤشرات على تمتع هـذا الطـرف أو ذاك بقـدرات خاصـة، وما اختراق مواقع الإنترنت وتدميرها إلا رمز أو مؤشر لهذا التفوق.

ونضرب مثلًا لذلك حينما نجح فريق "هاكرز إيـراني" في اخـتراق موقـع جريـدة الخليج 20 مايو 2008، وتمكنوا من نشر رسائل سياسية عبر موقع الجريدة، حيث تركز مضمون هذه الرسائل عـلى أن مسـمى الخلـيج العـربي لا يعـبر عـن الهويـة الحقيقـة للخليج الذي يرون أنه فارسي وليس عربيًا، وجاءت هذه الرسـائل مـن خـلال صـورتين تضمنت الأولى خريطة لإيـران وقـد تـم اسـتبدال اسـم "الخلـيج العـربي" بــ "الخلـيج الفارسي" وفي أعلى الخريطة عبارة تقول: "الاسم الصحيح هو الخليج الفارسي، لقد كان كذلك سابقًا وسوف يظل كذلك دائمًا".

وفي المقابل تم اختراق عدد من المواقع الشـهيرة والخاصـة برجـال ديـن شـيعة. ووفقًا لموقع "اريبيان بيزنس" فقـد أعلنـت مئـات مـن المواقـع الشـيعية أن المبرمجـين الشـيعة نجحـوا في اخـتراق 77 موقعًـا وهابيًـا كدفعـة أولى للـرد عـلى اخـتراق موقـع السيستاني. وانتشرت على مواقع الشيعة الصور الملونة المنسوبة إلى الحسين وعـلي بـن أبي طالب ابتهاجًا بالفوز على الهاكرز السنة، واستعانت الشعارات التـي رفعهـا أعضـاء المنتديات الشيعية بالآية القرآنية "فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْـهِ بِمِثْـلِ مَـا اعْتَـدَى عَلَيْكُم"، إضافة إلى رسائل تحذيرية للسنة من أن تلك هي البداية "واعتبروها مداعبـة بسيطة تذكر الوهابيين بمن هم الشيعة". ومن أبرز المواقع التي اخترقها الشيعة موقع الداعية الشيخ عبد اللـه بن باز، وحسب مجموعة "فريق الأمن الرقمي" فـإن الموقـع تم تدميره بالكامل. وطالب أحد أعضاء الفريق كل أعضاء المنتديات الشيعية بالتوحـد لتدمير المواقع السنية واختراقها وإنشـاء قاعـدة مـن الهـاكرز الشـيعة لتقـديم دورات تدريبية للقراصنة الجدد[1].

فإذا انتقلنا إلى موقع (العربية نت) نجد حلقـات المسلسـل تسـتمر، فقـد عـاد موقع العربية للظهور مجددا بعد تعرضه في تلك الآونة (يوم 9 أكتوبر 2008) لهجـوم

(1) http://www.elabh.com/web/Technology/2008/9/369756.htm

من قبل مجموعة من المخترقين (الهاكرز) منعوا الوصول إلى صفحته الرئيسة ووضعوا بدلا منها تحذيرا اعتبر أن عملية الاختراق تأتي في إطار هجوم شيعي على ما اعتبرته مواقع سنية ردا على عملية اختراق مواقع شيعية، وأعلنت إدارة الموقع التحول إلى الموقع الرديف بشكل مؤقت وهو www.alarabiya.tv.

وفشل الهاكرز في اختراق أي من السيرفرات (الخوادم) التي تحمل قاعدة معلومات موقع العربية نت، لكنهم نجحوا في اختراق أنظمة الجهة المنظمة لأسماء النطاق في الولايات المتحدة Domain Names وقاموا بتحويل عنوان موقع العربية نت www.alarabiya.net إلى جهات ومواقع أخرى يملكونها.

إن أبرز ما قام موقع العربية بتغطيته صحفيًا في تلك الآونة التداعيات التي أعقبت تحذير الداعية الإسلامي السني يوسف القرضاوي من عمليات تبشير بالمذهب الشيعي في بلاد سنية خالصة، وهو ما أعقبه هجوم لاذع من مراجع شيعية عليه.

وكانت قناة الجزيرة القطرية قد اتخذت احتياطات "أمنية إلكترونية" مشددة تجنبًا لتعرض موقعها للاختراق، خاصة أنها هي من بث حديث القرضاوي الذي حذر فيه من المد الشيعي. وكثيرا ما تعتبر الجزيرة ناطقا غير رسمي باسم حركة الإخوان المسلمين[1].

إرهاب إلكتروني

ويعتبر الاختراق شكلا من أشكال "الإرهاب الإلكتروني"، الذي لا يقل ضررًا عن الإرهاب العادي، خاصة أنه يسبب خسائر مضاعفة، وعادة ما يعمد هؤلاء المتطرفون إلى اختراق الشبكات العامة والخاصة ضمن حملات دعائية، و"حرب بيانات" ترويجًا للأفكار التي يتبنونها، ويحظى هذا النوع من الإرهاب بجاذبية خاصة

(1) http://www.elaph.com/ElaphWeb/AkhbarKhasa/2008/10/372668.htm

عند المتطرفين، خاصة أن الإنترنت مجال مفتوح وواسع، ويمكن الوصول فيه إلى أي مكان من أي موقع جغرافي.

وللتصدي لهذا، تنتشر مجموعات متخصصة في مقاومة الإرهاب الإلكتروني في أجهزة الأمن التابعة للدول المختلفة، ففي أمريكا، على سبيل المثال، يقوم جهاز الاستخبارات (إف. بي آي) بملاحقة المخترقين على أنواعهم، بينما تقوم أجهزة الخدمات السرية بملاحقة الإرهاب الرقمي في حالات الصرافة الإلكترونية والنصب والاحتيال والتصنت.

أما سلاح الجو الأمريكي فقد أسس "فرق هندسة الأمن الإلكتروني"، ومهمتها محاولة اختراق أنظمة وشبكات عسكرية، واللافت أن هذه الفرق استطاعت اختراق 30% من شبكات الأجهزة العسكرية في العالم.

هذا النوع من الإرهاب الإلكتروني الجديد فرض نوعًا من التشريعات الجديدة وقضايا المحاكم الجديدة.

فقد سبق أن نظرت المحاكم الأمريكية في العديد من القضايا المرفوعة ضد مخترقي الإنترنت، وأنزلت بالمخترقين عقوبات تتضمن السجن والغرامة المادية، وتعتبر قضية "الهاكر" غاري ماكينون الأبرز في هذا المجال؛ إذ كان يحتمل تعرضه للسجن لفترة تصل إلى عشر سنوات، لقيامه باختراقه أجهزة الكمبيوتر الخاصة بالجيش الأمريكي ووكالة ناسا.

كذلك تعتمد المملكة العربية السعودية نظامًا عقابيا ضد جرائم المعلوماتية، بما فيها الاختراق غير المشروع لمواقع الإنترنت، وينص النظام على السجن لمدة عام، والتغريم بما يصل إلى نصف مليون ريال، لكل من يثبت قيامه بهذه الجريمة، كما يعاقب بالسجن لـ5 سنوات، وبغرامة تصل إلى 5 ملايين ريال كل من يثبت إنشاؤه موقعا يدعم منظمات إرهابية[1].

(1) www.alarabiya.net/save_print.php?save=1&cont_id=5804311-k-

ولا شك أن مسألة (الدعاية والدعاية المضادة) لها جانب نفسي، فيه نوع من الحرب النفسية لا الأيديولوجية فحسب، قد تجرنا إلى نوع من التحليل العلمي للدعاية والدعاية المضادة أو الحرب والحرب المضادة في المجال الإعلامي ككل، وفقا لاجتهادات علمية في هذا الشأن.

ففي هذا المجال المشحون المتوتر طبيعي أن من يخالفنا يتم عرضه في صورة "الغريب الشيطان، الشرير" أي أن الآخر في وسائل الإعلام يتم تجريده من شرعيته وما يتضمنه ذلك من تجريده من إنسانيته ونبذه واستخدام الألقاب السياسة المخزية ضده وإلصاق بعض الصفات المكروهة به وغيرها من الأساليب الإعلامية التي يمكن توضيح بعض عناصرها فيما يلي[1]:

أولا: تجريد العدو من شرعيته ومعنى هذه العملية هو تصنيف الجماعات إلى فئات اجتماعية شديدة التطرف في السلبية، ويتم نبذ هذه الجماعات واستبعادها من الجماعة الإنسانية لأنها تخرج على أعرافها، ولا تلتزم بمعاييرها، ولا تتمتع بقيمها، ولا تتفق مع توجهاتها، بمعنى آخر، فإن التجريد يعني إنكار آدمية الجماعة موضوع التصنيف .

ولهذه العملية عدة خصائص تميزها وتوضح أبعادها، منها:

1- أن هذه العملية تستخدم مضامين شديدة السلبية والبروز كأساس لها.

2- أن هذه العملية تضع الجماعة موضوع التجريد (الأعداء) في فئات وقوالب مرفوضة كلية من أعضاء الجماعة الداخلية.

3- أن هذه العملية عادة ما تكون مصحوبة بتكوين بعض المشاعر شديدة السلبية.

4- أن هذه العملية قد تتضمن اتجاهات سلوكية سلبية نحو الجماعة موضوع التجريد.

5- أن هذه العملية تركز إجمالا على كون الجماعة الخارجية (الأعداء) لا تستحق المعاملة الإنسانية.

(1) د. أيمن منصور ندا: وسائل الإعلام والصور الذهنية والقرار السياسي، التكوين والعلاقات المتبادلة على الرابط التالي: PDF created with pdf Fatary trialversion ، ص 9 - 13.

ثانيا: طرق التجريد من الشرعية وأشكاله:

(1) التجريد من الإنسانية:

ويتم ذلك بطريقتين: وصف الجماعة الخارجية (الأعداء) بصفات لمخلوقات أدنى من مرتبة الإنسان العادي (الجنس الوضيع - الحيوانات ..)

وصف الجماعة الخارجية بصفات لمخلوقات أقوى من الإنسان لكنها مخلوقات خبيثة وشريرة (الشيطان). ويمكن أن نرى نماذج عديدة لذلك في وصف إيران (الخوميني) للولايات المتحدة بأنها "الشيطان الأعظم"، أو وصف الألمان (هتلر) لليهود بأنهم "جنس وضيع"، أو وصف البيض للسود بأنهم "أقل مرتبة منهم" و"حيوانات".

(2) النبذ والإبعاد:

ويعني ذلك وصف الجماعة الخارجية بأنها معتدية على الأعراف الاجتماعية والمحورية، مثل وصف الجماعات الخارجية بأنهم "قتلة " و" لصوص "، "فاسدون أخلاقيا"، و"شهوانيون"، و"شواذ" .. وهؤلاء المحطمون للأعراف والخارجون عليها لا بد من إبعادهم، ونبذهم، والحط من أقدارهم. ويمكن أن نرى نماذج لذلك في العلاقة بين يهود إسرائيل والفلسطينيين في الأراضي العربية المحتلة، فاليهود يصفون الفلسطينيين بأنهم " قتلة" و"إرهابيون".. و"متخلفون" .. بينما يصف الفلسطينيون الإسرائيليين بأنهم "صهاينة" و"عنصريون" و"إرهابيون" و"محتلون غاصبون".

(3) استخدام التصنيف السياسي:

أي أن التصنيف في هذه الحالة يكون على أسس سياسية أيديولوجية، وبديهي أن هذه الألقاب المستخدمة في وسائل الإعلام تكون مبنية على أهداف وأيديولوجيات وقيم سياسية (نازيون - فاشيست- استعماريون- إمبرياليون). ويمكن أن نرى نماذج لذلك في وصف الأمريكان للروس سابقا بأنهم "شيوعيون" في حين

يصف الروس الأمريكيين بأنهم "رأسماليون، إمبيرياليون"، وكل نوع يمثل الشر الـذي لا بد من القضاء عليه لدى الطرف الآخر.

(4) إلصاق الصفات:

ويعنـي هـذا الأسـلوب إطـلاق الصـفات الشخصـية للأفـراد عـلى الجماعـات الخارجية وإلصاقها بهم، بحيث تصبح في النهاية مرتبطة بهم أشد الارتباط.

مثال ذلك وصف وسائل الإعـلام الألمانيـة (في عهـد هتلـر) للغجـر بـأنهم "غـير متوازنين، عديمو الشخصية، خاملون، لا يعتمد عليهم..".

(5) مقارنة المجموعات:

وفي هذا الأسلوب تتم مقارنـة الجماعـة الخارجيـة بالجماعـة الداخليـة، وإبـراز الجماعة الخارجية باعتبارها مثالا للشر والزيف والخداع، وكل مجتمع لديه في ثقافتـه أمثلة للجماعـات التـي تسـتحق - مـن وجهـة نظـر هـذه الثقافـة - أن توصـف بكـل الصفات الرديئة، مثال ذلك وصف وسائل الإعلام الإمريكية الألمان أثناء الحرب العالمية الثانية بأنهم برابرة، مدمرون.

ثالثا: الوظائف التي تحققها وسائل الإعلام للمجتمع من عمليـة تجريـد الآخـرين مـن شرعيتهم:

توجد وظائف عديدة سياسـية وأيديولوجيـة وثقافيـة تحققهـا وسـائل الإعـلام للمجتمع أو الجماعة الداخلية نتيجة لتجريد أعضاء الجماعة الخارجيـة مـن شرعيتهـا، منها:

- تبرير التصرفات السلبية جدا للجماعـة الداخليـة The Internal Group، إذ تـبرر وسائل الإعلام من خلال قيامها بهذا الدور التصرفات العدوانيـة وأعـمال العنـف التـي تقوم بها الجماعة الداخلية ضد الجماعة الخارجية.

- إبراز الاختلافات والفروق بين الجماعـات، فعـن طريـق عمليـة التجريـد يـتم وضـع حدود فاصلة ومعروفة بين الجماعة الداخلية الـ" نحن" والجماعة الخارجية الـ" هم".

- إظهار الشعور بالتفوق SUPERIORITY إذ تحاول وسائل الإعلام إظهار تفوق الجماعة الداخلية من خلال تجريدها لشرعية الجماعة الخارجية.

- التأكيد على تآلف الجماعة GROUP UNIFORMITY إذ تحاول كل جماعة إبراز تآلفها وتماسكها في مقابل تنافر الجماعات الخارجية وتفككها[1].

في حين يرى بعض الدارسين الآخرين أن أساليب الدعاية المضادة الرئيسة هي ثلاثة:

1- التشويه 2- التعتيم 3- التحريض[2].

ولعل شيئا من هذا التحليل - ولا نقول كله - قد لاحظناه من خلال العرض السابق لما بين السنة والشيعة، لكن تبقى - أحيانا - صورة من الحفاظ على العلاقة لإحساس الطرفين بأنهما تجمعهما مظلة الإسلام وهو الخيط الأساس الذي يوجد بينهما أمام أعداء الإسلام خاصة في الفترات الحرجة على المستوى العالمي.

وعلى كل إذا كنا قدمنا مثالًا لفكرة الدعاية والدعاية المضادة في المواقع الإلكترونية والصحافة الإلكترونية على المستوى المحلي، فيمكن أن نقدم مثالًا آخر على المستوى العالمي يبين خطورة هذه المسألة وصورها الجديدة، وهو ما يحدث بين بعض الجماعات الدينية المصنفة إرهابيًا وأمريكًا[3].

ففي الوقت الذي كانت تشن فيه الولايات المتحدة الأمريكية حربًا على التنظيمات الإرهابية، لا سيما تنظيم القاعدة عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر، اتجهت القاعدة إلى شن حرب إعلامية على واشنطن وتحالفها الدولي؛ بغية التكيف مع القيود والإجراءات الاحترازية التي اتخذت على الصعيدين الوطني والدولي، مستفيدة من شبكة الإنترنت - ذلك المجتمع الافتراضي الذي لا يخضع لقيود أو

(1) مرجع سابق، ص13

(2) ياسر عثمان الحاج: الدعاية رؤية إسلامية على الرابط التالي:

http://www.dahsha.com/viewarticle.php?id=28882

(3) عمرو عبد العاطي: تقرير واشنطن، مواقع سلفية متطرفة برلمانية شركات أمريكية على الرابط التالي:

http://www.montadaalquran.com/articles/readarticle.php?articleID=443

مراقبة - لنشر أفكارها ومبادئها، وكآلية للاتصال بين أفرادها متجاوزة بذلك الحدود القومية بين الدول، مما مكنها بأن تكون في التحليل الأخير متحررة من الرقابة والملاحظة، فضلًا عن استخدامها في تجنيد المتعاطفين مع أفكارها وأهدافها.

ويرجع هذا النوع الجديد من الإرهاب والذي اصطلح على تسميته بـ (الإرهاب الإلكتروني) أو(Cyber Terrorism)، إلى بداية التسعينيات من القرن المنصرم؛ حيث تزايد استخدام الإنترنت وظهور مجتمع المعلومات (Information Society) وقد زاد عدد المواقع الجهادية الأصولية من حوالي 12 موقعًا عام 1998 إلى حوالي 4800 موقع اليوم، وذلك حسبما أورد (جابريل ويمان) (Gabriel Weimann) الباحث بمعهد السلام الأمريكي (USIP)، وأستاذ الاتصالات بجامعة "حيفا" بإسرائيل في كتابه المعنون بـ "الإرهاب على الإنترنت: ساحة جيدة، تحد جديد" الصادر في 2006 عن معهد السلام الأمريكي (USIP)

استخدام الإنترنت من قبل جماعات متطرفة

لهذا كان استخدام الإنترنت من قبل الجماعات الإرهابية، لا سيما ذات الصبغة الإسلامية الأصولية، محور العديد من الدراسات والتقارير الصحفية، والنقاش بين الساسة والمسئولين، ففي هذا الإطار عقد مجلس النواب الأمريكي جلسة استماع لمناقشة تزايد استخدام الإنترنت من قبل الجماعات المسلحة الإسلامية، والتي شارك فيها رئيس اللجنة الفرعية الخاصة بمنطقة الشرق الأوسط وجنوب آسيا بمجلس النواب "جاري أكرمان"، والعضو البارز بتلك اللجنة "مايك بنس"، ورئيس معهد "ميمري" معهد دراسات إعلام الشرق الأوسط (MEMRI) إيجال كارمون" والمالك المسجل لموقع المعهد الإلكتروني، والذي قضى 22 عاما وفي الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية (أمان)، فضلًا عن عمله كمستشار لمواجهة الإرهاب لكل من "إسحاق شامير" و"إسحاق رابين".

ويـذكر أن المعهـد الـذي أنشـئ في فبرايـر 1998، والمصـنف عـلى أنـه منظمـة مستقلة غير حزبية لا تهدف إلى الربح، يهدف إلى استكشـاف منطقـة الشرق الأوسـط من خلال وسائلها الإعلامية، وذلك حسبما أورد في موقعه الإلكتروني، والعمل على الحد من الفجوة اللغوية بين الغرب -حيث القليلون فقط يتحدثون اللغة العربية - والشرق الأوسط؛ من خلال توفير ترجمات سريعة للإعلام العربي والفـارسي والـتركي، فضـلا عـن تحليـل الأيـديولوجيات السياسـية والاتجاهـات الدينيـة، الثقافيـة والاجتماعيـة بتلـك المنطقة. والمقر الرئيس للمركـز بواشـنطن، ومـؤخرًا افتـتح لـه مكاتـب بلنـدن، بـرلين، القدس وطوكيو، وتـترجم أبحاثـه إلى عـدة لغـات منهـا الفرنسـية، الألمانيـة، الإيطاليـة واليابانية.

واستندت تلك المناقشات إلى دراسة أعدها المعهـد، شـارك في إعـدادها بجانـب مديره، مدير برنامج دراسات الجهاد والإرهـاب بالمعهـد "إي ألشـيش" (E.Alshech)، ومـدير مبـادرة المواقـع الإسـلامية الجهاديـة "دي هـازان" (D.Hazan) ، والبـاحثون المسـاعدون بالمعهـد "آر كـارمون" (R.Carman) و"إتـش ميجـرون" (H.migron) والمعنونة بـ"أيـن تُستضـاف المواقـع الجهاديـة الإسـلامية؟ ومـا العمـل؟"هـدفت تلـك الدراسة إلى تسليط الضوء على المواقع الجهاديـة الإسـلامية الأصـولية التـي يستضـيفها مـزودو خـدمات الإنترنـت (ISPs) (Internet Service Providers) الغربيـة بصـورة مباشرة أو غير مباشرة، وركزت على الجهود التي يجـب اتخاذهـا لمواجهـة تنـامي تلـك المواقع، وتلك المؤيدة لها، مرجعـة ذلـك إلى أن أغلـب خادمـات الإنترنـت المستضـيفة للمواقع الجهادية لا تعرف ما تحويـه مـن مـادة؛ بسـبب الفجـوة اللغويـة، فغالبيتهـا ناطقة باللغة العربية.

وتنطلـق الدراسـة مـن أن الجماعـات الإسـلامية المتطرفـة نجحـت مـؤخرًا في اسـتخدام شـبكة الإنترنـت، ومـا تتيحـه مـن تكنولوجيـا، وهـو مـا أكدتـه التقـديرات الاستخباراتية الوطنية الأمريكية، التي أشارت إلى الجماعات السلفية منها، التي تتبنـى

خطابًا وأعمالًا معادية للولايات المتحدة، والتي تتزايد داخل الأوساط الشعبية الغربية والأمريكية.

وتستخدم الجماعات المتطرفة الإنترنت لسببين: الأول، يتعلق بالجوانب المتعلقة بالتدريب على العمليات، والثاني، بنشر الدعوة وأفكارها (الترويج للإسلام من وجهة نظرها).

أولًا: التدريب على العمليات

تستخدم المنظمات والجماعات الإرهابية شبكة الإنترنت كأداة للتدريب العسكري لعناصرها، من خلال نشر كتيبات عن الأسلحة، تكتيكات القتال، صنع المتفجرات، تقديم دورات في صنع المتفجرات وإرشادات حول كيفية صناعتها محليًا وفي المنازل، وموضوعات أخرى ذات الصلة على غرار مجلة "معسكر البتار" التابعة لتنظيم القاعدة ذات الطبيعة العسكرية، والمنشورة على الإنترنت والتي تنشرها "جماعة المجاهدين في الجزيرة العربية" والتي تستضيفها (R & D Technologies, LLC)، نيفادا.

والأمر لم يقتصر على تقديم المعلومات والاتصال بأعضاء التنظيم، لكن أخذ هذا النشاط منحنى أكثر تهديدًا تمثل فيما أصبح يعرف بـ "الجهاد الإلكتروني"، والذي أضحى جزءًا أصيلًا من أهداف وتكتيكات المنظمات الإرهابية الإسلامية، والتي أصبحت تُهاجم المنظمات والجماعات الأخرى المعارضة لها فكريًا وعقائديا؛ بغية إضعاف روحها المعنوية.

ويرى الباحث بمعهد السلام الأمريكي (USIP) جابريل ويمان" في دراسته المعنونة بـ "الإرهاب الإلكتروني.. كيف يكون التهديد حقيقيًا؟" أن خطورة "الجهاد الإلكتروني" أو "الإرهاب الإلكتروني" تتزايد في الدول الغربية؛ لأن أبنيتها التحتية تدار بالحواسب الآلية، والتي يربط بعضها ببعض شبكات اتصال (Networks)، وذلك يجعلها أهدافًا سهلة المنال، فبدلًا من استخدام المتفجرات، تستطيع الجماعات الإرهابية من خلال الضغط على لوحة المفاتيح من تدمير تلك المنشآت (البورصات، البنوك..)، وتحقيق آثار تدميرية تفوق مثيلتها المستخدم فيها المتفجرات، لهذا فإن

أغلب المواقع الجهادية الأصولية تتضمن دعوات لهذا النوع الجديد من الإرهاب، مثل منتدى "أبو البخاري" الذي يستضيفه (Everyone's Internet)، تكساس.

ثانيًا: نشر أفكارها ومبادئها (الدعوة والتجنيد):

استخدمت الجماعات الأصولية الإرهابية بصورة أساسية شبكات الإنترنت في نشر عقائدها وأفكارها، وقد نجحت في ذلك، فتنظيم القاعدة أصبح يضم قسمًا خاصًا بالمعلومات، وشركة إعلام نشطة جدًا "شركة السحاب"، وعلى الخط نفسه الدولة الإسلامية بالعراق (ISI) والتي خرجت من عباءة الأولى، والتي أضحت هي الأخرى تضم العديد من الجماعات الإرهابية المنتشرة في العراق، وأضحت لها وزارة إعلام تتبعها قناتا "الفرقان" و"الفجر". هذا فضلا عن العديد من الشركات الإعلامية المستقلة، التي تخدم تلك التنظيمات، على غرار الجبهة الإسلامية الإعلامية العالمية (GIMF) التي تُنكر أي رابط بتنظيم القاعدة، لكنها تبث الرسائل التي يتبنى فيها التنظيم مسئوليته عن العمليات الإرهابية، كما أسست تلك الجبهة "كتائب الجهاد الإعلامي".

وتعتبر تلك الجماعات الدعوة جزءًا مرتبطًا بالجهاد وأحد أوجهه، وأن النشاط المعلوماتي - الإعلامي على الإنترنت نوع من الجهاد، للأشخاص الذين لا يستطيعون المشاركة في ساحات القتال، والتي يطلقون عليها "الجهاد الإعلامي" و"جهاد الدعوة". وقدمت الدراسة عددًا من الأمثلة لتلك المواقع منها:

- منتدى "شبكة أخبار العالم" الذي يضم العديد من رسائل المنظمات الإرهابية، من بينها القاعدة، والدولة الإسلامية بالعراق، والتي يستضيفها (SITEGENIE, LLC)، ولاية "مينيسوتا" وعدد من المنظمات الإرهابية في العراق مثل جماعة "أنصار السنة".

- منتدي "الساحة" الذي يضم إنتاج شركة "السحاب"، وخطابات قيادات تنظيم القاعدة، الذي يستضيفه (LIQUID WEB INC)، متشيجان.

- بعض المواقع الإسلامية التي تخصص أقسامًا خاصة لشركات الإعلام الجهادية، مثل منتدى "النُصرى" المنتمي إلى الجبهة الإعلامية الإسلامية العالمية، والذي تستضيفه (SELECT SOLUTIONS, LLC)، تكساس.

وعمليًا جمعت المنظمات الإرهابية بين النشاطين (الجهاد العسكري والإعلامي) المتشابكين والمتداخلين، وعدد من عناصر تلك الجماعات الإرهابية لعبوا -وما زالوا يلعبون- دورًا نشطًا في مجال النشاط الإعلامي على الإنترنت، على غرار "فارس الزهراني" زعيم القاعدة الذي قبض عليه في أغسطس 2004 من قبل السلطات السعودية والذي كتب في عدد من المواقع الجهادية، مثل موقع "أبو محمد المقدسي" و"منبر التوحيد والجهاد" تحت اسم مستعار "أبو جندل الأزدي " و"الأزري"، و"عبد العزيز العنزي" والذي ترأس مجلس القاعدة الإعلامي وهو الملقب بـ "وزير إعلام القاعدة في شبه الجزيرة العربية" وكانت له نشاطات متميزة على شبكة الإنترنت، فكان المشرف على منتدى "السلفيون" تحت اسم مستعار "عبد العزيز البكري"، وكتب بصورة منتظمة في مجلة القاعدة المنشورة على الإنترنت "صوت الجهاد" تحت أسماء مستعارة منها "الشيخ ناصر النجدي" و"نصر الدين النجدي".

ونظرًا للجهود والقيود التي تفرضها الدول العربية على نشاط الجماعات الإسلامية الأصولية واستخدامها للإنترنت، اتجهت تلك الجماعات إلى مزودي خدمات الإنترنت في الدول الغربية لا سيما الولايات المتحدة الأمريكية؛ لما تمنحه تلك الدول من حرية في التعبير عن الرأي والاعتقاد والحرية في نشر ما تريده من أفكار ورسائل، وفي هذا الصدد قدمت الورقة أسماء ببعض المواقع الجهادية ومزودي الخدمات في الدول الغربية التي تستضيفها، وقد قسمها إلى ثلاثة أنواع رئيسة وهي:

(1) مواقع الجماعات الإرهابية:

وهي تلك المواقع التي تخدم أهداف الجماعات والمنظمات الإرهابية الرئيسة مثل القاعدة والدول الإسلامية في العراق، ومنها ما يلي:

اسم الموقع - مزود خدمة الإنترنت - مقر مزود الخدمة.

موقع عصائب العراق الجهادية - Layered Technologies, Inc - تكساس

موقع جماعة جيش المجاهدين -Network Operations Center Inc - بنسلفانيا

موقع جماعة الجهاد الإسلامي الفلسطينية (سرايا القدس) - ThePlanet.com Internet Services, Inc - تكساس

موقع أنصار الجهاد في العراق - Electric Lightwave - واشنطن

(2) المنتديات الإسلامية:

المنظمات الإرهابية اعتمدت على تلك المنتديات في نشر رسائلها وأفكارها في حال عدم توافر مواقع لها، ومن تلك المنتديات:

اسم الموقع - مزود خدمة الإنترنت - مقر مزود الخدمة.

منتدى الحسبة (ذو شعبية عالية) - RealWebHost - تكساس- أمريكا

منتدى التجديد - FASTHOSTS-UK-NETWORK - بريطانيا

منتدى السحاب - Liquid Web, Inc - ميتشجان- أمريكا

(3) مواقع رجال الدين(الشيوخ) المؤيدة للقاعدة:

من المعروف أن بعض رجال الدين يلعبون دورًا محوريا في البناء التحتي الأيديولوجي للمنظمات وإضفاء الشرعية الدينية على أنشطتهم، وكثير منهم موجودون في السجون؛ لتحريضهم على الإرهاب أو لمشاركتهم في العمليات الإرهابية، غير أن ذلك لم يمنعهم من تدعيم الجماعات الإرهابية عن طريق المواقع التابعة لهم والتي تظل نشطة حتى بعد دخولهم السجن، ومنها:

- موقع أبو قتاده الفلسطيني المعروف باسم "عمر محمد أبو عمر" وهو أردني من أصل فلسطيني المحتجز في بريطانيا منذ عام 2005 للشك في صلته بالقاعدة، الذي تستضيفه (BT-Wholesale) ببريطانيا.

- موقع الشيخ أبو محمد المقدسي والذي كان هو الأب الروحي لزعيم تنظيم القاعدة بالعراق "أبو مصعب الزرقاوي"، الذي تستضيفه (Interserver, Inc)، نيوجيرسي.

- موقع الشيخ حامد العلي المتطرف المعروف بدعمه لمقاتلي الجهاد، الذي تستضيفه (FortressITX)، نيوجيرسي.

مواقع تستخدم مزودي خدمات شركات الإنترنت الكبرى:

شركات الإنترنت الكبرى مثل "جوجل" و"ياهو" و"إم إس إن" تقدم العديد من الخدمات المجانية التي نجحت التنظيمات الإسلامية المتطرفة في استخدامها لنشر أفكارها من ذلك:

- مدونتان تستضيفهما شركة "جوجل": الأولى، هي مدونة غير رسمية لقناة "الفجر" التابعة للدولة الإسلامية بالعراق، والثانية هي مدونة أمير تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين "أبو مصعب الزرقاوي" والتي تتضمن رسائل مقاطع فيديو للزرقاوي.

- وتستضيف شركة "ياهو" مجموعة تدعى "أنصار الجهاد في العراق".

مواقع بلغات أوروبية:

المواقع الجهادية التي تستضيفها خادمات غربية ليست دائما ناطقة بالعربية حيث هناك عدد منها ليس بالقليل ناطق بلغة أوروبية منها:

- قسم بمنتدى "شبكة أخبار العالم" ناطق بالإنجليزية، الذي تستضيفه (SiteGenie, LLC)، مينيسوتا.

- موقع (Gimf) الناطق بالألمانية، الذي تستضيفه (Akamai Technologies)، لندن.

-موقع "صوت المضطهدين" ناطق باللغة الفرنسية الذي تستضيفه (DNS Services)، فلوريدا.

وتختتم الدراسة بتساؤل عن: ماذا يجب فعله لمواجهة تنامي المواقع الجهادية الأصولية التي تستضيفها خادمات غربية وأمريكية؟. ورأت أن ذلك يتطلب:

نشر رسائل بديلة لما تنشره تلك الجماعات الأصولية الجهادية والتـي تقـع عـلى عـاتق الإصلاحيين في العالمين العربي والإسلامي والتي تحتاج إلى وقت طويل ونتائجهـا ليسـت فورية.

- التضييق على تلك المواقع في جميع وسائل الإعلام، فضلا عن توعية مزودي خـدمات الإنترنت والمواطنين بمحتويات تلك المواقع.

- صـياغة إجـراءات قانونيـة تحـد مـن استضـافة مـزودي خـدمات الإنترنـت مواقـع ومنتديات ذات علاقة بالجماعات المتطرفة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

- التعرض لتلك المواقع، فالخبرة التاريخية أوضحت أن عمليات التعرض كانت ناجحـة. وفي هذا الصدد تمت الإشارة إلى الإصدار الذي نشره المعهـد عـلى جـزأين عـن المواقـع الجهادية والخادمات التي تستضيفها في 2004 وخلال أسبوعين من نشر هذا الإصـدار، أغلب مزودي خدمات الإنترنت التي كانت تستضيف تلك المواقع التي ثبت تورطها في عمليات إرهابية تم إغلاقها وإنهاء استضافتها وتلك المشابهة لها.

- إنشاء قاعدة بيانات حكومية أو غير حكومية لنشر معلومات باسـتمرار عـن المواقـع الجهادية والأصولية ومزودي الخدمات التي تستضيفها[1].

وهكذا تأخذ المسـألة منحـى عالميًـا خطـيرًا تتقـارب فيـه الحـدود وتهـدم فيـه الجدران وتعد فيه الصحافة الإلكترونية اسـتقطابًا عالميًـا للأفـراد والجماعـات في شـتى الاتجاهات وهذا مـا يجعـل للدعايـة والدعايـة المضـادة كـل هـذا الاهـتمام الـداخلي والخارجي حتى أن مجلس النواب الأمريكي عقد جلسـة تتعلـق بـذلك، كـما أن معهـد دراسـات إعـلام الشرق الأوسـط (MEMRI) أعـد دراسـة لـذلك شـارك فيهـا أقطـاب متخصصون، اعتمدنا على خلاصتها السابقة.

وعن تجربة جريدة (الشعب) المصرية المعارضة وتحولها مـن جريـدة ورقيـة إلى إلكترونية يقول عامر عبد المنعم رئيس تحرير جريدة الشعب الإلكترونيـة: كـان الإنترنـت

(1) http://www.montadaalquran.com/articles/readarticle.php?articleID=443

بالنسبة إلينا وسيلة سهلة لتوصيل رسالتنا الإعلامية إلى كل أنحاء العالم متخطين القيود الحكومية والصعاب المالية التي تعوق توزيع الصحيفة المطبوعة، ولم تكن هناك معوقات عندما أصدرنا الشعب في أكتوبر 1979 حيث كانت تنقصنا الخبرة في البداية لكننا اكتسبناها بسرعة ولم تكن تكلفنا كثيرا إذ كان الموقع عبارة عن نافذة تبث (معظم) محتوى الجريدة المطبوعة، ولم يكن هناك فريق خاص بتحرير الموقع، وإنما إشراف تحريري فقط يتعلق باختيار ومراجعة الموضوعات الصالحة للنشر واستبعاد بعض الموضوعات المغرقة في المحلية.

بعد توقف الجريدة المطبوعة كانت الشعب الإلكترونية هي الموقع الذي نطل به على العالم متخطين كل الحدود والقيود، وواصلنا رسالتنا الإعلامية بانتظام وتواصلنا مع القراء في مصر وخارجها، بل حققنا طفرة في رفع الوعي الإلكتروني لصحفيي وكتاب الصحيفة الذين تركوا القلم وتعلموا الكتابة على لوحة المفاتيح واكتسبوا خبرات عملية في تصفح الإنترنت والاستفادة من الخدمات الأخرى مثل البريد الإلكتروني والتواصل عبر برامج المحادثة وغيرها، إن الجريدة الإلكترونية تناقش كل الموضوعات بحرية كاملة مع الحفاظ على ثوابتنا الإسلامية والوطنية، ولا أبالغ إن قلت إن الشعب الإلكترونية أكثر جرأة في طرح القضايا السياسية من الصحيفة المطبوعة فالإنترنت يجعلك تشعر بالحرية ويجعلك تعيش في مناخ ينسيك القيود البيروقراطية والرقابة التقليدية بشتى أنواعها (وليس معنى هذا عدم مراعاة القوانين والثوابت).

وعلى الرغم من فرض حظر داخل مصر على موقع الجريدة بعد حملتنا ضد التوريث فإننا استطعنا التغلب عليه بإكساب القراء خبرة جديدة في كسر الحظر والوصول إلى الموقع بيسر.. فالإنترنت مجال واسع لا تستطيع أية دولة فرض الهيمنة عليه وكلما اكتسبت السلطات مهارات في الرقابة والتدخل فإن أنصار الحرية يبتكرون كل يوم وسائل جديدة لجعل الإنترنت أكثر حرية[1].

(1) http://www.alarabnews.com/alshaab/2004/13-08-2004/n4.htm

وخلاصـة القـول: إن الصـحف والمواقـع الإلكترونيـة تتعـرض لما لا تتعـرض لـه الصحف الورقية فيما شاهدناه من ظاهرة الهاكرز والتي يترتب عليها حجـب المواقـع وتدميرها وإتلافها والسـطو عليها والنتيجـة هـي تعرضـها وتعـرض أصحابها لخسـائر معنوية ومادية كبيرة ويرتبط هذا أكثر مما يرتبط بمسـألة الدعايـة والدعايـة المضـادة كما رأينا، حيث تأخذ هذه الفكرة شكلًا عدائيًا في الداخل والخارج كما رأينا في المثـالين المعروضـين "علاقـة الشـيعة بالسـنة" و" علاقـة الجماعـات المصـنفة إرهابيًـا بأمريكـا" واللذين عرضناهما عبر سلسلة من الأحداث المتلاحقة التي تعبر عن مدى سرعة الفعل ورد الفعل بين الطرفين نظـرًا لسرعـة الأداة المسـتخدمة وفاعليتها العالميـة "الصـحافة الإلكترونية" وقد ترتب على هذا كله ظهور نوع جديد مـن الإرهـاب أسـماه المحللـون "الإرهاب الإلكتروني" أي الإرهاب الذي يتخذ له موقعًـا جديـدًا هـو الإنترنـت وأدوات جديدة هي الصحف والمواقع الإلكترونيـة وأهـدافًا أبعـد تتصـل بشـتى أقطـار الكـرة الأرضية شرقًا وغربًا.. وشمالًا وجنوبًا.

كما رأينا أن هذا الإرهاب الإلكتروني الجديـد حـين يقـع تحـت السـيطرة فـرض نوعًا من التشريعات الجديدة وقدم نوعًـا مـن قضـايا المحـاكم الجديـدة كـما رأينـا في السعودية وأمريكا.

وقد ساقنا هـذا للتحليـل العلمـي لأسـس الدعايـة والدعايـة المضـادة والأسـس النفسية التي تتخذها جماعة ما ذات انـتماء أيـديولوجي خـاص ضـد جماعـة أخـرى، وربما دولة ضد دولة أو عدو ضد عدو.

ومن هنا انتقلنا لفكرة الدعاية والدعاية المضادة وعلاقتها بالتسـويق السـياسي حيث وقفنا أمام رأي المتخصصين في تعريف التسـويق السـياسي وتوقعنـا مسـتقبلًا أن تكون الصحف والمواقع الإلكترونية نافذة أكـثر فعاليـة في تحقيـق التسـويق السـياسي لفرد أو طائفة أو حزب.

وإذا كانت مسألة الدعاية والدعاية المضادة تثير - في جانبها السـلمي- مسـألة الحرية والخلاف في الرأي فقد رأينا وفقًا لدراسات متخصصة أن الواقع العربي السـلمي

بتياراته غير السلطوية لا يشجع -في حقيقة الأمر- على تحقيق هذا المبدأ وإن نادى به كل طرف، الأمر الذي يستدعي إعادة ترتيب أوراق كل تيار وحزب وفقًا لإرساء مبدأ الحرية والخلاف بشكل خلاق لتصبح لفكرة الدعاية والدعاية المضادة بعض الإيجابيات والمكاسب وليس الخسائر المعنوية والمادية على طول الخط.

الفصل الثالث

اتجاهات الصحافة الإلكترونية المؤسسة على تباين الواقع

- المبحث الأول: السلطة السياسية والوافد الجديد
- المبحث الثاني: الصحافة الإلكترونية وتشريعاتها في الدول العربية
- المبحث الثالث: الرقابة .. مراقبة الفعل وفاعله
- المبحث الرابع: أخلاقيات الإعلام الجديد ومواثيق الشرف

توطئة :

كل جديد هو تحديث وتطوير لكل ما هو مستقر، ولأن السلطة في مفهومها الأوليّ والطبيعي ومن ثم الثقافي هي قمة هرم المستقر والثابت، فالطبيعي أن تصبح السلطة ضد التحديث والتطوير. إلا أن أشكالًا أخرى تفرضها الوقائع على العلاقة بين السلطة والجديد، ربما كان من ضمنها التفهم، التحفظ، والاختلاف.

إلا أن هذه الأشكال لا تعادي أو تتضاد مع الجديد، إلا بعد الفهم. ومن مسببات التضاد كذلك غياب ملامح الجديد، هذه الملامح المعينة على الفهم، فالمجهول أيضًا ضد السلطة، لذلك كان على الباحث عرض مفاهيم السلطة داخل سياق نشأتها وتطورها: معركة الجديد الوافد (الصحافة الإلكترونية) بالأساس مع السلطة المستبدة المستقرة حتى الجمود. لأن الصحافة في أصولها حرية تعبير.. فماذا لو تعلق الأمر بحرية فردية ورأي شخصي؟ فنحن بحاجة إلى تعامل مختلف، متمايز مع السلطة من ناحية، ويضمن للصحافة حريتها في فضاءاتها الرقمية من ناحية ثانية.

هذا الشكل الجديد كان بحاجة إلى تشريعات جديدة، خصوصًا في مجتمعاتنا العربية المحكومة بالسلطات التي تقيد - عمليًا - الحريات، ولا تسمح بعملية التحديث والتطوير، إلا بعد إظهار هوية التحديث، وبيان سلامة محتواه.. هذه الأشكال المتباينة من القيود على الحريات، تتسع وتضيق حسب كل دولة، وكل منطقة.. فخرجنا من المبحث الأول.. إلى الثاني، باحثين عن تشريعات الصحافة

الإلكترونية في المجتمعات العربية مرتكزين على مواثيق الشرف الأخلاقية، تلك التي ظهرت في الصحافة منذ حوالي ثمانين عامًا.

ولكن مع تصاعد الحريات وجب على المجتمع حماية سلطاته وتشريعاته.. خاصة بتقنين أوضاع ذلك الوافد الجديد. واستعرضنا نماذج متعددة من أشكال التشريع في أنحاء مختلفة من خريطة العالم العربي مقارنة بالآخر المختلف غربًا.

ومن السلطة تولد مفهوم الرقابة التي تحولت مع الزمن إلى أمر واقع سواء كانت قانونية أم غير قانونية، ومع غياب الرقابة بمدلولها التقليدي، وافتقادها بين الحين والآخر.. لزم البحث عن أشكال أخرى للرقابة على الفعل وفاعله.. لأن الرقابة في الصحافة الإلكترونية أكثر تعقيدًا من الصحافة التقليدية لنخرج من تلك المباحث بعناصر هامة تخص مرجعية العمل الصحفي، درسناها وحللناها تحت عنوان أخلاقيات النشر ومواثيق الشرف المهنية، لأنها الإطار العام الذي ينظم علاقة الكلمة بالمجتمع بوساطة السلطة التي مهما بلغ تعسفها أو استقرارها فلم تزل تفتقد آليات الرقابة الداخلية على مواقع وحريات ومدونات الإنترنت في العالم العربي.

المبحث الأول

السلطـة السياسية والوافد الجديد

عرفت السلطة كمفهوم قبل قيام الدولة حيث تمثلت في القبيلة والعشيرة والأسرة وبعد قيام الدولة بمفهومها الحديث فإن السلطة تمثلت في الحاكم وحكومته والوزراء والقضاء والجيش والشرطة والنقابات والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام، وبذلك فإن وجود سلطة الدولة لا يلغي وجود السلطة في مستويات أخرى بالمجتمع، وفي جميع المجتمعات وعبر مراحل التاريخ الإنساني المتعاقبة كانت السلطة في حاجة دائمة إلى تبرير شرعية وجودها، لذلك ظهرت العديد من الأفكار والفلسفات التي استهدفت تحليل ظاهرة السلطة وتفسيرها.

ومن الأفكار المهمة في تفسير ظاهرة السلطة ما تمثله الفلسفة الثيوقراطية التي تقوم على تأليه رموز السلطة (الفرعون الإله)، أو النظر إليهم بوصفهم مختارين من الله لينفذوا مشيئته (نظرية الحق الإلهي التي عرفتها أوروبا في العصور الوسطي). وهناك نظرية القوة التي سماها ابن خلدون بالغلبة، والتي تجعل السلطة حقًا لمن يملك فرض إرادته على الآخرين بالقوة.

ومن الأفكار المهمة في تفسير ظاهرة السلطة نظرية التطور العائلي، التي تعود بأصل السلطة إلى رب الأسرة ثم كبير العائلة ثم رأس العشيرة فزعيم القبيلة، وأخيرًا سلطة الدولة[1].

(1) د.فاروق أبو زيد: الإعلام والسلطة .. إعلام السلطة وسلطة الإعلام، عالم الكتب، القاهرة، 2007، ص17.

وعانت البشرية عبر عصور تطورها من السلطة الاستبدادية في الحكم، وهذا الحكم قد يكون مرتكزًا في يد شخص أو جماعة تجعل إرادتها بالقوة فوق إرادة أفراد المجتمع، وتحصر السلطة في يدها وتصنع القوانين التي توظف لمآربها.. وقد ظهر في العصر الحديث ما يسمى بنظرية العقد الاجتماعي التي جعلت أفراد المجتمع مصدرًا للسلطة مما جعل السلطة تلتزم بحماية أفراد المجتمع ومصالحهم وفي مقدمتها الحرية التي من المفترض أنها حق طبيعي للفرد في مجتمعه.

فما من جماعة إنسانية إلا وهي في حاجة إلى السلطة بمختلف أشكالها وتنوع تصنيفاتها واختلاف أيديولوجيتها لحماية مصالحها وأفرادها وإدارة شئونها. إن مفهوم السلطة يختلف من مجتمع لآخر، ومن حقبة تاريخية لأخرى ومن طبقة لأخرى، فالبعض يرى أن السلطة هي قدرة طبقة اجتماعية معينة على تحقيق مصالحها الموضوعية الخاصة، والمفهوم الماركسي للسلطة يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمفهوم "المصالح الطبقية"[1] .

وهذا التعريف يختلف عن تعريف لازويل Lasswell الذي يرى أن السلطة هي "الاشتراك في اتخاذ القرارات": وهو التعريف الشائع في نظريات "عملية صنع القرار".

ويتمثل العيب الجوهري لهذا المفهوم -على الأقل- فيما يتعلق بالمجتمعات التي تتميز بالصراع الطبقي في أنه من ناحية يتردى في مهاوي النظرة الإدارية إلى عملية اتخاذ القرارات، لأنه يتجاهل تمامًا فاعلية الأبنية الاجتماعية وتأثيرها فضلًا عن وقوفه عند المظاهر الخارجية وعجزه عن التحديد الدقيق للمراكز الفعلية لاتخاذ القرار وهي الساحة التي يدور فيها الصراع على توزيع السلطة، ومن ناحية أخرى يقوم هذا المفهوم على مبدأ "تكامل" المجتمع ووحدته ومنه نبعت فكرة "المشاركة" في اتخاذ القرارات. ويختلف مع التعريف السابق م. فبر M. Weber فهو يعرف السلطة Herrschaft بأنها "إمكان خضوع جماعة معينة لأمر محدد المضمون" وذلك ما دام أن

(1) نيكوس بولانتزاس: السلطة السياسية والطبقات الإجتماعية، ترجمة، عادل غنيم، دار ابن خلدون، بيروت، الطبعة الثانية، 1983، ص 118.

هذا التعريف ينظر إلى المجتمع مـن زاويـة المـذهب التـاريخي أي باعتبـاره أشخاصًـا وباعتباره نتاجا لتصرفات أعضائه التي تحكمها قواعد السلوك فهذا المنطـق التـاريخي هو أساس مفهوم "الإمكان" و"الأمر المحـدد" عنـد فـبر. ذلـك الأمـر الـذي يمـارس - في تصوره - داخل "مجتمع سلطوي" مجتمع يمتثل لخلاصـة قـيم أفـراده التـي تعـبر عـن أهدافه وغاياته وبهذا يرد فبر مفهوم السلطة إلى إشكاليته في المشروعية.

ويختلف مع التعريـف السـابق تعريـف ت. بـايونز T.Parsons الـذي يعـرف السلطة بأنها "القدرة على القيام بوظائف معينة تتفق صراحة مع المفهوم "الوظيفي - التكاملي"للنسق الاجتماعي"[1].

ونفوذ الدولة أو الحكومة هو أحد أشكال السلطة التي تعني أن بيـدها التـأثير والحكم، وهذا يعني أنها مركز قوة رئيس يؤثر تأثيرًا حتميًـا عـلى مؤسسـات وهيئـات المجتمع، ويستمد قوته من الأبنية الاجتماعية فيه.. إن شرعيـة السـلطة الحاكمـة تـأتي من أن يكون التدبير الذي يقرره الحاكم يتناغم بانسجام إن لم يتطابق مـع مقتضـيات مصلحة المحكومين وطموحات أوسع للجماهير.

ففي أواخر القرن الثامن عشر أصدر مونتسكيو "الفـرنسي" كتابًـا بعنـوان "روح القوانين" وتكلم فيه عن الحكومات وأنواعها وأشكالها وأن لكل حكومة ثلاث سـلطات هي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية "العامة" والسلطة القضائية.

وتحتوي السلطة التشريعية حق ولي الأمر في إصدار القوانين وتعديلها وإلغائها، كما تحتـوي السـلطة التنفيذيـة حـق ولي الأمـر في حمايـة الأمـن الـداخلي والخـارجي وسياسته الدولية، أما السلطة القضائية فإنها تتضمن حق ولي الأمر في تنفيـذ القـوانين بين رعاياه.

وامتد النقاش حول هذه السلطة عبر سـنوات طـوال نظـرًا لأن اسـتيلاء فـرد أو جماعـة عـلى هـذه السـلطات كلهـا أو بعضـها يـدفع إلى سـوء اسـتخدامها ويغـري

(1) المرجع السابق : ص 119 ، 120.

بالاستبداد إن عاجلًا أو آجلًا ويودي بحريات الأفراد وممتلكاتهم "حسبما يقرر ذلك بلاكستون الإنجليزي"[(1)] .

وكانت لآراء مونتسكيو آثارها الواضحة في رجال الثورة الأمريكية والثورة الفرنسية وباقي الثورات الأخرى التي ظهرت في أوروبا.

ويقرر د. بطرس غالي ود. محمود خيري عيسى في كتابهما "المدخل في عالم السياسة": أن كثيرًا من الكتاب المحدثين لا يتقيدون بتقسيم مونتسكيو للسلطات بل يضيفون إليه سلطة المناقشة ويعنون بها مناقشة مشروعات القوانين في الصحف والمذياع وعن طريق المحاضرات ويقولون إن هذه المناقشة لها تأثير كبير في البرلمان وإن هناك أيضًا سلطة أخرى هي سلطة الهيئة الناخبة وهي آخذة في الزيادة على حساب السلطات الأخرى في الدولة بسبب ارتفاع نسبة المتعلمين ونمو الوعي السياسي في الدولة الحديثة.

فالسعي لتحقيق الديمقراطية لم يقف عند حدود تنظيم السلطات التقليدية الثلاث بل أصبح يبحث فيما وراء هذه السلطات من سلطات جديدة تتمثل في قوة وسائل الاتصال بالجماهير من صحافة وإذاعة وغيرهما، وفي هيئة الناخبين ومدى تأثرهم بها وتأثيرهم في السلطات التقليدية، أي أنه يتجه إلى الكشف عن المؤثرات على حالة ما قبل التشريع وغيره داخل الإطار العام الذي يحتوي السلطات التقليدية أي أنه أصبح يأخذ في الاعتبار موضوع الرأي العام في ضوء التطور الحضاري وفي ظل التكنولوجيا الحديثة لأن الرأي العام اتجاه فكري عام يؤثر ويتأثر بالظروف الطبيعية والبيئية والشخصية وبالحالة الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية وبآراء الماضي وأحداث الحاضر وآمال المستقبل كنتيجة حتمية للعلاقات بين الناس تقوم فيها وسائل الإعلام بدور فعال للاتصال بالجمهور المحلي الصغير وبالجمهور العالمي الكبير بغير حدود.

---

(1) د. طه ربيع: الصحافة سلطة رابعة كيف؟! ، مرجع سابق، ص 3.

ومن هنا نجد أن أهمية وسائل الاتصال بالجماهير -بخاصة الصحافة- ظهرت بحكم تأثيرها في الرأي العام حتى أصبح يطلق على الصحافة اسم "صاحبة الجلالة" حينما كان الملوك وحدهم أصحاب السلطة فلما شاركتهم الشعوب السلطة بتطبيق نظرية فصل السلطات أصبح يطلق على الصحافة "السلطة الرابعة" كسلطة مضافة إلى السلطات الثلاث السابق ذكرها، ولم يمنع هذا أيضًا من استخدام اسم "صاحبة الجلالة" حتى اليوم[1].

والحقيقة في تسمية الصحافة بالسلطة الرابعة -حسبما يذكر هنري كالفيه- في كتابه "الصحافة المعاصرة" ترجع إلى صاحبها ماكولاي Macaulay (1800- 1859م) Lord Thomas Babington المؤرخ الإنجليزي - فقد قال: "إن المقصورة التي يجلس فيها الصحفيون أصبحت السلطة الرابعة في المملكة"[2].

ولو رجعنا إلى الظروف التي ظهرت فيها تسمية الصحافة بالسلطة الرابعة لوجدنا أن الصحافة في ذلك الوقت وفي إنجلترا بالذات كانت ذات تأثير قوي في الرأي العام، فقد بدأت أوروبا الجديدة في الظهور وتسللت الأفكار الديمقراطية والقومية إلى المواطنين وأخذت سلطة الكنيسة والإقطاع تنحسر وانتظرت الجمعيات السرية والثورات في أغلب دول أوروبا وكان مازيني يقول في إيطاليا: "إن الأفكار تنمو سراعًا إذا ما روتها دماء الشهداء" وفي خضم هذا الصراع كان للصحف أثرها الفعال بين الناس. فلا غرو إذا اعتبرت الصحافة سلطة رابعة بحكم أثرها رغم قلة عدد القراء وكثرة الأميين.

ولكن تكنولوجيا العصر الحديث أضافت إلى الصحف وسائل أخرى إعلامية كالإذاعة والتليفزيون أصبحت تؤثر في الجماهير، وتنقل إليهم الأخبار والأفكار والصور والرسوم مكتوبة، مسموعة، مرئية. فيصعب إبطال مفعولها أو عرقلة سبيلها إلى الجماهير داخل البلاد وخارجها ..كما أنها أفقدت أوامر الرقباء قدرتها على

---

(1) المرجع السابق: ص 4، 5

(2) المرجع السابق: ص 6

شطب ما تراه في الصحيفة قبل الطبع أو مصادرتها بعد الطبع وذلك لأن ما يمنع طبعه وتوزيعه يمكن إذاعته محليًا وعالميًا[1].

إن الصحافة بمعناها الضيق القاصر على الصحيفة فقط يصعب الأخذ به في اعتبار أن الصحافة سلطة رابعة، والوسائل الإعلامية المختلفة كالإذاعة والتليفزيون قد ظهرت بعد هذه المقولة الشهيرة. لعله من الأوفق أن يكون إطلاق تسمية السلطة الرابعة على الصحافة في العصر الحالي شاملة إن لم يكن كل وسائل الاتصال بالجماهير، فلا أقل من أهم وسائل الاتصال بالجماهير كالإذاعة والتليفزيون والسينما فإن الإذاعة مثلا أصبحت ذات أثر فعال في تكوين الرأي العام المحلي والعالمي مما جعل أغلب دول العالم تخضعها لسيطرتها المباشرة أو توجهها في ظل تطور استخدام طرق الضغط عليها وعلى غيرها من وسائل الاتصال بالجماهير[2].

والقول بأن الصحافة سلطة رابعة في الدستور ليس معناه أن تكون الصحافة بمثابة البرلمان في التشريع أو بمثابة القضاء في إصدار الأحكام واجبة التنفيذ.. وإنما معناه أن تنظيم الصحافة لا بد أن يكون شاملًا وأساسيًا وأن القوانين المنظمة للصحافة ينبغي لها أن تتكامل وتتناسق بحيث تشكل هيكلا متوازنا أو هرما يعبر عن جميع الأبعاد الضرورية للعملية الصحفية من بداية التفكير في إصدار صحيفة إلى وصولها إلى يد القارئ: التخطيط لإصدار الصحيفة، التنظيم القانوني لإصدار الصحيفة، إدارة الصحيفة، الحقوق والواجبات، الملكية وضوابطها، الحرية ومداها، حق الحصول على المعلومات والأخبار ونشرها، حق المجتمع في المعرفة وحق الفرد في عدم تشويه سمعته. كل هذه الأمور وغيرها تنظمها قوانين وقواعد مختلفة وبعضها غير واضح[3]

(1) المرجع السابق: ص 7.

(2) المرجع السابق: ص 8.

(3) د.محمد سيد محمد: مرجع سابق، ص 65.

ويرى بعض الباحثين أن العراق ومصر قبل العدوان الأنجلوأمريكي كانتا تعتبران الصحافة سلطة، حيث يعتبرها القانون العراقي سلطة رابعة، في حين يعتبرها القانون المصري سلطة شعبية، "تمارس رسالتها بحرية مسئولة في خدمة المجتمع تعبيرًا عن مختلف اتجاهات الرأي العام وإسهامًا في تكوينه وتوجيهه من خلال حرية التعبير والنقد ونشر الأنباء، وذلك كله في إطار المقومات الأساسية للمجتمع، وأحكام الدستور والقانون". ويرفض بعض القانونيين العرب مفهوم "سلطة الصحافة" لانتفاء مقومات السلطة أصلًا عن الصحافة فضلًا عن أن النص على أن الصحافة سلطة في صلب القانون يعد أمرًا غريبًا لم تجر عليه تشريعات مختلف الدول، وإذا كان يطلق وصف السلطة على الصحافة مجازًا للتعبير عن تأثيرها على رجال السلطة فهذا الوصف المجازي لا يرقى إلى مرتبة الواقع، ولن يقوى على توفير ضمانات السلطة للصحافة فإضفاء وصف السلطة على الصحافة أمر لا جدوى منه سواء للقراء والصحفيين أو على حرية الصحافة، فكان جديرًا بالمشروع أن يعدل في القانون الجديد عن هذا النص، وأن يساير ما ذهب إليه أغلب الفقه التشريعي من نقد فكرة إضفاء وصف السلطة على الصحافة[1].

العلاقة بين السلطة والصحافة

إن تأثير السلطة على الصحافة، والصحافة على السلطة هو تأثير متبادل.. فالسلطة أدركت منذ فترة مبكرة من التاريخ البشري حاجتها إلى تبرير هيمنتها على المجتمع وإكساب تصرفاتها وقراراتها الشرعية في مواجهة معارضيها وخصومها فكانت الصحافة أداة في يد السلطة تبرر وتدعم وجودها ضد خصومها.

ولكن وجود نمط إعلامي سائد في مجتمع ما، لا يعني بالضرورة غياب أنماط أخرى من الإعلام في المجتمع فكل المجتمعات التي عرفت إعلام السلطة عرفت في

---

(1) د.راسم محمد الجمال: الاتصال والإعلام، مرجع سابق، ص 78، 81.

الوقت ذاته الإعلام المناوئ للسلطة، ففي مقابل الإعلام الرسمي، وجد الإعلام المناوئ وإذا كانت المصادر التاريخية تقدم لنا، عبر العصور المتلاحقة العديد من الشواهد الدالة على إعلام السلطة، فإننا لا نعدم وجود قليل من الشواهد على الإعلام المناوئ للسلطة، رغم كل محاولات طمسه من قبل السلطة القائمة.

والملاحظ أن الإعلام في كلتا الحالتين إعلام السلطة والإعلام المناوئ لها، كان مجرد أداة سواء في أيدي السلطة أم في أيدي المناوئين لها.

وتكتمل الصورة في حالة نجاح القوى المناوئة في قلب السلطة القائمة أو تغييرها حيث يتحول الإعلام المناوئ إلى إعلام للسلطة الجديدة، ويبدأ في القيام بنفس المهام السابقة، أي يلعب دور الأداة في تبرير وجود السلطة الجديدة وإكسابها الشرعية، والتنديد بمعارضيها، وفي الوقت ذاته ينشأ الإعلام المناوئ للسلطة الجديدة، وهكذا تتكرر القصة مع كل سلطة جديدة[1].

وظهر شكل جديد من العلاقة بين الإعلام والسلطة، حيث بدأ يتحول دور الإعلام من أداة في خدمة السلطة، إلى أداة لنقد ومراقبة السلطة ومحاسبتها، وقد أضاف هذا التطور قانونًا ثالثًا يضاف إلى القانونين الآخرين اللذين يحكمان العلاقة بين الإعلام والسلطة، وهو :"عندما تتعدد قوى السلطة في مجتمع ما، وحين تستمد هذه القوى وجودها من الإرادة الحرة للمواطنين، لا يعود الإعلام أداة في يد سلطة واحدة، وإنما يصير أداة لسلطات متعددة في المجتمع، بحيث لا يقتصر دور الإعلام على الدفاع عن السلطة الحاكمة، وإنما يمتد دوره ليكون أداة للسلطات الأخرى في نقد ومراقبة السلطة الحاكمة ومحاسبتها[2].

ونتيجة للنمو الديمقراطي والتطور التكنولوجي الهائل الذي شهدته المجتمعات الغربية، أصبحت الصحافة سلطة مثل باقي السلطات الأخرى، مثلها مثل سلطة

(1) د.فاروق أبو زيد: الإعلام والسلطة، مرجع سابق، ص 27.
(2) المرجع السابق، ص 28.

الحكومات والأحزاب والنقابات فهي تتدخل وتؤثر في تشكيل الرأي العـام، ولعلـه مـن المستحيل أن تمـارس الصـحافة سـلطتها ودورهـا الاجتماعـي التنـويري في ظـل أنظمـة سلطوية قمعية، تكمم أقلام الصحفيين ولا تؤمن بحرية الصحافة.

ويحدد بعض الباحثين ثلاثة أمـور يتوقـف عليهـا حسـن العلاقـة بـين السـلطة والصحافة وهي:

الأمر الأول:

أن تفهم السلطة رسـالة الصـحافة، وحقيقـة دورهـا، والمواصـفات الواجـب أن تتوافر فيها حتى تحقق النجاح في أداء مهمتها، وهـو مـا يقـتضي مـن جانـب السـلطة احترام حرية الصحافة، وتيسير مهمتهـا ومعاونتهـا في تحقيـق رسـالتها، بوصـفها قائمـة بخدمة شعبية عامة، تمارس على أساس من المساواة وتكافؤ الفرص بين الجميع.

الأمر الثاني:

وضع الضمانات الكفيلة بعدم المسـاس بالحريـات الصـحفية لغلـق الأبـواب في وجه كل من تسـول لـه نفسـه الـدوران عليهـا ولغـرس الأمـان والاطمئنـان في نفـوس الصحفيين مما يجعلهم أكثر قدرة على القيام بواجبهم.

الأمر الثالث:

الاحتكام إلى جهة مستقلة عند نشـوب خـلاف بـين الصـحافة والدولـة حتـى لا تكون الدولة بذاتها أو من يمثلها من أجهزة حكومية أو غير حكومية خصمًا وحكـمًا في الوقت نفسه وخير من يقوم بهذه المهمة هو القضاء العادي المستقل.

أما الصفات التي يجب أن تتصف بها الصحافة في أدائها لدورها السياسي فهي:

1ـ أن تكون الصحافة شعبية غير تابعة للسلطة فـيما تكـون معـبرة عـن آراء الشـعب وتقوم بدور الرقابة الشعبية.

2 - أن تكون الصحافة حرة بمعنى أن تمارس رسالتها دون ضـغط أو تـأثير مـن جانـب السلطة حتى يثق فيها الشعب ويعدها مرآة حقيقية لإرادته.

3 - أن تكون الصحافة مسئولة أي تستشعر وتراعي المصلحة العامة عند اضطلاعها بعملها فلا تنحو إلى الإثارة، ولا تستهدف الاتجار ولا تنحرف عن الصالح العام[1].

عندما يحدث الاختلاف بين وسائل الإعلام والحكومة في الدول الغربية، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية تكون لوسائل الإعلام الكلمة المؤثرة في إنهاء الموقف فالحكومة لا تستطيع أن تصل إلى الجماهير إلا من خلال هذه الوسائل، ولهذه الوسائل قوة كبيرة في التأثير على الرأي العام، كما أن ثقة الجمهور بوسائل الإعلام، تفوق عادة ثقته بالحكومات.

إن الحكومة تستطيع أن تفرض سرية كاملة على اجتماعات مهمة، وأن تحرف المعلومات لصالحها، وأن تقرب منها إعلاميين بعينهم، وتقدم لهم المكافآت المادية وغير المادية، وتستخدم دافع الحفاظ على الأمن القومي لحجب المعلومات عن الصحافة، كما تستطيع أن تكون لها وسائلها الخاصة التي تمكنها من عرض سياستها على الجماهير، والحصول على تأييدها، خاصة أن ذلك يتفق مع مفهوم التعددية.

وبناء على ذلك فإن إظهار عداء الصحافة للحكومة لا بد أنه سوف يجلعها تخسر مصادر رسمية للأخبار، ويفقدها معلومات كثيرة تعوقها عن القيام بنشاطها على الوجه الأكمل في مراقبة الحكومة، وفي ظل علاقات الصراع والعداء هذه تظهر الحاجة الماسة إلى نظام إعلامي يقوم على أساس المسئولية الاجتماعية لوسائل الإعلام، والتي تقوم على أساس أن لهذه الوسائل حق الوصول إلى المعلومات ونشرها وحق انتقاد سلبيات ممارسات الحكومة، وعليها واجب إظهار الإيجابيات في ممارسات الحكومة، وأن تلتزم المثل العليا لآداب المهنة تحقيقا للصالح العام.

وقد انتهى الباحث ديفيد ساكسمان (David saxman) ، في دراسته التي تناولت العلاقة بين الحكومة والصحافة إلى أن العلاقة بينهما تأخذ أحد شكلين: الشكل العدائي، أو الشكل التعاوني، يقول إن العلاقة العدائية، بين الصحافة

---

(1)ينظر محمد حلمي مراد في: http: www.yabeyrouth.com/pages/index3375.htm

والحكومة، توجد فقط في الدول التي تنتهج الفلسفة الليبرالية، التي تقوم على أساس حرية الرأي والصحافة وحق القراء في معرفة شئون البلاد والعالم في مختلف مجالات الحياة، حتى يتمكن الفرد من الإدلاء برأيه تجاه الأحداث والقضايا التي يمر بها المجتمع ويشارك إيجابيًا في الحياة السياسية، ولن يتمكن من الحصول على حق المعرفة هذا إلا من خلال منح وسائل الإعلام الحرية الكاملة في الوصول إلى المعلومات وعرضها بحرية كاملة، ليس هذا فقط بل تقوم الفلسفة الليبرالية على حق وسائل الاتصال في تقييم أنشطة الحكومات وانتقادها وقد خلق هذا الوضع علاقة صراع وعلاقة عداء بين الحكومة ووسائل الإعلام، ونشأ الخلاف بين الجانبين في العديد من القضايا والأمور[1].

أما الشكل الثاني الذي حدده "ساكسمان" لطبيعة العلاقة بين الصحافة والحكومة فهو الشكل التعاوني، ويرى أن هذه العلاقة توجد في الدول النامية وجميع الدول التي ترتبط فيها وسائل الإعلام بالحكومة التي ترى أن دور الصحافة يتمثل في تقديم دعم كامل لكل ما تعرضه الحكومة، وأن صحافة غير مدربة وشعبا أميا غير متعلم في معظمه لا يمكن أن يكون أدوات لبناء أمة مستقرة، كما أن وسائل الإعلام الغربية التي يباهي البعض بحريتها ما هي إلا وسائل لترويج المادية والنزعة الاستهلاكية ومن ثم تصبح وسائل الإعلام جزءا لا يتجزأ من النظام السياسي، تؤمن بما يقوله النظام، وتصفق لما يتخذه من إجراءات، وتجعل من نفسها أبواق دعاية لكل ما يحمله النظام من أفكار، ويختص دورها البناء في المبادرة والتقييم مما قد يهدد المجتمع بأسره مستقبلا[2].

وفي العالم العربي الذي تعاني نظمه السياسية بصفة عامة وبصورة مزمنة من إخفاقات متتالية لمشاريع التحديث وبرامج التنمية والعجز عن مواجهة الضغوط والتحديات الخارجية، يمكن أن تلعب وسائل الإعلام دورًا حاسمًا في تدعيم شرعية

---

(1) http: www.yabeyrouth.com/pages/index3375.htm

(2) المرجع السابق

السلطة ومساندتها أو العكس، ومن ثم فإن احتكار السلطة السياسية للنشاط الإعلامي والصحفي في العالم العربي شكل ملمحا ثابتًا في مختلف البلدان، وحرصت الحكومات بشكل خاص ولسنوات طويلة على إخضاع البث الإذاعي والتليفزيوني لملكيتها وسيطرتها المطلقة وحرمت قوى المعارضة - بشكل عام - من فرص التعبير أو الظهور في برامجها. وسادت في النظم الصحفية العربية سمات النظم السلطوية، وتحدد دور الإعلام في المجتمع في تبرير سلوك الدولة والدفاع عن شرعيتها ومهاجمة خصومها، وفرضت قيودًا هائلة على التعرض لنظم الحكم ورموزها وهيئاتها الدستورية كما فرضت قيودًا صارمة على التعرض للموظفين العموميين، وشاع على نطاق واسع استخدام مصطلحات مثل حماية الأمن القومي والصالح العام لفرض سياج من السرية على تداول المعلومات، أو قمع حريات التعبير المختلفة.

بيد أن الاحتكار المطلق لوسائل الإعلام ما كان له أن يصمد في عالمنا العربي بفعل الطفرة الهائلة في تكنولوجيا الاتصالات وثورة المعلومات وبفعل التطور الهائل الذي شهده العالم عبر عدة عقود في تطوير قواعد قانونية ملزمة لاحترام حقوق الإنسان بما في ذلك حرية التعبير والإعلام وإنشاء آليات دولية للمراقبة والمساءلة عن خرق تلك القواعد، وكذلك بفعل تأثيرات انهيار النظم الشمولية في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي السابق، وبفعل نضالات لم تنقطع وتضحيات هائلة من جانب القوى الديمقراطية المتعطشة إلى الحرية في البلدان العربية.

وتحت تأثير هذه العوامل مجتمعة فقد كان على الحكومات العربية أن تواكب بصورة أو بأخرى هذا التطور ووجدت الحكومات نفسها مضطرة بدرجات متفاوتة لأن تكون أقل صرامة في التعامل مع وسائل الاتصال الحديثة مثل الإنترنت والفضائيات، وأن تبدو أكثر تسامحا تجاه منتقديها عبر أجهزة الإعلام الخاضعة لسيطرتها وأن تفتح هامشا للحرية في العمل الصحفي دون أن تتخلى للحظة عن صلاحياتها وأدواتها الدستورية والقانونية أو غير القانونية للإجهاز على هذا الهامش

الصغير عند اللزوم، وإذا كانت حرية الإعلام تعد تجسيدًا لمـدى التمتـع بحريـة الـرأي والتعبير وتداول المعلومات والآراء والأفكار في هذا المجتمع أو ذاك فـإن التمتـع بهـذه الحريـات يـرتهن بالعديـد مـن العوامـل والاعتبـارات بعضـها يـرتبط بطبيعـة الـنظم السياسية العربية وموقفها من التمتع بالحريات العامة على وجـه العمـوم والحريـات الإعلامية على وجـه الخصـوص وهـو مـا يقـتضي التوقـف عنـد الضـمانات الدسـتورية للحقوق والحريات العامة من جانب، والتنظيم القانوني لحرية الإعلام من جانب آخر.

ويندرج في هذا الإطـار أيضًـا: إلى أي مـدى تشـكل الثقافـة السياسـية السـائدة وسلوك النخب السياسية والمثقفة عموما خافزًا عـلى حريـة الإعـلام أو عـنصرًا ضـاغطًا لحجب هذه الحرية ومحرضا على تقييدها[1].

وفي رأي بعـض البـاحثين أن عنـاصر حريـة الصـحافة مـن الناحيـة الدسـتورية، والقانونية تتمثل في الجوانب الثلاثة التالية:

أولا: عدم خضوع المطبوعات لرقابة سابقة على طبعها من جانـب السـلطة، لأن هـذه الرقابة السابقة تنازل عن الحرية، وهو أمـر غـير مقبـول في جميـع الأحـوال، حتـى في الظروف الاستثنائية في حالات الحرب والطوارئ، إلا في أضيق الحدود.

ثانيا: تحديد المجال الذي يخول للمشرع تقييد حرية الصحافة فيه، بمعنى ألا يكون في وسع المشرع وضع تشريعات تجرم شيئا ينفع المجتمع.

ثالثا: حق الفرد أو الجماعة في إصدار الصحف دون اعتراض من السلطة.

وإذا ما تقررت حرية الصحافة في نصوص الدستور أو القانون فإن ذلك لا يعني بالضرورة توافر حرية الصحافة، وإنما يتعين توافر ضمانات تدعم هذا الحق، وهي:

أولا: مبدأ الفصل بين السلطات.

ثانيا: الرقابة القضائية.

---

(1) باحثون متعددون: أصوات مخنوقة.. ، مرجع سابق، ص 25، 29.

ثالثا: وجود نظام نيابي قائم على الأحزاب مستند إلى رأي عام قوي.

رابعا: تمتع رجال الحكم بقدر كبير من الحكمة والنزاهة والخبرة والكفاءة والغيرة على مصالح الوطن.

ولا تكتمل النظرة القانونية إلى حرية الصحافة إلا بوجود مثلث ذهبي له أضلاع ثلاثة.

الضلع الأول: يتصل بالملكية والمالك، فلا بد من إقرار حق إصدار الصحيفة بغير توقف على ترخيص سابق، وتضييق معنى الإخطار إلى مجرد الإعلام بظهور الصحيفة وألا يشترط في الإصدار إلا الشروط القانونية في المواطن كامل الأهلية دون تقييد ذلك بقيود مالية، أو بمعنى آخر إطلاق حرية إصدار الصحف مع تنوع أشكال ملكية الصحف.

الضلع الثاني: العنصر الإنتاجي، أو العنصر البشري، الصحفيون، ولا تتوافر حرية الصحافة دون النص صراحة في الدستور على كفالة حق التعبير، وحرية الرأي دون رقابة سابقة وتحريم التعطيل الإداري للصحف، والأخذ بنظام المحاسبة اللائق للصحفيين على أن تكون محاسبة قضائية مكفولة بشروط قانونية عادلة وتقضي حرية الصحابة أيضا حماية التنظيم النقابي المنتخب انتخابا حرا وديمقراطيا، والحفاظ على استقلالية التنظيم النقابي، وكفالة هذا الحق الديموقراطي في إنشاء تنظيم نقابي والسماح له بممارسة نشاطه.

الضلع الثالث: إقرار حق القارئ في استقاء الأنباء الموضوعية والمحايدة أي في أن يعلم ويتصل وهذا هو الحق الجديد من حقوق الإنسان من دون تمييز بسبب الدين أو اللغة أو العنصر أو الجنس أو الرأي أو الموقف السياسي أو الفكري وبذلك تتحقق المشاركة الإيجابية، وإلا ظلت المعلومات تتدفق من أعلى إلى أسفل من السلطة إلى المحكومين، أو من الدولة الأقوى إلى الدولة الأضعف، أو من الشعوب الصناعية الغنية إلى الشعوب النامية الفقيرة، وقد أوصت اللجنة الدولية لدراسة مشكلات الاتصال،

لجنـة ماكبرايـد، في تقريرهـا النهـائي، عـلى حريـة الصـحافة في إطـار مفهـوم الحـق في الاتصال[1].

وبينما بدا أن وسائل الإعلام الجديدة سوف تؤدي إلى تـدعيم قـوة الحكومـات كما ناقش ذلك جورج أورويل George Orwell على سبيل المثال، في روايته المعروفـة باسم (1984)، فإن تأثير هذه الوسائل يسير على النقيض مـن ذلـك تمامًـا مـن حيـث كسر احتكار الدولة للمعلومات، واختراق الحدود الوطنية، والسماح للشعوب بأن ترى وتسمع كيف يؤدي الآخرون الأشياء بشكل مختلف كما أن هذه الوسـائل قـد جعلـت الدول الفقيرة واعية بالفجوة بينها وبين الـدول الغنيـة بالمقارنـة بمـا كـان متاحًـا منـذ نصف قرن مضى، مما أدى إلى التحفيز على الهجرة الشرعية وغير الشرعية[2].

وإذا كانت الصحافة الإلكترونيـة لهـا دورهـا في التـأثير عـلى الجماهـير، فبـدون استخدام الإنترنت تنعدم هذه الوسيلة، فلذلك تمارس بعض الدول السيطرة على شبكة الإنترنت من خلال أجهزة الكمبيوتر الرئيسة Servers المملوكة للحكومة، حيـث تقـوم هذه الأجهزة برقابة المعلومات والأخبار الواردة.. وعديد من العقوبات بما فيها السجن تنتظر المواطنين الذين يستخدمون أجهزة الفـاكس والتليفونـات المحمولـة أو شـفرات للتحايل على الشركة الحكومية المقدمة لخدمة الإنترنت.

وحتى الحكومات الديموقراطية ليس لديها خيار تجاهل الإنترنـت، وقـد يكـون بعض التنظيم ضروريًا حتى ولو كان هذا التنظيم مقصـورًا عـلى تحقيـق العدالـة بـين القوى التنافسية والتطـور الاقتصـادي، كـما أن البنيـة الأساسـية المعلوماتيـة يجـب أن تخضـع لـلإشراف لمنـع الاحتكـار لسـبل الوصـول للمعلومـات ولضـمان الحجـم الأكـبر للمضمون والتنوع فيه ولكن كما في الماضي والحاضر وربما في المستقبل فقـد تسـتخدم

(1) عماد النجار في:
http://WWW.YABEYROUTH.COM/PAGES/INDEX3375.HTM

(2) د.شريف درويش اللبان: تكنولوجيا الاتصال.. المخاطر والتحديات والتأثيرات الاجتماعية، الدار المصرية اللبنانية القاهرة، 2005، ص 185.

بعض الحكومات تنظيمات تدعي أنها بناءة كقناع يخفي وراء هذه الكلمات نوعًا من الرقابة.

وقد تقوم السلطة الممثلة في الدولة بما يلي:

1 - استنباط تنظيمات وتراخيص للإنترنت.

2 - تطبيق القوانين الحالية المقيدة لوسائل الإعلام المطبوعة والمذاعة على الويب.

3 - ترشيح محتوى الإنترنت من خلال التحكم في أجهزة الكمبيوتر الرئيسة Servers التي تمتلكها الدولة بصفتها المهيمنة على الشركات المقدمة للخدمة ISPS، لاستبعاد ما ليس في صالحها.

4 - فرض الرقابة على المحتوى الإلكتروني الذي يوصف بأنه غير مقبول بعد البث[1].

قد دفع التدفق المعلوماتي الهائل من خلال الإنترنت قادة العالم إلى تشكيل سياسة للتعامل مع هذه الشبكة فقد عقدت الدول السبع الصناعية الكبرى "المؤتمر الوزاري لمجتمع المعلومات" Ministerial Conference on the Information عام 1996 وقد تمت الموافقة في هذا المؤتمر على مجموعة من المبادئ ومن بينها تشجيع المنافسة والاستثمار الخاص، تحديد إطار عمل تنظيمي ملائم، إتاحة الوصول المفتوح open access للشبكات، ضمان الوصول العالمي للشبكة ودعم المساواة في الفرص والتعددية في المحتوى.

وعلى الرغم من أنه لم يتم إلقاء الضوء على حرية التعبير بعبارات واضحة ومحددة في توصيات المؤتمر وهو ما أدى إلى خيبة أمل منظمات حقوق الإنسان العاملة في هذا المجال والتي حثت المؤتمرين على أن يكون هناك مثل هذا التأكيد، فإن الهدف النهائي للمؤتمر يعمل على تدعيم تعددية المحتوى، والتي يمكن إنجازها فقط من خلال تشجيع التعبير الحر في كل أنحاء العالم.

---

(1) د.شريف درويش اللبان: شبكة الإنترنت بين حرية التعبير وآليات الرقابة، المدينة برس، القاهرة، 2004، ص36، 37.

وتقدر إحـدى المـنظمات الفرنسـية أن 45 دولـة تقـوم الآن بفـرض قيـود عـلى الوصول إلى الإنترنت بحجة حماية الجمهور من الأفكار الهدامة أو بحجة انتهاك الأمن القومي وهي العبارات الفضفاضة التي استخدمها الرقباء منذ القرن السادس عشر.

وفي ينـاير 2000 في تقريـر عنوانـه: مسـح حريـة الصـحافة Press Freedom Survey 2000 الذي أجرته منظمـة Freedom House أن حـوالي ثلثـي الـدول 63% تفرض قيودًا على الصحفيين في وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية، وهناك 80% مـن سكان العالم يعيشون في دول تتمتع بصحافة أقل من أن تكون صحافة حرة وتوجد 69 دولة مصنفة في قطاع الصحافة الحرة وتمثـل القـارات الخمـس، كـما تتمتـع 51 دولـة بوسائل إعلام حرة جزئيًا و66 دولة أخرى لا تمتع إعلامهـا المطبـوع والإذاعـي بـالتحرر من الهيمنة الحكومية[1].

ويـنص الإعـلان العـالمي لحقـوق الإنســان Universal Declaration of Human Rights على أن كل فرد لـه الحـق في حريـة الـرأي والتعبـير ويتضـمن هـذا الحق اعتناق الأفكار دون تدخل والبحث عن المعلومـات والأفكـار واسـتقبالها ونقلهـا عبر أية وسيلة إعلامية وبغض النظر عن الحـدود الجغرافيـة، وتعيـد المـادة (19) مـن العهد الـدولي للحقـوق المدنيـة والسياسـية International Convenant Civl and Political Rights (ICCPR) التأكيد بأن حق كل فرد في حرية التعبير سوف تتضـمن حرية البحث عن المعلومات والأفكار من كل نوع واستقبالها ونقلها بغض النظـر عـن الحدود الجغرافية سواء مشافهة أم كتابة أم طباعة في شـكل فنـي أو عـبر أيـة وسـيلة إعلامية أخرى يختارها كما أن القيود المفروضة على هذا الحق تفرض بحكم القانون فقط وتمثل ضرورة ملحة: لاحترام حقوق أو سمعة الآخرين. ولحماية الأمن القـومي أو النظـام العام أو الصحة العامة أو الأخلاقيات، وقد وقع عـلى الاتفاقيـة الدوليـة للحقـوق المدنيـة والسياسية من المنطقة العربية: الجزائـر، مصر، العـراق، الأردن، الكويـت، ليبيـا، المغـرب،

(1) المرجع السابق: (ومابه من مراجع) ص 31، 33.

سوريا، تونس، اليمن، ولم يوقع على هذه الاتفاقية: البحرين، عمان، قطر، السعودية، والإمارات.. ولهذا دلالته التي تلقي بظلالها على ممارسات حرية الرأي والتعبير في هذه الدول سواء التي وقعت على الاتفاقية أم التي لم توقع عليها[1].

وتأتي صرامة السلطة في السيطرة على وسائل الاتصال منبثقة من الموروث السياسي القديم، حيث نصبت الحكومات نفسها كأداة حارسة للأخلاق والتعامل مع الحقوق الأدبية والحريات كشيء يجب التحكم فيه والعمل على تنظيمه بنظرة سريعة على السياسات المتعلقة بالرقابة على الإعلام ووسائل الاتصال نجد أنه بعد اختراع الطباعة في منتصف القرن الرابع عشر صدر مرسوم بابوي يحظر أعمال ما يزيد على 500 مؤلفًا وفي عام 1915 عرض فيلم جريفيث مولد أمة والذي غير الخلفية الثقافية الأمريكية، كما أيدت المحكمة الأمريكية العليا دستورية هيئة الرقابة في ولاية أوهايو والتي كانت قد أنشئت قبل عامين وهكذا فإن المحكمة العليا استثنت الأفلام السينمائية من الحماية المكفولة لحرية التعبير انطلاقًا من أن عرض هذه الأفلام يعد عملًا خالصًا تم تنظيمه وإدارته بهدف تحقيق الربح وقد تم تبني النظرة نفسها في الأيام الأولى لبرامج التسلية والترفيه في الراديو، والتي كان يعتقد أنه يجب استثناؤها من ضمانات حرية التعبير.

وتأسيسًا على ما سبق أن الإنترنت تعد أهم وسائل الاتصال في الوقت الحالي، حيث يتمكن الأفراد من خلالها من الاتصال بعضهم ببعض والحصول على المعلومات، مما يضع الإنترنت تحت مظلة وسائل الاتصال الناقلة لحرية التعبير وتداول المعلومات والخصوصية المنصوص عليها في القانون الدولي والذي يكفل الحق في البحث عن المعلومات والأفكار واستقبالها بغض النظر عن الحدود الجغرافية.

---

(1) لمزيد من التفاصيل ينظر: الدول الموقعة على الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية على الموقع الإلكتروني لمنظمة الأمم المتحدة www.un.org.

حرية التعبير هي الدليل الأول والأهم على وجود الديمقراطية وهي الضامن لاستمرارها، وحرية وسائل الإعلام هي التي تقدم لنا الدليل على وجود حرية التعبير في أي مجتمع من المجتمعات.

ولا يمكن اعتبار أن المجتمع - أي مجتمع - يتمتع بحرية التعبير ما لم تكن هناك حرية لتملك وسائل الإعلام من ناحية، وحرية لوسائل الإعلام في أن تعبر ما شاء لها التعبير في حدود أخلاقيات المهنة ومراعاة ما نصت عليه المادة 91 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية حول ضوابط حرية التعبير ووفقا لتفسيرات لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة لتلك الضوابط.

على أن العلاقة بين الديمقراطية وحرية التعبير هي علاقة جدلية فلا يمكن ضمان حرية التعبير بالشكل المناسب إلا في إطار نظام سياسي تتوازن فيه العلاقات بين أطرافه، فلا تسيطر السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية وتتحكم في قراراتهما، ولا تتعسف فيه سلطة التشريع نتيجة تحكم أغلبيات برلمانية معينة في قراراتها فتصدر قوانين منافية للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وغيره من الاتفاقات الدولية ذات الصلة، ويظل القضاء فيه بمنأى عن السيطرة على أي من السلطتين فهو قائم وحده بالتزاماته كحكم بين السلطات وحارس على القانون وضامن للحريات العامة[1].

(1) نجاد البرعي: مقدمة تقرير (أصوات مخنوقة)، مرجع سابق، ص 7.

المبحث الثاني

الصحافة الإلكترونية وتشريعاتها في المجتمعات العربية

استهلال

"لقد قيل لي إنه ُوضع نظام خاص لحرية الصحافة، بشرط ألا أتكلم في كتاباتي عن الديانة أو عن السياسية أو عن الأخلاق أوعن ذوي المناصب أو عن الأوبرا ولا عن أي شخص له مكانة ما، وبخلاف ذلك أستطيع كتابة كل شيء بحرية .. ولهذا تراني في منتهى السعادة"[1].

لا شك أن سن التشريعات والقوانين صنيعة السلطة الحاكمة وأداتها للضبط والسيطرة على الإعلام، وتعتبره الأنظمة العربية الحاكمة حقًا من حقوقها، فالتشريعات هي المرجع النظري والمدون، وتفعيلها هو ما تستخدمه الحكومات لتحقيق غايتها سواء كانت نبيلة أو غير نبيلة، والممارسة الصحفية هي المحك لتفعيل القوانين أو غض الطرف عنها، وحتى وقت قريب لم تكن التشريعات الإعلامية تثير جدلًا ولم تكن أيضًا تستأثر باهتمام الإعلاميين، ولا يولونها أهمية كبيرة بالاطلاع عليها ومعرفتها ودراسة تأثيراتها في عملهم وحريتهم.

والحقيقة أن الأمر تغير وبدأ الإعلاميون يلتفتون إلى التأثير المتزايد للتشريعات في حرية الإعلام.. هذا التحول لم يأت مصادفة بل جاء نتيجة طبيعية للضغوط والقيود التي فرضتها القوانين على سقف الحريات الصحفية.

(1) بومارشيه في مسرحيته الشهيرة "زواج فيجارو"

إن المواجهة بـين الإعلاميـين والتشريعـات تزايـدت بعـد أن لجـأت الحكومـات العربية لاستخدام القوانين لتكبيـل حريـة الصـحافة ولإرهـاب الإعلاميـين، ولـيس أمـرًا مفاجئًا وغريبًا أن نقول إن التشريعات التي تفرض قيودًا على حرية الإعـلام في الـوطن العربي تبدو متشـابهة ومتماثلـة، باعتقادنـا أن المشـكلة تكمـن في أن السـلطة وحتـى المشرع العربي ينطلق في تعامله مع القوانين من فلسفة المنع والتقييد والعقاب وليس من منطلق الحرية والإباحة[1].

إن كلمة التشريع ترجع في أصلها اللغوي إلى مادة "شرع" أي "سـن" أو"قـنن".. واستخدام لفظ "الشريعة" يعني الأحكام العملية دون الاعتقادات القلبيـة وهـذا هـو الغالب لدى العلماء.. قال اللـه تعالي: (**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِـنكُمْ شِرْعَـةً وَمِنْهَاجًـا**) (المائـدة: 48)، وإذا كـان مصـطلح "التشريـع" يسـتعمل بمعنـاه القـديم الـذي يشـمل الأحكـام الشرعية بما فيها العبادات والمعاملات أو السلوك الفردي والاجتماعي بصفة عامة فإنه في العصر الحديث يراد به المعنى الاصطلاحي من سن للقوانين التي تصدر عن الـدول والحكومات.

ومن هنا أصـبح يـراد بمعنـاه القـوانين والـنظم، فصـار الحـديث عـن الشريعـة وتطبيقها ومرجعيتها يفهم منه عند الكثيرين ما يتعلق بالشئون العامة ومـا يـدخل في اختصاص الولاة والقضاة، ومرد هذا المفهوم هو "شيوع استعماله وتداوله عـلى ألسـنة السياسيين والقانونيين من أساتذة جامعيين، ومن قضاة ومحامين".

وتعد التشريعات في هذا المقام هي القوانين التي تسنها الدولـة لتحـدد خطـي الصحافة والإعلام وتحاسب على أساسها الأفراد والمؤسسات في ضوء قانون عام للدولـة هو الدستور الشامل لكل موادها.

وعـلى هـذا فالتشريعـات بشـكل أو بـآخر هـي السـند القـانوني للدولـة ضـد الخارجين أو من تراهم خارجين، فهي –إذن - ضوابط وقيود تمهد للرقابة وتنطلق مـن مفهوم السلطة وحين ننظر إلى التشريع كنظـام في صـورته الراقيـة سـنجد أن التنظـيم

---

(1) نضال منصور: مقدمة تقرير (أصو ات مخنوقة)، مرجع سابق، ص 3، 4.

التشريعي للظواهر الاجتماعية يبنى على أمرين لازمين، أولهما: تصور واقعي يتبناه المشرع في حقبة تاريخية محددة لأبعاد ومواصفات الظاهرة محل التنظيم ويقوم هذا التصور على إدراك موضوعي دقيق للظاهرة محل التنظيم ومواصفاتها العلمية والمادية. وثانيهما: اعتناق المشرع إطارًا فلسفيًا قيميًا يؤمن به ويتخذه أساسًا لتوجهات التشريع.

فالتصور الواقعي من ناحية والتوجه القيمي من ناحية أخرى هما المحددان الرئيسيان لمحتوى أي تشريع، ومن هنا درج المنظرون لفلسفة التشريع على القول أن التشريع علم بصياغة أو علم وفن.. وأن علم التشريع يتكون من تصور واقعي وتوجهات نظرية، وأنه بقدر ما تكون التوجهات القيمية للتشريع توجهات عادلة ورشيدة بقدر ما يكون التشريع أقرب إلى الفاعلية والكفاءة والرشد والعكس صحيح[1].

ولا شك أن حرية الصحافة تعتبر هي الأساس، والضوابط أو القيود التي ترد عليها هي الاستثناء.. وهذا هو المنطق الكامن في مفهوم وفلسفة الصحافة الحرة، وفي القواعد الرسمية (الدساتير)، وغير الرسمية (حقوق الإنسان).

ويعطينا تحليل قوانين الإعلام في الدول العربية رؤية لكيفية تنظيم نظم الاتصال الوطنية لعملية ممارسة هذه الحريات وضوابطها، وتعطينا علاوة على ذلك رؤية لكيفية تقييم النظم السياسية القطرية لنظمها الاتصالية برمتها، ورؤيتها لإدارة التحولات السياسية والاجتماعية والثقافية ورؤيتها لمتطلبات ضبط النظم الوطنية ذاتها والسيطرة عليها، وأغلب الظن أن كل المواد الواردة في قوانين المطبوعات والنشر العربية ترتبط بصورة مباشرة أو غير مباشرة بهذه الرؤى.

وينبغي عند تحليل قوانين الصحافة (أو الإعلام عمومًا) في الدول العربية النظر إليها باعتبارها الإطار أو السند القانوني لعمليات الضبط والسيطرة التي تتصورها

(1) د. محمد نور فرحات: تشريعات الصحافة العربية بين حقوق الإنسان وثورة الاتصالات الدولية، على الرابط التالي:

http:// www.almotamar.com.ly/2002/25/docnment 25/m9.doc.

النظم السياسية القطرية ضرورية لحماية النظم ذاتها، وتمكينها من قبل أجهزة تشريعية برلمانية.. فلا بد أن نقر بها ونتقبلها.

وتعد قوانين المطبوعات والنشر- مضافًا إليها بعض مواد قوانين العقوبات في بعض الأقطار العربية- هي الإطار القانوني الذي يحكم عملية الضبط الاجتماعي والسيطرة على تدفق المعلومات داخل الدول العربية، منها وإليها وهي تعكس تصور النظم السياسية العربية لأهدافها الوطنية ومحدداتها، وتعالج قوانين المطبوعات والنشر في بعض الدول العربية أوضاع الصحافة والمطبوعات فقط، وبعضها يتوسع إلى تناول كل المواد الإعلامية المنشورة والمتداولة، وبعض هذه القوانين يعالج المسائل الإجرائية بتوسع بما فيها الجزاءات والعقوبات التي توقع في شأن المخالفات وبعضها يعالج الأطر العامة فقط تاركًا التفاصيل للقوانين الأخرى، وبعض هذه القوانين مبني على فلسفة محددة تشرحها ديباجة القانون، لكن بعضها الآخر لا يورد أو يهتم بهذه الفلسفة ويترك للشراح والباحثين الاجتهاد في استنباط هذه الفلسفة.

وتمارس النظم السياسية العربية السيطرة على نظمها الإعلامية والصحفية من خلال ثلاثة محاور أساسية، أولها: تحديد المحظورات الضارة بالنظام الوطني والتي يجب تجنبها.. ثانيها: منع اختراق النظم الإعلامية الوطنية .. ثالثها: تحديد عقوبات مخالفة المحظورات وأساليب منع الاختراق[1].

إن الانفجار المعلوماتي عبر شبكة الإنترنت العالمية world wide web يمثل إفرازا طبيعيا للثورة الهائلة في وسائل الاتصال، لذا فإن مسألة التشريعات والقوانين الحاكمة لعمل الصحف الإلكترونية تنسحب دون شك على تشريعات النشر الورقي والصحافة المطبوعة في الدول النامية وأيضًا المتقدمة التي سبقتنا في تطور تلك الوسيلة بكل إيجابياتها وسلبياتها، خاصة أن الصحافة الإلكترونية تتميز بأنماط وخصائص عديدة تفتقر إليها وسائل الاتصال الأخرى سواء المطبوعة أم المسموعة أم المرئية، حيث تسمح بالاتصال بين شخص وآخر أو بين شخص ومجموعة أشخاص كما

(1) د.راسم الجمال: مرجع سابق، ص 71، 72، 77، 78.

تتيح الصحافة الإلكترونيـة عـرض أنمـاط عديـدة مـن البيانـات التـي تحـوي النصـوص والصور والصوت ولقطات الفيديو والاتصال التفاعلى، وهو ما تنفرد بـه تلـك الوسـيلة عن غيرها من وسائل الإعلام، الأمر الذي حدا بالبعض لمقارنة أهمية الإنترنـت بـاختراع المطبعة في منتصف القرن الرابع عشر.

وانطلاقًا من وجهة نظر المنظمات المدنية الداعيـة إلى حقـوق الإنسـان وحريـة التعبير فإن الحق في حرية التعبير والمعلومات والخصوصية والمنصوص عليه في القانون الـدولي يجـب أن يـتم تطبيقـه عـلى الاتصـال المبـاشر online Communication والأشـكال الأخـرى للاتصـال الفـردي وبيـنما لا تسـتهدف المعاهـدات الدوليـة التعبـير الإلكتروني بوجه خاص فإن تأكيدها الحق في البحث عن المعلومات والأفكار واستقبالها ونقلها عبر أية وسيلة إعلامية بغض النظر عن الحدود الجغرافية قابـل للتطبيـق عـلى التعبير عبر الإنترنت، وبالتالي على الصحافة الإلكترونية.

لكن الانفجار المعلوماتي والمعرفي الذي تتميز به الإنترنت عن غيرها من وسـائل الاتصال أثار حفيظة الحكومات سواء في الدول المتقدمة أم النامية مـما دفعهـا لوضـع قيود بأشكال متفاوتـه عـلى مضـمون الإنترنـت تحـت اسـم حمايـة الأطفـال وإيقـاف الإرهابيين وإسكات العنصريين وباعة الكراهية، لذا فإنهـا تتـدافع للقضـاء عـلى حريـة التعبير عبر شبكة الإنترنت كما أن تلك القيود التـي تعـوق الوصـول Internet access تتزايد عبر العالم رغم اختلاف أشـكال الحكومـات وتوجهاتهـا.. فقـد ظهـر إلى الوجـود تشريع للرقابة على الإنترنت في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1996 وهو قانون لباقة الاتصالات للتعامل مع الوسيلة الاتصالية الجديدة وهو النموذج الذي سـوف تحتذيـه سياسات الدول الأخرى، وادعت إدارة كلينتون أن القـانون سـوف يحمـي الـقصر مـن المواد غير اللائقة وهو ما سوف يعمل على الحـد مـن التعبـر الحـر عـبر الشـبكة بـين المراهقين[1].

(1) د.شريف درويش اللبان: شبكة الإنترنت..، مرجع سابق، ص 33.

وقد فتحت التشريعات الأمريكية للضبط والسيطرة على الإنترنت الباب أمام العديد من الدول التي ترغب في كبح جماح الشبكة العنكبوتية مثل السعودية وإيران والصين مما دفع الحكومات في تلك الدول إلى استهداف تلك المواد الداعمة لحرية الرأي وحقوق الإنسان وخنق متنفس الحركات السياسية المناهضة للحكومات، على الرغم من أن جميع المقترحات المتعلقة بمراقبة الإنترنت تخترق ضمانات حرية التعبير المنصوص عليها في الدساتير الديمقراطية والقانون الدولي.

وتوضح مبادئ سياسة الإنترنت المفتوحة Open Internet Policy Principles المعلنة في مارس 1997 من قبل مجموعة عمل تضم خبراء أوروبيين ومن أمريكا اللاتينية أن الإنترنت لم يوجد في خواء تشريعي فالقوانين الموجودة يمكن ويجب أن تقوم بتنظيم التعامل مع الإنترنت بالدرجة نفسها التي يتم التعامل بها مع الوسائل الأخرى.

وقد تختلف مثل هذه القوانين من دولة لأخرى، لكنها يجب أن تتواءم مع التزامات حقوق الإنسان المتضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية والأخلاقيات العامة لكن أية رقابة مبدئية على المادة مع محاولة البحث عن وسائل بديلة لحماية تلك المصلحة حتى تكون أقل تقييدًا للحق في حرية التعبير. وفي الحقيقة فإن الاتفاقية الأمريكية حول حقوق الإنسان تنص في المادة (13) على أن الحق في حرية التعبير يجب ألا يكون موضوعًا للرقابة المبدئية فترشيح أو إعاقة الوصول إلى المادة على الإنترنت من قبل الحكومة يماثل الرقابة قبل النشر[1].

إن الدول العربية ضمن المجتمعات النامية، والتي لديها مشاكل عدة تجعلها تصنف على أنها من العالم الثالث على أساسات أهمها مساحة الحرية وطبيعة الأنظمة الحاكمة وطبيعة الشعوب ومعدل التنمية الذي بدأ في هذه الدول بعد الاحتلال ومدى لحاقها بالدول المتقدمة وارتباطها بها بشكل أو بآخر .. بالإضافة إلى الطبيعة الخاصة بكل دولة وهذا كله ينعكس على طبيعة التشريعات في هذه الدول لأن

(1) المرجع السابق: ص، 41.

التشريعات كما سبقت الإشارة لا تنبع من فراغ إنما تنبع من كل هذه العوامل المتفاعلة داخل كيان الدولة.

ولن تفرق الأمور كثيراً حين نتحدث عن التشريعات الخاصة بالصحف المطبوعة والصحف الإلكترونية، لأن الثانية فرع من الأولى تتفرع عنها ومن ثم تتبع الأصل. وقد حرصت الحكومات العربية على الاحتفاظ بسيطرة قوية على وسائل الإعلام القطرية - بشكل عام - وبالتالي عملت على أن تتضمن قوانينها كل ما من شأنه الحفاظ على الالتزام بمبادئ الدولة وسياستها ومقومات المجتمع الأساسية، فأغلب التشريعات العربية في مجال الصحافة تضمنت في بنودها ما يلي:

- تجريم النقد لرئيس الدولة سواء كان رئيسًا أم ملكًا أم أميرًا أم سلطانًا أو تحقير السلطات القضائية.

- عدم نشر ما يعد انتهاكًا للأديان أو حرية الاعتقاد وما يثير النعرات الطائفية والعنصرية.

- تجريم مقاومة سلطات الدولة (السلطات العامة) وعدم الانقياد للقوانين.

- تجريم الإساءة إلى الدول الصديقة ودول الجوار.

- تجريم التحريض على ارتكاب الجرائم والخروج عن الآداب العامة للمجتمع.

- تجريم نشر الأخبار التي تعرض أمن الدولة وسلامتها للخطر.

- تجريم الترويج لمناهضة المبادئ الأساسية للنظام السياسي الاقتصادي الاجتماعي للدولة، والحض على كراهية هذه المبادئ أو التمرد عليها.

- الدعوة إلى التضامن الاجتماعي وعدم التحريض على بغض طائفة من الناس.

وعلى سبيل المثال ينص قانون الصحافة في مصر على أن الصحافة سلطة شعبية مستقلة تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع، تعبيرًا عن اتجاهات الرأي العام وإسهامًا في تكوينه وتوجيهه، وذلك في إطار المقومات الأساسية للمجتمع والحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرية الحياة الخاصة بالمواطنين .. وينص على أن الصحفيين مستقلون ولا سلطان عليهم في أعمالهم لغير القانون.

وينص أيضًا على " أن يلتزم الصحفي فيما ينشره بالمقومات الأساسية للمجتمع المنصوص عليها في الدستور".

وقد جرم قانون العقوبات المصري:

- التحريض على مقاومة السلطات العامة.
- التحريض على قلب نظام الحكم أو كراهيته أو ازدراءه.
- التحريض على تحبيذ أو ترويج المذاهب التي ترمي إلى تغيير مبادئ الدستور الأساسية للهيئة الاجتماعية بوسيلة غير مشروعة، وأيضًا تحريض الجند على الخروج على الطاعة.
- التحريض على بغض طائفة من الناس.
- التحريض على عدم الانقياد للقوانين[1].

كذلك ينص قانون المطبوعات بالجمهورية اللبنانية على:

- إذا تعرضت إحدى المطبوعات لشخص رئيس الدولة بما يعتبر مساسًا بكرامته أو نشرت ما يتضمن ذما أو تحقيرا بحقه أو بحق رئيس دولة أجنبية تحركت دعوى الحق العام دون شكوى المتضرر.
- كل من حرض على ارتكاب جرم بالنشر والإعلان في المطبوعة الصحفية وغيرها يعاقب وفقًا لأحكام المادة 218 من قانون العقوبات، ويعتبر تحريضًا كل كتابة يقصد منها الدعوة إلى الإجرام أو التشويق إليه.
- إذا نشرت إحدى المطبوعات ما يتضمن تحقيرا لإحدى الديانات المعترف بها في البلاد أو ما كان من شأنه إثارة النعرات الطائفية أو العنصرية أو تعكير علاقات لبنان الخارجية في شكل يعرض سلامة الدولة الخارجية للمخاطر فإنه يحق للنائب العام

(1) المواد 98، 174، 175، 176، 177من القانون 148 لسنة 1980 بشأن سلطة الصحافة، بجمهورية مصر العربية، الهيئة العامة للاستعلامات، القاهرة.

الاستئنافي أن يوقف المطبوعة لمدة لا تقل عن أسبوع ولا تتجاوز الشهر وأن يصادر أعدادها وعليه أن يحيل المطبوعة إلى القضاء[1].

- ويحظر قانون المطبوعات والنشر بالمملكة العربية السعودية طبع أو نشر أو تداول المطبوعات التي تحتوي على:

- كل ما يخالف أصلًا شرعيًا أو يمس قداسة الإسلام وشريعته السمحاء أو يخدش الآداب العامة.

- كل ما ينافي أمن الدولة ونظامها العام.

- كل ما من شأنه تعريض أفراد القوات المسلحة أو أسلحتها أو عتادها للخطر.

- نشر الأنظمة أو الاتفاقيات أو المعاهدات أو البيانات الرسمية للدولة قبل إعلانها رسميًا ما لم يكن ذلك بموافقة الجهات المختصة.

- كل ما يمس كرامة رؤساء الدول أو رؤساء البعثات الدبلوماسية المعتمدين بالمملكة أو يسيء إلى العلاقات مع تلك الدولة.

- كل ما ينسب إلى المسئولين في الدولة أو في المؤسسات أو الهيئات المحلية العامة أو الخاصة أو إلى الأفراد من أخبار مكذوبة من شأنها الإضرار بهم أو المساس بكرامتهم.

- الدعوة إلى المبادئ الهدامة أو زعزعة الطمأنينة العامة أو بث التفرقة بين المواطنين.

- كل ما من شأنه تحبيذ الإجرام أو الدعوة إليه أو الحث على الاعتداء على الغير بأية صورة من الصور[2].

وفي الجمهورية اليمنية ينص القانون المنظم للصحافة والمطبوعات على ما يلي:

- تحظر طباعة ونشر وتداول وإذاعة ما يمس العقيدة الإسلامية ومبادئها السامية أوتحقير الديانات السماوية أو يتضمن تشويه الحضارة اليمنية والعربية والإسلامية.

---

(1) المواد 23، 24، 25 من المرسوم الاشتراكي رقم 104 بتاريخ 1977/6/30، وزارة الإعلام، لبنان.

(2) المادة (7) من نظام المطبوعات والنشر، صادر بقرار مجلس الوزراء رقم 65 بتاريخ 1402/3/23هـ مرسوم ملكي رقم م/17 بتاريخ 1402/4/13 هـ المملكة العربية السعودية .

- تحظر طباعة ونشر وتداول وإذاعة أية مواد تحريضية تستهدف النظام الجمهوري والوحدة الوطنية وتكون موجهة لإثارة النعرات القبلية أو الطائفية أو العنصرية أوالمنطقية أو السلالية أو بث روح الشقاق والتفرقة بين المواطنين.

- يحظر طباعة ونشر وتداول وإذاعة ما يمس المصلحة العليا للبلاد من وثائق ومعلومات سرية ووقائع الجلسات غير المعلنة لهيئات سلطة الدولة العليا أو إفشاء أسرار الأمن والدفاع عن الوطن.

- يحظر طباعة ونشر وتداول وإذاعة أية مواد تتضمن التعرض بالنقد المباشر والشخصي لشخص رئيس الدولة، ولا أن تنسب إليه أقوال أو تنشر له صور إلا بإذن سابق من مكتب الرئيس أو في مقابلة عامة، ولا تسري هذه الأحكام بالضرورة على النقد الموضوعي البناء.

- يحظر طباعة ونشر وتداول أية مواد تتضمن مسا مباشرًا وشخصيًا بملوك ورؤساء الدول الشقيقة والصديقة.

- يحظر أي نشر متعمد لأخبار ووقائع كاذبة بهدف الإساءة إلى الدول الشقيقة أوالصديقة أو إلى علاقاتها مع بلادنا.

- يحظر النشر المتعمد لأخبار كاذبة أو أوراق مصطنعة أو مزورة أو منسوبة كذبًا إلى الغير إذا كانت تتصل بالرأي العام.

- حظر طباعة ونشر وتداول وإذاعة مواد تحريضية تهدف إلى خلق تصميم لدى شخص أو أشخاص معينين أو الجمهور لارتكاب فعل أو أفعال تعتبر جرائم في القانون[1].

وجاء في قانون تنظيم الصحافة في مملكة البحرين:

يعاقب على نشر ما يتضمن فعلًا من الأفعال التالية بغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف ولا تزيد عن عشرة آلاف دينار بحريني:

(1) المواد رقم 138، 139، 140، 142، 143، 144، 145، 147 من القانون رقم 25 لسنة 1990 بشأن الصحافة والمطبوعات، وزارة الإعلام، صنعاء، الجمهورية اليمنية.

أ - الإساءة المتعمدة إلى دين الدولة الرسمي في مقوماته وأركانه.

ب - التعرض لذات الملك المصونة بالإساءة المتعمدة.

ج - التحريض المتعمد على ارتكاب جنايات القتل أو النهب أو الحريق أو جرائم مخلة بأمن الدولة الداخلي أو الخارجي حتى إذا لم يترتب على هذا التحريض أية نتيجة.

د - التحريض على قلب نظام الحكم أو تغييره.

وفي حالة العودة خلال ثلاث سنوات من تاريخ الحكم في الجريمة السابقة تكون العقوبة بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ولا تزيد على خمسة عشر ألفا. ويعاقب بغرامة لا تزيد على ألفي دينار على نشر ما من شأنه:

أ- التحريض على بغض طائفة أو طوائف من الناس، أو على ازدرائها أوالتحريض الذي يؤدي إلى تكدير الأمن العام أو بث روح الشقاق في المجتمع والمساس بالوحدة الوطنية.

ب - منافاة الآداب العامة أو المساس بكرامة الأشخاص أو حياتهم الخاصة.

ج - التحريض على عدم الانقياد للقوانين.

ويعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة على نشر ما يتضمن:

أ - إهانة أو تحقير المجلس الوطني أو المحاكم أو غيرها من الهيئات النظامية.

ب - نشر أخبار كاذبة أو وثائق مصطنعة أو مزورة مسندة بسوء نية إلى الغير متى كان من شأن هذا النشر تكدير الأمن العام أو إلحاق ضرر بمصلحة عامة[1].

أما قانون المطبوعات والنشر بدولة الإمارات العربية المتحدة فيحظر:

- التعرض لشخص رئيس الدولة أو حكام الإمارات بالنقد.

- نشر ما يتضمن تحريضًا أو إساءة إلى الإسلام أو إلى نظام الحكم في البلاد أوالإضرار بالمصالح العليا للدولة أو بالنظم السياسية التي يقوم عليها المجتمع.

---

(1) مواد القانون 64، 65، 66: قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر لمملكة البحرين لسنة 3002 - مجلس الشورى في 2003/11/19 -المنامة - البحرين.

- نشر ما من شأنه التحريض على ارتكاب الجرائم أو إثارة البغضاء أو بث روح الشقاق بين أفراد المجتمع.

- لا يجوز نشر ما يتضمن تجنيا على العرب أو تشويها لحضارتهم أو تراثهم.

- لا يجوز نشر ما من شأنه الإضرار بالعملة الوطنية أو ما يؤدي إلى بلبلة الوضع الاقتصادي[1].

أما قانون المطبوعات والنشر بسلطنة عمان فينص على:

- لا يجوز نشر ما من شأنه النيل من شخص جلالة السلطان أو أفراد الأسرة المالكة تلميحًا أو تصريحًا بالكلمة أو الصورة، ولا يجوز التحريض على قلب نظام الحكم في السلطنة أو الدعوة إلى الإساءة إليه أو الإضرار بالنظام العام، أو الدعوة إلى اعتناق أو ترويج ما يتعارض مع مبادئ الدين الإسلامي الحنيف.

- لا يجوز نشر كل ما من شأنه تعريض سلامة الدولة أو أمنها الداخلي أوالخارجي للخطر، وكل الأخبار العسكرية والاتصالات السرية الرسمية، ما لم تصرح بنشره السلطات المختصة.. كما لا يجوز نشر نصوص الاتفاقات أوالمعاهدات التي تعقدها الحكومة قبل نشرها في الجريدة الرسمية[2].

- لا يجوز نشر كل ما من شأنه المساس بالأخلاق والآداب العامة والديانات السماوية.

وجاء في قرار تنظيم الصحافة والمطبوعات بجمهورية السودان: أنه يجب على أية صحيفة أو مطبوع أن يلتزم بالقواعد التالية:

- عدم التعرض للأديان السماوية وكريم المعتقدات.

- عدم تداول الأخبار والمعلومات التي تضر بالمصالح القومية أو ما من شأنه المساس برؤساء الدول أو بتعكير صفو العلاقات بين السودان والدول الصديقة.

---

(1) المواد 70، 71، 73، 77، 81 من قانون اتحادي رقم 51 لسنة 1980 في شأن المطبوعات والنشر بدولة الامارات العربية المتحدة، وزارة الإعلام، أبو ظبي.

(2) المواد 25، 26، 27، 28 من قانون المطبوعات والنشر رقم 49 لسنة 1984 بسلطنة عمان، مسقط، وزارة الإعلام، مسقط.

- عدم نشر ما من شأنه التحريض على ارتكاب الجرائم أو إثـارة البغضـاء أو بـث روح الشقاق بين أفراد المجتمع[1]

وما ذكرناه من نماذج من قوانين المطبوعات والصحافة والنشر في بعض الدول العربيـة هو للتأكيد على أن الصحافة العربية سواء كانت مطبوعة أم إلكترونية تحكمها ترسانة من القوانين والتشريعات التي تحد من سلطتها وتستخدمها الحكومات كمبرر لتكميم الأفواه، وتكييف التهم الموجهة لخصـوم الدولـة أوالمعارضـين لسياسـتها، وهـذا يجعـل الصحف داخل الدولة القطرية ما هي إلا أبواق دعاية للسـلطات السياسـية الحاكمـة والتي بيدها مقاليد الأمور.

ولن يختلف الأمر كثيرًا لدى بعض الباحثين الـذين رصـدوا الظـاهرة نفسـها إلا من حيث الفجوة بـين النظـر والتطبيـق مـن ناحيـة وتطويـع الواقـع لـبعض نصـوص التشريعات التي تخدم النظم الحاكمة من ناحية ثانية.

يضاف إلى هذه التشريعات تشريعات خاصة بضمانات الممارسة المهنيـة حيـث تحـدد بعـض التشريعـات العربيـة ضـمانات الممارسـة المهنيـة للصـحفيين وبعضـها لا يحددها وتشمل الضمانات المهنية المنصوص عليها في بعض التشريعات العربية:

1 - حق الصحفيين في الوصول إلى مصادر المعلومات وحق الحصـول عـلى الإحصـاءات والأخبار المباح نشرها طبقًا للقـانون مـن مصـادرها سـواء كانـت هـذه المصـادر جهـة حكومية أم عامة كما يكون للصحف حق نشر ما يتحصل عليه منها.

2ـ حظر فرض أية قيود تعوق حرية تدفق المعلومات أو تحول دون تكافؤ الفرص بـين مختلف الصحف في الحصول على المعلومات أو يكون من شأنها تعطيل حـق المـواطن في الإعلام والمعرفة دون الإخلال بمقتضيات الأمن القومي والدفاع عن الوطن ومصالحه العليا.

---

(1) المادة (13) - قرار تنظيم الصحافة والمطبوعات لسنة 1985 بجمهورية السـودان الديمقراطيـة، وزارة الثقافة والإعلام، الخرطوم.

3ـ من حق الصحفي تلقي الإجابة عما يستفسر عنه من أخبار ومعلومات وإحصاءات ما لم تكن هذه المعلومات أو الإحصاءات أو الأخبار سرية بطبيعتها أو طبقًا للقانون.

4ــ للصحفي في سبيل تأدية عمله الحق في حضور المؤتمرات وكذلك الجلسات والاجتماعات العامة.

5 - حق الصحفيين في عدم الإفشاء بمصادر أخبارهم إلا إذا طلب القضاء ذلك.

وحين نتخذ مصر نموذجًا في هذه النقطة تحديدًا سنجد أنها تعتبر أكثر الأقطار العربية توفيرًا لحرية ممارسة العمل الصحفي ومعها لبنان واليمن وتنص قوانين المطبوعات والنشر في كل من الأردن وفلسطين والجزائر وموريتانيا وليبيا على بعض ضمانات حرية ممارسة العمل الصحفي.. كذلك تعتبر مصر أكثر الأقطار العربية توفيرا لضمان أمن وسلامة واستقرار الصحفي ومستقبله، حيث يوفر القانون رقم 96 لعام 1996 الضمانات التالية للصحفي:

1- استقلال الصحفي: فالصحفيون مستقلون لا سلطان عليهم في أداء عملهم لغير القانون.

2- لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو المعلومات الصحيحة التي ينشرها سببا للمساس بأمنه، كما لا يجوز إجباره على إفشاء مصادر معلوماته، وذلك كله في حدود القانون.

3- لا تجوز إهانة الصحفي أو الاعتداء عليه بسبب عمله، ومن يهن صحفيا يعاقب بالمواد المقررة لإهانة الموظف العمومي أو التعدي عليه في قانون العقوبات بحسب الأحوال.

4-إذا طرأ تغيير جذري على سياسة الصحيفة التي يعمل بها الصحفي أو تغيرت الظروف التي تعاقد في ظلها، جاز للصحفي أن يفسخ تعاقده مع المؤسسة بإرادته المنفردة، بشرط أن يخطر الصحيفة بعزمه على فسخ العقد قبل امتناعه عن عمله بثلاثة أشهر على الأقل، دون الإخلال بحق الصحفي في التعويض.

5- تخضع العلاقة بين الصحف والصحفيين لعقد العمل الصحفي الذي يحدد مدة التعاقد ونوع عمل الصحفي، ومكانه، ومرتبه، وملحقاته، والمزايا التكميلية بما لا يتعارض مع القواعد الآمرة في قانون عقد العمل الفردي، أو مع عقد العمل الصحفي الجماعي في حالة وجوده.

6- لمجلس نقابة الصحفيين عقد اتفاقات عمل جماعية مع أصحاب الصحف ووكالات الأنباء والصحف العربية والإخبارية تتضمن شروطا أفضل للصحفي، وتكون نقابة الصحفيين طرفا في العقود التي تبرمها.

7- تلتزم جميع المؤسسات الصحفية وإدارات الصحف بالوفاء بجميع الحقوق المقررة للصحفي في القوانين وعقد العمل الصحفي المبرم معها.

8- لا يجوز فصل الصحفي من عمله إلا بعد إخطار نقابة الصحفيين بمبررات الفصل، فإذا استنفدت النقابة مرحلة التوفيق بين الصحيفة والصحفي دون نجاح، تطبق الأحكام الواردة في قانون العمل في شأن فصل العامل.

9- تختص نقابة الصحفيين وحدها بتأديب الصحفيين من أعضائها.

وتقترب اليمن من مصر في الحقوق المكفولة للصحفي وضمان سلامته واستقراره، وتشير قوانين المطبوعات في بعض الأقطار العربية -بشكل عابر - إلى الحقوق الشخصية للصحفي، ولا تنص تفصيلًا عليها[1].

ولعل هذا يجرنا إلى الحديث عن تشريعات الصحافة الإلكترونية بمزيد من التخصيص في بعض الدول العربية باعتبارها وليدا لن ينفصل عن أمه (الصحافة الورقية والمطبوعات)، فالفارق هو الحيز المكاني وتقنية التعامل وسرعة الانتشار في الأساس بالإضافة إلى الفروق الأخرى التي سبق عرضها من قبل لكن يشترك كلاهما في أنهما صحافة تخضع لـ"رقابة –سلطة - تشريعات".

وتثير مسألة التشريعات الخاصة بالصحافة الإلكترونية عددًا من المشاكل في المجتمعات العربية من بينها: هل الصحافة الإلكترونية تنضم من حيث التشريع إلى

(1) د.راسم الجمال: مرجع سابق، ص 86، 88.

قانون المطبوعات والصحافة الورقية أو إلى قوانين وتشريعات الإعلام والمواد الإعلامية؟ وهل كل البلاد العربية تضع لها تشريعات خاصة بها أو لا؟ وإلى أية فلسفة تخضع هذه التشريعات؟ وهل المواقع الإلكترونية لهذه الصحف تعيش حالة من الفوضى أو النظام في علاقتها بالسلطة والمجتمع؟

كل هذه الأسئلة يمكن أن نطرحها ضمنًا هي وغيرها حين نتعرض للتشريعات الخاصة بالصحافة المطبوعة والإلكترونية في كل بلد عربي لنرى كيف تكون الحال في كل بلد خاصة حين يقترن هذا بالحرية في النهاية، ومن المعروف أن المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وعلى رأسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تنص في المادة 19 في كل منهما على حق كل إنسان في استقاء الأفكار والمعلومات وتلقيها وبثها.

والهدف العام الذي يسعى له الباحثون في هذا المجال هو وصول الدول العربية إلى حالة تتوافق فيها قتنونيًا وعمليًا مع المعايير الدولية للممارسة الصحفية وأفضل الممارسات الديمقراطية ولعلنا نعرج على هذه النقطة في النهاية بعد أن نقف على حالة الصحافة الإلكترونية بين الحرية والتشريعات في بعض البلدان العربية.

جمهورية مصر العربية

يشهد الواقع الصحفي في مصر بعض التناقضات والكثير من سياسة الشد والجذب، فقد نجد في بعض الأحيان نوعًا من الحرية، لكنها حرية وليدة الظرف واللحظة، وليست حرية محصنة بالقوانين فهي أشبه بالنبت العشوائي، أضف إلى هذا أن القوانين تكرس ضدها في الوقت المناسب حالما لم تؤد الحرية غرضها الذي يخدم الواقع السياسي ومن ثم فالواقع هو ضجيج غوغائي بين الحرية وقوانين تقييدها وتقليم أظافرها دون محصلة حقيقية تخدم الواقع الصحفي الحر.

بهذا الشكل وفي هذا السياق يمكن أن نفهم آلية التشريعات في مصر التي يوجد بها قدر من الحرية، لكنها على حد وصف بعض الصحفيين "حرية عرفية"

وليست مؤسسة بـالقوانين وقـد رأوا أن الحريـة العرفيـة يمكـن أن يعصـف بهـا في أي وقت وأنه لا ضمانة لأية حرية حقيقية إلا بتحصينها بالقوانين.

وعلى سبيل المثال: قد شهد عام 2007 خاصة غليانًا أدى إلى تفاقم الوضع وفقًا لما تعرضه بعض التقارير، وشهد صدامًا عنيفًا بين السلطة في مصر والصحافة بمختلـف أنواعها، ولم يدخل المسئولون الحرب ضد الصحافة مباشرة، لكنهم دخلوها عبر محامي الحزب الحاكم وعودة قضايا الحسبة السياسـية خاصـة مـع ارتفـاع وتـيرة النقـد التـي بدأت من الصحف الخاصة والمعارضة، ومست لأول مرة محظورات في تاريخ الصحافة المصرية، وهي شخص رئيس الجمهورية وهذا الوضع دفع السلطة إلى محاولـة إعـادة الصحافة إلى المربع صفر، فـدفعت بعـدد مـن المحـامين بنـاء عـلى توكيـل صـادر مـن المستشار القانوني للحزب الوطني الحاكم، مـما أدى إلى صـدور أحكـام لأول مـرة منـذ سنوات طويلة بحبس اثنين من الناشرين و6 رؤساء تحرير و12 صحفيًا وأثارت دعاوى الحسبة السياسية جدلًا بـين الصـحفيين، وجـددت مطـالبهم بإلغـاء الحـبس في قضـايا النشر وإلغاء جميع القـوانين المعوقـة لحريـة الصـحافة، ودافعـت السـلطة ممثلـة في قيادات الحزب الوطني عن هذه الطريقة في مطاردة منتقديهم واتهموا الصحافة بأنها تعدت الحدود الحمراء، وأدت هذه الأحكـام إلى اتخـاذ موقـف موحـد مـن الصـحف المعارضة والخاصة واحتجبت 22 صحيفة حزبية خاصة عن الصدور يـوم السـابع مـن أكتوبر احتجاجًا على موقف السلطة وتشجيعها لدعاوى الحسبة، كما يعـد عـام 2007 عام الانتقام من الصحف الخاصة إذ استغلت السلطة تنـاول الصـحافة لشـائعة مـرض الرئيس حسني مبارك، واتهمت صحيفة الدستور اليومية الخاصـة ببـث هـذه الإشـاعة وتمت إحالة رئيس تحريرها إلى المحاكمة كما أحال المجلس الأعـلى للصـحافة جريـدتي الكرامة والبديل إلى لجنة التأديب بنقابة الصحفيين لتناولهما الإشاعة، كـما تسـببت في إقالة رئيس تحرير جريدة أسبوعية بالضغط على مالكهـا، وحاولـت السـلطة المصريـة استغلال هذه الأزمة المفتعلة لتحجيم ممارسة حق نقدها الذي ارتفعـت وتيرتـه عـام 2007 بصورة لافتة للنظـر، وأزعجـت وسـائل الإعـلام الحكوميـة التـي قامـت بهجـوم

مضاد على رموز المعارضة وملاك الصحف الخاصة وحتى المسئولين الذين رأوا أن اتساع دائرة النقد ظاهرة صحية أو الذين التزموا الصمت تجاه ما يحدث، وشهدت الصحافة عودة ظاهرة الشتائم من الموالين للسلطة لصحفيي المعارضة والخاصة بالخيانة والعمالة لتيارات سياسية محظورة ولدول عربية وأجنبية.

وفيما يخص القوانين المتعلقة بالواقع الصحفي ككل داخل مصر تشير التقارير إلى أنه على الرغم من أن الدستور والقانون ينصان على عدم وجود رقابة مسبقة على الصحافة ذات الرخص المصرية، فإن مصر تنفرد بظاهرة الصحافة الصادرة بتراخيص أجنبية وهي صحافة مصرية لحمًا ودمًا وتعد وتجهز وتطبع في مصر، إلا أن هذا النوع من الصحافة يخضع للرقابة المسبقة من قبل إدارة للرقابة على المطبوعات القادمة من الخارج التابعة لوزارة الإعلام، والبنية القانونية في مصر متعددة ومتشعبة. أشار أغلب المستطلعين إلى أن القانون يفرض الرقابة القضائية اللاحقة، وعلى الرغم من أن حالة الطوارئ المفروضة منذ 27 عامًا تتيح للسلطات مصادرة أية مطبوعة فإن السلطات في مصر لم تستخدمه رغم حدة الانتقادات التي توجه إلى رئيس الجمهورية والمسئولين الكبار في السلطة وما زال قانون العقوبات وقوانين أخرى ذات صلة بالصحافة والإعلام تنص على حبس الصحفيين مع فرض غرامات باهظة مقارنة بالغرامات المفروضة على جرائم الحق العام والفساد وليس من الشائع التوقيف (الحبس الاحتياطي في قضايا النشر).

كما شهد عام 2007 عددًا من حالات الاحتجاز غير القانوني للصحفيين أثناء أداء عملهم في التظاهرات الاحتجاجية على تعديل الدستور.

أما عن موقف الدستور والقوانين من مسألة الحصول على المعلومات فجدير بالذكر أن الدستور وقانون تنظيم الصحافة ينصان على حق الصحفي في الحصول على المعلومات، إلا أنه تجاهل وضع آلية للوصول إلى المعلومات، ولو رجعنا إلى المنظومة القانونية المصرية فسنجدها مليئة بالقيود على تداول المعلومات وكل شيء

سري وأشار عدد من المستطلع رأيهم إلى القيود الهائلة على النفاذ إلى المعلومات، والحصول عليها، وتداولها ونشرها عبر العديد من القوانين التي تكرس سرية المعلومات وتعاقب على إفشائها ونشرها، في مقدمتها قانون حفظ وثائق الدولة وقانون العاملين المدنيين وقانون حظر أخبار الجيش والأحكام العسكرية، وقانون المخابرات العامة، علاوة على العديد من نصوص قانون العقوبات ذات الصلة بتداول المعلومات.. وأشاروا إلى أن النقاش الدائر منذ نهاية العام حول وضع قانون العقوبات الخاص بتداول المعلومات قد يكون خطوة نحو فرض قيود جديدة على المعلومات وطالب المستطلعون بعرض القانون المزمع إصداره على الجهات المختصة ومنها نقابة الصحفيين.

وعلى كل يمكن أن نرصد الواقع الصحفي في مصر من خلال عدة مؤشرات ترصدها بعض التقارير:

أولًا : الحماية القانونية والاجتماعية لحرية التعبير موجودة ومكفولة

الدستور يضمن حرية التعبير لكنه يحيلها إلى القانون لتنظيمها.. وهذه الأنظمة تطبق وفق الظروف السياسية، وتعدد الأنظمة وتضاربها واستخدام السلطة لها بشكل مسيس يعتبر من أهم العوائق التي تواجهها حرية التعبير، فالحماية الوحيدة لحرية الرأي والتعبير هي القضاء المصري وإن كان تراجع شيئًا ما عن مبادئه الراسخة في حماية هذه الحرية.

ثانيًا: الترخيص للصحف نزيه وتنافسي لا يخضع لمقاييس التمييز السياسي

فقد شهد عام 2007 تساهلًا في منح التراخيص لإصدار الصحف من جانب المجلس الأعلى للصحافة صاحب الحق في منح التراخيص وظهرت صحيفة يومية جديدة وهي البديل وعدد من الصحف الأسبوعية، ويقوم المجلس باستطلاع رأي الأمن قبل الموافقة أصلًا على إقامة شركات إصدار الصحف، إلا أن الضغوط المحلية والخارجية جعلت المجلس يتساهل في منح التراخيص.

ثالثًا: دخول السوق والنظام الضريبي إلى صناعة قطاع صحافة نزيه ومماثل لأوضاع الصناعات الأخرى

ولا يضمن الإطار القانوني دخول وسائل الإعلام المستقلة، لأن الدولة ما زالت تحتكر البث التليفزيوني والإذاعي الأرضي كما كانت تفرض شروطًا قاسية على البث الفضائي إلا أن عام 2007 شهد انفتاحًا في هذا الجانب وسمحت الدولة بقنوات فضائية مصرية لرجال أعمال مصريين لكن وفق الشروط التي سبقت الإشارة إليها، أما بالنسبة إلى الصحافة فيضمن النظام القانوني والضريبي إلى حد ما النزاهة.

رابعًا: تلقى الاعتداءات ضد الصحفيين ووسائل الإعلام عقوبات رادعة لكن حدوث مثل هذه الاعتداءات نادر

فما زالت الجرائم مختلفة تبدأ بالاعتداء البدني والتهديد بالمنع من السفر ومن أداء العمل وتنتهي بالاحتجاز لفترة قصيرة ودائمًا تحدث أثناء تغطية التظاهرات الاحتجاجية إذ شهدت مصر في العام الماضي أكثر من 600 تظاهر عمالي وفئوي للمطالبة بتحسين الأوضاع المالية، إلا أن هذه الاعتداءات ضد الصحفيين لا تهز حالة الأمان التي يعيشها الصحفيون في مصر إلا أنه في حالة حدوث الاعتداءات تحمي الحكومة المعتدين رغم تقدم النقابة ببلاغات إلى النائب العام حول هذه الوقائع ورغم أنها تحدث ضجة في الرأي العام، ولا توجد عراقيل على عمل الصحافة الاستقصائية سوى ندرة المعلومات فقط.

خامسًا: لا تلقى وسائل الإعلام العامة أو المملوكة للدولة رعاية قانونية تفضيلية والقانون يضمن استقلالية الخط التحريري

ولا يوجد قانون خاص للصحف المملوكة للدولة لكن يوجد قانون خاص للإذاعة والتليفزيون وهي غير مستقلة تحريريًا وإداريًا لأن من يعين رئيس التحرير ورئيس مجلس الإدارة هو اللجنة العامة بمجلس الشورى الذي تتحكم فيه الحكومة وبناء على طلب رئيس الجمهورية فهو مجرد منفذ لقرار التعيين.

سادسًا : للمواطن حق تلقي المعلومات دون اعتبار للحدود

في ظل الانفتاح العالمي والفضائيات والإنترنت وتطـور وسـائل الاتصـال فشـلت محاولات الحكومة لمنع الوصول إلى الأخبار الدولية، لكنها تفرض رقابـة عـلى الإنترنـت ومبرر الحكومة - كما يقول المستطلعون - هو حمايـة الأمـن القـومي، نعـم يسـتخدم الصحفيون الإنترنت بصورة واسعة للوصـول إلى مصـادر الأخبـار ووفـرت النقابـة لهـم خدمة الاتصال السريع DSL بأسعار رمزية كما وفرت لهم أجهزة حاسب آلي مدعومة.

سابعًا: دخول مهنة الصحافة حر والحكومـة لا تفـرض ترخيصًـا ولا عوائـق ولا حقوقًـا خاصة على الصحفيين

لم تتغير الحال عن ذي قبل فما زالـت بعـض الهيئـات مثـل رئاسـة الجمهوريـة ومجلس الوزراء والبرلمان بغرفتيه تفرض شروطًـا عـلى قبـول الصـحفيين بعـرض طلـب اعتمادهم على أجهزة الأمن وهي الحجة التي تستخدم لـرفض الترخـيص، كـما يطلـب غالبًا الترخيص في الأحداث الخاصة المتعلقة بالحكومة أو رئاسة الجمهورية أما عضوية نقابة الصحفيين فهي شرط أساس لقبول اعتماد الصحفي المحلي إلا أن بعـض الهيئـات تتغاضى عن ذلك وتكتفي باعتماد جهة عمل الصحفي واعتماد المركز الصـحفي التـابع لوزارة الإعلام شرطًـا للصـحفي الأجنبـي. وقـد فشـلت جميـع محـاولات الرقابـة عـلى الإنترنت، إلا أنها تتم في بعض الأحيان بصورة عشوائية وقد حاولـت الحكومـة تضـييق الخناق على المدونين، إلا أنها فشلت في تحقيق هدفها[1].

في نهاية فبراير 2007 تقدم القاضي عبد الفتاح مراد رئـيس محكمـة الاسـتئناف بالإسـكندرية بعريضـة دعـوى أمـام القضـاء الإداري يطالـب فيهـا الحكومـة المصريـة بحجب 21 موقعا إلكترونيا ومدونات وصفها بأنها "مواقع إلكترونية إرهابية"!

---

(1) الحريات الصحفية في البلـدان العربيـة لعـام 2007: التقريـر السـنوي الثالـث، إشراف: يحيـي شقير، مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، الأردن، 2008، ص 113، 115، 124، 126. الفكرية رقم 82 لسنة 2002م.

من بين تلك المواقع والمدونات كان موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان وموقع مركز هشام مبارك للقانون على رأس قائمة المواقع المطلوب حجبها إضافة إلى تسعة عشر موقعا حقوقيا وإخباريا ومدونات بينها قاسم مشترك أساس وهو كتابتها عن قيام القاضي المذكور بالاعتداء على حقوق الملكية الفكرية للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان إذ قام بطباعة كتاب يحمل عنوان "الأصول العلمية والقانونية للمدونات على شبكة الإنترنت" قام بتضمينه عشرات الصفحات "المنقولة" عن تقرير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، والصادر في 13 ديسمبر 2006 تحت عنوان "خصم عنيد: الإنترنت والحكومات العربية ، دون أن يشير إلى المصدر أو يقوم بالتنويه بهذا النقل، الأمر الذي يجرمه قانون حماية الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002م.

وطالب القاضي المذكور في عريضة دعواه أن طلبه بحجب تلك المواقع والمدونات يستند إلى ما تتضمنه -بحسب ادعائه - من تقارير قال إنها تسيء إلى سمعة مصر وإهانة رئيس الجمهورية والتطاول على بعض الدول العربية وأنظمتها السياسية وأخيرا على شخصه.

وتضمنت عريضة دعوى القاضي ادعاء بأن محتوى المواقع والمدونات التي يطالب بحجبها تمثل خروجا على القانون والشرعية وتهديد أمن واستقرار الوطن وقد حاول في دعواه أن يؤلب الدولة ضد المواقع والمدونات الإلكترونية بوصفه المواقع بأنها "إرهابية" وخطر على الأمن القومي والمصالح العليا للدولة والنظام العام! ولم يكتف في دعواه بالمطالبة بحجب وغلق المواقع المذكورة بل حجب وإغلاق ما قد يتم إنشاؤه من مواقع أخرى لاحقا!

وبتاريخ 10 مايو 2007 أضاف القاضي مراد 30 مدونة وموقعًا جديدا لقائمة المواقع المطلوب حجبها والمتهمة "بالإرهاب الفكري"، وتهديد الأمن القومي للبلاد ليصل عدد المواقع المطلوب حجبها 51 موقعا إلكترونيا[1].

(1) يمكن الاطلاع على قائمة كاملة بها على الرابط التالي:
http://www.hrinfo.net/press/2007/pr0510.shtml

في 29 ديسمبر 2007 جاء حكم القضاء الإداري برفض دعوى القاضي المطالبة بحجب المواقع والمدونات في حكم تاريخي انتصر لحرية التعبير وجاء ضمن حيثيات الحكم:

"أن حجب موقع بالصحافة الإلكترونية هو من ذات جنس حظر صحيفة مكتوبة بجانب أن كل ذلك قيد على حرية التعبير محظور دستوريا".. وأيضا:"..إن المخالفات والتي يأخذها المدعي على بعض المواقع بأنها تسببت في التعرض له بالإهانة فإن ذلك يسوغ له ملاحقة مرتكبيها جنائيا ومدنيا إلا أنها لا تبرر حجب هذه المواقع بالكامل لما تحتويه المواقع - كما هو معلوم من آلاف المعلومات الأخرى التي يستفيد منها كل من يسعي للمعرفة وبالتالي يطولهم عقاب الجهة الإدارية في حالة حجبها الموقع.

وكانت الحكومة المصرية قد قامت بحجب جزئي لموقع "جبهة إنقاذ مصر" www.saveegyptfront.org منذ 27 يناير 2006، حيث تم حجبه عن مستخدمي الإنترنت في مصر من المشتركين في أغلب شركات مزودي خدمة الإنترنت. وموقع "جبهة إنقاذ مصر"، هو لسان حال إحدى المجموعات الناشطة في مجال الإصلاح السياسي، والتي تكونت ضمن ما يربو على أربع عشرة مجموعة ضاقت من القمع والاستبداد السياسي في مصر، وخرجت تطالب بالمزيد من الحريات المدنية والسياسية والإصلاح السياسي، وقد أعلنت بيانها التأسيسي في أبريل 2005.

وكان أصحاب الموقع قد ذكروا وقت بدء الحجب أن الحجب تم فرضه "بعد نشر وقائع مؤتمر خاص بالإصلاح السياسي تم عقده في لندن، تحدثت فيه سكرتير عام حزب الغد، السيدة جميلة إسماعيل، وزوجة سجين الرأي حين كانت تربطهما علاقة الزوجية في ذلك الوقت أيمن نور، رئيس الحزب، عن وقائع المحاكمة غير العادلة التي فرضت على أيمن نور"

وكما حدث الحجب على نحو مفاجئ وبشكل غير رسمي، كذلك تم رفع الحجب عن موقع جبهة إنقاذ مصر في النصف الأخير من عام 2007 ويبدو أن

الحكومة المصرية في غلق موقع أو حجبه تزيد من شعبية الموقع ومن معرفة مزيد من الجمهور به، كذلك يؤدي حجب المواقع كما في حال مواقع جماعة الإخوان إلى إنشاء عشرة مواقع جديدة بدلا منه، فضلا عن إمكان استخدام تقنيات تجاوز الحجب كتقنية "البروكسي" لتخطي أي حجب على أي موقع في أي جزء من العالم.

والحكومة المصرية لا تمارس "الحجب الشامل" على الإنترنت. ويتم حجب المواقع "في صمت، ودون إعلان"، ومن أشهر المواقع التي شهدت عملية حجب في مصر موقع "إخوان أون لاين" وهو الموقع الرسمي لجماعة الإخوان المسلمين، إلا أنه بعد حجب الموقع تمكن الإخوان من إنشاء أكثر من 18 موقعًا يعبر عنهم، وهو ما اضطر السلطات لفك الحجب عن الموقع الرئيس[1].

وكذلك شهد موقع "جريدة الشعب" الإلكتروني، ومنتدى "شئون مصرية"، وموقع "جبهة إنقاذ مصر" حجبًا تلاه رفع الحجب.

وبالطريقة نفسها تم حجب موقع "منتديات حرية" عن المتصفحين في مصر، وكان المنتدى قد أطلق حملة إلكترونية بعنوان "لا لجمال مبارك.. لا للتوريث"، وكانت واحدة من أوليات الحملات التي تعارض فكرة التوريث علانية.

المملكة الأردنية الهاشمية

بالنسبة إلى وصف وضع التشريعات الصحفية في الأردن عام 2007 وفقا لتقارير الباحثين فقد حقق الأردن إنجازين مهمين في هذا المجال هما:

1 - إقرار أول قانون لحق الحصول على المعلومات في العالم العربي.

2 - تعديل قانون المطبوعات والنشر بما ينص على مزيد من الضمانات لحق الصحفي في الحصول على المعلومات.

وجرى بتاريخ 2007/5/1 تعديل قانون المطبوعات والنشر الذي يتضمن عدة إيجابيات وسلبيات.

---

(1) المرجع السابق: ص 126.

ومن الإيجابيات التي أدخلت على القانون: إقرار قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، ويوازن القانون بين حق المواطنين في المعرفة وحق الدول في حجب المعلومات التي تضر بالأمن الوطني، ويضع القانون استثناءات على المعلومات التي يجوز الكشف عنها، ومنها ما يتعلق بالخصوصية وحفظ حقوق الآخرين، وقضايا الملكية الفكرية، والحفاظ على الآداب العامة والصحة العامة.

ويعتبر إقرار قانون ضمان حق الحصول على المعلومات نقلة نوعية في إعمال حق المواطن والصحفي، وينص القانون على ضمان حق المواطن في الحصول على المعلومات وليس الصحفي فقط، كحق يضمنه القانون وليس منحة أو تسامحًا من الحكومة ومؤسساتها[1].

وعلى جانب آخر نجد إضافة أخرى في هذا المجال في نص المطالعة القانونية التي أعدها مركز حماية وحرية الصحفيين في الأردن حول تطبيق قانون المطبوعات والنشر على مواقع الإنترنت، حيث نجد المشروع الأردني قد وضع الإعلام - لغايات تنظيمية - في عدة قوالب قانونية محددة بحيث جعل كل قالب قانوني في تشريع مستقل، وكانت الحكمة من وراء ذلك التفريق في التخصصات والاختصاصات وإعطاء كل قسم من أقسام الإعلام الخبرة التي يحتاجها لقد وضع الإعلام المرئي والمسموع بما يشمله من بث هوائي (إذاعة ومحطات أرضية وفضائية) في قانون الإعلام المرئي والمسموع وكذلك وضع الصحافة المكتوبة بما تشمل من صحف وكتب ومجلات في قانون المطبوعات والنشر، وحدد في كل قانون النطاق الذي يجب أن يشمله القانون.

وبقيت الصحافة الإلكترونية والتي ينظر إليها المشرع الأردني على أنها إعلام عالمي وليس من المنطق أن يقوم بوضع تشريع تنظيمي محلي لإعلام عالمي يمارس من خارج الأردن ويقرأ في مواقع إلكترونية، وهي أيضًا لا تنتمي إلى بلد معين لذا قانون

(1) الحريات في البلدان العربية: مرجع سابق ، ص 4.

الإعلام المرئي والمسموع وهو المكان الطبيعي للمواقع الإلكترونية، وعليه وحيث إن قرار ديوان التشريع والرأي وقرار دائرة المطبوعات والنشر جاء مخالفًا للمنطق القانوني السليم وفقًا لمجريات الحكمة التشريعية من النصوص القانونية التي صاغها المشرع الأردني فقد أبدى مركز حماية وحرية الصحفيين في الأردن عدة نقاط قانونية يهمنا منها النقطة الثالثة، وجاءت كالتالي: إن القرار مخالف للقانون من حيث الموضوع، فقد جاء في القرار الصادر عن ديوان التشريع والرأي: "تعتبر المواقع الإلكترونية مطبوعة ويشملها التعريف الوارد لها في المادة الثانية من قانون المطبوعات لغايات تطبيق أحكام هذا القانون عليها".

وبالرجوع إلى نص المادة الثانية نجدها تنص على الآتي:

المطبوعة: كل وسيلة نشر دونت فيها المعاني أو الكلمات أو الأفكار بأية طريقة من الطرق.

وحقيقة أن ظاهر النص يوحي بأن الصحافة الإلكترونية تدخل في تعريف المطبوعة، لكن يبدو أن التفسير الذي جاءت به هيئة الاستشارات القانونية بديوان التشريع والرأي الذي جاء مخالفًا للمنطق القانوني السليم للحكمة المنشودة ومن وراء تقنين تشريع للصحافة المكتوبة بأنواعها وفيه مخالفة صارخة لجميع الأسباب الموجبة التي وضعت من أجل نصوص قانون المطبوعات والنشر وذهب عند التفسير إلى باقي النصوص القانونية الواردة في القانون وتوضيح ذلك بالآتي: إن تعريف المطبوعة لا ينظر إليه بشكل مستقل فالمعروف أن المشرع عندما يضع تعريفًا عامًا ويلحقه بتعريفات تفصيلية فلا يصبح العام عامًا وإنما يصبح خاصا ومتعلقًا بالتعريفات التفصيلية التي تشرح وتفصل التعريف العام، وهذا ما حدث في قانون المطبوعات والنشر فبعدما عرف المطبوعة بأنها "كل وسيلة نشر دونت فيها المعاني أو الكلمات أو الأفكار بأية طريقة من الطرق"، فقد فصل بينها وبين ما هي المطبوعات المقصودة لغايات تطبيق القانون حيث عرفها بالآتي:

المطبوعة الدورية: المطبوعة الصحفية والمتخصصة بكل أنواعها والتي تصدر في فترات منتظمة وتشمل:

(1) - المطبوعة الصحفية وتشمل ما يلي:

أ- المطبوعة اليومية: المطبوعة التي تصدر يوميًا بصورة مستمرة باسم معين وأرقام متتابعة وتكون معدة للتوزيع على الجمهور.

ب - المطبوعة غير اليومية: المطبوعة التي تصدر بصورة منتظمة مرة في الأسبوع أو على فترات أطول وتكون معدة للتوزيع على الجمهور.

(2) - المطبوعة المتخصصة:

المطبوعة التي تختص بمجال محدد وتكون معدة للتوزيع على المعنيين بها أو على الجمهور وذلك حسبما تنص عليه رخصة إصدارها.

بعد هذا التفصيل لتعريف المطبوعة لا يمكن القول بأن المشرع كان يقصد شمول الصحافة الإلكترونية بتعريف المطبوعة، إذ لو قصد ذلك لكان عينها وعرفها وفصلها كما فعل في باقي التعريفات ولا يمكن أن يترك الأمر دون تحديد.

إن كل نوع من أنواع المطبوعات الواردة في التعريفات السابقة له أحكام قانونية وتنظيمية واردة في القانون وهذا وضع منطقي، أما الصحافة الإلكترونية فلا يوجد أي حكم ينظمها في هذا القانون ولا في أي قانون آخر.

ومن غير المعقول أن يعتبر المشرع أمرًا ما ضمن النطاق التطبيقي لأي قانون دون أن يضع له أحكامه القانونية التنظيمية في القانون نفسه لأنه سيكون من قبيل اللغو والمشرع لا يلغو.

إن السؤال المنطقي في هذا المقام ليس هو: "هل يشمل تعريف المطبوعة الصحافة الإلكترونية أم لا ؟" بل هو: هل تصلح نصوص قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998 وتعديلاته للتطبيق على الصحافة الإلكترونية؟ وهل نصوص القانون التي تفترض وجود صفة الصحفي الذي هو عضو النقابة المسجل في نقابة

الصحفيين فقط تنطبق على مسئولي المواقع الإلكترونية في حين أن قانون نقابة الصحفيين لا يشملهم أساسًا؟

وهل شروط وإجراءات الترخيص الواردة في القانون والتي تقتصر فقط على رخص المطبوعات الدورية والمتخصصة من الممكن أن تنطبق على المواقع الإلكترونية؟

وهل شروط مالكي المطبوعات الدورية والمتخصصة ومديري ورؤساء تحريرها تنطبق على مالكي ومديري ورؤساء تحرير المواقع الإلكترونية؟

وهل النصوص القانونية التجريمية الخاصة بعمل الصحفي عضو النقابة المسجل ويعمل في المطبوعات الدورية تنطبق على المواقع الإلكترونية؟

إن الجواب والذي يفترض فيه أن يكون جوابًا قانونيًا وليس اعتباطيًا هو أن المشرع عندما يضع نصًا قانونيًا إنما يعالج حالة معينة ولا يجوز تجاوزها بأية حال من الأحوال ويجب الالتزام بالتعريفات والصيغ الواردة في كل نص قانوني.

إذن لا يمكن بأية حال من الأحوال تطبيق النصوص الخاصة بالمطبوعات الدورية بأنواعها وبرؤساء التحرير والصحفيين الواردة بقانون المطبوعات والنشر على المواقع الإلكترونية.

وإن القول بخلاف ذلك يجافي الحقيقة القانونية التي يمكن فهمها مباشرة من خلال الصياغة العامة لنصوص قانون المطبوعات والنشر والأسباب الموجبة له وتعريفات المحاكم وتفسيراتها للمطبوعة والتي تدور كلها حول أن المقصود بالمطبوعة هو المطبوعات الدورية وفقًا لتعريف القانون، وإن أي تفسير يقول بعكس ذلك إنما يكون تفسيرا غير قانوني لأنه لا يجوز تفسير نص قانوني فسرته المحاكم في الأساس.

إن المكان الصحيح للصحافة الإلكترونية إذا أردنا تنظيمها مع عدم تسليمنا بأحقية ذلك هو قانون الإعلام المرئي والمسموع فإذا كان المشرع الأردني عبر في هذا القانون عن رغبته بعدم وضع تلك المواقع والإنترنت ككل تحت مظلة الإعلام المرئي والمسموع وذلك وفقًا لنص المادة 2 من قانون الإعلام المرئي والمسموع فإنه لا يمكن

القول أن المشرع يرغب في تنظيم هذا القطاع في قانون المطبوعات والنشر، فقد نصت المادة 2 من قانون الإعلام المرئي والمسموع رقم 71 لسنة 2002 على أن كل عملية بث تليفزيوني أو إذاعي توصل إلى الجمهور أو فئات معينة منه إشارات أو صورًا أو أصواتًا أو كتابات من أي نوع كانت لا تتصف بطابع المراسلات الخاصة وذلك بواسطة القنوات والموجات وأجهزة البث والشبكات وغيرها من تقنيات ووسائل وأساليب البث أو النقل.

كما عرف البث بأنه: إرسال الأعمال أو البرامج الإذاعية والتليفزيونية بواسطة موجات كهرومغناطيسية أو عبر أقمار صناعية أو تقنيات أو وسائل أخرى مهما كان وصفها أو طبيعتها يمكن الجمهور من استقبالها عبر جميع الوسائل الفنية بمختلف أسمائها ويستثنى من ذلك الشبكة الدولية للمعلومات "الإنترنت"[(1)].

وهكذا يبدو الوضع في الأردن غير مستقر، بل يمر بمرحلة مخاض، وإذا كان مساعد مدير عام دائرة المطبوعات والنشر الأردنية قال: إن كل المواقع الإلكترونية والصحافة الإلكترونية أصبحت تخضع لرقابة دائرة المطبوعات والنشر، التي ستقوم بدورها بالإشراف على هذه المواقع ومتابعة التجاوزات التي تصدر عن المواقع المسيئة. فقد استنكر محمد سناجلة رئيس اتحاد كتاب الإنترنت العرب قرار دائرة المطبوعات والنشر هذا واعتبره خارج سياق العصر، وأكد أن الإنترنت أعطى الناس الحرية، ومن الصعب سلبهم إياها بالذات في ظل الثورة الرقمية التي تجتاح العالم، إن هذا القرار يعتبر تراجعا خطيرا عن حقوق الإنسان في القول والتعبير ونكوصا على التجربة الديمقراطية في الأردن. وهو ما لا يمكن القبول به.

وقال: إننا فوجئنا بهذا القرار الخارج عن سياق العصر في فرض رقابة على المواقع العاملة على الإنترنت، موضحا أن اتحاد كتاب الإنترنت العرب هو بالتأكيد ضد هذا القرار وسنقوم بإصدار بيان، وسنستخدم كل وسائلنا المتاحة إعلاميا ومعرفيا

---

(1) نصوص القانون وانتقادات الأردنيين لها على الموقع الإلكتروني لمركز حماية وحرية الصحفيين على الرابط:

http://www. cdfJorg./look/Iaw.tp1

ضد هذا القرار فهو قرار يحجر على حرية الرأي والتعبير ويشوه صورة وطننا الغالي أمام العالم، بحيث يظهرنا كدولة عرفية من دول العالم الثالث تخشى حرية الرأي.

وأضاف أن القرار نفسه يصعب تطبيقه وأن متخذ القرار غير مدرك للخيارات الكبيرة التي تتيحها شبكة الإنترنت للمتصفحين بحيث يغدو من الصعب جدا فرض حجر رقمي على المواقع الإعلامية والثقافية وهناك تجارب سابقة في الوطن العربي في محاولة لفرض الرقابة على شبكة الإنترنت وما ينشر فيها وكل هذه المحاولات باءت بالفشل.

ودعا سناجلة المسئول عن القرار إلى التريث قليلا قبل اتخاذ قرارات قد يستحيل تطبيقها على أرض الواقع الافتراضي.. مشيرا إلى أن عهد الرقابة قد ولى وانتهى ولا مجال لإعادة التاريخ للخلف.

وعن الجانب القانوني للقرار أوضح المحامي يونس عرب، المتخصص في قضايا الملكية الفكرية، أن بيئة الإنترنت من حيث تكوينها ديمقراطية البناء والمشاركة وتقوم على فكرة حرية اختيار المستخدم لمصدر معلوماته وقدرته على الوصول إلى الآراء والمعلومات، وفي الوقت نفسه على فكرة شفافية المعلومات وإتاحة الفرصة لإبداء الآراء بكل حرية .. وهذه الطبيعة هي التي دفعت مختلف دول العالم المتقدم والنامي إلى عدم وضع أية قيود على استخدام الإنترنت للحد من أية ضوابط قد تتعارض مع هذه الطبيعة.

ومن ناحية واقعية ورغم أن غالبية الدول تتبع أشكالًا مختلفة من الرقابة والتقييد، لكنها لا تصرح بمثل هذا الإجراءات بل تخفيها لقناعتها بأن هذه الإجراءات التقييدية أمر مرفوض من قبل المشرعين وجهات القضاء ومنظمات حقوق الإنسان وجهات الحرية والرأي المختلفة، لهذا ومن ناحية قانونية نرى أن قيام دائرة المطبوعات والنشر بمراقبة مواقع الإنترنت أمر يتعارض مع طبيعة الإنترنت نفسها، إن القرار يتعارض مع أغراض ونشاط دائرة المطبوعات نفسها، لأن دائرة المطبوعات منوط بها وسائل النشر ذات الاتصال في المجتمع الأردني في حين أن مواقع الإنترنت موجهة إلى

الجميع دون أية محددات جغرافية أو إقليمية كما أن أغلب مواقع الإنترنت مسجلة لدى شركات عالمية خارج نطاق الأردن، مضيفا أن الرقابة الوحيدة المتاحة من ناحية فنية هي منع المستخدم من إمكانية الوصول إلى الموقع وبالتالي ليست هناك رقابة متاحة على شاكلة ما تمارسه الدائرة تجاه ما ينشر داخل الأردن .

وبالعموم فإننا رأينا أن هذا الإجراء لا يتفق مع القانون وقواعد حرية الرأي ولا يتناسب مع الجانب العملي ومتطلباته من حيث ممارسة هذه المهمة.

وأكد عضو اتحاد كتاب الإنترنت د.محمد مقدادي: إننا ننادي برفع سقف الحريات العامة وتوفير الحد الأقصى من حرية التعبير، وبالتالي فإننا نعترض على الأنظمة التي تحد من هذه الحريات التي كفلها الدستور الأردني في كثير من مواده ونصوصه، ولأننا نعيش في ظل تحولات ديمقراطية نتمنى لها أن تتنامى وتتصاعد وتيرتها فإننا ندعو إلى وقف هذه الإجراءات التي ستنال من الطاقات الفكرية والإبداعية وتحد من إمكان التواصل بين صناع الفكر والثقافة ومستهلكيها من الجمهور[1].

وهكذا تبدو التشريعات في بلد كالأردن شبكة عنكبوتية تحاول أن تتحدى شبكة عنكبوتية أكبر: فلمن تكون الغلبة؟

الجمهورية اللبنانية

الوضع في لبنان قد يكون وضعًا خاصًا، لأنها رائدة في العمل الصحفي، ومن هنا تتميز في تشريعاتها، لكنها أيضًا بلد التناقضات بسبب الصراعات الطائفية التي تطفو على السطح. إن لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية تقوم على احترام الحريات العامة وفي طليعتها حرية الرأي والمعتقد، وعلى العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات بين الجميع دون تمايز أو تفضيل وهذا مكرس في الفقرة "ج" من مقدمة الدستور اللبناني.

---

(1) ينظر موقع مجلة اتحاد كتاب الإنترنت العرب على الرابط التالي:
http://www.diwanalarab.com/spip.php?articlel10607

ونصت المادة 13 من الدستور على حرية إبداء الرأي قولا وكتابة وحرية الطباعة وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون مما يعني وجود ضوابط لممارسة هذه الحريات.

وتنص المادة الأولى من قانون المطبوعات الصادر عام 1962 على أن "المطبعة والصحافة والمكتبة ودار النشر والتوزيع حرة ولا تقيد هذه الحرية إلا في نطاق القوانين العامة وأحكام هذا القانون". وقد امتاز اللبنانيون عن غيرهم من الشعوب العربية بأنهم كانوا أول من مارس الصحافة ممارسة فعالة وعلى نطاق شعبي واسع في بلادهم أو في سائر البلدان العربية والأجنبية.

نصت المادة "27" من قانون 1971 على أن يحظر - إطلاقًا - إصدار أية مطبوعة صحفية قبل الحصول سابقًا على رخصة من وزير الإعلام بعد استشارة نقابة الصحافة.

وهناك نظام الإخطار، وهناك نظام الموافقة المسبقة وعندما يأخذ القانون بنظام الإخطار فهذا القانون يفتح الباب أمام تكوين الصحيفة دون قيود، أما إذا كان يتبنى الموافقة المسبقة، فهذا القانون يأخذ برؤية مقيدة لحق تكوين الصحيفة ويضع سلطة تقديرية من ناحية الإدارة في الموافقة أو المنع.

والصحيفة في لبنان تصدر وفق نظام الموافقة المسبقة من وزارة الإعلام، وتجدر الإشارة إلى أن معظم الصحف في لبنان هي صحف خاصة ولا ملكية للقطاع العام عليها والترخيص لها جبي عبر محاصصة وتوزيع سياسي، وهناك صحف أصحابها من أقدم أصحاب القلم والكلمة، كجريدة النهار وصاحبها عميد الصحافة "غسان تويني".

وما حظرت نشره المادة 12 هو "الأنباء والتقارير والصور والمقالات المنافية للأخلاق والآداب العامة ووقائع محاكمات الطلاق وفسخ الزواج والهجر والبنوة ووقائع تحقيقات إدارة التفتيش المركزي والتفتيش العدلي".

ومحظور أيضا نشر وقائع جلسات مجلس الوزراء والجلسات السرية للمجلس النيابي ما لم يقرر نشرها وهناك كثير من المحظورات.

وهذه العقوبات تقع على المدير المسئول وكاتب المقال كفاعلين أصليين بحسب المادة 26 من المرسوم الاشتراكي رقم 77/104، أما صاحب المطبوعة فيكون مسئولا مدنيا بالتضامن مع الحقوق الشخصية ونفقات المحاكمة ويتم إدخاله في الدعوى للتعويض على المتضررين.

جدير بالذكر أن القضاء اللبناني يحكم فقط بالغرامة والعطل والضرر ولا يحكم بالحبس.

أما بالنسبة إلى الحبس الاحتياطي فقد نصت المادة 28 من المرسوم الاشتراكي 77/401 والمعدلة بموجب المادة 6 من القانون رقم 330 تاريخ 1994/5/18 على ما يلي: "لا يجوز التوقيف الاحتياطي في جميع جرائم المطبوعات".

كما أن حق الاطلاع على المعلومات أساس الديمقراطية فإذا لم يعرف الناس ما يحدث في مجتمعهم وإذا كانت أعمال أولئك الذين يحكمونهم مخفية لا تمكنهم المشاركة فعليا في شئون ذلك المجتمع فإنها شرط أساس من شروط الحكومة الصالحة، ويرتكز مبدأ كشف المعلومات المطلق على القرينة القائلة: إن كل المعلومات تصبح موضوع كشف إلا في حالات محددة يحفظ هذا المبدأ الأسس الجوهرية التي تبرز مفهوم حرية الاطلاع ويجب أن يضاف هذا المفهوم إلى الدستور لكي يكون حق الحصول على الوثائق الرسمية واضحًا .. ومن الحقوق الأساسية: إن هدف التشريع في المقام الأول هو تطبيق الكشف المطلق في الممارسة.

في لبنان للصحفي الحرية في الوصول إلى المعلومات وإنما توضع في وجهه العراقيل والحواجز إذ ترفض الحكومة إعطاء المعلومات كما يحصل، ويحظى بعض الصحفيين بمعاملة تفضيلية من قبل بعض السياسيين.. وغالبا ما يتم الوصول إلى المعلومات من قبل الصحفيين بأساليب محترفة فيما تخفى حقائق عن بعض هؤلاء بشكل تام.

ينتظم الصحفيون في هيئتين مستقلتين هما: نقابة الصحافة اللبنانية وهي تخص ناشري المطبوعات اللبنانية وأصحابها وتصدر التراخيص لهذه المطبوعات ونقابة محرري الصحف اللبنانية التي تعنى بشئون المحررين العاملين في الصحف اللبنانية، ولا ينص القانون في لبنان على التزام عضو نقابة الصحفيين بممارسة العمل الصحفي ولا يلزم الحصول على ترخيص.

لكن يفرض القانون في المادة 23 من الملحق رقم 71/4 أن تتوافر في أصحاب الصحف والمدير المسئول أن يكون صحفيا وأن يكون مسجلا في نقابة الصحافة.

لكن الصحفي نفسه لا يجوز له دخول نقابة المحررين إلا إذا كان كاتبا في صحيفة مكتوبة ويجوز للأجنبي أن يمارس التحرير دون الانتساب إلى النقابة وله الحق بالبطاقة الصحفية كمحرر صحفي بشرط أن يكون مأذونًا له في الإقامة في لبنان وبالعمل فيه وأن تكون قاعدة المقابلة بالمثل مطبقة بين بلده ولبنان.

هذا.. وللطائفة تأثير واضح في العمل الصحفي اللبناني وتوجيه مساراته وهو أمر يحتاج بحثا خاصًا، لكنه مشار إليه في النهاية فلكل مؤسسة لون طائفي أومذهبي مميز يمكن تلمسه بسهولة عبر بعض المؤشرات ومنها:

- الموقع الجغرافي للمؤسسة، وهو مخلفات الفرز الطائفي الجغرافي للحرب.
- هوية مالكها وأعضاء مجالس إدارتها وتحريرها.
- هوية العاملين فيها.
- مضمونها.
- جمهورها.

المواجهة بين المعارضة والموالاة في لبنان هي الشاهد على الانتهاكات التي تنال الممارسة الصحفية في لبنان، فالصحافة اللبنانية برغم كل الضغوطات لا تزال تعتبر الأكثر ديمقراطية في العالم العربي، إذ لا يسجن الصحفي بسبب آرائه ويستطيع أن

يحصل على معلوماته، لكنه قد يتعرض بسبب آرائه السياسية إلى القدح والذم والتهديد والتهويل والأهم إلى الاغتيال لأنه الدارج في لبنان في الآونة الأخيرة.

الوضع في لبنان خطر على الشعب والصحفي والسياسي وقد ينفجر في أية لحظة.. لقد فشل القضاء في عدة مناسبات في أن يكون حكما مستقلا يعمل على إعادة توازن القوي غير المتوازنة بين المجتمع المدني ووسائل الإعلام والصحافة من جهة والحكومة من جهة أخرى.. فماذا عن وضع القضاء اللبناني؟ في لبنان عوائق لتطبيق القانون بسبب السياسة والمحاصصة والطائفية والتدخلات السياسية وضعف السلطة القضائية، لكن بالرغم من كل ما تقدم فإن لبنان بلد الحريات والآراء الحرة، وتبقى فيه أقلام حرة وفئة حرة تناضل من أجل الحرية الحقيقية والعيش المشترك والسلام.

وفي لبنان لا يوجد تشريع أو قانون خاص بالصحافة الإلكترونية.

الجمهورية العربية السورية

تمثل سوريا حلقة محكمة وقوية من حلقات اختناق الممارسة الصحفية في الوطن العربي، خاصة إذا نظرنا إلى الواقع الصحفي في علاقته بالقوانين والتشريعات وسنجد شبكة عريضة من القوانين تعترض أي سائر في هذا الطريق، بحيث لا يمكنه أن يتفاداها.

ويمكن أن نقف وقفات منوعة مع الواقع الصحفي في سوريا انطلاقا من التقارير حتى نصل إلى الصحافة الإلكترونية بما أنها تنبثق من المناخ نفسه.

تصدر في سوريا ثلاث صحف يومية رئيسة في مدينة دمشق وأربع صحف يومية متواضعة الحجم والتحرير في مراكز المحافظات (حمص، حماة، حلب، اللاذقية) وتعود ملكية هذه الصحف جميعها للدولة.

وينبغي لنا الإشارة إلى أن الملكية رسميا للدولة لكنها فعليا تعود للحكومة التي حولت هذه الصحف إلى صحف حكومية صرفة لا تخرج في سياستها وخط تحريرها عن رغبة الحكومة ومصالحها وتأتمر بأمرها، ونتج عن هذه الحال أن أصبحت المهمة

الرئيسة للصحف هـي تمجيـد إنجـازات الحكومـة (والحكومـات المتتابعـة) مـن جهـة والسكوت عن أخطاء الإدارة وفساد بعضها والامتناع عن مهمة رقابة سياساتها وهي - كما هو معلوم - مهمة أساسية للصحافة من جهة ثانية، ومن جهة ثالثة أغلقت هـذه الصحف أبوابها أمام مختلف التيارات السياسية والاجتماعية غير المتوافقة مع سياسـة الحكومة، وتحولت في المجال السياسي إلى ما يشـبه الـنشرات الحكوميـة التـي لا تجـد فيها أثرا للرأي الآخر، وأدى ذلك إلى سيطرة الحكومة ووزارتها وإدارتها عـلى المعلومـة واحتكارها وعدم السماح بنشرها إلا بما يوافقها.

وقد سمح للأحزاب المنتمية للجبهة الوطنية التقدمية بقيادة حزب البعث (أي الأحزاب الحليفـة للنظـام) بإصـدار صـحف خاصـة بهـا، وأصـدرت أربعـة مـن هـذه الأحزاب صحفا سياسية أسبوعية أو نصف شهرية محدودة التـأثير، ضـعيفة التمويـل، قليلة الانتشار، متواضعة المستوى المهني.

وقد سمح للاتحـادات والنقابـات المهنيـة أن تصـدر صـحفًا ومجـلات جميعهـا أسبوعية وتهتم بشئون اتحاداتها ونقاباتها مثل نضال الفلاحين وكفـاح العـمال والمـرأة العربية وجيل الثورة والأسبوع الأدبي وغيرها. لا يوجد في سوريا وسائل إعلام مرئيـة أو مسموعة سوى تلك التي تمتلكها الدولة (عـدة إذاعـات) و(عـدة قنـوات تليفزيونيـة) وهي كالصحف تحولت إلى وسائل حكومية صرفة تأتمر أيضـا وكليـا بـأمر الحكومـة لا بأمر الشعب.

والملاحظ أن الحكومـة هـي التـي تحكـم قبضـتها كليـا عـلى وسـائل الصـحافة والإعـلام المقـروءة والمسـموعة والمرئيـة، وذلـك إمـا بطريـق وزارة الإعـلام أو بـالطرق المباشرة بواسطة الإدارات والأجهزة الأمنية أو بطريق ما يسمى بالرقابة الذاتية.

ينص الدستور السوري (المادة 38) على أن (لكل مواطن أن يسـهم في الرقابـة والنقد البناء بما يضمن سلامة البنـاء الـوطني القـومي ويـدعم النظـام الاشـتراكي وفقـا للقانون الذي لم يصدر).

وعلى ذلك فإن حق النقد محفوظ على الورق فقط دون أن تتاح الفرصة لأحد أن يمارسه في حيز الواقع.

أما الحصول على المعلومات فهو حق مطلق للحكومة وأجهزتها وتحتكر الحكومة نشر الأخبار وتوزيعها على وكالة الأنباء الرسمية (سانا).

ولذلك يواجه الصحفيون الاستقصائيون صعوبات كبيرة في الحصول على المعلومات، ولا توجد حماية قانونية لحرية التعبير ومع أن انتهاك حرية التعبير ليست له شعبية لكنه يجد استنكارا متواضعا وصامتا.

وفي الخلاصة نلاحظ عدم وجود قوانين في سوريا تحافظ على حرية التعبير وحق النقد وحق الحصول على المعلومة، سوى ما جاء في الدستور الذي ربط هذه الحقوق بالقوانين التي لم تصدر وبقي الأمر برمته حكرا على وزارة الإعلام واجتهاداتها وتفسيراتها دون مرجعيات قانونية ولعل هذا يفرض التمييز بين الصحف المستقلة والعامة في الجوانب المتعلقة بمهمات التحرير.

وبرغم أن سوريا صدقت على معظم الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان فإنها لم تدمج مضامين هذه الاتفاقات في التشريعات الوطنية المتعلقة بالصحافة والإعلام وبالتالي لا تطبقها.

ولا تنص القوانين والمراسيم المعمول بها على الرقابة السابقة لوسائل الإعلام والصحافة السورية ولكن وزارة الإعلام تقوم بنوع من الرقابة.

اقتصر المرسوم رقم (50) لعام (2001) على الدوريات الصحفية والمطابع، وبقي الإعلام المسموع والمرئي والإلكتروني دون قانون ينظمه ويضبط أحواله، ولعل السلطة السياسية استندت في تجاهلها إلى إصدار قانون خاص بالإذاعة والتليفزيون لأنها ملك الدولة وهي المحتكر الوحيد لهما.

أما الإعلام الإلكتروني والصحافة الإلكترونية فهما وافد إعلامي جديد على سوريا ومع ذلك، تسيطر جمعية المعلوماتية (شبه الرسمية) على إعطاء رخص الاشتراك في الشبكة العنكبوتية.

وقد حجبت السلطة نحو (110) من المواقع على الإنترنت سورية وعربية وأجنبية، منها مواقع إنترنت فقط ومنها مواقع أخرى تعود لصحف أو مؤسسات غير سورية فقد حجبت مثلا مواقع صحف الشرق الأوسط اللندنية والمستقبل والنهار اللبنانيتين والسياسة الكويتية والقدس العربي اللندنية ومواقع أخرى مثل الحوار المتمدن وشفاف الشرق الأوسط وإيلاف وأخبار الشرق وإسلام أون لاين وموقع هوت ميل وغيرها، وهناك رقابة غير منظورة ولا قانونية على مواقع الإنترنت: وهكذا يعمل الإعلام السوري المسموع والمرئي دون قانون ناظم لنشاطاته ومثله الإعلام الإلكتروني، ويترك الأمر لممارسات وزارة الإعلام واجتهاداتها واجتهادات أجهزة الأمن[1].

والوضع في سوريا بالنسبة إلى الصحافة الإلكترونية هو وضع مرتبط بوضع الإنترنت عامة في سوريا، والذي سنرى أنه وضع مأساوي، بما ينعكس على حال الصحافة الإلكترونية داخل سوريا، فلم يحظ الإنترنت منذ دخوله سوريا عام 1998 بالانتشار الواسع وذلك لعدة أسباب منها الأسعار المرتفعة والمراقبة والملاحقة، لكنه في الآونة الأخيرة شهد ازديادًا ملاحظًا للمشتركين في هذه الخدمة وذلك بعد تحسين بعض الخدمات، وقد تجاوز عدد المشتركين في هذه الخدمة حتى نهاية 2005 أكثر من 300 ألف مشترك في المزودات السورية الرئيسة.

جدير بالذكر أنه هناك أربعة مزودات خدمة إنترنت في سوريا هي بالترتيب حسب الأقدم:

1- المؤسسة العامة للاتصالات (البريد).

2- الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية (الأوليّ).

3- آية (AYA).

4-الشركة الهندسية للحواسب (CEC) .

الأول حكومي بحت تابع لوزارة الاتصالات، وهو المسيطر على شبكة الإنترنت في سوريا والمالك الحصري لها. يتميز بأسعاره المرتفعة وخدماته المحدودة،

---

(1) الحريات الصحفية في البلدان العربية: مرجع سابق، ص 59 .

ومـدى نجـاح الاتصـال بالشـبكة عـن طريقـه لا يتجـاوز الــ30 % مقارنـة بـالمزودات الأخرى.

والمزود الثاني (الأوليّ) يعتبر أقدم مـزود خدمـة إنترنـت بعـد المؤسسـة العامـة للاتصالات. يتميز بأسعاره المعقولة نوعًا ما وسرعة الاتصال وخدمة نقل الصـوت التـي تم تفعيلها مؤخرًا عليه.

والثالث لا يختلف عن الرابع في شيء سوى في مـدى تبعيـة الشركـة للمؤسسـة العامة للاتصالات.. فعند ظهور المزودين كمنافسين في السوق تنازلت المؤسسـة العامـة للاتصالات لهما بتقديم خدمـة VOIP نقـل الصـوت مجانًـا عـلى الـرغم مـن أن تلـك الخدمة كانت محجوبة عن (الأوليّ) و(البريد).

على العموم تعتبر الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية أفضـل مـزود خدمـة إنترنت في سوريا فهي الخدمـة الأنقـى والأسرع والأرخـص لكـن تبقـى هنـاك مشـكلة (الحجـب أو المنـع أو " FORBIDDEN " أو السـجن الإنترنتـي) تواجـه مسـتخدم الإنترنت. فمعظـم خـدمات الشـبكة محجوبـة سـوى التصـفح وحتـى التصـفح أصـبح محصورًا في بعض المواقع التي تروق للسلطة تصفحها. فخدمة نقـل الصـوت والصـورة ممنوعة في سوريا، تم الإفراج عنها مع بداية عام 2006 وذلك بعد ظهـور شركـة (آيـة) كمنافس في السوق وتقديم تنازلات لها من قبل المؤسسة العامة للاتصالات من حيـث نقل خدمة الصوت والصورة فقامت الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية إثـر ذلـك بتفعيل تلك الخدمة وتقديمها بالمجان بعد أن كان هناك رسم للاشتراك بها، رغـم بقـاء هذه الخدمة محجوبة في المؤسسة العامة للاتصالات حتى الآن.

أما خدمة نقل الملفات FTP فقد تم الإفراج عنها مع الصوت والصورة، وبقيت أيضًا محجوبة في البريد، وحتي خدمة SSL بروتوكول النقل الآمن عـبر الإنترنـت، هـذا من ناحية الخدمات، أما من ناحية التصفح فهذا بحد ذاته مشكلة أساسية لم يـتم حلهـا حتى الآن فمنذ دخول الإنترنت سوريا لم تتوقف السلطات المختصـة بحمـلات الاعتقـال الواسـعة عـلى المواقـع السياسـية والإخباريـة والدينيـة فحجبـت العديـد مـن المواقـع

أهمها: (إيلاف، أخبار الشرق، إسلام أون لاين، عرب تايمز) ومواقع الإخوان المسلمين والمواقع الإسرائيلية دون استثناء حيث إن المواقع الإسرائيلية تنتهي بلاحقة (il) فعند كتابة أي موقع فيه(il) فسوف تظهر لك صفحة تبين أن الموقع ممنوع FORBIDDEN على الرغم من أن العنوان قد يكون خاطئًا.

وتم حجب المواقع الكردية على الطريقة نفسها التي تم بها حجب المواقع الإسرائيلية أي أنه إذا كتبت: www.qamislo.(any) فإنه سوف يعطيك إشارة الحجب على الرغم من عدم وجود مثل هذا العنوان على الشبكة. وحتى أهم مكونات الإنترنت البريد الإلكتروني (E-mail) الأجنبية منها والعربية لم تسلم من الاعتقال وأهمها كانت: Hotmail Yahoo Gawab Maktoob Ayna وبقيت محجوبة حتى أبريل 2004 ليطلق سراحها وعاد حجب موقع HOTMAIL مقدم خدمة البريد الإلكتروني المجاني في 17-7-2006 لكن إطلاق سراحه لم يكن تشفعًا بالبريد الإلكتروني بل بسبب ضيق السجون بالمواقع والتي امتلأت بعد أن تم حجب الكثير من المواقع الكردية السياسية منها والثقافية والإخبارية بسبب نشرها صور الضحايا والجرحى ومقاطع فيديو فاضحة للحكومة وبتهمة أن تلك المواقع تسيء إلى سمعة الدولة (وتسعي لاقتطاع أجزاء من الوطن وإلحاقها بدولة أجنبية). فقامت بحجب المواقع التالية: (قامشلو، عامودا، عفرين، كوباني، تيريز، شبكة الأخبار الكردية، سيدا ..).

كذلك مواقع خدمات الاستضافة وحجز المواقع تعاني هي أيضا الحجب.. إن هذه السياسة القاسية والمتشددة تجاه المواقع السياسية المعارضة والإخبارية والثقافية والدينية والخدمية تأتي بمقابل سماح السلطات للمواقع الإباحية كاملا دون حجب[1].

فهل يمكن أن تتنفس الصحافة الإلكترونية في ظل هذ الواقع الصحفي المختنق؟!

---

(1) بافل علي: من راقب الناس مات همًا "الإنترنت في سوريا، (مقال) على الرابط التالي:
http://www.kurdroj.com/meqalat/8-10/bafil.eli-24.09.06.ht

التشريع للصحافة داخل فلسطين يختلف كثيرًا عنه لدى البلدان العربيـة، لأنـه تشريع لدولة داخل دولة، فهو تشريع ليس له حق التشريع، ولـيس لـه حـق الوجـود، الممارسة الصحفية وضعيتها تزداد سوءًا نتيجة الانقسامات الداخلية بين الفلسـطينيين، وحسبما تشير التقارير شهدت الحريات الإعلاميـة في الأراضي الفلسـطينية خـلال عـام 2007 أوضاعا مأسـاوية، وتعـديات خطـيرة لم نشـهدها مـن قبـل. وبفعـل خصوصـية وتعقيدات الوضع في الأراضي الفلسطينية وتعدد السلطات التي تتنازع السـيطرة عـلى الأرض والإنسان، فقد تعددت مصادر هذه الانتهاكات لكن النتيجة ظلت واحدة وهي المساس بالحريات العامة وفي مقدمتها الممارسة الصحفية الحرة.

الاحتلال الإسرائيلي كعادته لم يـألُ جهـدا في تقييـد الصـحافة الفلسـطينية عـبر سلسلة من الإجراءات والممارسات التي تراوحت بين إطـلاق الرصـاص عـلى الصـحفيين والاعتداء عليهم بالضرب وتحطيم أدواتهم واحتجازهم على الحواجز العسكرية ومنـع أو تأخير تنقلهم من منطقة لأخرى واعتقال العديد منهم وتحـويلهم للاعتقـال الإدراي دون محاكمة. يضـاف إلى ذلـك كلـه اقتحـام مقـرات الصـحف ومحطـات التليفزيـون والراديو المحلية في العديد مـن المـدن الفلسـطينية وإغـلاق بعضـها بـأوامر عسـكرية، ومصادرة الأجهزة والمعدات منها، والسيطرة على ترددات العديد مـن هـذه المحطـات وبث بلاغات عسكرية باللغة العربية موجهة للسكان الفلسطينيين. كما لجـأ الاحـتلال في العديد من الحالات إلى منع الصـحف الفلسـطينية اليوميـة التـي تصـدر في الضـفة الغربية من الوصول إلى قطاع غزة، كما حال بفعـل الحصـار المفـروض عـلى غـزة مـن إدخال الورق.. الأمر الذي أدى إلى توقف بعض الصحف والمجلات هناك عن الصدور.

تشير الأرقام الإحصائية إلى أن القمع الإسرائيلي للحريات الإعلامية في العام 2007 أدى إلى إصابة نحو 31 صحفيا بالرصاص الحي والمطاطي أو نتيجة الضرب وكانت إصابات البعض خطرة جدا، كما تشير الأرقام إلى اعتقال وتوقيف 18 صحفيا لفترات طويلة والبعض الآخر لفترات قصيرة تتراوح بين الساعات والأيام.

أما بخصوص انتهاكات الحريات الإعلامية التي مورست بأيد فلسطينية خلال 2007 فقد لوحظ أن ازديادًا كبيرًا وخطيرًا قد طرأ على هذه الانتهاكات، وجاء ذلك بفعل احتدام الصراع الدموي بين حركتي فتح وحماس، وقد اتسعت دائرة العنف بين الفريقين والمجموعات المسلحة التابعة لكل طرف أو أطراف مسلحة أخرى بمن فيها العائلات لتشمل الصحفيين والوسائل الإعلامية والمقرات الإعلامية، وأخذت المسألة طابعا انتقاميا كرد على ما يفعله كل طرف بالآخر، ولم يخفف من حدة هذا الوضع إلا العدوان الإسرائيلي على غزة 2009 فنحن نتحدث عما قبل هذا العدوان أي في 2007 وليس عما بعده.

وتراوحت الانتهاكات للحريات الإعلامية بأيد فلسطينية ما بين القتل والخطف والإصابة بالرصاص والضرب والاعتقال واقتحام مقرات إعلامية وسرقة أو تحطيم محتوياتها، إضافة إلى حرق أعداد من الصحف ومنع طباعة وتوزيع بعضها وتهديد العاملين فيها، ومنع الصحفيين من تغطية الأحداث، واستدعاء صحفيين للتحقيق، وحجب مواقع إنترنت وتدمير لمواقع صحف إلكترونية وتهديد العاملين بها بالقتل مثلما حدث مع صحيفة (دنيا الوطن) الإلكترونية.

ومن المؤسف أن القضاء الفلسطيني ظل غائبا عن مجمل هذه الانتهاكات للحريات الإعلامية سواء في الجانب الإسرائيلي أم الفلسطيني وظل الجناة طليقي اليدين دون اعتقال أو محاكمة.

ويمكن أن نرى رصدًا مستفيضًا لمجمل الانتهاكات التي مورست بحق الحريات الإعلامية في فلسطين خلال عام 2007 فيما رصدته الوسائل الإعلامية ووثقته

العديد من مراكز حقوق الإنسان وبشكل خاص المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى) والشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان بالإضافة إلى التقارير الخاصة[1] .

جدير بالذكر أن الصحافة الإلكترونية في فلسطين بالذات هي نوع جديد من أنواع المقاومة لم تعهده من قبل، ولا بد أن يصب الحديث عنها وعن تشريعاتها وعلاقاتها بالسلطة في هذه النقطة، لذا لا عجب أن نقف هذه الوقفة السريعة أمام المظهر الجديد للصحافة الإلكترونية من خلال بلد كفلسطين وقد خلصت دراسة علمية أكاديمية فلسطينية (أطروحة ماجستير للصحفي الفلسطيني خالد معالي من مدينة سلفيت بالضفة الغربية في التخطيط والتنمية السياسية من جامعة النجاح الوطنية بنابلس بفلسطين) إلى نتيجة مفادها أن الصحافة الإلكترونية أسهمت في تعزيز أسس التنمية السياسية الفلسطينية، وأن لها تأثيرات عميقة في مجال التنشئة السياسية وبناء وتشكيل الرأي العام حول مختلف القضايا وعملية التغيير السياسي. وبين استطلاع للرأي شملته الدراسة أن 91% من طلبة جامعة النجاح الوطنية يعتبرون أن الصحافة الإلكترونية أسهمت في رفع درجة الوعي السياسي لديهم.

واكتسبت الدراسة أهمية لأنها تبحث في موضوع جديد هو الأول من نوعه على مستوى الوطن العربي وهو الصحافة الإلكترونية وتأثيراتها في التنمية السياسية، حيث كان عنوان الرسالة الجامعية "أثر الصحافة الإلكترونية على التنمية السياسية في الضفة الغربية وقطاع غزة منذ عام 1996 وحتى عام 2007"، واستغرق إعداد هذه الدراسة قرابة سنتين بسبب عدم وجود مراجع وندرة الدراسات السابقة حول الموضوع، حيث أكد الباحث معالي أنه اضطر إلى الاستعانة بالمقابلات والاستبانة وترجمة بعض الكتب من اللغة الإنجليزية لإنجاز الرسالة.

فقد بينت عينة عشوائية أخذت من جامعة النجاح الوطنية، تتكون من 100 طالب وطالبة أن نسبة 96% من الطلاب والطالبات يستخدمون الإنترنت، وأن 36

---

(1) الحريات الصحفية: مرجع سابق، ص 47، 57 وما بعدها.

% منهم يستخدمونه بشكل متواصل، و47% يستخدمونه بعـض الشيء، و13% نـادرًا، و4% لا يسـتخدمونه. كـما بينـت أن 86% مـن المسـتطلعة آراؤهـم يتـابعون المواقـع والنشرات السياسية والتي هـي في الغالـب تكـون عـبر الصحافة الإلكترونيـة للمواقـع الحزبية، وأن20% منهم يتابعون المواقع والنشرات السياسـية بشـكل مسـتمر، و36 % أجابوا أحيانًا، و30% نادرا، و14% لا يتابعون النشرات السياسية.

وتشير هذه النتيجة إلى أن فئة الطلبـة لـديها اهـتمام كبـير بـالأمور السياسـية، والمواقع التي تبرز ذلك وهـي المواقـع الحزبيـة في الغالـب، مـما يشـكل تعبئـة كبـيرة وتقوية لا يستهان بها للوعي السياسي لديهم، ويمكن إرجاع هذه النسـبة الكبـيرة مـن الطلاب الذين يتابعون النشرات السياسية إلى خصوصية وجود الاحتلال، ومـا يقتضـيه الواقع السياسي الفلسطيني من حراك سياسي يومي.

وأجاب 30% من الطلاب والطالبات عن السؤال الثالث بأنهم يتـابعون المواقـع الحزبية، وأن 32% يتابعون المواقع التحليلية، و38% يتابعون البرامج الوثائقية. وهـذا يشير إلى أن ثلث الطلبة يهتمون بمعرفـة وجهـة نظـر الأحـزاب العاملـة عـلى السـاحة الفلسطينية حول مختلف المسـتجدات، وتغذيـة عقـولهم وفكـرهم بكـل شيء جديـد حول ذلك، خاصة أن هناك كل يوم ما هو جديـد مـن قبـل الأحـزاب الفلسـطينية بمـا يخص القضية الفلسطينية.

كما أوضحت العينة كذلك أن القضية الفلسطينية حصلت على ما نسـبته 61% من متابعتهم، وأن 20% من متابعات العينة توجهت نحو القضايا العربية والإسـلامية، و6% أبدوا اهتمامهم بقضايا البيئـة والمـرأة، و13 % اهتمـوا بقضـايا التطـور العلمـي والتقني، وهم بالأرجح من الكليات العلمية. كان مفاجئًا للباحث ضعف الاهتمام مـن قبل العينة بقضايا المرأة والبيئة.

وتشير هذه النتائج أيضًا إلى تـلازم وتـرابط القضـية الفلسـطينية مـع محيطهـا العربي والإسلامي فتصويت 20% من العينة - وهـم من طلبة فلسطين تحديدًا - بأنهم

يتابعون القضايا العربية والإسلامية يؤكد عمق الروابط والهم المشترك مع المحيط العربي والإسلامي، وأن الشبكة تسهم في ذلك.

وأجاب 96% من العينة عن السؤال الخامس بأن الشبكة تسهم في بنائهم المعرفي، و46% تسهم بشكل كبير في ذلك، و45 % أجابوا أنها تسهم بعض الشيء، و5% أجابوا قليلا، و4% أجابوا بلا.

ويمكن اعتبار هذه المعطيات مؤشرًا قويًا على أن المعرفة -كونها أحد عوامل التغيير السياسي- لم تعد مقتصرة على وسائل الإعلام الأخرى كالسابق، بل تسيد وتربع الإنترنت عليها جميعًا في البناء المعرفي، بل سبقت الوسائل التي قبلها. وفيما يتعلق بالسؤال السادس، فقد أجاب81% من أفراد العينة بأن حرية الاطلاع في مواقع الإنترنت متوافرة أكثر من وسائل الإعلام الأخرى، حيث إن نسبة 36% أجابوا بأنها متوافرة كثيراً، و45% منهم بعض الشيء، و15% أجابوا قليلًا، و4% أجابوا بلا.

وهذا يشير إلى الحرية الواسعة التي يتمتع بها الإنترنت، وأن الرقابة تكاد تكون غير موجودة على الشبكة الإلكترونية، مما يعجل في تسارع لرفع سقف الحريات في المجتمع الفلسطيني، ويعجل في عملية التغيير السياسي والتي هي بدورها أحد أسس التنمية السياسية في أي مجتمع السؤال الأخير والذي هو الأكثر أهمية في الاستبيان، أجاب 91% من العينة بأن الشبكة رفعت من وعيهم السياسي، ومنهم 46% أجاب بأنها رفعته بشكل كبير، و45% بعض الشيء، و5% قليلا، و4% أنها لم تسهم في رفع وعيهم السياسي، وهي نسبة عادية حيث إنه من الممكن أن نجد من لا يعرف أو من لا يريد استخدام الشبكة.

وتشير نتائج السؤال السابع الأهم من بين الأسئلة والأخير في الاستبانة إلى مدى أهمية الدور الذي تلعبه الشبكة الإلكترونية، خاصة الصحافة الإلكترونية كجزء منها في عملية تشكيل ورفع منسوب الوعي السياسي لدى الطلاب، ومدى

اهتمامهم بالقضايا السياسية الحياتية المحيطة بهم، وهذا ما يؤكد ضرورة زيادة الاهتمام بالشبكة من قبل صناع القرار والسياسيين للتعجيل بفضح وتعرية وزوال الاحتلال[1].

وهذا التأثير عالمي وليس محليًا فقط، وإن كانت هذه إيجابية، فعلينا أن نعلم أيضًا أن له سلبياته الخاصة حتى نضع الأمور في نصابها، فقد شكل ظهور الإعلام الإلكتروني نقلة نوعية في ثورة الاتصالات، فهذه الوسيلة لم تلغ ما قبلها من الوسائل الإعلامية، كما توقع البعض، بل احتوتها، فبات هناك الصحافة الإلكترونية، والإعلام الإلكتروني المرئي والمسموع، وهذا الدمج والتداخل بين الأنماط المتنوعة أفرز قوالب إعلامية متعددة، لا يمكن حصرها، لأنها في تطور سريع يتخذ أشكالا متنوعة. هذا ما دفع العديد من الجماعات والأشخاص، بل حتى الدول إلى التنبه لأهمية هذه الوسيلة للتعبير عن مواقفها، والوصول لأكبر عدد ممكن من الجماهير من خلال ضغطة زر واحدة. ونتيجة لاحتدام الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، عمل كل طرف على ترويض هذه الأداة لصالحه، كمحاولة لكسب الرأي العام العالمي، والتعبير عن آرائه ومواقفه من جميع المسائل والقضايا.

وبما أنه غالبا ما يتحدث الكثيرون عن قدرة الصحافة الإلكترونية الإسرائيلية على التأثير في المجتمع الدولي، بينما توصف نظيرتها الفلسطينية بالضعف والترهل. فإن هذا التصور، وفر أرضية خصبة، لإجراء مقارنة جزئية بين ملامح وخصائص المواقع الإعلامية الإلكترونية لكلا الجانبين، في محاولة للإجابة عن سؤال شائك ذي حدين، هو: من يتفوق على الآخر؟ وكيف؟

هناك ما يزيد على 100 موقع إخباري إلكتروني فلسطيني، معظمها غير معروف للجمهور بشكل واسع، وجزء كبير منها لا يمتلك كوادر صحافية مدربة ومعدة بشكل جيد أو حتى مراسلين، وبالتالي فهي تستمد معطياتها وموادها من وسائل إعلام أخرى، بالإضافة إلى بيانات المؤسسات والترجمات عن الصحف العبرية،

(1) ينظر صحيفة (عرب 48) على الرابط التالي: www.arabs48.com /display

وكـذلك نـادرًا مـا يكـون لـدى هـذه المواقـع لغـة مسـاندة للعربيـة، باسـتثناء المركـز الفلسطيني للإعلام المحسوب على حركة حماس، الذي ينشر بأكثر من لغة. منها اللغـة الروسية، واللغة الملاوية، والفرنسية، واللغة الفارسية.

أما إسرائيليًا، فتوجد عشرات المواقـع الإلكترونيـة الإخباريـة، متعـددة اللغـات، منها الروسية، والصينية، والفرنسية، بالإضافة إلى المواقع الإلكترونية للصحف اليوميـة الثلاث، يديعوت، وهاآرتس ومعاريف، والأولى والثانية تـنشران بالإنجليزيـة، بالإضـافة إلى اللغة العبرية، كما يوجد موقع صحيفة جيروزليم بوست، الناطق باللغة الإنجليزية، وهي مواقع ترتيبها من حيث عدد الزوار متقدم على المسـتوى العـالمي، فمـثلا موقـع "هاآرتس" يحمل الترتيب (5,887) بحسب موقع أليسكا.

ووفقا لما يرصده الدارسون فلا شك أن الإعلام الإلكتروني لأية دولة يستمد قوتـه أو ضعفه من الحالة الإعلامية لهذه الدولة، وبالمجمل فلا مجـال للمقارنـة بـين الإعـلام الإسرائيلي القوي والمؤثر في الإعلام العالمي بشكل كبير، والإعلام الفلسطيني الذي يظـل إعلاما غير مؤثر.

هذا بشكل عام.. أما بشكل خاص فالتقنيات التي يستخدمها الإعلام الالكـتروني الإسرائيلي هي أعلى بكثير من التقنية التي يستخدمها الإعلام الفلسطيني، بالإضافة إلى أن الإعلام الإلكتروني الفلسطيني هو إعـلام مسـتهلك للـمادة الإعلاميـة، ولـيس إعلامـا منتجا مثل الإعلام الإسرائيلي. كما أن تأثير الإعلام الإلكتروني الفلسطيني عالميـا محـدود للغاية في مقابل الإعلام الإلكتروني الإسرائيلي الذي هو في كثير من الأحيان مرجع خبري لمؤسسات إعلامية دولية.

والمتابع لمواقع الصحف الإلكترونية الفلسـطينية أيضـا يلحـظ في أغلبهـا كثافـة المعلومات المتدفقة يوميًا، وهو ما يؤدي إلى إغراق القارئ بكمية كبيرة من المعلومات، مما يعيق هضمه وفهمه للتوجه السياسي الفلسطيني بشكل عام، وهذا بـدوره يحـول دون تشكيل الرأي العام لفكرة أو رأي معين تجاه الأحداث والقضايا المتسارعة.

هذه السلبيات تؤثر على الصحافة الإلكترونية في فلسطين وهو ما لاحظه بعض الدارسين بالقول: الإعلام الإلكتروني الفلسطيني ضعيف، وبإمكان الشخص اكتشاف ذلك بسهولة عبر مدخل بسيط، هو أن يلج قائمة أهداف كل موقع، حيث يرفق كل موقع رسالة واضحة ومكثفة عن أهدافه وأمانيه، ومن مقارنة سريعة سيجد أن هناك بونًا شاسعًا بين الأهداف وما تحقق على الأرض.

يقول بعض الفلسطينيين المختصين: عمليا الأهداف الكبرى ليست عيبا، لكن كل صحفنا الإلكترونية تضع أهدافًا كبرى لكنها لا تستطيع تحقيقها بمفردها في ظل تبعثرها وعملها الفردي غير الممنهج، أكبر دليل على ذلك معرفة المتابع أن حركة فتح أنشأت لها - عبر جهات ومؤسسات مختلفة - أكثر من 12 موقعا إعلاميا جديدا منذ تاريخ سيطرة حركة حماس على قطاع غزة، تضاف إلى المواقع السابقة التي تزيد عن هذا العدد، وبغض النظر عن أهداف هذه المواقع ومن يقف خلفها، فإنها تعاني الويلات ويكتشف فيها المصائب على صعيد الخدمة أو المضمون، أسوة بغيرها من المواقع". ومن ثم خسرنا الكثير والكثير، ووصلنا لما نحن عليه الآن من ضعف وترد وترهل وأدوار محصورة ومحاصرة بما يمليه السياسي ويفرضه الحزب.

قبل عام 2007 كان الصراع الفلسطيني - الإسرائيلي يتسيد أجندة الإعلام الإلكتروني الفلسطيني، بينما في الوقت الحاضر حلت مكانه المواجهة بين فتح وحماس، وأصبحت القضايا الاجتماعية والاقتصادية شبه مغيبة، بينما حافظ الإعلام الإلكتروني الإسرائيلي على نوع من الموازنة، فهناك ترتيب للأولويات، الداخلية والخارجية، يتوافر في الأولى هامش واسع للمناورة وطريقة المعالجة، أما القضايا الخارجية، فهي محكومة بالمنظور الأمني.

لذلك يعارض الكثير من الباحثين والإعلاميين التعامل مع الإعلام الإلكتروني الإسرائيلي بنية صافية، ويشددون على ضرورة تناول ما تنشره المواقع الإسرائيلية بالنقد والتحليل والمقارنة، وليس مجرد نقل لمعلوماتها وتقاريرها، التي بعضها يحتوي على شوائب، وبالونات اختبار وإشاعات لضرب الجبهة الداخلية الفلسطينية.

ونتيجة لما سبق طالب بعض الباحثين في هذا الشأن المواقع الصحفية الإلكترونية الفلسطينية بوقف التصعيد الإعلامي، والاتهام المتبادل، لأن ذلك يسهم في تأجيج الموقف وزيادة حالة الاحتقان في الشارع الفلسطيني.

وأن ما يجري من تجريح وتخوين، وتشهير وقدح وذم على مختلف المواقع الصحفية الإلكترونية، خصوصًا التابع لكل من حركتي التحرير الوطني الفلسطيني فتح، وحركة المقاومة الإسلامية حماس هي تصرفات غير مسئولة، لأنها بمثابة صب الزيت على النار.

فبعدما أثبت الشعب الفلسطيني قدرته على نقل رسالته بجدارة إلى العالم، وبعدما شكلت المواقع الصحفية الفلسطينية الإلكترونية رقمًا صعبًا أمام البوق الإعلامي الإسرائيلي، جاءت بعض المواقع لتنحرف عن مسارها، وتقع في مستنقع الخلاف والاقتتال، واستباحة دم الفلسطيني عن طريق أخيه الفلسطيني، بدلًا من أن تركز على القواسم المشتركة وتنبذ الخلاف.

لذا فعلى كل القائمين على المواقع الصحفية الإلكترونية سواء التابعة للقوى المتنازعة، أم الرسمية والحكومية منها إلى وقف كل أشكال التصعيد، والتأجيج، والانشغال فقط في فضح الممارسات الإسرائيلية.

وعلى المواقع الصحفية الإلكترونية التركيز بالأساس على حشد الرأي العام المحلي والإقليمي والدولي ضد الاحتلال، والتركيز على الجرائم الإسرائيلية وتسليط الضوء عليها، إضافة إلى إظهار الدعم المعنوي من خلال إبراز مدى التأييد والالتفاف حول القضية الفلسطينية، وإلى الاهتمام بالرد على الرواية الإسرائيلية المغلوطة بالنسبة إلى تفسير الأحداث الجارية، بدلًا من الانشغال بصراعات داخلية أعادت القضية الفلسطينية حوالي نصف قرن إلى الوراء[1].

(1) وكالة معا: فلسطين، نابلس ، 7-1-2007.

وهكذا تبدو الصحافة الإلكترونية والإعلام الإلكتروني الفلسطيني نوعًا خاصًا من المقاومة على المستوى المحلي والعالمي، ومع ذلك له سلبياته، وهو ما يدعو إلى ضرورة وجود تشريعات خاصة بـه نابعـة مـن الواقـع الفلسـطيني بالإضـافة إلى ميثـاق شرف يجب احترامه لدى كل الأحزاب.

جمهورية السودان

نظرًا إلى الطبيعة الجغرافية والتاريخية للسودان التي شهدت كثيرًا من الحروب الداخلية، فإن له طبيعة داخلية خاصة، وقـد انعكـس هـذا عـلى العمـل الصـحفي في علاقته بالتشريعات والقوانين التي تسنها الدولة.. الأمر الذي يؤدي إلى تقلـص مفهـوم الحرية فيما يخص العمل الصحفي في النهايـة سـواء الصـحافة الورقيـة أم الإلكترونيـة، وربما تتسم صحافة السودان بالحيوية والنمو، لكن الصـحفيين السـودانيين - وفقًـا لمـا بين أيدينا من تقارير - يواجهون المضايقات المتنوعة من اعتقال إلى وقف صحفهم عن الصدور، وذلك عندما يقومون بتغطية أنباء لا تود الحكومة نشرها، وقـد جـرى وقـف الصحف التي تنتقد الحكومـة وتعليقهـا عـن الصـدور وإلقـاء القـبض عـلى صـحفييها وإساءة معاملتهم وتغريمهم.

وتستخدم الحكومة وسائل متنوعة لتقييد حرية الصحافة برغم أن دستور عـام 1998 والدستور الانتقالي عام 2005 يكفل حرية التعبير والصحافة.

وقـد وضـعت الحكومـة خطوطًـا حمـراء حـول العديـد مـن المواضـيع بصـورة تعسفية، كما تطبق القانون عليها بصورة متناقضة تخل لـيس بالدسـتور وحسـب بـل أيضًا بالمادة 19 من العهد الدولي الخاص بـالحقوق المدنيـة والسياسـية والمـادة 9 مـن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب اللذين يشكل السودان طرفًا في كليهما.

وبرغم أن نظام "الخطوط الحمراء" ظل ساري المفعول فقـد شـهدت الصـحف السودانية منذ عـام 2001 تطـورات إيجابيـة متعلقـة بالممارسـة الصـحفية إذ رفعـت الحكومة الرقابة السابقة قانونيًا وأنشأت المجلس الوطني للصحافة الذي يشكل الهيئة

الرسمية المشرفة على وسائل الإعلام المطبوعة إذ يتابع مدى التزام الصحف والصحفيين بقانون الصحافة لعام 2004 ومدونة قواعد آداب المهنـة لعـام 2001 وكلاهـما يشـكل قيدًا شرعيًا على حرية التعبير في السودان للأسباب التالية:

تفرض المادة (130) من قانون الإجراءات الجنائية قيـودًا عـلى الصـحافة تحـت طائلة قانون الطوارئ في حالة إعماله، إذ تملك النيابة سلطة تعطيل الصحف في الوقت الذي تتجه فيه أغلب دول العالم إلى التخلي عن معاقبة الصحافة عن طريـق القـوانين الجنائية، ويتم اللجوء في حالة وجود مخالفة إلى القوانين المدنية.

ويجمع الحقوقيون السودانيون على رفض استخدام هذا النص في التعامـل مـع الحريات العامة لأن هذه المادة (130) من قانون الإجراءات الجنائية هي مادة تتعلق بالصحة والسلامة العامة واستخدامها في مواجهة الصحف التي تتعـارض مـع الدسـتور الانتقالي لعام 2005 واستخدامها يعد توقيع عقوبة ولا يمتلك حق إصـدار العقوبـة إلا القاضي المختص.

ويعتقد كثير من الصحفيين السـودانيين أن المـادة (130) إجـراءات جنائيـة قـد انحرفت عن مسارها القانوني الذي قصده المشرع والهادف إلى حماية السلام والصـحة العامة، مما دفـع إلى مصـادرة الحريـات الأساسـية بشـتى الوسـائل، إذ اسـتخدمت في إيقاف صحيفة (السوداني)[1] بتاريخ 2007/11/1.

لقد تأثرت الصحافة السودانية بالحرب الأهلية التي استمرت 21 عاما وانتهـت في عام 2005 بتوقيع اتفاقية سلام كما تأثرت بأزمة دارفور، وتعتبر الصحافة السودانية من أعرق الصحف في المنطقة العربية والإفريقية إذ صدرت صحيفة (غازية السـودان) عام 1998.

ويرى بعض الصحفيين السودانيين ألا يكـون هنـاك مجلـس متخصـص بتنظـيم العمـل الصـحفي، وأن يـتم إصـدار الصـحف بعـد إخطـار الجهـات المعنيـة فقـط،

(1) محجوب عروة: رئيس مجلس إدارة جريدة (السوداني) في مقابلة شخصية مع الباحث بتـاريخ 2008/5/5.

ويطالبون بحذف القيـود القانونيـة عـلى حريـة النشـاط الصـحفي في خمسـة قـوانين أهمها: قانون الصحافة والقانون الجنائي[1].

ويعتقد الصحفيون أن الوضع الحالي بالنسبة إلى حريـة الصـحافة مقبـول نوعـا ما.. لكن المشكلة في تعاظم الرقابة الذاتية خصوصًا من قبل رؤساء التحرير ويـرون أن الصحافة المكتوبة تحظى بهامش تحرك لنقل التقارير النقدية أكـثر مـن الإعـلام المـرئي والمسموع الذي تسيطر عليه الدولة تماما.

جدير بالذكر أن عام 2007 شهد جهودا وطنيـة للوصـول إلى قـانون ديمقراطـي للصحافة وقد تم إعداد مشروع قانون جديد للصحافة بالتعاون مع مؤسسة اتجاهات المستقبل وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتم عقد ندوات مـع مـنظمات عالميـة معنيـة بحرية الصحافة منها منظمة المادة 19 وهي المادة المتعلقة بحرية الصـحافة في العهـد الدولي لحقوق الإنسان، كما تـم عقـد مائـدة مسـتديرة في الخرطـوم ورمبيـك ونـيروبي للتداول حول أفضل القوانين لضمان حريـة وسـائل الإعـلام الإلكترونيـة وعـلى العمـوم توجد أربعة مشروعات لقوانين من ضـمنها مشروع قـانون حـول حـق الحصـول عـلى المعلومات وآخر حول قطاع الإذاعة والتليفزيون، ومـن المفـترض أن تخضـع مجموعـة مشروعات القوانين تلك للصياغة النهائية ودمجهـا في مشروع قـانون واحـد ليقـدم إلى البرلمان للنظر فيه.

وفيما يتعلق بالإعلام الإلكـتروني يـرى الصـحفيون أن الحكومـة تراقـب المواقـع والصحف الإلكترونية وتحجب العديد منها وقـد قـررت المؤسسـة الوطنيـة السـودانية للاتصالات وضع أجهزة مراقبـة عـلى المواقـع الإلكترونيـة عـام 2004 وأسسـت وحـدة خاصة لانتقاء المعلومات التي يمكن لمستخدمي الإنترنـت في السـودان الاطـلاع عليهـا، وتدعي الحكومة أنها تحظر المواقع الإباحية بهدف الحفاظ على القيم الاجتماعية غـير أنها تشمل بحظرها المواقع السياسية ومواقـع أخـرى لأسـباب واهيـة مـن أجـل قمـع

(1) المرجع السابق.

المعارضة والمحافظة على الصورة النمطية التي يطرح الإنترنت خلافها، ويشار هنا إلى أن عددًا قليلًا فقط من الصحف السودانية لديه مواقع إلكترونية.

المملكة العربية السعودية

وعن وضع القوانين والتشريعات الخاصة بالعمل الصحفي عامة وعلاقة ذلك بالحرية تشير التقارير - ومن ذلك تقرير " لجنة حماية الصحافيين " الخاص بالسعودية عام 2007- إلى وجود ثلاث قوى تعمل على إعاقة الممارسة الصحفية هي:

- المسئولون الحكوميون الذين يطردون رؤساء التحرير، ويمنعون الكتاب المنشقين من العمل، ويدرجون أسماءهم في اللائحة السوداء، ويأمرون بإغفال المواضيع المثيرة للجدل، ويؤنبون كتاب الافتتاحيات على كتاباتهم بهدف درء الانتقاد غير المرغوب فيه وتهدئة الهيئات الدينية.

- المؤسسة الدينية المحافظة التي تضغط لمنع تغطية القضايا الاجتماعية والثقافية والدينية.

- المحررون المنصاعون للدولة الذين يعملون على إغفال القضايا المثيرة للجدل، ويذعنون للضغوطات الرسمية الهادفة إلى التخفيف من تغطية قضايا كهذه، ويسكتون الأصوات المنتقدة.

وبالطبع هذا ينعكس على نظام المطبوعات والنشر ومن ثم على الصحافة في منظومة متكاملة.. أما الإذاعة والتليفزيون فهما ملك للحكومة وتديرهما وزارة الإعلام.

ويؤخذ على نظام المطبوعات والنشر الملاحظات التالية:

1- نصت المادة (37) على أن " تنظر في المخالفات لأحكام هذا النظام لجنة تشكل بقرار من الوزير برئاسة وكيل الوزارة المختص .. " إذ يرى بعض القانونيين عدم قانونية هذ المادة التي تتيح للجان الإدارية التابعة للسلطة التنفيذية اختصاص قضائي بمعاقبة شخص أو جهة ما، وهي تفتقد مبادئ القضاء العادي كالحياد والاستقلالية

ويتضح الخلل القانوني من منطلق أن الخصم هو الحكم في معظم الحالات، وهو هنا الوزير دون سواه.

2- استخدام النظام لمصطلحات عامة غامضة للحد من حرية العمل الصحفي، مثل نص المادة (8) على "حرية التعبير عن الرأي مكفولة بمختلف وسائل النشر في نطاق الأحكام الشرعية والنظامية" إذ لا يوجد إطار واضح ومحدد للأحكام النظامية مما يهدد حرية التعبير بحجة أنها ليست في نطاق الأحكام النظامية كما تنص المادة (9) على أنه " يراعى عند إجازة المطبوعة .. أن تلتزم بالنقد الموضوعي البناء الهادف إلى المصلحة العامة، والمستند إلى وقائع صحيحة" وهنا تطالعنا الإشكالية نفسها في دقة المصطلحات ووضوح التعابير، لأن قرار إجازة المطبوعة من عدمه يعتمد على تفسير الرقيب للنقد الموضوعي البناء، وهو ما يترك المجال مفتوحا للتأويل والتقدير على عكس ما يجب أن يحدث في إطار نظام يهدف إلى تقنين الممارسة الإعلامية وتنظيمها.

3- يحدد النظام أهدافه بالنشر إلى الدين الحنيف ومكارم الأخلاق، وفي هذا التوجه يفرض سلطة سابقة، ويخالف الوظيفة الرئيسة للإعلام وهي الإخبار.

4- يشترط القانون استخلاص "إذن طباعة وتداول" لأي نص يراد طباعته أو نشره، وللوزارة الموافقة أو الرفض ويحق للفرد التظلم للوزير خلال 30 يوما من تاريخ الرفض.

5- تتدخل الوزارة في الموافقة على المواد الإعلانية "التجارية" التي تطبع وهذه النشاطات هي نشاطات تجارية بحتة، كما أنها تشترط الموافقة على نوعية الإعلان، ومدته، وشكله.

أما بخصوص حق الصحافة في النقد، فإن هناك حساسية مفرطة تجاه النقد الذي يمس الخطوط الحمراء في الدولة وهي: الدين، والسياسة، والعائلة المالكة، وأجهزة الأمن وغيرها، وهو مما تدرج إلى أشخاص المسئولين العاديين في الوزارات والمؤسسات العامة كما تخضع "ألفاظ المقالات الصحفية" لرقابة دقيقة فقد يتعرض الصحفي للتحقيق إذا ما أورد لفظا أو اصطلاحا ممنوعًا، كما تقوم الأجهزة الأمنية

أحيانا بالتدخل لتطلب من الصحف منع النقاش حول موضوع عام قد يؤثر في المنوعات في المجتمع.

وخلال العقد الماضي انضمت السعودية إلى أربع معاهدات لحقوق الإنسان: اتفاقية حقوق الطفل (1996)، والاتفاقية الدولية لإزالة جميع أشكال التميز العنصري أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهنية (1997)، واتفاقية جميع أشكال التمييز ضد المرأة (2000). وفي الآونة الأخيرة، أكدت الحكومة عزمها على المصادقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لكن تحفظات الحكومة على هذه المعاهدات التي انضمت إليها تجعل من التزام الحكومة أمرا مشكوكا فيه. أصبح الإنترنت متوافرًا في السعودية منذ عام 1998، ويوجد حوالي 22 % من مستخدمي الإنترنت جميعهم متصلون بالمزود التابع للدولة، وهو سلطة تقنيات الاتصالات والإعلام التي تمنح الرخص لموفري خدمة الإنترنت، كما تقوم بـ " تصفية " الشبكة وتسجيل المواقع السعودية.

وتفرض السعودية قيودا على استخدام الإنترنت، إذ تعترف وحدة خدمة الإنترنت علنا بأنها تمنع النفاذ إلى ما يقارب 400 ألف موقع بهدف حماية المواطنين من المضمون المخل بالأخلاق وغير المناسب سياسيا. وقد تحول العديد من المنتقدين والمعارضين السعوديين نحو الإنترنت، وتحديدا باتجاه التدوين، بهدف التعبير عن آرائهم وانتقاداتهم والخوض في النقاشات[1].

الإمارات العربية المتحدة

إن الاتجاه الحكومي لدى دولة الإمارات العربية المتحدة والذي يتمثل في التشريعات المباشرة، صدر من القوانين ما يضم الصحافة الإلكترونية إلى قانون المطبوعات، بالإضافة إلى صدور ضوابط تحكم العمل الصحفي في الوقت نفسه.

(1) الحريات الصحفية: مرجع سابق، ص 20 وما بعدها.

وبناء على هذا تقول التقارير: إنه ما زال يتم التعامل مع قانون المطبوعات والنشر الاتحادي رقم 15 والذي صدر سنة 1980م، أما نطاق تطبيق القانون من ناحية المواد الإعلامية، فقد جاء بالقانون تعريف المطبوعات بأنها (كل الكتابات أوالرسومات أو القطع الموسيقية أو الصور الشمسية أو غير ذلك من وسائل التعبير بأية مادة كانت سواء كان ذلك مقروءا أم مسموعا أم مرئيًا إذا كان قابلا للتداول) وورد في المادة (98) من القانون على وجه الخصوص، وفي بقية المواد أكثر من خمسة وعشرين قيدا على الكاتب أو الصحفي أو المنتج أو غيره بأن يلتزم بها وإلا عد مرتكبا لجريمة معاقب عليها قانونيًا[1].

نجد في إطار الاتجاه الحكومي أيضًا ما هو أشمل ففي 6 يونيه 2007 أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، رئيس دولة الإمارات قانونًا بتأسيس شركة أبو ظبي للإعلام كشركة مساهمة عامة مملوكة بالكامل لحكومة أبو ظبي ونص القانون على أن تنشأ في الإمارة شركة مساهمة عامة مملوكة بالكامل لحكومة أبو ظبي تسمى "شركة أبو ظبي للإعلام" تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري والأهلية القانونية الكاملة للتصرف على أن يكون المركز الرئيس للشركة في مدينة أبو ظبي وستتحول بموجب القانون ملكية كل من قناة أبو ظبي الفضائية وقناة أبو ظبي الرياضية وإذاعة أبو ظبي وإذاعة إمارات إف.إم وإذاعة القرآن الكريم وجريدة الاتحاد ومجلة زهرة الخليج ومجلة السوبر ومجلة ماجد إلى الشركة إضافة إلى جميع الأصول الثابتة والمنقولة التابعة لهذه الوحدات.

حدد القانون أهداف الشركة في القيام بجميع الأعمال المتعلقة بالإذاعة والتليفزيون والإعلام بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - الإرسال والبث الإذاعي المسموع والمرئي والإنتاج والتسويق والدعاية والإعلان والخدمات الناشئة عنها

---

(1) المرجع السابق: ص 12.

أو المتعلقة بها داخل الإمارة وخارجها وتقديم خدمات الإعلام عبر الإنترنت أو من خلال أية وسيلة من وسائل التكنولوجيا[1].

أما عن الاتجاه الصحفي وموقفه من التشريعات الحكومية والحرية الصحفية فقد رفعت جمعية الصحفيين إلى المجلس الوطني للإعلام في الإمارات مقترحات بهدف وضع قانون جديد يصون الصحفي ومهنته، يقوم على مبدأ أن الإباحة هي الأصل والمنع هو الاستثناء، ومن المتوقع أن يركز القانون الجديد على توصيف الصحافة وماهيتها وما هو عملها وطرح عدة نقاط أساسية منها ضرورة استبعاد عقوبة الحبس واستقلالية الصحفي والصحيفة ووضع الشروط المطلوب من الصحفي الالتزام والتقيد بها.

ومن المتوقع أن يشكل إصدار القانون الجديد للمطبوعات والنشر بعد إقراره من جانب السلطات المختصة خطوة مهمة في إرساء العمل الصحفي في الدولة على أسس ثابتة وتوفير مناخات إيجابية جديدة له، لا سيما في ظل التعديلات المهمة المقرر إدخالها على بنود هذا القانون والتي ستتيح مساحة أوسع من الحرية للعمل الصحفي والإعلامي فعلى سبيل المثال لا الحصر تنص المادة الثالثة من هذه التعديلات المقترحة بحسب ما تناقلته وسائل الإعلام المحلية على ما يلي: يضمن هذا القانون استقلالية الصحافة استقلالًا تامًا وعليه يحظر على أية جهة حكومية فرض رقابة سابقة أو لاحقة على الصحافة وكذلك يحظر التدخل الحكومي في شئونها أو كيفية أداء مهامها وتعتبر هذه التعديلات حرية تدفق المعلومات حقا من حقوق الصحافة[2].

ولا يعني ذلك بطبيعة الحال أن مناخ الحرية الصحفي في الإمارات أصبح مثاليا، فهناك بعض القيود لا تزال مفروضة على الأداء الصحفي، وهناك قضايا ما زالت الصحافة المحلية تتجنب الخوض فيها أو الحديث عنها نتيجة بعض القيود

(1) المرجع السابق: ص23.

(2) المرجع السابق: ص21، 22.

الإدارية والرقابية المفروضة عليها، أو بسب الرقابة الذاتية التي يفرضها الصحفيون على أنفسهم عند تناول القضايا والملفات المختلفة، وهذه الأخيرة قد تكون أخطر على حرية الصحافة من الرقابة الحكومية أو الدستورية التي تكفل حرية التعبير للجميع وتلك المتعارف عليها دوليا، ويدخل في دائرة القمع الموجه ضد كتاب الكلمة الذين لم يستوعبهم هامش الحرية المخنوق في الصحافة والإعلام اللذين يغلب عليهما الطابع الرسمي وتعاني الصحافة الإماراتية لدى تناولها الشئون العربية أو العالمية مما يسمى بالقرارات غير العلنية والمكتوبة بالحظر على النشر خاصة فيما يخص الشأن الإماراتي، وغالبا ما ترجع هذه القرارات إلى جهات عليا في هذه الإمارة أو تلك ولا يعني خرق هذه القرارات من قبل الصحفيين أو من قبل بعض الصحف بالضرورة تحريكًا لدعوى قضائية ضدهم، لكن هذا الخرق قد يترتب عليه التضييق على هذا الصحفي أو هذه الجريدة ومن أمثلة هذا التضييق: الحرمان من الكتابة أو النشر لهؤلاء الصحفيين الذين خرقوا الحظر، أو حرمان الصحف من الإعلان والمعلومات والأخبار، الأمر الذي يتسبب في العديد من الأزمات لها، لكن ذلك لا يقلل على الإطلاق من التطور المهم الذي تشهده الدولة في مجال الحرية الصحفية، لا سيما إذا ما قورنت ببقية دول المنطقة[1].

مملكة البحرين

في البحرين تخضع التشريعات الخاصة بالصحافة لعدة اعتبارات كدول الجوار، والتيارات الدينية المختلفة في الداخل من سنية وشيعية والنسيج الاجتماعي، مما يجعل الواقع يغلي أحيانا، لكن أزمة حرية الصحافة والصحافة الإلكترونية تبدو - فيما تشير التقارير - هي الأزمة الرئيسة في الصحافة البحرينية، الأمر الذي يستدعي مزيدا من التشريعات التي تسهل عمل الصحافة والصحافة الإلكترونية على حد سواء، وإلا فحبل التواصل ينقطع بين الأطراف.

(1) المرجع السابق: ص 20.

يمكن أن نعكس كل ما سبق من خلال مـا لمسـته التقـارير مـن الوضـع هنـاك حيث سجل عـام 2007حـوالي 46 قضـية مرفوعـة في النيابـة العامـة ضـد الصـحافيين، رفعت أغلبها من قبل مسئولين بارزين في الحكومة أو أعضاء في مجلس النواب.

وفي السـياق ذاتـه، أغلقـت وزارة الإعـلام في العـام ذاتـه أكـثر مـن 20 موقعـا إلكترونيا رغم تقدم عدد منها إلى مقاضاة الوزارة في ساحات المحاكم، ومنهم القـائمون على موقع جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد) الـذين رفعـوا دعـوى ضـد وزيـر الإعلام بصفته، بعـد أن أغلـق الموقـع إثـر نشر تقريـر عـن اتهامـات وجههـا مستشـار بريطاني من أصل سـوداني اسـمه عـواد البنـدر إلى عـدد مـن المسـئولين بوجـود خطـة لإضعاف الجمعيات الشيعية في البحرين.

وتأتي هذه التصرفات من قبل وزارة الإعلام، برغم الحديث المتصاعد عـن قيمـة الصحافة ودورها في المسيرة الوطنية من قبل عاهل البلاد ورئيس الوزراء، ونتيجة لهذه الأجواء فإن البحـرين سـجلت تراجعـات صريحـة في الممارسـات الصـحفية في العـامين 2006و2007 حسب التقارير التي تقدمها "مراسلون بلا حدود" التي تتخذ من باريس مقرا لها .

هذا التضييق يمتد إلى الحصول على المعلومة التي تمثل زاد الصـحفي ومـن ثـم تتبع طبيعة التشريع في المجتمع البحريني فـيما يخـص الصـحافة، فقـد أعـدت بعـض التقـارير اسـتطلاعا في محاولـة للكشـف عـن ملامـح الحيـاة الميدانيـة الصـحافية في البحرين، وذلك عبر استبيان وزع على شريحة من الصحفيين بالصحف المحليـة، وذلـك في إطار كشف مزيد من الهموم التي يعيشها الصحفيون، من ناحيـة الإدارة والقـانون المقيد للعمل الصـحفي، إضـافة إلى نوعيـة تعامـل المصـادر، وأخـيرا حـق الصـحفي في الحصول على المعلومة.

وحين نلاحظ الواقع الصحفي ورد فعله نجد الوضـع سـيئا يكـاد يصـل إلى حـد الأزمة حسـب الشـهادات المعروضـة فقـد رأى الـبعض أن الوضـع الحـالي في البحـرين

يعاني أزمة في الحصول على المعلومات، ليس على المستوى الصحفي فقط، بل حتى على مستوى البرلمان الذي أصبح ضعيفا في دوره الرقابي بسبب عدم تمكنه من الحصول على معلومات عن وزارات - وفق ما قيل - كما أن الوضع سلبي للغاية، يحتاج الأمر إلى وقفة جادة على مستويين: الأول سياسي، والآخر التزام المؤسسات الحكومية بتعليمات القيادة حول حق الحصول على المعلومة، ونتيجة لحجب هذا الحق تتناقض المعلومات وتتضارب حول أحداث وفعاليات تحدث.

إضافة إلى أن هناك مؤسسات بالدولة، تتخبط في إصدار المعلومات المطلوبة، والحل الذي طرح هو إقرار جهاز تنظيمي وهيكلي للمعلومات، صحيح أن الجهاز المركزي للمعلومات هو أكبر جهاز في البحرين يضم أرقاما هائلة دون أن يكشف عنها، وهذا يجعل الجهاز يعاني أزمة ثقة مع الناس، فمهما أصدر من معلومات فسوف يواجه الرفض والتشكيك حسب تعبيره.

ويرى آخرون أنه برغم الأجواء الديمقراطية التي تعيشها البحرين من خلال سلطة تشريعية منتخبة وصحافة حرة فإن البحرين بحاجة إلى الكثير من الخطوات لتسجل تقدما في مجال تدفق المعلومات، السنوات الماضية أثبتت أن الصحافة تعاني الكثير في سبيل استقاء المعلومات من مصادرها، وعلى رغم التوجهات التي صدرت من القيادة السياسية بضرورة تسهيل مهمة الصحفيين فإن هذه التوجهات، وللأسف الشديد، لم تلق الصدى المطلوب عند غالبية الجهات الرسمية وبناء عليه فإن توسيع نطاق حرية التعبير مرتبط مباشرة بوجود تدفق للمعلومات، كما أن السلطة التشريعية، تشكو غياب التدفق في المعلومات[1].

إن البحرين بحاجة إلى تشريع يضمن للجميع حق الحصول على المعلومة دون أي شرط أو قيد، وإلا فإن هناك بلدانا شرعت لنفسها هذه القوانين منذ عقود، بينما ما زالت البحرين تعاني هذه المشكلة التي أدت إلى تخلفها عن ركب المتقدمين أعوامًا

---

(1) المرجع السابق: ص 35.

كثيرة. وهكذا تبدو أزمة الصحافة والصحافة الإلكترونية في البحرين هي في التشريع اللازم لتأكيد حق الحصول على المعلومة في المقام الأول، وإلا فالعمل الصحفي منقوص ورجعي.

دولة قطر

الواقع في قطر يختلف اختلافًا كبيرًا بالمقارنة بالدول العربية حتى تكاد قطر تبدو دولة غير عربية نظرًا للانتعاش الاقتصادي ووفرته والندرة السكانية في الوقت نفسه، الواقع الصحفي هو من نوع الواقع ناعم البال على الأقل حسبما تشير التقارير، فالتطور الأبرز على صعيد الحريات الصحفية الذي شهدته قطر تمثل في الإعلان مطلع عام 2008 عن إنشاء مركز الدوحة لحرية الإعلام والذي تأسس بموجب قرار أميري صدر بتاريخ 9 ديسمبر 2007حيث يكون المركز مؤسسة خاصة ذات نفع عام.

ويهدف المركز الذي وقع اتفاقية شراكة مع منظمة "مراسلون بلا حدود" إلى حماية بيانات تخدم قطاعات الإعلام وإقامة نصب تذكاري يكون ذاكرة دولية تخلد رموزًا وروادًا وضحايا الإعلام الحر الذين يتعرضون لانتهاكات أثناء ممارستهم لدورهم المهني خاصة أثناء الأزمات، ويعمل المركز الآن في الدوحة بالتعاون مع منظمة "مراسلون بلا حدود" على استكمال هياكله التنظيمية وتشكيل شبكته الدولية تمهيدًا لبدء أعماله.

ولا توجد رقابة سابقة على ممارسة العمل الصحفي في قطر لكن يمكن الحديث عن انتشار ظاهرة الرقابة الذاتية بدرجات متفاوتة بين صحفي وآخر، ولا تنص القوانين في قطر على عقوبات سالبة للحرية في جرائم المطبوعات ومن النادر تمامًا الحبس الاحتياطي في قضايا المطبوعات ولم تسجل في قطر خلال عام 2007 أية قضية من هذا النوع.

ويضمن القانون حق الوصول إلى المعلومات، لكن المشكلة تكمن في التطبيق العملي ولا تزال أقسام العلاقات العامة في المؤسسات والوزارات المختلفة تتحكم في انسياب المعلومات بدرجات متفاوتة.

ولا ينص القانون في قطر على إلزامية العضوية في نقابة الصحفيين لممارسة العمل الصحفي إذ لا توجد في قطر نقابة أو جمعية للصحفيين ورسميًا تلتزم المؤسسة التي يعمل بها الصحفي بالحصول على ترخيص لها من إدارة المطبوعات لكن من النادر العمل بهذا القانون وهناك عشرات الصحفيين بل المئات الذين يعملون في وسائل الإعلام المختلفة في قطر ولم يحصلوا على ترخيص بمزاولة المهنة من إدارة المطبوعات.

وتوفر القوانين القطرية للصحف حق نقد الشخصيات العامة والمؤسسات ذات الطابع الخدمي، وتلتزم الصحيفة قانونيًا بإعطاء الشخص أو الجهة التي جري نقدها حق الرد في الصحيفة نفسها.

ولا يوجد ميثاق شرف للصحفيين أو مدونة سلوك للعاملين في الصحف القطرية لكن هناك محاولات جادة لإنشاء جمعية للصحفيين في قطر وهناك لجنة تحضيرية تسعى لنيل الترخيص من السلطات الحكومية.

أما التشريعات الوطنية في قطر، فتتضمن موادًا كثيرة من بنود الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان ودولة قطر وقعت على أربع عشرة اتفاقية لحقوق الإنسان ذات الصلة، والحماية القانونية والاجتماعية لحرية التعبير موجودة ومكفولة إلى حد بعيد ويضمن الدستور القطري في العديد من مواده حرية التعبير للجميع وهناك قوانين وأنظمة لا بأس بها تتحدث عن حرية التعبير وتطبيقها لكن العديد من مواد قانون المطبوعات القطري المعمول به والتي جرى تجميدها ولا يعمل بها فعلًا تحتاج من المشرع القطري إعادة النظر فيها لتتواءم مع مواد الدستور القطري وتبدو الحاجة ملحة في قطر لإصدار قانون جديد للمطبوعات والنشر في ظل هامش الحريات الكبير الذي تتمتع به الدولة.

أما على صعيد الحماية القانونية في قضايا حرية التعبير، فمن المفترض أن تـوفر اللجنـة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان - وهـي لجنـة حكوميـة - حمايـة قانونيـة حسـب أنظمتها الداخلية لمثل هذه القضايا، وحرية التعبير مرغوبة جدًا في قطـر وتـتجلى مـن خلال برنامج "وطني الحبيب صباح الخير" وهو برنامج إذاعي يومي تبثه إذاعـة قطـر ويحظى بمتابعة واسعة من المواطنين والمقيمين ولا يتردد البرنامج في بث أية شكوى أو إذاعة وجهـة نظـر لمسـتمع عـلى الهـواء مبـاشرة حتـى لـو كـان فيهـا انتقـاد لمسـئول أوموظف عام.

ولم تسـجل أو ترصـد خـلال عـام 2007 أيـة اعتـداءات ضـد وسـائل الإعـلام أوالصحفيين، والقوانين تتعامل مع مرتكبي هذه الاعتـداءات - لـو حصـلت - بطريقـة رادعة ولا يشعر الصحفيون بأنهم مهددون بسبب تقرير أو مقـال رأي فهـم يشـعرون بالأمان في إطار مهنتهم ولا يمكن الحكم بدرجـة قاطعـة بوجـود عراقيـل توضـع أمـام الصحفيين الاستقصائيين لغياب هذا النوع من الصـحافة تقريبـا عـن الصـحف إلا أنـه بالمجمل يمكن القول بأنه ليس ثمة عراقيل واضحة بهذا الشأن.

ولا تلقـي وسـائل الإعـلام المملوكـة للدولـة رعايـة قانونيـة تفضـيلية إذ يجـري التعامل مع مختلف وسائل الإعلام بنفس الدرجة تقريبا من حيث وصـول الخـبر، كـما أن الصحف إدارة وتحريرا مستقلة وبعيـدة عـن التـأثير الحكـومي وإن كانـت تمـارس الرقابة الذاتية من قبل رؤساء التحرير أو الصحفيين أنفسهم.

الأخبار العامة تتوافر بسهولة وحق الوصـول إلى خـبر مضـمون بشـكل متسـاو لجميـع وسـائل الإعـلام ولجميـع الصـحفيين وهنـاك ضـمانة قانونيـة للحصـول عـلى المعلومات، لكن المشكلة تكمن في التطبيق، كما أن الحكومة تخضع لاعتبارات قانونية في عمليـة إعطـاء النـاس المعلومـات في بعـض الحـالات لكـن للمـواطن حـق تلقـي المعلومات دون حدود ولا تحـد الحكومـة مـن حقـه في الوصـول إلى الأخبـار الدوليـة ومصادر الخـبر بأيـة صـورة كانـت، ولا توجـد رقابـة عـلى الصـحفيين ولا المحـررين في استخدام الإنترنت للوصول إلى مصادر الأخبار كما أن الدولة تسمح باستيراد المنشورات الأجنبية على إطلاقها بما فيها الصحف التي تنتقد الحكومة.

دخول مهنة الصحافة حـر والحكومـة لا تفـرض ترخيصًـا أو عوائـق ولا حقوقـا خاصة على الصحفيين ولا يحتاج الصحفيون الترخيص لتغطية أحـداث خاصـة لكـن في المؤتمرات الرسمية التي يحضرها مسئولون كبار مـن داخـل الدولـة وخارجهـا يسـتلزم الأمـر التنسـيق مـع الجهـات المنظمـة لـدواعي تنظيميـة وأمنيـة فقـط ولا تسـتخدم الحكومة تعريفا لمن هو صحفي بهدف إقصاء البعض عن العمـل كـما أنهـا لا تراقـب الإنترنت لكن يجري حجب بعض المواقع المخلة بالآداب عن طريق شركة الاتصالات في الدولة.

ومن ثم يمكن القول- إجـمالا - بـأن الواقـع الصـحفي في قطـر مزدهـر، ويمثـل نموذجا لبلد عربي ناهض على المستوى الإعلامي والصحفي، بشكل لا يمكن إنكاره[1].

وبالتـالي هـذا يـنعكس عـلى واقـع الصـحافة الإلكترونيـة، خاصـة أن خـدمات الإنترنت متاحة، كما أن التساؤلات المتعلقة بالمضمون وتوظيف الإنترنت قـد حسـمت تمامًا في قطر وتحتكر "المؤسسة القطرية العامة للاتصالات" المملوكة للحكومـة تقـديم الخدمات الاتصالية، وتملك كل مقومات البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات في دولة قطر. وتخطط الحكومة القطرية لفتح قطاع الاتصالات للمنافسة في المستقبل.

وتعد خدمة الإنترنت في قطر رخيصة نسبيًا بما قـد يسـمح لمعظـم القطـريين، وبالتحديـد كـل القطـريين الـذين يمتلكـون أجهـزة كمبيـوتر أن يسـتخدموا الإنترنـت بانتظام، ويمكن الاتصال بالإنترنت باستخدام خط مؤجر بكلفة شهرية ثابتة، ولا توجـد أية قيود على عدد الشركات أو أجهـزة الكمبيـوتر أو المسـتخدمين، ولا توجـد مخـاوف سياسية ذات دلالة في قطر، سواء المرتبطة بالإنترنت أم تكنولوجيـا المعلومـات الأخـرى أم المرتبطة بالشئون العامة، خاصة أنه لا توجد جماعات معارضة في البلاد[2].

---

(1) المرجع السابق: 92 -94.

(2) د.شريف درويش اللبان: شبكة الإنترنت - مرجع سابق ص 196 وما بعدها.

يمكن القول بأن الوضع في الكويت مزدهر إجمالًا من حيث حرية الصحف الورقية والإلكترونية وتشريعاتها، وبهذا تقترب الكويت من قطر أو تقترب قطر منها في هذا المضمار.. هذا ما نلمسة داخل التقارير الدولية والعربية المعنية بالممارسة الصحفية التي تشير - عمومًا - إلى جو من التفاؤل وهو ما يمكن أن نقف أمامه بعد قليل عبر عدة نقاط تبين طبيعة الواقع الصحفي في الكويت بشقيه الورقي والإلكتروني ما بين الحرية والرقابة والتشريعات.

وتتمتع الكويت بالجو الإعلامي الأكثر انفتاحًا وتعددية في العالم العربي، إذ تنتقد وسائل الإعلام الحكومة مرارًا في أخبارها وتقاريرها، كما يتمتع الصحفيون بحرية أكثر من نظرائهم في المنطقة الخليجية، لكنهم يمارسون رقابة ذاتية على أنفسهم في القضايا المتعلقة بأمير الدولة والدين. وترى مؤسسة "فريدوم هاوس" أن الصحفيين الكويتيين هم من بين الأكثر حرية في المنطقة، وأن الحكومة تحترم مبادئ الدستور الذي يضمن حرية الصحافة في المادتين 36 و37 لكن المؤسسة الدولية تشير إلى أن الاستثناءات المهمة في قانون الطباعة والنشر والقانون الجزائي التي تمنع انتقاد الأمير والدين، وتطبيق الحكومة لهذه القوانين بشكل اعتباطي يؤدي إلى أن يقوم معظم الصحفيين بممارسة الرقابة الذاتية على أنفسهم. يوجد في الكويت سبع صحف يومية منها خمس باللغة العربية، واثنتان باللغة الإنجليزية، كما توجد أكثر من 51 صحيفة أسبوعية، وتعود ملكية هذه الصحف إلى القطاع الخاص، مما يجعلها تعكس مجموع الآراء السياسية المختلفة.

ويتوقع أن يتضاعف عدد الصحف اليومية والأسبوعية بعد أن تم رفع الحظر الذي استمر نحو 30 عاما على منح التراخيص للصحف اليومية، وذلك بموجب قانون المطبوعات لعام 2006 وتراخيص الصحف تصدر من قبل وزارة الإعلام، ويشترط القانون على دور المؤسسات الصحفية أن تمتلك نحو مليون دولار أمريكي

مـن أجـل التقـدم بطلـب تـرخيص. في عـام 2003 سـمح القـانون بظهـور الإذاعـة والتليفزيون الخاصة، وبذلك تم إنهاء عهد احتكار الحكومـة الكويتيـة للبـث الإذاعـي والتليفزيوني، وفي عام 2005 ظهرت أول إذاعة خاصة وهي "مارينا إف.إم"

وصل عدد مستخدمي الإنترنت في الكويت إلى أكـثر مـن 600 ألـف مسـتخدم، لكن الحكومة ترغم الشركات الخاصة التي توفر خدمة الإنترنت على تركيـب وتشـكيل أنظمة الرقابة لحجب المواقع الإباحية، أو المنافية للدين والتقاليـد، أو المعاديـة للأمـن كما أن مقاهي الإنترنت تخضـع لسـيطرة صـارمة، وتوجـب عـلى المسـتخدمين تقـديم بياناتهم الشخصية من أجل الحصول على إذن استخدام الإنترنت.

وهناك محاولة حكومية لإصدار تشريع يضبط ويراقب المدونات وما ينشر فيها بشكل يقمع الحريات الإعلامية.

وقد أنهى قـانون الإعـلام الصـادر عـام 2006 الحظـر الحكـومي المتعلـق بمـنح التراخيص لوسائل الإعلام كما ألغى مسألة إلغاء ترخيص أو تعليق عمل صحيفة ما، أو توقيف صحفي دون أمر صادر عن المحكمة.. كما اكتسبت المؤسسات الإعلامية فرصة التقدم بالشكاوى أمام المحكمة إذا ما رفضت الحكومة منحها ترخيصًا.

ولكن هذا القانون أبقى على عقوبة السجن التي تـتراوح بـين سـنة والمؤبـد في تهم مختلفة بموجب القانون الجنائي، ومنها: التجديف بـ "اللـه والنبـي وأهـل البيـت وزوجات النبي أو أسس الـدين الإسـلامي"، أو الـدعوة إلى الإطاحـة بالنظـام السـياسي بالقوة أو بالوسائل غير المشروعة، أو إهانة أمير الكويت.

علاوة على ذلك، فرض القانون غرامات مالية تتروح بين 17 ألف دولار أمـريكي و70 ألف دولار أمريكي، وسمح أيضًا بتعليق عمل الصحف خلال فترة التحقيقات لمدة أسبوعين كحد أقصي، شرط أن يكون هناك أمر من المحكمة، على الرغم مـن أن حـبس الصحفي أمر لا تقره الاتفاقيات الدولية، لكن القـانون احتـوى عـلى بعـض التطـورات والتوجهات الإعلامية الإيجابية التي تدعم الإعلام المستقل.

يبدو أن الحكومة مستعدة لدعم استقلالية وسائل الإعلام، لكن المعارضة الإسلامية في البرلمان تطالب بالتشديد على حرية الإعلام بسن تشريعات صارمة أكثر.

وتعد الكويت "هايد بارك" الخليج، لدرجة حصولها على المركز الأول في حرية الصحافة بين 16 دولة عربية، والصحف تنتقد الحكومة بشكل دائم ومتكرر.

كما شكلت شبكة الإنترنت التي دخلت الكويت للمرة الأولى مع منتصف عقد التسعينيات، فرصة غير مسبوقة للحصول على المعلومات وتلقيها وبثها، ومنذ اللحظة الأولى تركت الحكومة لشركات القطاع الخاص مهمة تزويد خدمة الإنترنت بشرط إخضاعها لتعليمات وشروط وزارة الاتصالات الكويتية.

وربما يمكن قياس التأثير المتنامي لشبكة الإنترنت في الكويت عن طريق متابعة حركة التدوين النشطة باللغتين العربية والإنجليزية، وفي كل الأنشطة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

وقد خاض مجتمع المدونين الكويتي حملة شرسة للمطالبة بوجود خمس دوائر انتخابية للبرلمان بالكويت.. الأمر الذي طالب به معظم المواطنين ورفضته الحكومة وشاركت العديد من المدونات في تصميم ملصقات لدعم هذه الحملة والترويج لها وسط الجماهير، وكان شعار الحملة هو اللون البرتقالي الذي غطى المدونات كما يغطي ملابس المتظاهرين، وانتهت هذه الحملة بالرضوخ للمطالب الشعبية في شهر يوليو 2006 وإقرار قانون الدوائر الخمس في تأكيد واضح لتأثير شبكة الإنترنت داخل المجتمع الكويتي.

وعلى الرغم من عدم وجود قانون خاص ينظم حدود المسئولية القانونية للنشر عبر شبكة الإنترنت، فإن قانون الصحافة الصادر عام 2006 وضع المواد المنشورة على شبكة الإنترنت ضمن المواد التي يحكم إطارها، ويبدو أن ضوابط هذا القانون لم تكن كافية خاصة بعد حملة المدونات البرتقالية، إذ بدأ توجه حكومي في إعداد

مشروع قانون لمراقبة وتنظيم استخدامات الإنترنت وتقول الرؤية الرسمية: إن هذا المشروع يهدف إلى وضع ترشيد استخدام هذه الخدمة، وحماية المجتمع الكويتي من أي جنوح في هذا الشأن مما قد يؤثر سلبا في القيم والأخلاقيات.

وأثار هذا المشروع موجة قلق بين المدونين، واعتبروه يهدف إلى إسكات أصواتهم في المقام الأول، خصوصا أن الحكومة تفرض على شركات تقديم خدمة الإنترنت التزاما بتركيب وتشغيل أنظمة الرقابة الكفيلة بمنع المواد والمواقع الإباحية أو المخالفة للدين والعادات والأمن وبالوسائل المختلفة مثل صفحات الإنترنت أوبرامج المحادثة أو البريد الإلكتروني أو سواها، وضرورة التحديث المستمر لهذه الأنظمة لمواكبة التغيير في المواقع والعناوين الجديدة، على أن يتم اعتماد كفاءة نظم المراقبة من قبل وزارة الاتصالات.

ويبدو أن حجب المواقع في الكويت يتعدى ما حدده القانون وهناك شكوك بأن بعض المواقع تحجب بقرار أمني وهناك أمثلة بارزة على ذلك.

إن الكويت تشهد جدلًا شديدًا بين تيار سياسي واجتماعي يدافع عن حرية الصحافة وحرية استخدام الإنترنت وتيار آخر متصاعد يسعى بقوة لمزيد من الرقابة والمنع لحرية التعبير خصوصا بعد نجاحه في فرض قيود مشددة على حرية النشر والإبداع في السنوات الماضية.

ويأتي مشروع قانون الإنترنت الجديد تتويجا لحالة التراجع الشديد في حرية التعبير في الكويت التي تمثلت أبرز ملامحها في مصادرة العديد من الكتب السياسية والأدبية من التداول، بل وصل الأمر إلى منع بعض أفلام الكرتون والألعاب وإغلاق بعض المحلات المتخصصة في بيع الأفلام السينمائية والأغاني بزعم الدفاع عن الأخلاق والقيم الإسلامية.

تبين التقارير أن الوضع في تونس متـأزم ولـيس مرنـًا، فـيما يخـص العلاقـة بـين السلطة والتشريع من جهة والممارسة الصحفية والحريات من جهـة أخـرى، ومـن ثـم فالصورة قاتمة فعـلى سـبيل المثـال: بـرغم أن القـوانين لا تـنص عـلى الرقابـة السـابقة للصحف فإن الرقابة الذاتية في الصحف والقنوات والمحطات الإذاعية المملوكة للدولـة - هي المتحكمة داخل الصحفيين وتوجد خطوط حمراء في ممارسـة حـق النقـد حتـى عـلى مسـتوى المسـئولين المحليـين.. ورغـم إلغـاء إجـراء الإيـداع القـانوني للصـحف والدوريات التونسية[1] الذي تم إقراره في مجلس النواب فإنه ظل يمارس على الصحافة الأجنبية وتحول إلى شكل من أشكال الرقابة السابقة التي تمارسها وزارة الداخلية كلـما انتقدت هذه الصـحف السياسـة التونسـية أو تطرقـت إلى مواضـيع محرمـة ويخضـع الصحفيون للرقابة حتى في الصحف الحكومية.

وما زالت تنص القوانين على عقوبات سالبة للحرية في الجرائم المرتكبة بواسطة المطبوعات وجرائم الـرأي، ومـن الشـائع التوقيـف (الحـبس الاحتيـاطي) والحـبس في قضايا المطبوعات والنشر وفقا للقانون الجزائي وتلفيق الاتهامات للصـحفيين في قضـايا بعيدة عن عملهم[2].

وتعـد تـونس مـن أكـثر البلـدان العربيـة تصـديقًا للاتفاقـات الدوليـة لحقـوق الإنسان وهي مدمجة في التشريعات الوطنية لكن في الواقع لا تطبق ولا تحـترم وهـي مثار انتقادات المنظمات الدولية لحقوق الإنسان.

قبل القمة العالمية للمعلومات أصدرت الحكومة التونسية قانونًا لحرية تـداول المعلومـات إلا أن هـذا القـانون يعـد الأسـوأ بالمقارنـة بـالقوانين المماثلـة في العـالم، لأنه يقدم السرية على الإتاحة كما تفرض السـلطات السريـة عـلى المعلومـات وكـذلك

(1) يقصد به اطلاع السلطات المختصة على الجريدة أو المجلة قبـل توزيعهـا، بـل أحيانًـا يحـدث قبل طباعتها.

(2) الحريات الصحفية: مرجع سابق، ص 38 ، 39.

حضــور الاجتماعــات العامــة خاصــة الاجتماعــات الحكوميــة ومناقشــات البرلمــان والاجتماعات والأنشطة التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني والأحزاب المعارضة.

السلطة القضائية في تـونس خاضـعة لتوجهـات المؤسسـة الحاكمـة وتسـتخدم القضاء للقضاء على المعارضين، وبالأخص الصـحفيين رغـم أن محاكمـة الصـحفيين تـتم أمام المحاكم المدنية ويعد فقـدان اسـتقلالية القضـاء وغيـاب الـدور الطبيعـي لدولـة القانون أحد أهم مشاكل المجتمع التونسي.

شهد مطلع عام 2008 اعتراف الحكومـة بنقابـة الصـحفيين التونسـيين، لكـن لا ينص القانون على الالتزام بالعضوية في جمعية الصـحفيين لممارسـة العمـل الصـحفي، لكنه يلزم الصحفي بالحصول على ترخيص من اللجنة المكلفة بإصدار البطاقـة المهنيـة للصحفي المحترف.

هذه اللجنة عينتها الحكومة وفقًا لقانون صادر في نوفمبر 1975 "تمـنح بطاقـة هوية الصحفيين المحترفين من قبل لجنة يرأسها موظف كبير من وزارة الدولـة للإعـلام وتضـم في عضـويتها ثلاثـة ممثلـين لوسـائل الإعـلام الوطنيـة جميعهـا وثلاثـة ممثلـين للصحفيين المحترفين من بين ممثلي النقابات/ الهيئات الإعلامية" .

ما زالت الحكومـة التونسـية تمتلـك الصـحف الكـبرى، وتسـيطر عليهـا وتقـوم بتعيين قياداتها ورغم السماح بصدور بعض الصحف الخاصة إلا أن هذه الصـحف مـا زالـت في مرحلـة البدايـة وتعـاني الحصـار الحكـومي. كـما تسـتخدم الحكومـة عصـا الإعلانات لمعاقبة وسائل الإعلام التي تنتقدها.

يضمن الدستور التونسي حرية التعبير وتوجد قوانين للإعـلام وأنظمـة قانونيـة أخرى حول حرية التعبير بشكل خاص منها قانون الإذاعة والتلفـزة التونسـية وقـانون المطبوعات إلا أن هذه الأنظمة تطبق وفق معيـار السـلطة الحاكمـة، وأهـم العوائـق لتطبيق القوانين هو انحياز السلطة إلى رجالها إلى جانب عمليات التخويـف المسـتمرة ضد الصحفيين خاصة أنـه لا توجـد حمايـة لمـنظمات المجتمـع المـدني وهـي خاضـعة

للحصار، والحماية الأكثر هي تأثير المجتمع الدولي، والانتهاكات التي تستهدف الصحفيين لا تحظى برعاية شعبية لكنها تثير فقط العاملين في مجال حقوق الإنسان لأنها لا تنشر في الصحافة المحلية.

الجهات التي تتولى الترخيص للصحف هي: وزارة الداخلية، ووزارة الدولة للإعلام وفق المادة 14 من قانون المطبوعات، وعملية منح التراخيص تخضع لأهواء السلطة، وعلى سبيل المثال محطات التليفزيون والإذاعات الخاصة تعود جميعها إلى شخصيات مقربة من السلطة، فالمحطة الإذاعية الدينية "زيتونة" مملوكة لمحمد صخر الماتري وهو نسيب الرئيس ابن على مما يؤكد أن إنشاء البث الخاص مقصور على من هم على صلة بالرئيس، والوضع نفسه ينطبق على مزودي الإنترنت فالولاء للسلطة فقط هو أهم مبرر للحصول على ترخيص صحيفة أو وسيلة إعلامية، وهذا يعني غياب الشفافية ومعايير العدالة.

تحد الحكومة بشكل من الأشكال الوصول إلى الأخبار الدولية ومصادر الخبر ورغم الانفتاح الإعلامي الدولي، فإنها ما زالت تفرض قيودًا على تركيب لواقط الأقمار الصناعية، كما تقوم بالقانون والتخويف بالحد من نشر الأخبار المتعلقة بها حتى أن الرقابة الذاتية هي السائدة في أوساط الصحفيين، ومبررها الحفاظ على الأمن والسلام العام، وبإمكان الصحفيين والمحررين استخدام الإنترنت للوصول إلى بعض مصادر الخبر لكن مزودي الخدمة يخضعون للرقابة المشددة وتقدم السلطات على قطع وصلات الإنترنت التي يستفيد بعض الصحفيين والمعارضيين منها بحجة "المشاكل التقنية" أو تقليص سرعة تبادل المعلومات بغية زيادة الوقت الذي يستغرقونه لتحميل صفحات الإنترنت والحد من إمكان اطلاعهم على مواقع الصحف الإلكترونية ووكالات الأنباء العربية والعالمية.

تم حجب عدد من مواقع الصحف الإلكترونية التي تزعج الحكومة التونسية ولا يفلت الإنترنت من ضبط السلطات فتخضع المقاهي الإلكترونية للمراقبة الدائمة،

وأحيانًا ما يتوجب على متصفحي الإنترنت إبراز بطاقات الهوية قبل استخدام جهاز الكمبيوتر ومن الاعتيادي أن يطلب منهم أصحاب هذه المقاهي عدم ولوج بعض المواقع المعتبرة مخربة لتفادي المشاكل، ذلك لأنهم مسئولون عن نشاطات زبائنهم وفقًا للقانون التونسي. الواقع أن النظام التونسي يوظف خدمات أصحاب المقاهي الإلكترونية في سياسة القمع والضبط التي يمارسها فيتعين على "الزبون" المرور بالخادم المركزي المتمثل بجهاز الكمبيوتر الخاص بصاحب المقهي ليتمكن من تحميل أو إضافة ملحق أو رسالة إلكترونية وعلى صعيد آخر - وبفضل اعتماد قانون البريد الذي لا يزال سائدًا منذ عام 1998 - تستطيع السلطات التونسية السيطرة على الرسائل الإلكترونية في أية لحظة فيجيز هذا القانون اعتراض أية رسالة قد تنال من النظام العام والأمن القومي وبهذا تمارس وزارة الاتصالات رقابة مشددة على المعلومات المتبادلة عبر الشبكة كما أن العقوبات لا ترحم المدونين ولا المسئولين عن المواقع الإلكترونية المستقلة وتم إلغاء حجب موقع اتحاد الصحفيين الدولي في مطلع عام 2008 وما زالت أغلب مواقع المنظمات الحقوقية الدولية محجوبة[1].

وهكذا تشير التقارير إلى أن الواقع سيئ في تونس فالتشريعات والقوانين المكبلة للصحافة الحرة تؤدي إلى نفق مظلم تعيش فيه الصحافة بكل ألوانها.

ليبيا

يبدو أن ليبيا وتونس من فصيل واحد فيما يخص حرية الصحافة وتشريعاتها والرقابة عليها. وإن كانت تونس تتميز بالتشديد في الرقابة، فإن ليبيا تتميز بالتشديد في التشريعات حيث لا تسمح بثقب إبرة للصحافة المستقلة، كما أنها تصب كل تشريعاتها وفلسفاتها في قالب الثورة الليبية وقائدها، وتتشدد في هذا بحيث تُنَمِّط الواقع الصحفي والإعلامي عامة، مع أن الواقع اختلف، والظروف السياسية والتاريخية

---

(1) المرجع السابق: ص 46.

اختلفت وتتطلب تجديد الآليات أو التعامل بآليات جديدة تخدم الماضي والحاضر معًا وربما المستقبل.

من هذا المنطلق نجد لغة التقارير حادة في وصف الوضع الداخلي في ليبيا فيما يخص الصحافة عمومًا بنوعيها (الورقي والإلكتروني) حين ترصد هذا الوضع أو هذا الواقع، في أحد التقارير نجد ما يلي: بالطبع تبقى الجماهيرية الليبية بين بلدان الشمال الإفريقي استثناء فريدًا، حيث لا تظهر فيه أية أشكال للملكية الخاصة للصحف وحيث يسود الحظر المطلق على إنشاء أحزاب سياسية، ومن ثم تبقى الصحافة الليبية عمومًا الأكثر تجسيدًا لإعلام وصحافة الصوت الواحد والرأي الواحد[1].

وفي تقرير آخر: يبدو أن وعود سيف الإسلام القذافي وتصريحاته التي أطلقها عام 2006 بضرورة وجود صحافة في ليبيا قد ذهبت سدى ولم يتحقق في ليبيا أي تقدم في مجال الحريات الصحفية بل عادت قبضة اللجان الثورية القوية من جديد لتطبق على كل مقاليد الأمور، وزاد من انغلاق المجتمع الليبي الذي لا يوجد فيه مجتمع مدني أو صحافة حرة والكل يخضع لسيطرة هذه اللجان وتحققت بالفعل، في حديث نجل قائد الثورة الليبية عندما قال: لا توجد في ليبيا صحافة حرة، ولم يطرأ جديد على احتكار الدولة لوسائل الإعلام وتقييد حق النقد بصورة كبيرة جدًا، وأصبح النقد يواجه بعنف من اللجان الثورية ورغم قرار المؤتمرات الشعبية الأساسية في عام 2006 بإنهاء احتكار الدولة للصحافة بعد 32 عامًا من السيطرة، فإن هذا القرار تحول إلى قانون بعد عرضه على أمانة مؤتمر الشعب العام -الهيئة التشريعية- إلا أنه لم ينفذ بسبب معارضة الحكومة الليبية له.

لذا لم يطرأ أي تعديل إيجابي على المنظومة القانونية للصحافة والإعلام، إذ تنص القوانين على الرقابة المسبقة التي تتم ممارستها على مستوى يومي ووفقًا للإجراءات القانونية والواقعية. ووفقًا لقانون المطبوعات الذي ينص على رقابة

(1) من تقرير ندوة "مستقبل الإعلام في شمال إفريقيا" نظمها مركز القاهرة لحقوق الإنسان، القاهرة، من 13-14 يناير 2007.

المؤتمرات الشعبية على الصحافة، وتمارس اللجان الثورية إرهابًا فكريًا معلنًا على الصحفيين الليبيين، مما دفع بعشرات الصحفيين الليبيين المتميزين إلى مغادرة البلاد أو البقاء في البيوت خوفًا من بطش تلك الميليشيات التي كانت تنفذ عمليات قتل خارج القانون، وترهب الكتاب والمثقفين بالقول والفعل - تخضع الصحافة الليبية لسلطة أمين الإعلام ووزير الإعلام- ولا تسمح السلطات بالطبع بأية مطبوعات تتعارض مع سياسة الحكومة، وتخضع المطبوعات الأجنبية لرقابة صارمة دائمة، وقد تشملها قرارات حظر الدخول حظرًا مطلقًا. وتنص القوانين على عقوبات سالبة للحرية في الجرائم المرتكبة بواسطة المطبوعات وجرائم الرأي ومن الشائع التوقيف (الحبس الاحتياطي) والحبس في قضايا المطبوعات والنشر[1]، ووفقًا لما أصدره مجلس قيادة الثورة "المرسوم الصادر عام 1969" الذي ما زال ساريًا حتى الآن: يعاقب بالسجن كل من يقوم بالنشاطات العدائية الآتية ضد النظام الجمهوري لثورة الفاتح من سبتمبر عام 1969:

1- القيام ببث الدعاية العدوانية ضد نظام الحكم.

2- إشاعة القلق والتفرقة بين الطبقات الاجتماعية.

3- نشر المعلومات والشائعات التي تخالف وتغاير الواقع السياسي والاقتصادي في البلاد.

رغم وجود القانون رقم 4 لسنة 2006 الذي كرس حرية النشر الإلكتروني عبر الشبكة الدولية للمعلومات، فإن ليبيا بلد مغلق لا يسمح بنشر المعلومات المطلوب نشرها من السلطة ومن خلال الوكالة الرسمية ولا يوجد قانون ينص على ضمان حق الوصول إلى المعلومات.

ويفتقد الصحفي الليبي الحق في الحصول على المعلومات وتداولها، الذي يعتبر من الحقوق الأساسية التي نصت عليها القوانين الدولية، ودعامة أساسية لحق حرية

---

(1) القانون "45" - 4 - 1972 يجرم صور التعبير والاحتجاج والاعتصام

التعبير، وتصنف السلطات الليبية معظم المعلومات الحكومية على أنها سرية، وتعتبر الحصول عليها مساسًا بالأمن القومي، لذا فإنها تشدد من نظم الرقابة، وتطبق عقوبات قاسية في كثير من الأحيان، مما يجعل الحصول على المعلومة وممارسة حق التعبير ضربًا من ضروب المستحيل.

وتتم محاكمة الصحفيين أمام المحاكم المدنية والمحاكم الشعبية الصادرة بالقانون رقم "5" لسنة 1988 بشأن إنشاء محكمة الشعب الذي يصادر سلطة القضاء المدني.

وينص القانون على إلزامية العضوية في نقابة الصحفيين لممارسة العمل الصحفي، لكن الترخيص بمزاولة المهنة يمنحه أمين الإعلام - وزارة الإعلام.

ولا ينص القانون على حق الصحافة في نقد الحكومة، بل يعاقب على الطعن - بطريقة النشر- في أعمال موظف عام أو شخص ذي صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة أو شخصية عامة لأن حرية الرأي والتعبير مقيدة بصرامة شديدة بشكل عام وبشكل خاص إذا ما تعلق الأمر بانتقاد نظام الحكم، كما يوجد ميثاق شرف للصحفيين أو دليل سلوك، لكن لا يوجد التزام به، بسبب تعددية الصحافة الليبية كما لا يتم عقد ورشات عمل تدريبية بهدف رفع كفاءة الصحفيين المهنية، خاصة أن التنظيم النقابي خاضع لسيطرة السلطة وعدم وجود منظمات أهلية تهتم بتدريب الصحفيين، والشيء اللافت للنظر أن الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان غير مدمجة في التشريعات الوطنية بدعوى مخالفتها للشريعة الإسلامية، ولا يوجد ما يثبت أن المعاهدات الدولية لها أولوية على القانون الليبي، خاصة أن الوثيقة الخضراء، وقانون تعزيز الحرية يحفظان الحقوق الأساسية للمواطن الليبي، وأنهما مع الإعلان الدستوري يمثلان مبادئًا سامية. وتؤكد المادة 35 من قانون تعزيز الحرية رقم 20 لسنة 1991 أن: "أحكامه أساسية ولا يجوز أن يصدر ما يخالفها ويعدل كل ما يتعارض معه من تشريعات".

ويتم الطعن على الأحكام المتعلقة بجرائم المطبوعات أمام أعلى محكمة وهي المحكمة العليا وما زالت تحتكر الحكومة أو القطاع العام الصحف ووسائل الإعلام، ولا توجد صحافة خاصة منذ عام 1972 صدر قانون جديد ينص على إنشاء المؤسسة العامة للصحافة الذي أعطى هذه المؤسسة الحق في إصدار الصحف والدوريات والمجلات والنشرات بما يخدم أفكار الثورة، ومنذ ذلك الوقت وإلى تاريخ اليوم لا تزال المؤسسة العامة للصحافة هي الجهة الوحيدة التي يحق لها إصدار الصحف. ووفق قانون المطبوعات الصادر عام 1972 رقم 76باسم مجلس قيادة الثورة، وينص في مادته الخامسة على أنه لا يجوز لأي إنسان إصدار صحيفة أوإنشاء مطبوعة ما لم يكن مؤمنا بالثورة وأهدافها، وتنص الفقرة الثامنة من القانون نفسه على أنه لا يحق لكل من تمت محاكمته بقوانين حماية الثورة أو مثل أمام محكمة الشعب إصدار صحيفة أو مطبوعة.

وفي جرائم المطبوعات تشترط القوانين - أو ما يسمى ذلك - حضور الصحفي شخصيًا أمام المحكمة في جلساتها كافة، ومعه محام للدفاع عنه.

لا يوجد تمييز بين الصحف الخاصة وصحف الدولة، لأن الصحافة مملوكة للدولة، وهي التي توزع الإعلانات، علاوة على ذلك تمتلك الحكومة وسائل الإعلام كافة.

واستقصاء لوضع الصحافة في ليبيا تقدم بعض التقارير عدة مؤشرات كالتالي:

- لا يوجد دستور للبلاد، لكن هناك إعلانًا دستوريًا ينص على حماية حرية التعبير، وقانون المطبوعات وقانون المؤسسة العامة للإعلام، ولا توجد أية قوانين محددة المواد تنص على حرية الرأي والتعبير، ولا توجد أية حماية عندما يتعلق الأمر بارتفاع أصوات المعارضة بالكتابة والنشر أو إبداء الرأي ولا تثير الانتهاكات استنكارًا عامًا لأنها لا تنشر أصلًا، وهذا يتنافى مع المقتضيات القانونية ومعايير حقوق الإنسان الدولية (وحرية التعبير).

- المؤسسة العامة للإعلام تحتكر الترخيص، وهي الجهة التي تتولى الترخيص للصحف، وهذه المؤسسة تمنح التراخيص للهيئات الحكومية فقط، وإن كان يوجد توجه لإصدار صحف خاصة، فإنه لم يدخل حيز التنفيذ.

- إن المنع من الكتابة، الاعتقال الإداري، الفصل من العمل، هم أبرز الجرائم المقترفة ضد الصحفيين ووسائل الإعلام في ليبيا، رغم أن وتيرة حدوث هذه الجرائم نادرة بسبب التزام الصحفيين بحدود اللعبة السياسية ومهادنة السلطة، ورغم ذلك هم لا يشعرون بالأمان بسبب اللجان الثورية، كما أن السلطة لا تتابع مثل هذه الاعتداءات بل تحمي مرتكبيها. وأبرز مثال قضية أحد الصحفيين (ضيف غزال) الذي اغتيل منذ عامين ولم تكشف السلطات مرتكب الجريمة.

- ولا يوجد في ليبيا إلا الصحافة الرسمية المملوكة للدولة، وبالتالي لا يوجد قانون تفضيلي للصحف العامة أو المملوكة للدولة على الخاصة/ المستقلة وكل وسائل الإعلام والصحافة خاضعة لسيطرة مباشرة من قبل السلطات.

- يعتبر القدح قضية خاضعة للقانون المدني ودائمًا يلقى الصحفيون أحكامًا بالحبس في هذه القضايا النادرة بسبب أن الصحافة خاضعة للرقابة، ويؤثر الصحفيون السلامة في أدائهم ولا يوجهون أي نقد إلى المسئولين بجانب أن الصحفي هو المسئول عن إثبات الواقعة محل النشر، وكما سبقت الإشارة: ليس من المقبول قانونيًا أن تتم مساءلة المسئولين العامين عن أفعالهم أمام العامة.

- الأخبار العامة متوافرة بسهولة، حق الوصول إلى الخبر مضمون بشكل متساوٍ لوسائل الإعلام كافة ولجميع الصحفيين، فليبيا دولة مغلقة والصحفي ملتزم بنشر الأخبار الرسمية وفق ما تبثه وكالة الأنباء الحكومية، ولا يوجد أي ضمان لتداول المعلومات، وحماية الثورة والدولة هما معيار التضييق.

- تفرض الحكومة قيودًا صارمة على تداول المعلومات، ومنها الأخبار الدولية بالتحكم في النشر عن طريق الرقابة، وتبرر ذلك بحماية الثورة، وعدم الإساءة إلى

الدول الصديقة، وبإمكان المحررين استخدام الإنترنت للوصول إلى بعض مصادر الخبر، لكن وفق الرقابة الحكومية المشددة، والمنشورات الأجنبية تخضع لرقابة دائرة المطبوعات ولا تزال سلطات الرقيب الجمركي تمنع دخول جميع الصحف العربية والدولية، ولا تسمح إلا بدخول صحيفة العرب الدولية بسبب عدم انتقادها للنظام الليبي وآرائها المويدة له، فالإيمان بالثورة شرط لحصول الصحفي على الترخيص لمزاولة عمله وتفرض قيودًا على تغطية الأحداث الخاصة، ومنها الالتزام بما يعطى للصحفي من معلومات، ورغم أن القانون ينص على إلزامية العضوية في نقابة الصحفيين، فإن الحصول على ترخيص يتم عن طريق أمانة الإعلام (وزارة الإعلام).

- تراقب الحكومة الوصول إلى الإنترنت بصورة مستمرة، وتفرض حظرًا على مواقع عديدة منها حجب جميع مواقع المعارضة الليبية في الخارج، وتوزيع منشورات على أصحاب المقاهي ومحلات الإنترنت تحمل قوائم بأسماء المواقع التي تمنع دخول المواطنين إليها، وقد ضمت إليهم مؤخرًا موقع ليبيا الذي يحظى بتفاعل كبير من الداخل، وهو موقع (ليبيا اليوم) الذي يقول القائمون عليه إنهم ينتهجون خطابًا عقلانيًا ومعتدلًا، إضافة إلى مواقع ليبية أخرى مثل: ليبيا وطننا، وأخبار ليبيا، وليبيا المختار، وجبهة الإنقاذ، وليبيا المنارة، وليبيا المستقبل[1].

الجمهورية الجزائرية

الوضع في الجزائر متشابه مع الوضع في تونس وإن كان أقل وطأة وفقا لواقع التقارير الحديثة ولم يتغير المشهد الإعلامي في الجزائر حاليا عما كان عليه من قبل إذ لا يزال الصحفي مهددا بالحبس وأصبحت الرقابة الذاتية للصحفي واقعا يهدد حرية الصحافة وعلى الرغم من أن عدد الصحف في تزايد حيث يفوق عددها الستين، فإن السلطة السياسية تحكم قبضتها على الإشهار (الإعلان) العمومي للتحكم في مدى موالاة الصحف لها.

(1) الحريات الصحفية: مرجع سابق، ص 211.

لا تنص القوانين في الجزائر على الرقابة السابقة صراحة، لكن ممارسة الرقابة السابقة أصبحت من مهمة مديري النشر والتحرير، في غالب الأحيان، والصحفي في حد ذاته بشكل دائم، سواء كان الأمر يتعلق بالصحف المستقلة أم العمومية منها.

وفي الوقت الذي تنادي فيه كل المنظمات الحقوقية في الجزائر، بحرية التعبير وإيقاف حبس الصحفيين بإلغاء المواد القانونية المتضمنة في قانون العقوبات، التي تجيز للقاضي إصدار عقوبة الحبس على الصحفي في حالة اقترافه جرم القذف أوالإهانة، لا تزال السلطة السياسية الحاكمة مصرة على الإبقاء على المواد القانونية التي تدين الصحفي بالحبس بسبب مخالفات الصحافة.

وتنص القوانين على عقوبات سالبة للحرية في جرائم المطبوعات وجرائم الرأي حتى أنه أصبح من الشائع التوقيف من خلال الحبس الاحتياطي والحبس في قضايا المطبوعات والنشر في الجزائر، إذ ينص قانون الإعلام الصادر في 2001 وكذا قانون العقوبات على حبس الصحفي.

لكن الملاحظ أنه لم يتم حبس أي صحفي خلال سنة 2007، على عكس السنوات التي سلفت مما دفع البعض إلى القول بأن سبب ذلك يعود إلى دعوة تقرير وضعية حقوق الإنسان في الجزائر الذي دعا إلى إلغاء عقوبة حبس الصحفيين تجسيدا للديمقراطية وحرية التعبير.

إذا كان حق الحصول على المعلومات والأخبار والوصول إليها وتداولها منصوصا عليه في القوانين الجزائرية، فإن الصحفي أصبح يعيش حصارا على مصادر المعلومات ولا يمكن إعطاء أمثلة على رفض الحكومة إعطاء المعلومات، التي ترى الجهات الحكومية بأن استخدامها من طرف الصحافة يسيء إلى سمعة الجزائر ويشوه صورتها في العالم.

كما أن الحق في الوصول إلى المعلومات لا تنص عليه صراحة مواد القانون إذ يحتمل عدة تأويلات، يصبح الكشف عن بعض المعلومات هو إفشاء لأسرار الدولة أو أنه يمس بأمن الوطن وسلامته.

لقد صدقت الجزائر على كل الاتفاقيات الدولية الخاصة بحرية الصحافة والتعبير، وبالفعل فإن هذ الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان مدمجة في التشريعات الوطنية، خصوصا أن الجزائر كانت السباقة في التوقيع على كل الاتفاقات الخاصة بحقوق الإنسان، لكن التطبيق شيء والقوانين شيء آخر.

ولا تمثل الملكية العامة لأسهم الصحف نسبة كبيرة، إذ لا يوجد هناك سوى عدد قليل من الصحف العمومية، وهي:" النصر، المجاهد، الجمهورية، أوريزون، المساء، الشعب "ويوجد نوعان من ملكية الصحف عمومية وخاصة.

ويتطلب إصدار صحيفة في الجزائر الحصول السابق على الترخيص من وزارة العدل وبالنظر إلى حالة الانغلاق التي تشهدها الساحة الإعلامية، لم يقدم سوى عدد قليل جدا من الاعتمادات لصدور صحف مثل: " الحوار، أخبار اليوم، ميدي ليبر"

لا تراقب الحكومة الوصول إلى الإنترنت كما لا يتم حجب أي موقع من المواقع أو الصحف الإلكترونية العربية الدولية[1].

وخلاصة القول من خلال هذا الاستعراض على أرض الواقع هو ما يلي:

1- ضعف التشريعات الخاصة بالصحافة الإلكترونية في العالم العربي، فلم نجد بعد بنية من القوانين الخاصة بهذا اللون الجديد من الصحافة الذي يعد صوت المستقبل، وهذا يعني أننا متخلفون عن الركب ولا نواكب الأحداث فضلًا عن أن نسبقها بل نتأخر دائمًا عن ملاحقة الحدث وننتظر حتى تقع الكارثة، ومن ثم فانشغالنا بالأمور غير جوهري من خلال ضعف بنية التشريعات لهذا الوليد الجديد.

---

(1) المرجع السابق، ص 128

2- إن كثيرًا من الدول تكيل بمعيار واحد لنمطين مختلفين من الصحافة بمعنى أنها تطبق تشريعات الصحافة المكتوبة أو الورقية على الصحافة الإلكترونية مما يعني عدم الاستقلالية والتمييز، صحيح أن الصحافة واحدة من حيث هي حرفة لكن تحققاتها مختلفة، وآلياتها وأدواتها ومفاهيمها أصبحت مختلفة، الأمر الذي يعني المطابقة في البداية وضرورة الفصم والاستقلال في النهاية، ومن ثم فتطبيق تشريعات الصحافة المكتوبة أو الورقية على الصحافة الإلكترونية هو نوع من التقصير لا بد من تداركه الآن أو فيما بعد حتى لا يختلط الحابل بالنابل.

3- ظهور ممارسات تعسفية من قبل بعض الحكومات في سن قوانين عاجلة لكبح الممارسة الصحفية في الصحافة الإلكترونية كما هي الحال داخل الأردن، الأمر الذي يعني أن سن هذه القوانين يأتي بالسلب على واقع الصحافة الإلكترونية لا الإيجاب.

4- في الكثير من الدول العربية لا توجد قوانين أو تشريعات خاصة بالصحافة الإلكترونية لكن السلطة الحاكمة تكيف بعض نصوص القوانين لتكميم هذا النوع من الصحافة بالحجب أو المصادرة والاعتقال مما يؤدي إلى القضاء عليه ومن ثم خسارته في النهاية كما هو الحال في تونس وسوريا.

5- عدم وجود تشريعات كضابط للممارسة في كثير من الدول العربية أخلى المسألة من الضوابط الفاعلة وجعل هناك خروجًا عن القيم والأخلاقيات والآداب العامة في مجتمعنا الإسلامي والشرقي وهذا يعني في النهاية وجود ابتذال واضح في الصحافة الإلكترونية تميزت به لعدم وجود الرقيب أو التشريعات الخاصة ومن ثم تدهور العمل الصحفي في النهاية وتحوله إلى معول هدم أخلاقي بشكل أكثر سفورًا.

6- لوحظ أن التشريعات إن وجدت تكرس لنوع واحد من المفاهيم وهي المفاهيم التي تخدم أهداف السلطة وليست أهداف الصحافة أو المجتمع أي أنها تشريعات أحادية الجانب وهذا يفرغ فكرة التشريعات من جوهرها ويخليها من مضامينها العامة التي وجدت من أجلها، وهكذا تبدو التشريعات احتكارية لا تتفق مع مفاهيم العالم المتحضر.

7 - إن التشريعات حينما تصطبغ بالصبغة الدولية بشكل يتكئ على اتفاقيات دولية عالمية تنتمي لفترات سابقة فإنها لا تسير على الخط المهيأ لها بل تنحرف عنه، إلى أن تنفصل عن أرض الواقع وتصبح مجرد بنود موقع عليها دون تفعيل جاد على أرض الواقع.

8-كما لوحظ أخيرًا التشابه الشديد بين تشريعات الدول العربية فيما يخص الصحافة الورقية أو الإلكترونية ولا يكاد يوجد اختلاف إلا في الصيغ والقوالب اللغوية وصك المصطلحات وهذا يعني أن الوطن العربي-ككل - هو وطن واحد أو بلد واحد وإن تعددت صوره، فهو وطن السلطة الحاكمة لا الشعوب المحكومة وهذا يعني أنه ككل في حاجة إلى قدر من التحرر الجاد لتحقيق المفاهيم الحقيقية للتقدم والنهضة في عالم لا يكف عن التحرك للأمام.

إن الهدف من التشريعات هو ضبط العمل الصحفي والوصول إلى أعلى صوره فاعلية لا جعلها حجر عثرة في طريق الصحافة وهذا هو ما تحتاجه الصحافة الإلكترونية في عالمنا العربي في الفترة الحالية والمستقبلية كي تكون صحافة بحق وليست مجرد تكرار لعهود غابرة في عالم الصحافة الورقية.

المبحث الثالث

الرقابة .. مراقبة الفعل وفاعله

يعد مفهوم الرقابة CENSORSHIP من أكثر المفاهيم إيجابية وسلبية في الوقت نفسه وذلك إذا وعينا تـدرج مسـتويات وقيمـة كـل مسـتوى وخطورته سلبًا وإيجابًا وذلـك في حـدود العمـل الصـحفي فـإن الرقابـة بشكل عام تعني أن هناك عملًا ما وأن هناك فـاعلًا أو ممارسًـا للعمـل وهناك المراقب للفعل وفاعله.

وتعتبر الرقابة الصحفية هي جزء من الرقابـة الإعلاميـة، ويعنـى بهـا أي إجـراء ضد الحرية الإعلامية والاتصالية .. وقد استقرت في المفاهيم التقليديـة صـورة أساسـها أن كل نظام سياسي يقف من الرقابة الإعلامية موقف التأييد هـو ديكتـاتوري فمظهـر الديمقراطية هو اختفاء الرقابة الإعلاميـة والرقابـة بهـذا المعنـى هـي أداة مـن أدوات ضبط الحرية الإعلامية تستخدمها السلطة ضـد المـواطن، وتأخـذ صـورة منظمـة تـتم عادة ضد منبع أو مصدر السلوك التعبيري.

وتعبر الرقابة عن مفهوم آخر، حيث تصير أداة ضد السلطة ووسيلة لضبط مـن يمارس السلطة وكلمة رقابة مرادفة للاصـطلاحين: الأول censorship والثـاني control الأول يمكن ترجمته بالرقابة الإعلامية والثاني يجب أن يفهم على أنه رقابـة سياسـية أو بعبارة أدق رقابة على السلطة الحاكمة.. وتفترض عملية الضبط كعملية متكاملة ست طبقات متتابعة من الضبط المتتالي للسلوك الفردي:

أ - ضبط ذاتي يدور في المنطق الفردي ويتحكم في تصـور الموقـف وتحديـد رد الفعـل وبالتالي صورة السلوك وأبعاده.

ب - الرقابة الحضارية التي تمثل إطارا يقود الفرد في تفكيره إلى أن يتحكم في سلوكه فيقيده بإطار التقنيات الأخلاقية المتعارف عليها.

جـ - الرقابة غير المنظمة للجماعات الفرعية التي لها أسلوب معين في فهم القيم وتطبيقها.

د - المناخ الاجتماعي العام المرتبط بالآراء والأفكار السائدة في الأغلبية الجماهيرية.

ه - الرقابة القانونية المنظمة حيث توجد الأداة التي تتولى وضع القواعد واستخدام السلطات في توقيع الجزاء إزاء السلوك المخالف لهذه القواعد.

ولا شك أن التقدم الرهيب في وسائل الاتصال جعل الرقابة في أغلب الأحيان بمدلولها التقليدي نظامًا لا فاعلية له، والمفهوم التقليدي يقوم على أن الرقابة ذات طبيعة نظامية، أي هيئة مستقلة عن الجهاز الإعلامي تتبع السلطة الحكومية وتتولى فحص موضوع الرسالة وتقييمها، أو تحديد ما يشاهده الناس ويسمعونه ويقرأونه وهذا النظام صار غير مجد بسبب تقدم أدوات الاتصال مما جعل إمكان الضبط بهذا المعنى التقليدي عملية تكاد تكون مستحيلة في كثير من الأحيان ومرهقة وخالقة للتعقيدات أحيانًا أخرى، وهي مستحيلة للإعلام المسموع وسيأتي يوم تستحيل للإعلام المرئي أيضًا.

إزاء ذلك تظهر مفاهيم جديدة لظاهرة الرقابة تبدو حذرة ولكنها تثور بثبات وصلابة ومحور فكرة الرقابة الآن الرقابة الذاتية، بمعنى الرقابة المهنية ورغم عدم وضوح الأصول الأيديولوجية لها فإنها تدور حول ترك الرقابة للمهنة التي ينتمي إليها رجل الاتصال، وتمكين الرأي العام ليمارس سلطة ودورًا وتأثيرًا قويًا في المقابل على السياسة الإعلامية وأطرها العامة[1].

ومن هنا يمكن أن نرى فكرة المراقبة تمر بعدة مستويات:

---

(1) د. حامد عبد الماجد قويسي: نظرية الرأي العام .. عقل الجماهير بين التشوية السياسي وانتفاضة الوعي – منشور بتاريخ 13 / 6 /2004 على الربط التالي:
http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/06/article02.shtml

1- الرقابة الذاتية: وتعني أن الشخص يراقب ذاته في ظل أخلاقيات عمله وما يمليه عليه ضميره وتوجهه العام. وهذه الدرجة هي أعلى درجات الرقابة صرامة وحرية على حد سواء دون تعارض يذكر.

2 - رقابة رئيس التحرير أو المؤسسة الصحفية: والتي تعني أن هناك توجها عامًا تندرج في ركبه الصحيفة سواء كانت مطبوعة أم إلكترونية، وأن هناك خطوطًا تسير عليها، تبعًا لاهتماماتها وتوجهها بما أن البشر مختلفون ولهم توجهات وتشيعات وأحزاب.

3 - رقابة الدولة أو النظام الحاكم: والتي تعني متابعة ما ينشر من أجل تكييف المادة الصحفية المنشورة لخدمة النظام وشرعية وقوانين الدولة، وهناك في بعض المجتمعات مثل دول العالم الإسلامي نوع رابع من الرقابة.

4 - الرقابة الدينية: والتي تعني قيام المؤسسات الدينية المسئولة كالأزهر في مصر والمؤسسات الدينية الشبيهة بمتابعة ما ينشر داخل الدولة وملاحظة هل يتوافق مع المبادئ العامة لحرية الكلمة أم فيه نوع من الفتنة أو الإثارة أو الردة أو تأليب الناس على الدين أو تعد على الذات الإلهية أو تطاول على المعتقدات ورموز الدين أو هدم لأسس عقائدية دون وجه حق؟ إلى آخر ذلك من القضايا التي تثار بين الفينة والفينة ومن ثم نصبح أمام نوع آخر من الرقابة وهو الرقابة الدينية وبالإضافة إلى هذا أو ذاك هناك نوع أعلى من الرقابة قلما يذكر يمكن أن نسميه الرقابة الصامتة، مع أنه قد يؤدي إلى الثوراث ولكننا لا نكاد نسمع به إلا في الحوارات الحميمة ولحظات التبسط الاجتماعي بين الطبقات المختلفة وهو:

5 - الرقابة الاجتماعية: والتي تعني أن المجتمع القارئ ككل هو أيضًا رقيب على كل ما يقرأ وينشر وله سلطان غير مرئي على كل صحفي وكاتب، فعلم الاجتماع يرشدنا إلى أن المجتمع نظام متكامل من العادات والتقاليد والثقافات المتقاربة والامتداد الحضاري الواحد، ومن ثم يشكل سلطانًا أو قوة أو سلطة خفية في وجه الكاتب تحاسبه حسابًا يسيرًا أو عسيرًا.

وبهذا يتضح مما سبق من أن مفهوم الرقابة يعد من أكثر المفاهيم إيجابية وسلبية في الوقت نفسه إذا وعينا تدرج مستوياته فإنه قد يخنق الصحفي ويؤدي به إلى الاعتقال والسجن وقد يرفع من شأنه ويعطيه مكانته الاجتماعية والتاريخية اللائقة به.

وعلى هذا فالرقابة سلاح ذو حدين، ومن آثارها المتباينة وفقًا للمعطيات السابقة ما يأتي:

- قيام الصحفي بواجبه ودوره على أكمل وجه إذا أخذ بمفهوم الرقيب الذاتي ومن ثم إحساسه بالسعادة والرضا عن نفسه.

- اكتساب الخبرة التي تؤهله لمزيد من التجويد في عمله الصحفي، إذا كانت الرقابة من رئيس التحرير وعلى الوجه المراد.

- ضبط المجتمع وتحقيق نوع من الأمن والاستقرار والنهضة والتقدم، إذا كانت الرقابة هي رقابة الدولة أو النظام الحاكم ولكن في أعلى صورها تحررًا وديمقراطية وتحضرًا، من ثم فهي تخلق جوا تنافسيا شريفا، وتصهر الجميع في بوتقة واحدة هي مصلحة الوطن، عبر مشروع حضاري عام، وعكس ذلك صحيح، فمحاربة الصحفيين وإزهاق الأرواح وتكميم الأفواه والتعرض للتعذيب والاعتقال ومصادرة الحريات تؤدي إلى القهر والكبت ومصادرة الآراء.

- توفير احترام الدين أو الأديان وتوقيرها وعدم المساس بها، ومن ثم احترام مشاعر الناس أيا كانت دياناتهم وتوفير المناخ الآمن والهادئ للعبادة إذا كانت الرقابة من نوع الرقابة الدينية وعلى وجهها الصحيح.

- تحقيق التشجيع الاجتماعي ورفع الكفاءة أو الكره والنفور الاجتماعي للصحفي إذا كانت الرقابة من نوع الرقابة الاجتماعية. وعلى كل لما كان مفهوم الرقابة ينصرف عادة إلى رقابة الدولة أو النظام الحاكم وينتهي بالرقابة الذاتية وجب التخصيص وتفريع القول في كليهما لمدى خطورتهما على العمل الصحفي، دون أن نغفل باقي أنواع الرقابة وتفاعلاتها، ولكن قبل ذلك علينا أن نحدد قاعدة كبرى تنطلق منها آلية العمل الصحفي، فلا شك أن مفهوم الرقابة لأول وهلة قد يتعارض مع مفهوم الحرية،

ولكن العمل الصحفي في الحقيقة- شئنًا أم أبينا - يجمع هذا المـزيج، ومـن ثـم فآليـة العمل الصحفي كعمل تنطلق من المبدأين التاليين:

المبـدأ الأول: يـرى أن المؤسسـة في المجتمـع مـا هـي إلا نظـام فرعـي Subsystem في النظام الكلي حيث إنها لا تستطيع أن تخرج عـن الخطـوط العريضـة والهيكـل العـام لهذا النظام وهي تعمل وتنشط وتتفاعل لتتكامل مع الأنظمة الفرعية الأخرى لتشكل النظام في نهاية المطاف.

المبدأ الثاني: يتمثـل في مسـتلزمات وشروط الصـحافة الحـرة حيـث إنـه دون توافرهـا ووجودها فإنه من المتعذر ومن الصعب الكلام عن مؤسسة إعلاميـة فاعلـة وقويـة في المجتمع.

وتتمثل هذه المستلزمات في حرية إصدار الصحف، حريـة الوصـول إلى مصـادر المعلومات والحصول على المعلومات والأخبـار في وقتهـا، انعـدام الرقابـة القبليـة عـلى المنتج الإعلامي، حرية التعبير عن الـرأي والتعليـق عـلى الأحـداث والوقـائع مـن قبـل الصحفيين والجمهور، الفصل التام بين الصحافة والإعلان، مفهوم ورؤيـة دور الصـحفي في المجتمع، الفصل بين السلطات، قوانين تحمي الصـحافة والصـحفيين مـن الاسـتغلال والابتزاز، قوانين تحدد بوضـوح علاقـة السـلطة بالمؤسسـة الإعلاميـة، مواثيـق الشرف، نقابات وجمعيات واتحادات صحفية قوية وفاعلة، مجتمع مدني قوي، قوى مضادة في المجتمع، مؤسسات قوية للتكوين االإعلامي ومراكز بحوث ودراسات في مجـال الإعـلام والاتصال، الصحافة الحـرة والقويـة والفاعلـة تحتـاج كـذلك إلى جمهـور مثقـف وواع ومتعلم.

بالإضافة إلى ارتباط آلية العمل الصحفي بمفهـوم حريـة الصـحافة مـن منظـور حقوق الإنسان والتي تقوم على المعايير والممارسات التالية:

- حق الحصول على المعلومات وجمعها من مصادر حكومية.

- حماية الحريات الأكاديمية والعلمية والتعليمية والتعبير الفني والأدبي.

- حق معارضي الحكومة في التعبير عن آرائهم ونشرها في وسائل الاتصال الجماهيري التي تملكها الحكومة بما في ذلك الراديو والتليفزيون بالتساوي مع الآخرين.

- إلتزام التعبير بحماية المصالح العامة.

- الحصول على دعم حكومي لحق التعبير على أسس غير سياسية وبهدف ضمان التعددية.

- حماية حق التوزيع.

- الحق في إنشاء الإذاعات والمحطات التليفزيونية[1].

وبهذا يتضح أن العمل الصحفي في أعلى صوره انتظامًا وفاعلية هو الذي يتحقق فيه مفهوم الرقابة واللارقابة معًا، دون أن يؤثر هذا على آليته الفاعلة:

الرقابة: بمعني المتابعة البعيدة من أجل الحفاظ على كيان الدولة بالمفهوم الديمقراطي والسلطوي لها

واللا رقابة: بمعني إتاحة الحرية للأقلام ما دامت الحرية والأقلام معًا تحققان المفهوم الديمقراطي الحر والفعال للدولة.

ولعل هذه الجدلية تطرح سؤالًا فلسفيًا لدى أغلب الدارسين: من يراقب من؟ الدولة تراقب الفرد، أم الفرد يراقب الدولة؟

ومكمن الخطورة هو أنه إذا لم تكن الدولة ملاكًا، فكذلك العمل الصحفي فالفعل الصحفي والإعلامي "هو جزء عضوي من الفعل الديمقراطي يؤثر فيه ويتأثر به ممارسة وفعلًا .. وكذلك سياقًا ومضمونًا فالصحافة بإمكانها أن تكرس الديمقراطية وتجسدها في أرض الواقع وتعمل على نشرها والذود عنها أو قد يكون العكس حيث إنها تعمل ضد الفعل الديمقراطي وبذلك تكرس الفعل الاستبدادي الدكتاتوري"[2].

---

(1) د. محمد قيراط: المعوقات المهنية والتنظيمية للصحافة العربية ص 4، 5 على الرابط التالي: www.arabmediastudies. net/images/stories/pdf/presse 20% arabe.pdf

(2) المرجع السابق: ص 4

وتعد كلمة الرقابة CENSORSHIPواحدة من أقبح الكلـمات في كـل اللغـات ورغم أن الحرية يجب ألا تكون مطلقة فـإن الرقابـة لا ينبغـي أن تكـون موجـودة في المجتمعات الحديثة[1].

فإذا كانت الرقابة الذاتية والرقابة الحكومية من أهم أنواع الرقابة، فـإن هنـاك من الباحثين من يعقد صلة بينهما ففي بعض صـور الرقابـة الذاتيـة المتطرفـة يحـدث تقاطع بينها وبين الرقابة الحكومية بمعنى أن الـذات المراقبـة هنـا قـد تكـون داخليـة أوخارجية مسلطة على الفرد تعمل لخدمة النظام في ضوء ثنائية (النفـاق - المصـلحة) فهناك رقابة ذاتية بدافع النفـاق تخضـع لفلسـفة النظـام وهـذه يمكـن أن تسـمى بــ "الرقابة الذاتية المتطرفة".

انطلاقًا من هذا نجد هناك موافقة قوية لدى بعض الباحثين والصحفيين (عـلى تقسيم مفهوم الرقابة الذاتية إلى قسمين: رقابة ذاتية سلبية تخضع للظروف الخارجية المباشرة وغير المباشرة، ورقابة ذاتيـة إيجابيـة لقناعـات الصـحفي أو الكاتـب والتزامـه بضميره)[2].

وتعتبر الرقابة الذاتية صورة من صور الحرية الصحفية ولكنها حـين تعـد رقابـة ذاتية - خارجية فقط، وليست رقابـة ذاتيـة - ذاتيـة في ضـوء التقسـيم السـابق فإنهـا تتحول إلى ظاهرة سيئة وضارة، ولذا هناك من يعد الرقابة الذاتيـة بشـكل عـام رقابـة خطيرة وسلبية وذلك لأن الاستسلام الكامل للرقابة الذاتية الخارجية يحـول الصـحفيين والكتاب إلى مسوخ مشوهة تجعلهم يفسرون كل صغيرة وكبيرة ذات بعد سياسي بأنها تمس الأمن القومي، أي أن مصطلح الأمن القومي مصطلح (مطاط) فالصحفي مطالب بـأن يمـارس أقصى درجـات الحـذر وضـبط الـنفس والعـيش تحـت الرقابـة الذاتيـة في المسائل التي يمنع الخوض فيها كـالخوض المتعمـق في المسـائل الاقتصـادية والسياسـية

(1) د.حسن عماد مكاوي: أخلاقيات العمل الإعلامي، مرجع سابق، ص 106.

(2) سليمان جازع الشمري: مفهوم الرقابة الذاتية لدى أربع صحف مصرية، مجلـة الملـك سـعود، م31، الآداب 3 من ص 982 إلى 013 ، 1002 على الرابط التالي:
digital.library.ksu.edu.sa/v13m15r76.doc

للبلد، ومناقشة الشئون الدولية بحرية كاملة وعلى النقيض من ذلك فإن بعض المسئولين في البلاد العربية ربما ينظرون إلى هامش الحرية الإعلامية على أنه واسع جدًا لعدم وجود رقابة مباشرة وأن الصحفي يخضع لرقابة ذاتية خاصة[1].

هذا التكون الذي يحيط بالرقابة الذاتية يجعل الدارسين يقدمون تصنيفات عديدة للرقابة الذاتية هي:

أولًا: رقابة الضمير أي المعنى الإيجابي:

-هي رقابة الضمير الحي المحاط بإطار من القيم والمثل العليا التي يعتنقها الصحفي للوصول إلى غاية سامية في جو من الحرية في التعبير.

- تنبع أساسا من إرضاء الصحفي لضميره وذاته وأن يتحمل جيدا شرف رسالته الصحفية مع مراعاة الاعتبارات والتوجهات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية إلى حد ما في أدائه لعمله.

- وتختلف باختلاف المستوى الثقافي للشخصية التي تمارسها فكلما ارتفع المستوى الثقافي والعلماني قلت القيود التي تكبل سقف الرقابة الذاتية .

ثانيًا: رقابة ذاتية ذات بعد ديني:

-إن الرقابة الذاتية تنبع من داخل كل منا كاتبا أو محررا أو مسئولًا بل لا مغالاة في القول إذا كان الأمل هو أن تمتد لكل أفراد الأمة وأن يكون على كل واحد منا جميعًا أن يتقي اللـه سبحانه وتعالى في كل ما يقول وما يفعل وأن تكون هناك اعتبارات مهمة نصب أعين الجميع متمثلة في مصلحة الأمة ورعايتها والحفاظ عليها، وأن نتحلى جميعًا بالأمانة والصدق في السلوك والحياة الخاصة والعامة.

ثالثًا: الرقابة الذاتية السلبية وعدم خدمة الحقيقة:

- الرقابة الذاتية هي مصطلح يعني في باطنه تدجين الصحفيين ويهدف إلى تربية جيل من الصحفيين مقلمي الأظافر والأقلام يخدمون الواقع القائم أكثر مما يخدمون

---

(1) المرجع السابق: ص 5.

الحقيقة، أما في ظاهره فهو يحتمل الكثير من المعاني مثل الحفاظ على القيم الدينية أو العادات الاجتماعية أو حماية توجهات الدولة الخارجية.. إلخ.

- هي التوجهات والسياسات التي تحد من انطلاقة الصحفي سواء كانت من قبل الحكومات أم رؤساء التحرير، وفي الغالب لا تنفصل توجهات رؤساء التحرير عن السياسات العامة للدولة.

- إن الحرب ضد الرقابة بشكل عام واضحة المعالم، بينما تبقي المعركة ضد الرقابة الذاتية غير معلنة حيث يشعر الصحفي بخزي ومذلة قد تقوده إلى مرحلة خطيرة وهي مرحلة الانفصام.

رابعًا: الرقابة الذاتية والتعايش مع الواقع:

- هي مجموعة من القيود والأفكار والآراء غير المحسومة التي تحكم عمل الصحفي وهي المرجع الأساس له في تقويم أي عمل وهي نتاج الأيديولوجية الفكرية التي يعتنقها الصحفي والخط الذي يسير عليه.

- هي تلك العملية التي تحقق للإنسان التوازن بين قيمه ومبادئه والظروف التي يعيش فيها والضغوط الواقعة عليه بحيث لا يفعل ولا يقول إلا ما تكون نفسه راضية عنه.

- هي عين الصحفي التي ترصد ما ينشره، ولا تسمح بنشر ما لا يتفق مع الخط العام للصحيفة أو المجلة[1].

الرقابة الحكومية في المجتمعات الأوروبية والأمريكية

ظهرت الرقابة أول ما ظهرت في الغرب كقضية ذات مشكلات عدة، وذلك لسبب بسيط، وهو ظهور المطبعة في الغرب قبل انتقالها إلى الشرق، فقد كان ظهور تلك الآلة العجيبة يعني انتشار المعلومات والأخبار بين المجتمع بصورة سريعة وبكمية وفيرة الأمر الذي يقرب المسافة بين الشعب والحكومة أو الحكومة والشعب، ويقدم

(1) المرجع السابق: 6، 7.

مرآة فورية لما يحدث خاصة مع ظهور الصحافة.. ومن هنا نشأت أزمة بين السلطات وأصحاب المطابع وبدأت تظهر قضية الرقابة وسن القوانين والتشريعات وبدأت مفاهيم كالحرية والمسئولية وتدافع المعلومات تتضخم وتفرض نفسها على المجتمع بصورة جديدة لم تحدث من قبل، وقد ظهرت المعارك الأولى لحرية تدفق المعلومات في المملكة المتحدة: ففي عام 1534 فرض "هنري الثامن" Henry VIII على المطابع ضرورة الحصول على ترخيص بالعمل، وظل هذا القيد مفروضا على المطابع البريطانية حتى ألغاه البرلمان البريطاني في عام 1694.

ويزعم الفلاسفة السلطويون - في تبرير الرقابة الحكومية - أن الاهتمام بالدولة يجب أن تكون له مكانة أسمى وسلطة أعلى من مكانة الفرد[1].

وتلتزم المجتمعات الغربية بعدم فرض الرقابة على المطبوعات وتترك للصحفيين الحرية الكاملة في ممارسة عملهم على قدر إحساسهم بمسئولياتهم الاجتماعية وتقديرهم لظروف المجتمع.

ولا يختلف الحال في المجتمع الأمريكي عنه كثيراً في المجتمع الإنجليزي، إلا من حيث كثرة التشريعات والتعديلات والمناخ النشط والارتباط الدائم بالحروب العالمية بقيام الثورة في روسيا وهول المد الشيوعي وحرب فيتنام، وظهور وسائل الإعلام المختلفة من راديو وتليفزيون وسينما.. بالإضافة إلى الارتباط بالأحوال الداخلية كل هذا أثر على مفهوم الرقابة وسن قوانينها وتشريعاتها في درجات من التطور لكن بشكل عام يعتمد المفهوم الأمريكي لحرية التعبير والصحافة على معارضة التسلط ويتبنى الفكر الأمريكي الفلسفة التحررية ويكفل الدستور الأمريكي حرية وسائل الاتصال الجماهيرية، وتتمتع المطبوعات بهذه الحرية إلى حد بعيد، فيما تخضع وسائل الاتصال الإلكترونية في المجتمع الأمريكي لسيطرة بعض الوكالات الحكومية مثل لجنة الاتصالات الفيدرالية FCC على المستوى الوطني واتحاد الاتصالات الدولي ITU على المستوى العالمي.

(1) د. حسن عماد مكاوي: أخلاقيات العمل، مرجع سابق، ص 106، 108.

وتعمل الصحافة الأمريكية في ظل حماية التعديل الأول الذي ينص على أن الكونجرس لن يضع أية قوانين تحول دون حرية التعبير أو حرية الصحافة، وبالتالي يكون نطاق عمل الصحافة خارج القيود التشريعية التي يضعها الكونجرس.. كذلك ينص التعديل الرابع عشر على عدم تدخل الولايات المتحدة في امتيازات المواطنين الخاصة بحرية التعبير والصحافة.

كذلك قرر الدستور الأمريكي الذي صدر في عام 1868 أنه ليس من حق أية ولاية أن تفرض أي قانون من شأنه أن يحرم من امتيازات أو حصانات المواطنين في الولايات المتحدة. ويكون اتخاذ أي قرار بشأن حرية الصحافة من حق المحكمة الدستورية العليا. ونادرًا ما تقوم الحكومة الأمريكية بفرض الرقابة على وسائل الإعلام حتى في أوقات الحرب، فخلال الحرب الأهلية راقب الجيش نظام التليغراف ليمنع الصحف من استقبال الأخبار التي تصف هزائم الاتحاد، وكان يتم استخدام هذه الإجراءات لتأخير نشر الأخبار السيئة الضارة بالوحدة، وخلال الحرب العالمية الأولى تم فرض الرقابة على النظام البريدي وكان هذا الخطر موجهًا أساسًا ضد صحف الحزب الاشتراكي.

وخلال معظم القرن التاسع عشر كان من المفترض أن التعديل الأول من الدستور الأمريكي يحمي بدرجات متفاوته حقوق المواطن، وأصحاب المطبعة والناشر في حرية التعبير والطباعة دون قيود سابقة Prior Restraint من جانب الحكومة، وقد حافظت المحكمة الدستورية العليا على هذه الحقوق ما عدا بعض الأوضاع الاستثنائية التي تمثلت في وضع امتيازات خاصة لرئيس الجمهورية والرموز الوطنية والحفاظ على وحدة الأمة أثناء فترات الحروب، ومقاومة التجسس وحماية الأمن القومي وحماية أسرار وزارة الدفاع وجميع الأحوال التي تتعرض فيها الدولة لخطر حالٍ وواضح[1].

---

(1) المرجع السابق: ص 108،109. (وما بهما من مراجع)

طبيعة الصحافة وحريتها في الوطن العربي طبيعة معقدة يصعب الحديث عنها من زاوية واحدة في ارتباطها بمسألة الرقابة وتحولها إلى مراحل رئيسة:

1 - المفهوم المبكر للرقابة: والذي عاصر نمو الصحف وتصادم مع مفهوم الثورة وأدى إلى انفجارات سريعة، قبل أن تتنفس هذه الصحف الصعداء " نظرًا لطغيان الاستعمار ورقابتة الشديدة على الأقلام الثورية والكتاب الذين كانوا يستخدمون الصحافة منبرًا للتعبير عن هموم الجماهير بحثها عن الحرية والاستقلال واسترداد السيادة الوطنية "[1].

والرقابة هنا هي رقابة خارجية استعمارية صارمة، وهي نوع من الرقابة ربما أفرخ مفهوم الاستبداد لدى الأنظمة العربية الحاكمة فيما بعد كسلبية خطيرة من سلبيات الاستعمار التي تركها، ومضى مدعيًا التحضر في بلاده، مصدرا لنا أبلغ حالات التخلف، وقد عقد هذا من مفهوم الرقابة والحرية الصحفية في مرحلة مبكرة من ميلاد الصحافة العربية.

2 - تطور الحركات الوطنية: فقد أدى هذا إلى ربط الصحافة بتطور الحركات الوطنية في الوطن العربي في مطلع القرن العشرين حيث " استطاعت الصحافة أن تواكب الأفكار السياسية والحركات الوطنية وأن تجند الرأي العام للثورة عن المستعمر ونيل الاستقلال"[2].

وهذا يعني أن الصحافة العربية رفضت فكرة الرقابة وتمردت عليها، لأن الرقابة هنا مرادف للدخول في النفق المظلم للاحتلال، لذا كانت هذه الفترة هي الفترة الذهبية للصحافة العربية في مواجهتها للرقابة، وكما يرى مؤرخو الصحافة " تعتبر الصحافة العربية الثورية أو النضالية من أحسن أنواع الصحافة التي عرفها الوطن العربي

---

(1) د.محمد قيراط: المعوقات المهنية، مرجع سابق، ص 5.

(2) السابق: ص 5، 6.

حتى يومنا حيث جندت الصحافة العربيـة النضالية الشعوب العربيـة ولعبـت دورًا تاريخيًـا في الـتخلص مـن الاسـتعمار واسـترجاع السـيادة الوطنيـة ويمكننـا القـول: إن الصحافة العربية عرفت عصرها الذهبي إبان مكافحة الاستعمار الأوروبي ونضالها مـن أجـل الحريـة والاسـتقلال فكانـت رافـدًا محوريًـا واسـتراتيجيًا للحركـات الوطنيـة التحررية"[1].

3 - ولكن مع تطور الوقت سرعان ما أصيبت الصحافة العربية بانتكاسة لتحول الرقابة من رقابة الأنظمـة الخارجيـة (الاسـتعمار) إلى رقابـة الأنظمـة الداخليـة (الحكومـات) وسرعان ما طوعت الرقابة العمـل الإعلامـي والصـحفي لأغراضـها حيـث إن الصـحافة العربية لم تخرج من جناح السلطة وبقيـت خادمتهـا منـذ أن عرفـت مختلـف الـدول العربية حريتها واستقلالها وبذلك أصبحت الناطق الرسمي للحاكم سواء كانـت عامـة أم خاصة وأداة للضبط الاجتماعي ولتكـريس الوضـع الـراهن وجهـازًا للـتحكم لتبريـر سلوك السلطة وتكريس شرعيتها وبقائها في الحكم.

فالصحافة العربية ما هي إلا جزء أو نظام فرعي من النظام الكلي، حيث تكون في الأخير من أحد إفرازاته، فالفعل الإعلامي جزء عضوي من الفعل الـديمقراطي يـؤثر فيه ويتأثر به ممارسة وفعلا وكـذلك سـياقا ومضـمونا فالصـحافة بإمكانهـا أن تكـرس الديمقراطية وتجسدها في أرض الواقع، وتعمل على نشرها والـذود عنهـا أو قـد يكـون العكس حيث إنها تعمل ضـد الفعـل الـديمقراطي وبـذلك تكـرس الفعـل الاسـتبدادي الدكتاتوري خاصة أن البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية التي تتفاعل معها الصحافة العربية كنظام كلي توجه إلى حد بعيد اتجاهات هذه الصحافة والقيم الخيرية والمهنية التي تلتزمها وتتبناها فالصحافة ما هي - في نهاية المطاف - إلا انعكاس للبيئة التي تعيش فيها وتتعامل معها فلا نستطيع أن نطالب بصحافة حرة في غياب مجتمع ديمقراطي ولا صحافة كسلطة رابعة. ومؤسسة فاعلـة في غيـاب الفصـل بين السلطات[2].

(1) السابق: ص 5.

(2) المرجع السابق: ص 4.

4 - نتيجة لما سبق ولسيطرة غول الرقابة على الوضع الصحفي وسمت الرقابة الواقع الصحفي والإعلامي بعدة سمات فرضت نفسها هي:

سيطرة الطابع الرسمي على الرسالة الإعلامية، حيث التركيز المكثف على كل ما هو حكومي وقطاع عام رسمي فصفحات الجرائد تركز في مجملها على النشاطات الرسمية للرئيس والوزارات ومختلف الإدارات الحكومية والرسمية.

سيطرة الأداء الإعلامي الروتيني حيث تغطية نفس المناسبات ونفس القطاعات وإهمال اهتمامات الجماهير وانشغالاتها.

تتميز الصحافة العربية بأحادية الاتجاه من الأعلى إلى الأسفل من السلطة إلى الجماهير، دون مشاركة المستقبل في العملية الإعلامية والتدفق الأحادي يؤدي إلى التكرار والروتين واعتماد وجهة نظر واحدة، ورأي واحد وفلسفة واحدة وهذا على حساب التعدد والاختلاف الموجود في المجتمع.

ضعف الاحترافية والمهنية في الصحافة العربية نتيجة للتركيز على الرسميات دون الارتقاء بالمهارات الفنية والإبداعية وهذا نظرًا للرقابة والرقابة الذاتية وهاجس الخوف وتنفيذ الأوامر دون مناقشة وإبداء الرأي.

الرقابة والحذف الذاتي حيث إن التحكم الرسمي في وسائل الإعلام بطريقة أو بأخرى أدى إلى نمو وانتشار الرقابة الذاتية عند الصحفي في الوطن العربي ما قتل روح الإبداع والابتكار عنده، الأمر الذي أدى إلى ضعف الأداء وتبني الشعارات الجوفاء والخطابات الرنانة على حساب الحقائق والواقع.

اتساع الهوة بين الجماهير والإعلام نظرًا إلى عدم قدرة الخطاب الإعلامي على طرح ومناقشة هموم ومشاكل الشارع العربي.

انعدام المصداقية وعدم إشراك الجماهير في العملية الإعلامية مما يؤدي إلى هجرة وسائل الإعلام الوطنية والمحلية والتوجه إلى الإعلام الخارجي حيث يتعاطى المستهلك مع طريقة مختلفة للطرح والتقديم والتحليل.

ضعف إدارة المؤسسات الإعلامية في الـوطن العـربي، حيـث التركيـز والاهـتمام بالدرجة الأولى على كسب رضا السلطة ثم تحقيق الربح أو ضـمان المعونـة الحكوميـة بغض النظر عن اهتمامات ومشاغل وهموم الشرائح الاجتماعية العريضة في المجتمع.

ضعف الإنتـاج كـمًا وكيفًـا والاعـتماد عـلى القـيم الإعلاميـة والخبريـة الغربيـة واستيراد المادة الإعلامية والثقافية المعلبـة التـي قـد تكـون في معظـم الأحيـان غريبـة وبعيدة كل البعد عن هموم ومشاكل الجماهير.

ضعف الأبحاث والدراسات الإعلامية في الوطن العربي حيث إن القائم بالاتصال والمؤسسة الإعلاميـة لا يملكـان في معظـم الأحيـان البيانـات والإحصـاءات والمعطيـات الضرورية لتطويع الرسالة والمادة الإعلامية بما يلائم اهتمامات الجمهور المستهلك.

انعدام الرؤية المستقبلية والسياسات الإعلامية الواضحة والثابتة حيث نلاحـظ على سبيل المثال أن الدول العربية قاطبة اهتمت بموضوع تكنولوجيا الاتصال الحديثة ولم تتأخر عن مواكبة آخر التطورات في هذا المجال في العالم، لكن المضـمون والمحتـوى بقي على حاله لم يتغير ولم يتطور.

مناخ قانوني وتشريعي وتنظيمي غير مناسب وغير صحي، حيث وجـود قـوانين وإجراءات تنظيمية وتشريعية جائرة تجاوزها الزمن حيث إنهـا لا تـتلاءم مـع طبيعـة العمل الإعلامي ومع التطورات التي تحدث في مجال الثورة الاتصالية والمعرفية.

هل وظفت الدول العربية جهازها الإعلامي أحسن توظيف؟ وهل اسـتفادت - حقيقة - من هذه الوسائل الاستراتيجية والهامة التي تنفق عليها سنويًا مئـات الملايـين من الـدولارات؟ إن نظـرة الحكومـات العربيـة لإعلامهـا نظـرة خاطئـة وسـلبية تقـوم على البعد المصلحي النفعـي دون مراعـاة إمكـان اسـتغلال الجهـاز الإعلامـي بطريقـة أرشد وأحسن يستفيد منها المجتمع ككل: السلطة والشعب بشرائحـه المختلفـة. والنظـرة الضيقة هذه للإعلام من قبل الأنظمة العربية ليست نتيجة الصدفة ولكنها نتيجة حتميـة لانعـدام مسـتلزمات وشروط الإعـلام الحـر المسـتقبل المسـئول والملتـزم الـذي يراقـب

وينتقد ويشارك في صناعة القرار ويشرك الجماهير الشعبية في العملية التنموية وفي البناء والتشييد[1].

5 - مما يزيد في تعقيد مهمة الصحافة العربية ومشاكلها اليومية القوانين وتشريعات الطباعة والنشر حيث نجدها بالية غير لائقة لعصر انحسرت فيه الحدود والحواجز الجغرافية. فالصحفي العربي يعاني من قوانين عقوبات أكثر منها قوانين نشر فهي لا تحميه وفي أغالب الأحيان تستعمل ضده، الأمر الذي فتح المجال أمام الرقابة والرقابة الذاتية وهذا يتنافى جملة وتفصيلا مع حرية الصحافة والأداء الفعال والمتميز للعمل الإعلامي الحر والمسئول والملتزم[2].

وهكذا تطورت فكرة الرقابة والحرية معًا على هذا النحو المعقد في المجتمعات العربية وسيزداد هذا الأمر تعقيدًا حينما يرتبط بفكرتي السلطة والتشريعات، حتى نصل إلى قبضة من حديد تسيطر على العمل الصحفي (والإعلامي) العربي برمته، إن حرية التعبير ليست دائما نتيجة منطقية للتدفق الحر للمعلومات في غيبة التنمية والبناء السياسي والتنظيم الاقتصادي والوعي السياسي القائم. وفي عصر التدفق الإلكتروني للمعلومات يظهر مفهوم جديد للرقابة، حيث يمكن باستخدام تكنولوجيا متطورة تعديل مسار المعلومات أو حجبها أو التلاعب بها دون تعرف مصادر هذه العمليات .. إن الرقباء لن يرحلوا، في عالم الإنترنت الذي سقطت فيه الحدود بين الدول[3].

حين نتتبع مسألة الرقابة عند بعض الدراسين نجد المصطلح يمكن أن يندرج تحت فلسفة أعلى يطلق عليها مصطلح "مفاهيم الضبط الاجتماعي والسيطرة" وهو يفرق بينهما فيقول: ونقصد بالضبط مجموع المفاهيم والإجراءات التي تتخذها الدول لحماية المجتمع ذاته في مواجهة أية مفاهيم أو فلسفات أو إجراءات تهدده داخليًا

---

(1) المرجع السابق: ص 7، 8.

(2) المرجع السابق: ص 2.

(3) د.شريف اللبان: تكنولوجيا الاتصال، مرجع سابق، ص 185.

أو خارجيًا. وبالتالي فإن هذا الضبط هو ضبط سياسي واجتماعي وثقافي وأخلاقي في آن وتتولاه إلى جانب السلطة السياسية المؤسسات التربوية والقانونية والدينية والثقافية. أما السيطرة فنقصد بها مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة أوالسلطة لإحكام سيطرتها على نظم الاتصال الوطنية داخليًا، والتحكم في مدخلات تشغيلها وفي تفاعلات نظمها الفرعية وفي مخرجاتها وبالتالي تحقيق الأهداف ومصالح الدولة، أو مصالح الصفوة الحاكمة، وقد تكون السيطرة هي أدوات الضبط ومع ذلك ينبغي التفرقة بين المفهومين[1].

وجدير بالذكر أن للمسألة (السيطرة - الرقابة) بعدًا دوليًا في صورة اتفاقيات دولية بصرف النظر عن تفعيل كل دولة لهذه الاتفاقيات في ضوء المناخ الداخلي والوضع الحاكم، حيث يعتبر مفهوم السيطرة امتدادًا لمفهوم السيادة السياسية للدولة، ويمتد إلى السيادة الثقافية أيضًا وقد أثيرت هذه القضية في اجتماعات دولية شتى وركزت على:

1 - إن من حق الدولة السيطرة والرقابة على المعلومات التي يرى قادة الدول أنها تدمر أو تضر بالنظم السياسية والأخلاقية لدولهم.

2ـ إن من حق الدولة أن تفرض رقابة على المعلومات التي تنشر في دول أخرى ويمكن أن تؤثر على إدراك الأجانب لاستقرارها السياسي، والتزاماتها التنموية، واستجاباتها للكوارث والأوبئة.

3 - إن من حق الدول أن تفرض رقابة على المعلومات التي تشوه تاريخها وثقافتها أو قيمها.

وقد أثيرت هذه القضايا من قبل أولئك الذين يناقشون موضوع الإمبريالية الثقافية والذين يرون أن من حق الدولة السيطرة على المعلومات ضمانًا لاستمرار سيادتها، على أساس أن شرعية الدولة تعتمد على السيطرة والتحكم في تدفق المعلومات ولا شك أن بعض الدول تتعسف في إجراءات السيطرة وفي ممارستها

(1) د.راسم محمد الجمال: الاتصال والإعلام، مرجع سابق، ص 72، 73.

الفعلية خدمة لأهداف غير الأهداف الثلاثة السابقة، فالإقرار بحق الدولة في فرض السيطرة يقترن برفض أية ممارسات تعسفية لا تخدم الصالح العام، ولا تخدم سوى مصالح محددة لصفوة محددة، ومن هنا يأتي الصدام بين الدولة كنظام والمجتمع كأفراد، لذا لا بد من أن نعترف بأننا أمام مفهومين مهمين متناقضين لا نستطيع التوفيق بينهما ولو نظريًا وهما حق الدولة في الضبط والسيطرة وحق الفرد والمجتمع في الاتصال.

وفي ضوء ما سبق يمكن القول بأن من حق كل الدول العربية أن تضع قواعد وأسسًا لعمليات الضبط والسيطرة في ظل أوضاعها وظروفها الخاصة.

ونعتقد أن ثمة عوامل أساسية تحكم مفاهيم وممارسات الضبط والسيطرة في الدول العربية، هي:

1 - عمر الدولة كدولة ذات سيادة.

2 - الاستقرار والتطور السياسي.

3 - التركيب السكاني، ومدى التجانس الاجتماعي والثقافي والديني، وكم ونوعية الجاليات المقيمة.

4 - المخاطر الإقليمية والدولية.

وتوثر كل هذه العوامل أو بعضها في الدول العربية القديمة كمصر، مثلًا، ذات الاستقرار السياسي، والتجانس في التركيبة السكانية وندرة الجاليات الأجنبية المقيمة وعدم فعاليتها في الحياة العامة وتطورها السياسي، كل هذا جعلها تقلل من التشدد في فرض ممارسة الضبط والسيطرة، وتجاوز ضوابط الضبط والسيطرة لا تمارسه في الغالب السلطة السياسية، وإنما تمارسه النظم الإعلامية والقضائية ومع ذلك فقد تتجه الدول القديمة إلى توجيه نظمها الفرعية الإعلامية والتربوية والثقافية وجهة معينة لا تستلزمها عمليات الضبط والسيطرة بالضرورة ولا تتناسب مع القواعد التي بني عليها النظام الوطني وتربى عليها تاريخيًا لفترة طويلة، وهنا يثور التساؤل عن مدى شرعية أو حق قادة النظم الوطنية في تحويل نظمهم وجهة تختلف عن تطورها التاريخي

والاجتماعي والثقافي والأخلاقي وسوف نعود إلى معالجة هذه الجزئية عند تناول مضمون الاتصال.

أما الدول العربية الجديدة التي م ازالت في طور البناء الداخلي، وتسعى في المقام الأول لتحقيق الأمن والاستقرار الداخليين وحيث التركيبة السكانية غير المتجانسة التي يشوبها جاليات أجنبية كبيرة وغير متجانسة اجتماعيًا وثقافيًا ودينيًا والتي تهددها بعض الأخطار الخارجية (مثل بعض دول الخليج العربي). فإنها تتشدد في ممارسة الضبط والسيطرة.

ولا ينبغي أن تتضمن مناقشة مفاهيم وإجراءات الضبط والسيطرة افتراض أن السلطة شريرة، أو أنها خاطئة أو أنها لا تراعي الصالح العام، أو أنها ضد التطور السياسي والاجتماعي والثقافي ولكن مناقشتها ينبغي أن تتضمن مناقشة تأثيراتها السلبية التي تتركها على حرية الصحافة والصحفيين، وعلى حق الفرد والمجتمع في الاتصال وحق الفرد في المعرفة وحقه في مناقشة إجراءات الضبط والسيطرة التي تمارسها السلطة السياسية وحقه في ضمانات في مواجهة تجاوزات السلطة في الضبط والسيطرة خاصة تلك الإجراءات غير المنصوص عليها في قوانين الصحافة " أو الإعلام" والتي تلعب فيها الأجهزة الإدارية والأمنية دورًا مهما[1].

وعلى هذا تبدو الرقابة مفردة من مفردات النظام الذي يشمل مفردات أخرى مثل الضبط والسيطرة داخل بلد ما لا تنفك عنهما ولا ينفصلان عنها داخل فلسفة النظام الحاكم في بلد ما خاصة البلاد العربية التي تحشد طاقات عليا لمثل هذه الأمور. وإذا تعمقنا في هذه الفلسفة (الرقابة - الضبط - السيطرة) مزيدًا لتفهم الوضع بما يؤدي إلى تقييم تجربة حرية الصحافة في الوطن العربي، فعلينا أن نسأل سؤالًا هزليًا جديًا في الوقت نفسه وهو: من يحرس البوابات؟ نعني بوابات (الرقابة - الضبط - السيطرة).

---

(1) المرجع السابق: ص 75 - 77.

يجيب أحد الدراسين بقوله: تحرص كل نظم الإعلام العربية على تحديد مواصفات واختيار حراس البوابات، الذين يتولون إدارة وتنفيذ توجهات النظم السياسية فيما يخص نوع وكم المعلومات والأفكار والآراء التي يسمح بانسيابها وتداولها داخل كل دولة عربية، أو المنسابة منها إلى الخارج أو إنه أمر بديهي أن الدولة هي التي تتولى تعيين رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الإعلامية ورؤساء تحرير الصحف ومديري الأجهزة الإعلامية الأخرى، في المؤسسات الإعلامية التابعة للدولة مباشرة.

وعلى هذا يعتبر رئيس التحرير هو المسئول عن تنفيذ توجهات النظام السياسي، ويعتبر تفهمه وقدرته على الاضطلاع بذلك هو المعيار الأول في اختياره وبالطبع لا يفترض أن ينص القانون على ذلك. ومع ذلك ينص القانون الليبي على أن من شروط رئيس التحرير أن يكون مؤمنًا بالثورة العربية، وملتزمًا بأهدافها ومبادئ العمل في الاتحاد الاشتراكي العربي، وعضوًا به، ويشترط فيه طبقًا للقانون الجزائري ألا يكون قد سبق له سلوك مضاد للوطن، وبالطبع فإن النظام الحاكم هو الذي يحدد هذا السلوك طبقًا لرؤيته ويشترط القانون اليمني موافقة وزير الإعلام على تعيين رئيس التحرير، إذ على من يرغب أن يرشح لتولي لرئاسة التحرير أن يقدم طلبًا لوزارة الإعلام يتعهد فيه بمسئوليته الكاملة عن الصحيفة وعما ينشر فيها، وإشرافه الفعلى على كل محتوياتها، وينص القانون على أن تصدر وزارة الإعلام موافقتها على مزاولة عمل رئيس التحرير خلال عشرين يومًا من تسلمها الطلب، ويجوز لمن رفض طلبه التظلم إلى وزير الإعلام أو القضاء.

تتشابه الشروط التي تحددها البيئة التشريعية العربية في رئيس التحرير، أولها أن يكون من رعايا دولته، وتستثني الإمارات من هذا الشرط رؤساء تحرير الصحف التي تصدر بغير اللغة العربية، وأن يكون متمتعًا بحقوقه المدنية والسياسية وألا يكون قد صدر ضده حكم على عمل مخل بالشرف والنزاهة، وأن يكون صحفيًا لا يقل عمره عن 25 عامًا، وأن يكون مقيمًا إقامة دائمة وفعلية في دولته (ويستثني التشريع

الفلسطيني رؤساء التحرير الذين يقيمون خارج فلسطين لأسباب ضرورية أو يكونون ممن خدموا في منظمة التحرير الفلسطينية لمن لا يحملون الجنسية الفلسطينية) وأن يكون كامل الأهلية ومتفرغًا وأن يكون حاصلًا على مؤهل جامعي، وتشترط تونس أن يكون حاصلا على مؤهل علمي متخصص في الإعلام أو الصحافة. وتحرم بعض النظم القطرية على رئيس التحرير الجمع بين رئاسة أكثر من صحيفة وألا يمارس وظيفة أخرى إلى جانب الصحافة وبعضها يشترط فيه ألا يكون متمتعًا بالحصانة البرلمانية أو القضائية (تونس وفلسطين) وبعضها يشترط أن يكون مقيدًا في نقابة الصحفيين (مصر)[1].

أنماط الرقابة

وجدير بالذكر أنه يوجد نمطان رئيسان لممارسة الرقابة في المجتمعات النامية:

أولًا: الرقابة المباشرة أو المتطورة: وتتخذ الأشكال التالية:

1 - الرقابة السابقة على النشر، بمعنى وجود رقيب مقيم في المنشأة الإعلامية يمارس عمله ويتبع وزارة الداخلية أو الدفاع أو الثقافة أو الإعلام فيقرأ كل مادة صحفية قبل أن تنشر ويجيز أو لا يجيز النشر وقد يحذف بعض الفقرات أو الأجزاء من هذه المادة حتى يسمح بنشرها.

2 - الرقابة بعد النشر وقبل التوزيع، بحيث يمنع توزيع عدد يحتوي على مادة صحفية غير مطلوب وصولها إلى القراء، من خلال ضبط أعداد الصحيفة المعدة للتوزيع من المطبعة ومنعها من التداول.

3 - الرقابة بعد التوزيع حيث يتم جمع أعداد الصحيفة من السوق ومصادرتها وهذا قد يتم إداريًا أو قضائيا.

(1) المرجع السابق: ص 84، 85.

ثانيًا : الرقابة غير المباشرة ويمكن أن تتخذ الأشكال التالية:

1 - إصدار قائمة بالتعليمات أو التوجهات الحكومية حول بعض الخطوات الخاصة بالنشر والتي يقال - عادة -: إن المصلحة القومية تقتضيها.

2 - التدخل في أسلوب المعالجة الصحفية المتصلة بأحداث أو قضايا معينة.

3 - تعرض الإعلاميين لبعض أشكال الضغط المادي (السجن - الطرد من الخدمة - التعذيب) أوالضغط المعنوي (الإغراء - الترهيب - المنع من الكتابة - النقل إلى عمل آخر).

4 - فرض الرقابة باستخدام مسميات وتعبيرات - قد يرى البعض أنها غامضة أو مطاطة - كالصالح العام، والمصلحة القومية، والحفاظ على الوحدة الوطنية، والأمن القومي، والمقومات الأساسية للمجتمع أو حماية النظام العام، وهذه كلها قد تمتد لتصبح ستارًا تحمي به السلطة العامة نفسها، والأشخاص العاملين، من النقد.

5 - الرقابة التي قد يمارسها رئيس التحرير أو المحرر المسئول.

6 - وضع قيود على حرية استقاء الأنباء من مصادرها وحرية الرجوع إلى مصادر الأخبار.

ويطرح البعض مبررات عديدة لفرض الرقابة في المجتمعات النامية مثل:

1 - إن الأفكار التي تطرحها وسائل الإعلام زائفة وباطلة أو خطيرة، من وجهة نظر بعض المسئولين.

2 - ادعاء فئة من المجتمع - مثل الصفوة - لنفسها الوصاية على بقية فئات المجتمع بدعوى أنها تفهم أكثر من الآخرين ومن ثم تفرض الرقابة على أفكار معينة ويكون الهدف الحقيقي من ذلك هو الحفاظ على الأوضاع القائمة، التي تخدم مصالح هذه الفئة وتبقي على سيطرتها على السلطة.

3 - فرض الرقابة على الأفكار التي تنتهك حرمة الآداب العامة، أو تخدش الحياء أو الأخلاق العامة.

4 - فرض الرقابة على الأخبار والصور والبيانات التي ترى السلطة أنها سرية، وأن إفشاءها يضر بالأمن القومي، أو الصالح العام والنظام الاجتماعي دون تحديد - من وجهة نظر البعض - للمقصود بهذه التغييرات أو حدودها.

أما في الدول المتقدمة - خاصة في أوروبا والولايات المتحدة - فثمة نوع آخر من الرقابة المعنوية لأداء وسائل الإعلام في إطار فلسفة المسئولية الاجتماعية تتضمن بعض المؤسسات التي تراقب أداء وسائل الإعلام في المجتمع بقدر من الحرية المسئولة مثل مجالس الصحافة ومواثيق الشرف الإعلامية وجمعيات واتحادات الصحف التي تضم جماعات المباشرين والمحررين، ونقاد الصحف، والمحكمين والجمهور وجماعات الضغط.

وهناك نوع آخر من الرقابة سبق أن مررنا عليه ويرى بعض الباحثين أنه آخر أشكال الرقابة الحالية لوسائل الإعلام العربية، وهو الرقابة الذاتية التي يمارسها رؤساء التحرير، والصحفيون والكتاب من تلقاء أنفسهم دون الحاجة إلى رقيب رسمي. ويقسمها د.سليمان جازع الشمري[1] إلى قسمين يترتب عليهما اختلاف في تعريف معنى هذه الرقابة ومصادرها: القسم الأول: الرقابة الذاتية السلبية التي تخضع للظروف الخارجية، كالضغوط الحكومية المباشرة وغير المباشرة. القسم الثاني: الرقابة الذاتية الإيجابية التي تخضع لصياغات والتزام وضمير الصحفي أو الكاتب.

---

(1) ينظر د.سليمان جازع الشمري، مرجع سابق .

المبحث الرابع

أخلاقيات النشر ومواثيق الشرف المهنية

أي تجمع مهني يفترض أن ينشأ بين أفراده ميثاق شرف ولـو صـامت أو ضمني أو غير معلن، هذا الميثاق يتضمن الأخلاقيات والمبادئ والقوانين غير الرسمية التـي يرتضـيها أصـحاب المهنـة الواحـدة ويتعـاملون عـلى أساسها.

وعلى هذا فميثاق الشرف مسـألة تعكـس العلاقـات العضـوية بـين التجمعـات الاجتماعية المهنية، وحين يخرق فرد ما أو أكثر هذا الميثاق ويتجاوزه فإن هـذا لا يعـد رفضًا لفكرة الميثاق نفسها أو نفيًا كليًا لها من قبل الجميع إنما يعد سـلوكًا فرديًـا غـير مسئول.. من هنا نشأت فكرة ميثاق الشرف لـدى التجمعـات المهنيـة المختلفـة شرقًـا وغربًا، وقد تبدو للبعض فكرة أقرب إلى اليوتوبيا لكنها على العكس أقـرب إلى الواقـع، بمعنى أنها ترضي النزعة الذاتية ونزعة الرقابة الفردية داخل الفرد كـما تعكـس شـعور الاحترام المتبادل إذ لكل عمل أو مهنة مجموعة من الآليات ومجموعـة مـن الخـبرات ومجموعة من المبادئ تعكس تصور الفرد لحدود عملـه ومـدى احترامـه لهـذا العمـل ومن ثم قيمته بين الآخرين.

وبمعنى آخر إذا كانت التشريعات والرقابة هما عمل تقوم بـه الدولـة فميثـاق الشرف المهني هو التشريعات والرقابة الداخلية التي يسنها الفرد عـلى نفسـه في رضـا وقناعة كاملين، انطلاقًا من مواصفات العمل التي يراهـا وترسـخت داخلـه. عـلى هـذا الأساس انتشرت مواثيق الشرف شرقًا وغربًا وتأسست بنودها وأثيرت قضاياها.

وعلى كل، تُعَد فكرة ميثاق الشرف معلمًا من معالم المجتمعـات المدنيـة الحديثـة تعمق وعي الفرد بدوره المهني وتقوي علاقته بالآخرين داخل المجتمـع بفئاتـه المختلفـة.

وفي هذه المواثيق تكمن فكرة الحماية أيضًا، أي حماية الجماعة المهنية لنفسها وهو نوع من الاستقلالية عن الدولة والكيانات الفوقية.

وأكثر ما ترتبط به مواثيق الشرف أخلاقيات المهنة والجانب الخلقي بالمعنى الواسع للخلق في هذه الحالة: مبادئ العمل وقناعاته التي تسيره على خط مستقيم قدر الإمكان. وأحيانًا نجد بنود مواثيق الشرف تتحول إلى شعارات وتحمل النبرة الخطابية الرنانة، وحين تطبق على أرض الواقع تنقص كثيراً، لكن لا بأس، فهذا لا ينفي كون ميثاق الشرف من حيث هو فكرة يدعو إلى عدم الانفلات، ويقنن من تجاوزات الفرد ما دام محترمًا فميثاق الشرف يعني أن هناك معايير تحكم العمل الفردي إلى حد ما هي معايير مهنية بالأساس، ومن ثم فهي تصقل العمل المهني وتنضجه.

وستتأكد لدينا هذه المعاني حين نرى تأصيلات الآخرين لهذه الفكرة (ميثاق العمل المهني) فمن منظور د.هيثم مناع .. أنه في أية مهنة تعبر عن شكل من أشكال ممارسة السلطة يتعرض الإنسان لإغراءات السلطة ومخاطرها، وكون الصحافة من أكثر وسائل ممارسة سلطة الكلمة والصورة والوجود المجتمعي الواضح، فهي موضع استهداف داخلي وخارجي فقد تكون وسيلة تعبير حزبية أونقابية وقد تمثل وجهة نظر عقائدية أو دينية، وفي كل الأحوال، يصعب الحديث عن الإنسان المحايد في عالم لا يترك أي هامش للحياد، وكما في كل المهن الحساسة والمهمات الصعبة، نطالب اليوم بعهد ذمة داخلي ونوع من الحصانة الخارجية، فطبيعة عمل النائب كتعبير عن السلطة التشريعية أعطت ما يسمى بالحصانة البرلمانية وأعطت طبيعة عمل الدبلوماسي خارج حدود سيادة بلده ما يعرف بالحصانة الدبلوماسية.

فما العهد أو ميثاق الشرف المهني؟ وما موجباته؟ وهل هو بالفعل عنصر مؤثر في حماية الصحفيين من أنفسهم؟[1]

(1) د.هيثم مناع: ميثاق الشرف المهني والحماية السلوكية للصحفيين، ورقة مقدمة لندوة حماية الصحفيين في السلم والحرب بالدوحة في 2005/4/13 -اللجنة العربية للدفاع عن الصحفيين، على الرابط التالي:

http://www.acdj.org/ViewNews.aspx?Newsid=58

وللعهد OATH/ LE SERMENT في الثقافة الإنسانية المختلفة أهمية كبيرة ودور هام في أنسنة العلاقات بين البشر وتهذيب الأخلاق في المعاملات والسلوك، وهي قضية اعتبارية هامة في منظومة القيم.

وقد عرفت الحضارات القديمة مفهوم "العهد" كقيمة إنسانية، ففي الحضارات الصينية ثمة عهود تعود لمائتي سنة قبل الميلاد في الصين.. كذلك نجد في العهد الجديد حرصًا على الوفاء بالعهد. وقد شهد رسول الإسلام حلف الفضول فتبناه في الشكل والمحتوى. وكذلك تأصل في الثقافات الفارسية واليونانية والفرعونية مثل التعهد بعدم تلويث نهر النيل عند المصريين القدماء. أما حضارات ما قبل الكولومبية في الأمريكيتين فقد أعطته صفة اعتبارية مقدسة. وفي بريطانيا أقر ميثاق الشرف المؤسسات والأفراد[1].

تعريف الميثاق والعهد:

أصل مادة (وثق) يدل على العقد والإحكام تقول: وثقت به أثق ثقة: إذا سكنت إليه، واعتمدت عليه، وتقول: أوثقته: إذا شددته برباط، والوَثاق والوِثاق: اسمان لما يوثق به الشيء، والميثاق: العهد المحكم ويجمع على مواثيق، والوثقي: تأنيث الأوثق[2].

والميثاق أي العقد والعهد وأخذ الميثاق بمعنى أخذ الثقة والأمانة واليمين والذمة. ويذكر بعض اللغويين أن هناك فرقًا بين (الميثاق) و(العهد) وأن الميثاق توكيد العهد، فهو أبلغ من العهد[3].

أما لفظ العهد (لغة) حفظ الشيء ومراعاته حالًا بعد حال، وسمي الموثق الذي يلزم مراعاته عهدا، ومنه قولهم: عهد الرجل يعهد عهدا، والجمع: عهود، ومنه اشتق العهد الذي يكتب للولاة، و(المعاهد) في عرف الشرع يختص بمن يدخل من

(1) المرجع السابق.

(2) محمد بن أبي بكر عبدالقادر الرازي: مختار الصحاح، دار التنوير العربي، بيروت، 1986، ص 460.

(3) السابق: ص 807.

الكفار في عهد المسلمين، و(أهل العهد) هـم المعاهـدون والمصـدر المعاهـدة أي أنهـم يعاهدون على طا عليهم من جزية فإذا أسلموا ذهب عنهم اسم المعاهدة: و(العهدة) الكتاب الذي يستوثق به في البيعات.

ويذكر الدارسون أن لفظ (العهد) ورد في القرآن في نحو أربعـين موضـعا منهـا أربعة عشر موضعًا ورد كفعل كما في قوله تعالى: (أوكلما عاهدوا عهدا) : (البقرة الآية : 100) وورد في المواضـع المتبقيـة كاسـم منهـا قولـه سـبحانه: (وأوفـوا بعهـدي أوف بعهدكم) : (البقرة: الآية :40).

وقد ورد في لسان العرب في تعريف العهد: "كل ما عوهد اللـه عليـه وكـل مـا بين العباد من المواثيـق" .. الأمـر الـذي يوضـح اسـتعمال الكلمـة في النطـاقين الـديني والدنيوي والعهد الموثق واليمين يحلف به الشخص ومنه الآية القرآنية "وأوفـوا بعهـد اللـه إذا عاهدتم" وقيل إنه الميثاق واليمين تستوثق بهـا ممـن يعاهـدك وإنمـا سـمي اليهود والنصاري أهل العهد: للذمة، التـي أعطوهـا والعهـدة المشـترطة علـيهم ولهـم. وقيل أيضًا: العهد الأمـان وكـذلك الذمـة، والعهـد أيضـا عنـد العـرب الحفـاظ ورعايـة الحرمة والعهد الأمان[1].

ولا شك أن المنظمات غير الحكومية في القـرن العشريـن قـد حققـت وجودهـا القوي على الساحة الدولية، لتشكل قوة مدنية كبيرة ورافدًا للعمل النقابي، ولـيس أدل على هذا من انتشارها الواسع الذي عاشته بشكل وصل إلى أكثر من مائة ضـعف مـن عام 1959إلى عام 1984، ولا يتجاوز العمر الفعلي للمنظمات العربيـة غـير الحكوميـة مائة عام، ورغم متابعتنا لجمعيات نشـأت في النصـف الأول مـن القـرن التاسـع عشر، فإن هذه الظاهرة قد بدأت تدخل الثقافات السائدة في بعض البلـدان العربيـة نهايـة القرن الماضي ولو أنها ما زالت تتعثر إلى اليوم في عدة أقطار.

ولقد دفعت ظاهرة المنظمات غير الحكومية والنقابـات والمؤسسـات الإعلاميـة في العالم العربي باهظ الثمن لانتشار أنظمة الحزب الواحد والعشيرة الواحدة والـزعيم

(1) د.هيثم مناع: المرجع السابق.

الأوحد والجهاز الواحد، فهذه الأنظمة التي تعتبر المجتمع والسلطة وحدة عضوية تلغي حق الوجود الاجتماعي والثقافي والاقتصادي والمدني والسياسي المستقل وتؤمم لصالحها جملة أشكال التجمع والتحلق والعمل في صفوف مجتمعاتها وهناك أكثر من بلد عربي يعيش حتى اليوم حالة تخلف فعلي على صعيد المنظمات التطوعية ووسائل التعبير والتنظيم بسبب هذه السياسة التسلطية. الأمر الذي انعكس سلبا وبشكل واضح على التجربة النقابية العربية.

إن نشأة منظماتنا غير الحكومية والنقابات والمؤسسات الصحفية العربية في مجتمع ما زالت الوشائج العضوية فيه تكبل العلاقات المدنية مما يجعلها تحمل العديد من أمراض هذا المجتمع وبالتالي فإن المرتكزات الأساسية للنضال هي مرتكزات تربوية وفكرية وليست نابعة من المجتمع لأنها ترفض، على الأقل من حيث المبدأ، إعادة إنتاج الأشكال العصبوية والتقليدية القديمة القائمة في صلب هذا المجتمع. وحيث لا يوجد مثل اعتباري، فلا غرابة في أن يلجأ العديد من السياسيين والمثقفين إلى العمل النقابي وحقوق الإنسان أو العمل الإنساني، بل لنقل العمل في الشأن العام بحثا عن غنيمة أو ترقية سياسية أو اجتماعية.

فوحدها الممارسة وحدها قادرة على إظهار المعدن البخس من المعدن الثمين، ومن الناحية النفسية الصرفة، علينا أن نتذكر أن العاهات التنافسية (القائمة على المبارزة والتجريح والقدح وليس الكفاءة والنقد البناء والاحترام المتبادل والتكاملية) تكون أكثر حدة عندما تكون مشخصة وأقل حدة عندما تكون مجردة، فللأسف الشديد في غياب درجة متميزة من النضج والوعي تبعث المقارنة بين المثائل على الغيرة والحسد بل وحتى الإيذاء، ومما يعزز هذه المشكلات، أننا نعيش في مجتمعات ما زالت تبحث عن العديد من معالم هويتها الخاصة.

إن المشكلات التي نعانيها عربيًا موجودة في أكثر من رقعة ومكان، وهناك مشكلة في البنية وفي الأشخاص وفي أسلوب العمل وأخلاقية هذا الأسلوب ومدى

احترامه للمثل المعلنة، وفي هذه النقطة ليس الواقع العالمي أحسن حالا من الواقع الإقليمي، ففي مواقع المسئولية العالمية تكثر مجالات التلاعب اللا أخلاقية في السياسة العامة ويمكن تمرير العديد من القضايا بشكل لا يلفت النظر.. إن هذه الإشكاليات التي تعصف بالفضاء الواقع خارج السلطات الثلاث، يتطلب منا إقرار عهد شرف[1].

ميثاق الشرف المهني لا يرتبط بالعهد والمعاهدة فقط على النحو التأصيلي السابق، بل يرتبط كذلك كما مر بالأخلاق بمفهومها الواسع الذي يتضح حين نقول مثلًا: أخلاقيات العمل الصحفي.

ويعتقد كثيرون أن كلمتا الصحافة والأخلاق تحملان من فرقة أكثر مما تحملانه من تقارب. وقد أدى استخدام الصحافة كأداة في صراعات اجتماعية وسياسية واقتصادية عديدة، على مدى عقود طويلة، إلى الإساءة إلى صورة الصحافة والنيل من مصداقياتها لدى الجمهور.

كما تأثرت الصحافة بالتوجيهات والقيود والضغوط والممارسات غير المهنية، التي وجدت نفسها تعاني تبعاتها الثقيلة، بسبب أنماط الإدارة والملكية وهيمنة الأنظمة السياسية؛ الأمر الذي زاد الالتباس فيما يتعلق بالأخلاقيات التي تحكم الممارسة المهنية الصحفية، وربما يبدو الحديث عن الأخلاق فيما يتعلق بالأمور المهنية الاحترافية أمرًا غريبًا؛ لكن دعونا نتساءل: من منا يعترف بأنه يمارس عمله الصحفي أحيانًا بشكل غير أخلاقي؟

هل تعرف صحفيًا يجرؤ على أن يقول إنه يقوم بمهمة غير أخلاقية؟ ففي الصحافة، وفي غيرها من المهن، الكل يدعي أنه يعمل في إطار أخلاقي. وعادة ما تسمع الصحفيين يبررون قراراتهم وأفعالهم بشعارات مثل: "حق الجمهور في المعرفة"، أو العمل من أجل "تحقيق المصلحة العامة لخير الوطن والمواطنين".

---

(1) المرجع السابق.

وبينما تسهل مراقبة معظم مـن يعملـون بـالمهن الأخـرى عـبر تطبيـق معـايير "الرقابة والجودة"، يصـعب ذلـك مـع العمـل الصـحافي، كـما ظهـرت الأدلـة الأخلاقيـة Codes of ethics or conduct كـما ظهـرت مواثيـق الشرف الصـحفي Editorial Guidelines.

وباستعراض ما هو متوافر من هذه الوثائق عربيًا قد نجـدها مـلأى بالعبـارات الرنانة والعهود المخلصة بغير كثير من التفصيل عن كيف سيتم ضـمان الالتـزام بهـذه العهود، غير أن الأكثر شهرة في هـذا الصـدد، عربيًـا، هـو القـوانين التـي تـنظم العمـل الصحفي، والتي يُراد منها في الأساس حمايـة المجتمـع مـن تغـوّل الصـحفيين، وحمايـة الصحفيين من إسراف السلطة في استخدام صلاحياتها. لكن واقـع الأمـر أن الكثـير مـن هذه القوانين لا يفعل هذا ولا ذاك، بقدر ما يظل أداة في يد من يحسن استخدامه، أو بالأحرى من يتمكن من إساءة استخدامه، إذن تلـك القـوانين والمواثيـق ربمـا لا تكفـي وحدها لتقنين الممارسة الإعلامية وضبطها أخلاقيًا، وربما يكمن الحل في إعطاء الأخـلاق مساحة مناسبة ضمن اعتبارات ممارسة تلك المهنة. لكن ما الأخلاق؟

إن الأخلاق قد ترتبط بإدراكك مدى وجودها أكثر من ارتباطها بمعـايير محـددة يمكن بها قياس ما هو أخلاقي وما هو غير أخلاقي، وقـد انقسـم الفلاسـفة في رؤيـتهم للأخلاق إلى ثلاث مدارس رئيسة، ربطت كل مدرسة منها الأخلاق بعـنصر معـين، عـلى النحو التالي:

- ترتبط بطبيعة الفرد الفاعل نفسه، أرسطو (Aristotle).

- ترتبط بطبيعة الفعل، إيمانويل كانت (Immanuel Kant).

- ترتبط بنتائج الأفعال، مـذهب النفعيـة عنـد جيرمـي بنثـام، وجـون سـتيوارت ميـل (Jeremy .Bentham John Stuart Mill)

ثم بعد ذلك نشأت مدارس عدة في تعريف الأخـلاق، بعضـها ارتـبط بالقـانون، والبعض الآخر ارتـبط باللغـة والمصـطلحات، قبـل أن تنشـأ نظريـات الحريـة المطلقـة

(سارتر)، التي اعتبرت أن الحرية هي أساس الأخلاق، وأن "الأخـلاق هـي أن نفعـل مـا نريد".

في خضم هذه النظريات المتباينة يصعب عـلى صحفي يعمـل في غرفـة أخبـار عادية، أن يبني قراراته على ما ذكره كانت أو ما آمن به جان بول سارتر، وبالتالي فـإن التحلي بالأخلاق في العمل الصحفي هو فن أو إحساس، أكثر منه علمًا تضمن بتدريسه التزام الدارسين بقواعد. غير أن معرفة مـا تناولتـه الأدبيـات المعنيـة يعـين عـلى اتخـاذ القرار الأمثل في الحالات الخلافية.

وتتباين وجهات النظر حول تأثير العمل الصحفي. فهناك من يعتقـد بأنـه مـن الصعب استمرار الأثر الذي تتركه نشرة أخبـار واحـدة إلى حـين إذاعـة الـنشرة التاليـة، ناهيك عن أن يمتد هذا الأثر المزعوم ليوم أو أكثر (هناك رأي يقول إن المكان الطبيعي لصحيفة الأمس هو سلة المهملات).

ومع ذلك يعتقد أن أهمية مهنة الصحافة لا تنبـع مـن درجـة التغيـير الفعـلي الذي تحدثه في المجتمع، بقدر ما تنبع من كون الصحفيين يملكون القـدرة عـلى طـرح القضايا العامة، ووضعها في أطر مفهومـة، كـما يقومـون بتصـنيف الأحـداث والقضـايا المختلفة، وبذلك يرسم الصحفيون خرائط يستطيع الجمهور من خلالها أن يفهم العالم خارج النطاق المباشر لدائرة اهتمامه، بما في هذا العالم من مخاوف وطموحات وأحلام، فرد فعل المجتمع على ما قد يقوم به الصحفيون من كشف للفساد أوالجرائم الكـبرى يكشف بوضوح مدى تفاعل الجمهـور مـع الصـحفيين بشـكل إيجـابي. عـلى أن الـدور الأخلاقي للصحافة يتجلى في أوضح صوره في قدرة الصحافة والصحفيين عـلى تشـخيص الأطـراف الفاعلـة في الحـدث/القصـة، وإيـراد حجـج تلـك الأطـراف بعدالـة، ومنحهـا الحقوق المتكافئة للـدفاع عـن وجهـات نظرهـا، دون أي توجيـه أو محاولـة لتحريـف اتجاهات الجمهور.

ومنـذ منتصـف الثمانينيـات مـن القـرن المـاضي، تصـاعد الجـدل حـول إمكـان التعامل مع الصحافة من منظور أخلاقي، فموضوعات مثل التـدليس في نقـل الأخبـار،

وانتهاك بعض الصحفيين للحريات الخاصة، وتعاملهم مع ضحايا أعمال العنف، ودفع مبالغ طائلة للحصول على معلومات حصرية عن تفصيلات الفضائح في المجتمع، كلها موضوعات ولّدت تساؤلات عن الدور الذي يدعيه الصحفيون فيما يتعلق بالمسئولية الاجتماعية، وكشف المفسدين، والمحافظة على المصلحة العامة.

وفي هذه الأجواء أُثير جدل عن: لماذا يعتبر الصحفيون أنفسهم فوق مستوى الشبهات، وخارج نطاق المحاسبة؟ ولماذا يتمتعون بسلطة جمع ونشر المعلومات دون تحمل مسئولية ذلك؟ فما القيم أو الموازين الأخلاقية التي تحكم تصرف الصحفيين في الواقع العملي؟ ومن يراقب المراقبين؟

إن المكانة والصلاحيات التي يتمتع بها الصحفي لمجرد كونه صحفيًا في مجتمع من المجتمعات جديرة ببذل المزيد من الجهد من أجل تعزيز اليقين في الحس الأخلاقي الذي يحكم الممارسة المهنية الإعلامية.

ولكي نقترب من أرض الواقع يمكن أن نعرض نماذج يتم فيها خرق ميثاق الشرف المهني، هناك نماذج عديدة تتقاطع فيها الممارسة الصحفية المهنية مع الأخلاق بوضوح؛ وبعض هذه النماذج يمثل انتهاكًا صارخًا للقيم الأخلاقية والمهنية، وبعضها الآخر يحتاج إلى عناية كبيرة حتى لا يخرق تلك القيم؛ ومنها ما يلي:

- الرشى والهدايا.

- تنازع المصالح.

- القذف (السب أو تشويه السمعة).

- التلاعب باللقطات المصورة أو التسجيل الصوتي الذي قد يوحي بنتائج غير صحيحة تؤدي إلى تشويه سمعة أو اتهام بلا سند.

- تخطي الحدود الأخلاقية عند كشف الحقائق. إلى أي مدى يمكن للغاية النبيلة المتمثلة في كشف الحقيقة، أن تبرر وسيلة غير أخلاقية قد يُضطر إليها الصحفيون لجمع معلومات خاصة؟

- الاعتماد على أدلة تبدو كافية والوصول إلى نتائج غير مؤكدة (فالحكم على الحقـائق يجب أن يراعي مختلف وجهات النظر الممكنة).

- التسجيلات السرية Hidden cameras and microphones (هي القيام بالتسجيل الصوتي أو المرئي لشخص دون إذنه أو علمه).

- المقابلات الملغمة interviews (هي صنع شرك أو كمين لشخص للحصـول منـه عـلى معلومة أومستند).

- الكشف عن مصدر رفض الإفصاح عن هويته.

- عدم حماية المشاركين في التحقيقات أو القصص أو البرامج مـن الوقـوع في مشـكلات قانونية أو اجتماعية.

- الخلط بين الدعاية والإعلام.

- إعادة تصوير الواقع Reconstruction.

- إعادة تمثيل الجرائم Staging.

- اختلاق أحداث لا واقـع لهـا (مثـل تفجـيرات العـراق وأفغانسـتان، وقضـايا تهريـب مخدرات افتعلها الصحفيون لتغطيتها ونيل الشهرة والمال).

- استخدام صور عامة أو أرشيفية للحديث عن وقائع مغايرة Video deception.

- استخدام قطعاتcutaways غير مناسبة، لتجنب مشكلات المونتـاج، مـما قـد يـؤدي إلى فهم خاطئ لدى المتلقي.

- التلاعب بعملية المونتاج لإظهار عكس الحقائق Improper editing.

- تضخيم الأخبار والمبالغة فيها Inflating the news.

هذا كله يعد خرقًا لميثاق العمل المهني[1].

ولـدى بعـض الـدول كـالأردن مـثلًا هنـاك دعـوة لعقـد ميثـاق شرف خـاص بالصحافة الإلكترونية فقـط وقـد سـعى المجلـس الأعـلى للإعـلام لإعـداد ميثـاق شرف خـاص بالصـحافة الإلكترونيـة، ويهـدف الميثـاق إلى وضـع الصـحافة الإلكترونيـة أمـام

(1) http://pressacademy.net/modules/news/article.php?storyid=883

التزاماتها المهنية وبشكل يشجع على التعددية واحترام الرأي والرأي الآخر والمصداقية والدقة والحيادية والموضوعية.

والسؤال الذي يطرح نفسه: ما الجدوى من إعداد ميثاق لتنظيم هذه العملية؟ وهذا أمر في غاية الصعوبة، فضلًا عن كونه يضيق على الحريات الصحفية التي بات النشر الإلكتروني المتنفس الوحيد لها فيظل انتشار رفع دعاوى الذم والقدح والتحقير على الصحفيين.

ويرى سمير الحياري رئيس تحرير صحيفة (عمون) الأردنية الإلكترونية أن إعداد المجلس الأعلى للإعلام ميثاق شرف خاصًا بالصحافة الإلكترونية غير مجد ولا يزيد على كونه دعوة مبطنة لفرض نوع من الرقابة والتضييق على الحريات التي يتمتع بها أصحاب المواقع الإلكترونية .

وإنه مع تطور الصحافة الورقية من جهة وانتعاش الصحافة الإلكترونية في الأردن من جهة أخرى، لا ينبغي لنا العودة إلى الوراء، خاصة مع الدعوات المتزايدة التي تدعو إلى عودة وزارة الإعلام والتي ألغيت منذ أعوام .. وإن المتابع للصحافة الإلكترونية يجد أنها في معظمها صحافة مسئولة تلتزم بالمصداقية والدقة والموضوعية، حتى لو افترضنا حسن النية في هذا الميثاق، فإن التزام الصحافة الإلكترونية بالمعايير المهنية عرف سائد بينها، ولا يتجاوز هذا الميثاق كونه قانونًا مكتوبًا لقانون لم يكن مكتوبًا، فالأمر إذن محل جدل[1].

ويمكن أن نقدم أكثر من رؤية أو نموذج لميثاق عمل الصحفيين في الصحافة الإلكترونية، كما نرى في أكثر من جامعة وصحيفة إلكترونية ونقابات صحفية عربية:

اتحاد الصحفيين العرب

وقد أصدر اتحاد الصحفيين العرب ميثاق شرف للعمل الصحفي .. جاء فيه: الصحفيون العرب جنود الحرية، دعاة الديمقرطية، حماة التقدم، وطلائع الإصلاح

---

(1) سمير الحياري: مقابلة خاصة مع الباحث في عمان، الأردن 15-12-2006.

الوطني والقومي الحقيقي، يعلنـون بمناسـبة اجـتماعهم في المـؤتمر العـاشر لاتحـادهم بالقاهرة أكتوبر 2004، واحتفـالا بمـرور أربعـين عامـا عـلى تأسـيس اتحـاد الصـحفيين العرب، هذا العهد والميثاق والالتزام، الذي يترجم حقيقة موقفهم الواضح مـن الـدفاع المبدئي والصلب، عن حق الشعب العربي بكل أقطاره في الحرية والاستقلال والسـيادة، وممارسـة الديمقرطيـة السـليمة، وحـق الصـحافة العربيـة بكـل انتماءاتهـا في الحريـة المسئولة، دون قيود أو ضغوط، اللـهم إلا قيود الضمير المهني وسلطة القانون العـادل والقضاء النزيه.

أولا: يؤمنون:

1- أن الحرية حق طبيعي عام لكل الشعوب والأفراد دون تفرقة، في ظل دولة القانون والدستور والمؤسسات، وبتطبيق الآليات الديمقراطية السليمة، التي تكفل لكل مواطن حقه الطبيعي في المساواة والعدل الاجتماعي، والتعبير عن رأيه بكل الطرق المشروعـة، والمشاركة في صنع القرارات وتشـكيل السياسـات، وانتخـاب القيـادات دون ضـغط أو إكراه، في ظل وطن حر مستقل يمارس سيادته الكاملة على أرضه.

2-أن حرية الصحافة والرأي والتعبير، هي عصب الحريـات العامـة، ومكونهـا الـرئيس، وهي حق لكل مواطن، وليست حكرًا فئويًا أو امتيازًا خاصا للصحفيين والكتاب، لكنهـا امتياز لكل فئات المجتمـع وأفـراده، الأمـر الـذي يقـتضي إحاطتهـا بسـياج خـاص مـن الضمانات الشرعية والدستورية.

3-أن الحرية بشـكل عـام وحريـة الصـحافة والـرأي والتعبـير بشـكل خـاص، لا تنبـت وتزدهر إلا في بيئة مجتمعية حاضنة، تعتمد ثقافـة العـدل والمسـاواة وتحـترم حقـوق الإنسان السياسية والمدنية والدستورية، والاجتماعيـة الاقتصـادية، والثقافيـة الفكريـة، وفق ما نصـت عليـه المرجعيـات السـماوية والوضـعية، الوطنيـة والقوميـة والدوليـة، خصوصا الميثاق العالمي لحقوق الإنسان ونصوص العهدين الدوليين المكملين له.

4-أن حرية كل فرد في وطنه، ترتبط بحرية الوطن في محيطه الإقليمي والـدولي، وهـو ما لا يتحقق إلا في ظل أمن وسـلام واسـتقرار شـامل وعـادل ودائـم، تطبيقًـا لقـرارات

الشرعية الدولية، خصوصا فيما يتعلق بالصراع العربي الصهيوني وقضية فلسطين جوهره، من ناحية، وبعودة هجوم قوى الاستعمار الغربي على بلادنا وثرواتنا وثقافتنا من ناحية ثانية، وبضرورة استعادة قيم العدل ومفاهيم السلام وقواعد القانون الدولي، وأصول التعايش وحماية المصالح المشتركة والمنافع المتبادلة بين الدول والشعوب والثقافات والحضارات، دون تحريض أو كراهية أو تعصب، من ناحية ثالثة.

5-أن الأزمات السياسية والاقتصادية الاجتماعية والأمنية، الداخلية والضغوط والحروب والأطماع والمخططات الأجنبية، قد أدت إلى تخلف واضح في الدول العربية، تمثل في اتساع مساحات الفقر والبطالة، واحتدام الأزمة الاجتماعية، واحتكام الاحتقان السياسي والفكري، وظهور الفساد وتفشي مظاهر الاستبداد، وبروز تيارات التطرف والتعصب والإرهاب والإحباط.

مما ساهم في عجز معظم الدول العربية عن ملاحقة تطور العصر الحديث، والتخلف عن الإسهام الجدي والمبدع في قفزات الحضارة الإنسانية المعاصرة، على عكس تاريخنا القديم، فضلا عن معاناة الإنسان العربي من كل مظاهر التخلف وضغوط الأزمات المتعددة.

الأمر الذي يستدعي إجراء إصلاحات شاملة وجذرية - دون تباطؤ أوتأجيل - تنبع من أفكارنا وآرائنا، وتعبر عن أهدافنا وطموحاتنا الوطنية والقومية، وتتعامل مع الثورات الثلاث التي تسود عالم اليوم، ثورة الحرية والديمقراطية، وثورة العلم والتكنولوجيا الحديثة، وثورة الإعلام والثقافة والمعلومات والمعارف. ومن أجل تحقيق هذه المبادئ العامة والأهداف الوطنية والقومية.

ثانيا: يطلبون:

1-إطلاق الحريات العامة في المجتمعات العربية كافة، وإلغاء حالات الطوارئ والقوانين والمحاكم الاستثنائية، وإجراء تعديلات وإصلاحات سياسية ودستورية وقانونية جذرية، وإطلاق سراح المعتقلين وسجناء الرأي، والالتزام بمبدأ التعددية وحرية تشكيل الأحزاب والمنظمات الجماهيرية، وضمان تداول السلطة عبر انتخابات نظيفة على

كل المستويات، في إطار إصلاح ديمقراطي شامل، يتناول الجوانب السياسية والقانونية، والاقتصادية الاجتماعية، والثقافية الإعلامية ويرسخ دولة القانون والمؤسسات، ويكفل الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، ويشجع المجتمع المدني بكل تنظيماته على المشاركة النشطة في إدارة المجتمعات.

2- إطلاق حرية الصحافة والرأي والتعبير والإبداع بكل أشكالها وصورها، وتقنين ضماناتها، وحماية أمن واستقرار وحرية الصحفيين في أداء عملهم، وإطلاق حرية إصدار الصحف وشبكات الإذاعة والتليفزيون والإنترنت، وتحرير وسائل الإعلام من الهيمنة الحكومية، وضمان استقلالية العمل الصحفي والإعلامي، في ظل القانون العادل والقضاء المستقل النزيه والأداء المهني الراقي.

3-إجراء تعديلات شاملة في منظومة القوانين والتشريعات العربية السائدة، لتطهيرها من القيود المشددة المفروضة على حرية الرأي والتعبير والصحافة، ومن العقوبات المغلظة المفروضة على الصحفيين والكتاب، خصوصا العقوبات السالبة للحرية، مثل عقوبة الحبس في قضايا الرأي والنشر، وذلك ضمانًا لحرية الرأي وتشجيع حق النقد والمشاركة والمكاشفة والشفافية.

4-تشجيع كل السياسات والخطوات اللازمة لتفعيل دور المحاسبة والمساءلة والرقابة الشعبية، على عمل السلطات والمؤسسات الرسمية، خصوصا عبر الرقابة البرلمانية من ناحية، والرقابة الصحفية والإعلامية الحرة والمسئولة من ناحية أخرى. بما يضمن تحويل الصحافة والإعلام في البلاد العربية، من أجهزة دعائية رسمية، إلى قوة تغيير وطاقة تنوير، تقود المجتمعات وتوجهها في طريق التقدم والتطور والارتقاء الحضاري.

5- ضمان الحصول على المعلومات من مصادرها الرئيسة، وحرية انسيابها وتدفقها من خلال كل وسائل الإعلام والصحافة والاتصال وشبكات المعلومات الحديثة، وعدم فرض الرقابة الحكومية عليها أو عرقلة وصولها إلى الرأي العام بالشكل الحقيقي والمتكامل، وتجريم حجبها أو تزييفها أو الانتقاص منها. خصوصا في عصر أصبحت

فيه سوق المعلومات أوسع وأغنى الأسواق، في التجارة العالمية والتبادل الدولي في كل مجالات النشاط الإنساني باعتبارها أحد المصادر الرئيسة للمعرفة والإبداع وبناء التقدم وتبادل الأفكار وحوار الحضارات والثقافات.

ومقابل هذه المطالب والضمانات:

ثالثا: يلتزمون:

1- يظل مبدأ الحرية والمسئولية، الذي اتخذه اتحاد الصحفيين العرب شعارا منذ سنوات ماضية هو المبدأ الذي نسير عليه، إيمانا بأن الحرية المطلقة تقود حتما إلى الفوضى المطلقة وأن الحرية المسئولة أمام القانون العادل والضمير المهني السليم، هي التي تؤسس لمجتمع التقدم والعدل والمساواة والاستنارة والديمقراطية.

2- أن حق شعوب العالم المضطهدة والمقهورة، في التحرر والاستقلال والسيادة مبدأ رئيس، يجدر أن يعلو ويسود، الأمر الذي ينطبق بداءة على حقوق شعوبنا العربية، التي نلتزم بالدفاع عنها وعن حريتها وقيمها وأهدافها الوطنية والقومية، ضد كل أعدائها الهاجمين بجيوشهم وأسلحتهم وأفكارهم وأطماعهم وقيمهم المختلفة وثقافاتهم المتباينة. دون أن يشكل ذلك دعوة للانغلاق أو الانعزال عن المتغيرات التي تسود حركة العالم من حولنا، التي نحن جزء رئيس منها، نتفاعل معها بحيوية، نؤثر فيها ونتأثر بها دون هيمنة.

3- أن أول واجبات الصحفي وأهمها البحث عن الحقيقة وتحري الدقة، وتحمل مسئولية الرسالة الإعلامية الصادقة والالتزام بأمانة المهمة وشرف المهنة على أسس ميثاق الشرف الصحفي العربي، وتحكيم الضمير المهني وأخلاقيات العمل الصحفي وتقاليده، واحترام القانون العادل وأحكام القضاء النزيه، ورفض المزايدة والابتزاز والإثارة المتعمدة والمتاجرة والتربح والخلط بين الإعلان والإعلام، والتدليس على الرأي العام، والابتعاد عن إثارة الفتن والنعرات العرقية والدينية والطائفية، والالتزام بمكافحة الفساد والاستبداد والإرهاب.

4- أن احترام الخصوصية مبدأ رئيس في الممارسة الصحفية والإعلامية، نؤكد من خلاله ضرورة احترام الصحفي للحياة الشخصية ، وضمانات الخصوصية لكل مواطن، وعدم التورط في نشر ما يكشفها دون إرادة صاحبها وإذنه. ولا يحول ذلك دون ممارسة حرية الرأي والنشر بشفافية كاملة فيما يتعلق بالقضايا العامة.

5- أن سر المهنة، يظل قائما في ضمير الصحفي الملتزم بالقوانين ومواثيق الشرف المهنية، وبالتالي لا يخضع للضغط والإكراه والابتزاز، طلبا لإفشاء أسرار عمله أو الكشف عن مصادر معلوماته، الأمر الذي يستدعي توفير الضمانات القانونية والنقابية من ناحية، وترقية الأداء الصحفي والمستوى المهني والثقافي من ناحية أخرى، وهو ما يجب أن نكرس كل الجهود لتحقيقه في كل وقت وبمختلف الأساليب.

هذا عهد وميثاق والتزام ، يتعاهد عليه الصحفيون العرب ويلتزمون بميثاقه، أمام الله والشعب والقانون والضمير تعبيرا عن واجبهم في قيادة الرأي العام العربي وتوجيهه، بكل الحرية والمسئولية. أقره المؤتمر العام العاشر لاتحاد الصحفيين العرب المنعقد بالقاهرة في الفترة من 2-5 أكتوبر 2004.

كلية انبرج للصحافة جامعة كاليفورنيا الجنوبية

إن أخلاق الصحافة الإلكترونية بالنهاية لا تختلف عن أخلاق الصحافة عامةً. وضعت جمعيَة الصحفيين سياسة شاملة للأخلاق الصحفيَة التي قد تساعد في دلالة أي كاتب واعٍ على الإنترنت، وبعد قول ذلك، هنا بعض الصفات التي يجب أن يتمتّع بها أي كاتب على الإنترنت.

1- الانتحال غير مسموح:

إلى الآن من الأرجح أنك اكتشفت أن الكتابة عملٌ صعبٌ. من المتأكد أنك لا تريد شخصًا آخر أن يأخذ عملك ويقدمه كعمله الخاص. لذلك لا تسرق عمل الآخرين.. هذه السرقة تسمى الانتحال. والانتحال لا يقتصر فقط على قص ولصق

مقالات كاملة، بل يتضمن نسخ الصّور والرسومات والفيديو وحتى مقتطفات نصـوص طويلة من الآخرين ووضعها على صفحة الإنترنت الخاصة بك أيضًا.

إن أردت الإشارة إلى شيء على موقع آخر، ضع رابطًا إلى هذا الموقـع ، إن كنـت تخشى أنّ الصفحة التي وضعت لها رابطًا ستختفي، اعـط قـراءك اسـم المنشـور الـذي نشر الصفحة الإلكترونية، وكذلك تاريخ نشرها وموجزا قصيرا عن مضمونها. مثلما كـان صـحفيَو الأخبـار يشـيرون إلى محتـوى آخـر قبـل ظهـور الإنترنـت.(مـثلًا: "في تقريـر سبتمبر20 ،أفادت "الوول ستريت جورنال"..)

2- اكشف الحقيقة:

أخبر قرّاءك كيف حصلت على معلوماتك وما جعلك تقرّر أن تنشرها. إذا كنت على علاقة شخصيَة أو مهنية مع الأشخاص أو الجماعات التي تكتب عنها، صف هـذه العلاقة. يستحق القرّاء أن يعرفوا ما كان له تأثير في طريقة نقلك أوكتابتك عـن حـدثٍ ما .. لا تخف عن قرائك لمن تعمل، أو مصدر المال لموقعك الإلكتروني، إذا كان موقعك ينشر الإعلانات، فضع علامة عليها موَضحا أنها إعلانات. كـذلك أعلـم قـرّاءك إن كنـت تجني المال من الروابط الموجودة على موقعك.

3- لا تقبل الهدايا أو المال مقابل التغطية:

طريقة مشتركة يتجنب بها الصحفيون تضـارب المصـالح هـي رفـض الهـدايا أو الأموال من المصادر التـي يغطونهـا. الكتَـاب الـذين يقبلـون الهـدايا أو المـدفوعات أو المكافآت من الأشخاص أو الجماعات الذين يغطونهم يعرّضون أنفسهم إلى اتهامات أن عملهم هو إعلان مدفوع من قبل هذه المصادر. أو على أقل تقدير، أن هؤلاء الكتّـاب مقرّبون جدًا من هذه المصادر لتغطيتها بصدق. يمكنك تجنَـب الأمـور المثـيرة للجـدل برفض هذه العروض بلياقة.

معظـم المؤسسـات الإخباريـة تسـمح لكتّابهـا القبـول بالـدخول المجـاني إلى المناسبات لغرض كتابة مقالة أو نقد، لكن معظـم هـذه المؤسّسـات تمنـع كتَابهـا عـن

"الحلويـات"، حيـث تقـدّم المجموعـات السـفر و إقامـة الفنـدق مجانًـا، بالإضـافة إلى الدخول المجاني إلى المناسبة.

عدد كبـير مـن الشركـات يرسـل أيضًـا مـوادًا مثـل الكتـب والأقـراص المدمجـة (DVD) إلى الكتّاب للنقد. المواد ذات القيمة العاليـة يجـب أن تـردّ بعـد النقـد. أمّـا المواد ذات القيمة الأقلّ، مثل الكتب، فيمكن التبرع بها إلى مدرسة محليـة أو جمعيـة خيرية، إذا كنت تكتب عن رئيس عملـك، فمـن الواضـح أنـك تقبـل المـال لكـن أعلـم قراءك عن هذا. حدّد نفسك بصفة الموظف، حتى لو كنـت تكتـب دون اسـم، لـيعلم الناس ما يكفي عن خلفيتك وليتخذوا بأنفسهم أحكامًا حول مصداقيتك. .

لا ينبغي فقط من الكتاب عدم قبول المال من المصادر، بل أيضًا عـدم المطالبـة به. إن كان موقعك الإلكتروني يعرض الإعلانات لا تتوسل من الأشخاص الذين تغطـيهم أن يشتروا الإعلانات أو يسهموا بالضمان المـالي عـلى موقعـك. اعـثر عـلى شـخص آخـر للتعامل مع مبيع إعلاناتك.

4- تفحّص الأمر، ثم قل الحقيقة:

لا يصـبح بيـان مـا مـن الحقيقـة مجـرد أن شخصًـا آخـر قالـه. كـافئ قـراءك بالمعلومات الدقيقة التي تقف في وجه التـدقيق مـن قبـل الكتـاب الآخـرين. تفحـص معلوماتك قبل أن تطبعها.

لدعم تعليقاتك، أبحث عن الحقـائق ولا تتكـل فقـط عـلى آراء الآخـرين ابـدأ بالمواقع كـدليلنا في الصـحافة لتـتعلم كيـف تجـد المعلومـات الحقيقيـة ولـيس نسـج الآخرين. أيضًا تأكد أنّ ما تكتبه ليس فقط تكرار أسطورة مدنيّة.

إذا كنت تكتب عن شخصٍ ما، اتصل بـه أو أرسـل لـه رسـالة إلكترونيـة لتأخـذ تعليقًا منه قبل النشر. إذا كان هذا الشخص لديه مدونة، ضع رابطًا لها عـلى موقعـك. هذا الرابط يعلم ذلك الشخص أنك كتبت عنـه، ويسـمح لقرّائـك بـالنقر عـلى الـرابط وقراءة وجهة نظر ذلك الشخص.

يمكنك أن تكتب كتابة ساخرة، لكن تأكد أنّ جمهورك يعلم أنّ ما تكتبه ليس الحقيقة الحرفية. خداع القراء لن يساعدك على تطوير الاحترام أو المصداقية أو الجمهور المخلص الذي يتمتع به ويعتمد عليه الكاتب الصادق.

5- كن صريحًا:

باختصار، كن صريحًا مع قرائك وشفافًا في عملك. إن تساءل الناس، حتى للحظة، عن صدقك أو دوافعك، فلقد خسرت مصداقيتك معهم. لا تدعهم يفعلون ذلك. أجب عن هذه التساؤلات قبل أن يسألها القراء، والأهم ألا تستعمل أبدًا قوتك كصحفي للربح الشخصي أو لمجرد إزعاج شخص ما[1].

أخلاق مهنة الصحافة الإلكترونية لدى هيئة تحرير راديو عمان نت

الهدف من وضع هذه المبادئ هو دعم أسمى المقاييس والمعايير المهنية في الصحافة الإلكترونية (إذاعة وتليفزيون وصحافة إنترنت)، وتعزيز فهم الجمهور وثقتهم بها، وتقوية مبادئ الحرية الصحفية في جمع وتوزيع المعلومات.

الصحفيون الإلكترونيون يجب أن يعملوا كأمناء على مصلحة الجمهور، وأن يبحثوا عن الحقيقة، ونقلها بإنصاف وصدق واستقلالية، وأن يتحملوا مسئولية أعمالهم.

ثقة الناس:

- يجب أن يدرك الصحفيون الإلكترونيون أن واجبهم الأول هو المصلحة العامة. كما يجب على كل صحفي إلكتروني أن يدرك أن أي التزام عدا خدمة الجمهور من شأنه إضعاف الثقة والمصداقية.

- يدرك أن خدمة المصلحة العامة تستوجب الالتزام بأن تعكس تنوع المجتمع وحمايته من التبسيط الزائد للقضايا والأحداث.

- يوفر نطاقا واسعا من المعلومات لتمكين الجمهور من اتخاذ قرارات مستنيرة.

---

(1) esahafa.files.wordpress.com/2008/07/code-of-ethics-arabic.doc

- يحارب لجعل النشاطات التجارية الخاصة والعامة علنية.

الحقيقة:

يجب على الصحفيين الإلكترونيين السعي بإصرار للحصول على الحقيقة وتقديم الأخبار بدقة، وفي سياقها، وعلى أكمل وجه.

يجب عليّ كصحفي إلكتروني أن:

- أسعى دوما لحقيقة.

- أقاوم التشويهات التي تبهم أهمية الأحداث.

- أكشف عن مصدر المعلومات بوضوح وأشير إلى جميع المـواد المـأخوذة عـن وسـائل إعلامية أخرى.

يجب عليّ كصحفي إلكتروني أن:

- لا أنقل أي شيء أعرف أنه كذب أو غير صحيح.

- لا أتلاعب بالصور والأصوات بأية طريقة مضللة.

- لا أسرق موادًا صحفية تخص غيري.

- لا أعرض صورًا أو أصواتًا سبق عرضها دون إعلام الجمهور.

الإنصاف والعدل:

يجب على الصحافيين الإلكترونيـين عـرض الأخبـار بإنصـاف وحياديـة، وإضـافة قيمة أساسية على ما هو مهم وذو علاقة، فيجب عليّ كصحفي إلكتروني أن:

- أتعامل مع موضوعات التغطية الإخبارية باحترام وصدق، وأن أظهـر تعاطفـا خاصـا مع ضحايا الجرائم أو المآسي.

- أولي عناية خاصة عندما يكون في القصة أطفال، وحماية خصوصيتهم أكثر مـن التـي للكبار.

- أسعى لفهم تنوع المجتمع ونقله للجمهور دون انحياز أو نمطية.

- أنقل التنوع في الآراء والأفكار.

- أعد تقارير تحليلية مبنية على فهم مهني وليس على انحياز شخصي.

- أحترم الحق في محاكمة عادلة للمتهمين.

الصدق :

يجب على الصحفيين الإلكترونيين أن يقدموا الأخبار بصدق وشرف، وأن يتجنبوا تضارب المصالح، أو ما يمكن تفسيره كذلك، وأن يحترموا كرامة وذكاء الجمهور وعناصر الأخبار.

يجب عليّ كصحفي إلكتروني أن:

- أُعرّف مصادر المعلومات كلما أمكن ذلك. يمكن استخدام المصادر السرية فقط عندما يكون جمع أو نقل المعلومات المهمة في المصلحة العامة، أو عندما يؤدي جمع أو نقل المعلومات المهمة إلى إلحاق الأذى بمصدرها. وفي هذه الحالة يجب عليّ أن ألتزم بحماية المصدر السري.

- أشير بوضوح إلى الرأي والتعليق.

- أمتنع عن متابعة تغطية أحداث أو أشخاص لا يضيفون أهمية للقصة الإخبارية، أو لا يضعون الخبر في سياق، أو لا يضيفون لمعرفة الجمهور.

- أمتنع عن الاتصال بالمشاركين في أعمال عنف ما دامت جارية.

- أستخدم الأدوات التقنية بمهارة وتفكير، متجنبا التقنيات التي تشوه الحقائق، وتزور الواقع، وتخلق إثارة من الأحداث.

- أعيد بث برامج خاصة بمؤسسات إعلامية أخرى بإذن منهم فقط.

يجب عليّ كصحفي إلكتروني أن:

- لا أدفع مالا لمصادر معلومات لها مصلحة في الخبر.

- لا أقبل هدايا أو خدمات أو تعويضات ممن يسعون للتأثير في التغطية الإخبارية.

- لا أشارك في نشاطات قد تؤثر في صدقي واستقلاليتي.

الاستقلالية :

يجب على الصحفيين الإلكترونيين أن يدافعوا عن استقلالية الصحفيين من الذين يسعون للتأثير أو السيطرة على مضمون الأخبار.

يجب عليّ كصحفي إلكتروني أن:

- أجمع وأنقل الأخبار دون خوف أو تفضيل، وأقاوم بشدة التأثير غير المبرر لأية قوى خارجية، من ضمنها المعلنون ومصادر المعلومات وعناصر الخبر والأفراد ذوو النفوذ والجماعات ذات المصالح الخاصة.

- أقاوم من يسعون للتأثير سياسيا في مضمون الأخبار أو من يسعون لتخويف من يجمعون الأخبار أو يوزعونها.

- أحدد مضمون الأخبار عن طريق حكم تحريري فقط، وليس كنتيجة لتأثير خارجي.

- أقاوم أية مصلحة شخصية أو ضغط من الزملاء يمكن أن يؤثر في الواجب الصحفي وخدمة الجمهور.

- أدرك أن الرقابة على الأخبار لن تستخدم بأية طريقة لتحديد، أو تقييد، أو التلاعب بالمضمون.

- أرفض السماح لمصالح مالك المؤسسة الإعلامية أو إدارتها أن تؤثر في الحكم التحريري أو المضمون بطريقة غير ملائمة.

- أدافع عن حقوق الصحافة الحرة لكل الصحافيين.

المحاسبية:

يجب على الصحفيين الإلكترونيين أن يدركوا أنهم معرضون للمحاسبة على أعمالهم أمام الجمهور، والمهنة، وأنفسهم.

يجب عليّ كصحفي إلكتروني أن:

- أشجع جميع الصحفيين ومالكي المؤسسات الإعلامية على تبني هذه المعايير.

- أستجيب لهموم الجمهور، وأحقق في شكواهم، وأصلح الأخطاء في وقتها وأعطيها أهمية توازي أهمية التقرير الأصلي.

- أوضح العمليات الصحفية للجمهور، خاصة عندما تثير الممارسات الصحفية أسئلة أو جدلا.

- أدرك أن الصحفيين الإلكترونيين ملزمون بواجبهم الأخلاقي.

- أمتنع عن إصدار أوامر أو تشجيع الموظفين على القيام بأعمال تجبرهم على ارتكاب سلوكيات غير أخلاقية.

- أستمع بتأن إلى الموظفين الذين يقدمون اعتراضات أخلاقية، ويخلقون أجواء تشجع على هذه النقاشات.

- أسعى للحصول على دعم وأوفر فرصًا لتدريب الموظفين على صناعة قرار أخلاقي للالتزام بمسؤليته تجاه مهنة الصحافة الإلكترونية، أعد راديو عمان نت نص المبادئ هذا ليُعرّف قضايا مهمة، وليخدم كدليل للعاملين في هذا المجال، وليعزز المحاسبية الذاتية، وليشكل أساسا لجدل مستقبلي[1].

ميثاق الجزيرة نت

قناة الجزيرة (الفضائية والموقع الإلكتروني) قدمت خدمة إعلامية عربية الانتماء عالمية التوجه شعارها الرأي والرأي الآخر وهي منبر تعددي ينشد الحقيقة ويلتزم المبادئ المهنية في إطار مؤسسي، وإذ تسعى الجزيرة لنشر الوعي العام بالقضايا التي تهم الجمهور فإنها تطمح إلى أن تكون جسرا بين الشعوب والثقافات يعزز حق الإنسان في المعرفة وقيم التسامح والديمقراطية واحترام الحريات وحقوق الإنسان.

ولأنها خدمة إعلامية عالمية التوجه فإن الجزيرة تعتمد ميثاق الشرف المهني التالي سعيا لتحقيق الرؤية والمهمة اللتين حددتهما لنفسها، وينص على ما يلي:

1- التمسك بالقيم الصحفية من صدق وجرأة وإنصاف وتوازن واستقلالية ومصداقية وتنوع دون تغليب للاعتبارات التجارية أو السياسية على المهنية.

2- السعي للوصول إلى الحقيقة وإعلانها في تقاريرنا وبرامجنا ونشراتنا الإخبارية بشكل لا غموض فيه ولا ارتياب في صحته أو دقته.

(1) http://www.aljazeeratalk.net/forum/showthread.php?t=77848 3

3 - معاملة جمهورنا بما يستحقه من احترام والتعامل مع كل قضية أو خبر بالاهتمام المناسب لتقديم صورة واضحة واقعية ودقيقة مع مراعاة مشاعر ضحايا الجريمة والحروب والاضطهاد والكوارث وأحاسيس ذويهم والمشاهدين واحترام خصوصيات الأفراد والذوق العام.

4- الترحيب بالمنافسة النزيهة الصادقة دون السماح لها بالنيل من مستويات الأداء حتى لا يصبح السبق الصحفي هدفا بحد ذاته.

5- تقديم وجهات النظر والآراء المختلفة دون محاباة أو انحياز لأي منها.

6- التعامل الموضوعي مع التنوع الذي يميز المجتمعات البشرية بكل ما فيها من أعراق وثقافات ومعتقدات وما تنطوي عليه من قيم وخصوصيات ذاتية لتقديم انعكاس أمين وغير منحاز عنها.

7- الاعتراف بالخطأ فور وقوعه والمبادرة إلى تصحيحه وتفادي تكراره.

8- مراعاة الشفافية في التعامل مع الأخبار ومصادرها والالتزام بالممارسات الدولية المرعية فيما يتعلق بحقوق هذه المصادر.

9- التمييز بين مادة الخبر والتحليل والتعليق لتجنب الوقوع في فخ الدعاية والتكهن.

10- الوقوف إلى جانب الزملاء في المهنة وتقديم الدعم لهم عند الضرورة خاصة في ضوء ما يتعرض له الصحفيون أحيانا من اعتداءات أو مضايقات والتعاون مع النقابات الصحفية العربية والدولية للدفاع عن حرية الصحافة والإعلام.

11 - ميثاق الشرف هذا أشبة بقانون داخلي ينظم كل صغيرة وكبيرة للعمل بالفضائية والموقع الإلكتروني، ويبدو من صياغة لائحة السلوك المهني أنها قانون لا ميثاق، فهو أشبه بالقانون الداخلي وبه إلزام ومحاسبة للمخالف[1].

---

(1) المرجع السابق.

وقد ألزمت وكالة عمون الإخبارية نفسها بميثاق مهني للنشر فيها، وتلزم نفسها طوعا وتتقيد به نصا وروحا[1]:

1- الالتزام بعرض الحقيقة وإبراز الحوار الدائر من مختلف جوانبه بصورة متوازنة وموضوعية وعادلة دون الإخلال بالقيم العامة المستقرة التي تنادي باحترام الخصوصيات والحفاظ على كرامات الأفراد والجماعات وعدم التعريض بمعتقداتها ورموزها وبما لا يعرض أمن المجتمعات والدول للخطر.

2- الالتزام بالقيم المهنية من صدق وتوازن واستقلالية وتنوع دون تغليب للاعتبارات التجارية أو السياسية على المهنية.

3- احترام وعي القارئ والنظر إلى مساهماته كتابة وتعليقا ورسما وعرض وجهات النظر كاملة دون تحيز أو محاباة أو تمييز.

4- الاعتراف بالخطأ لحظة اكتشافه والمبادرة إلى تصحيحه وتفادي تكراره والاعتذار لمن تضرر منه دون نقصان من حق الغير في المقاضاة وحق الرد.

5- الالتزام بالوضوح والشفافية في التعامل مع الأخبار والآراء والتعليقات وإظهار المصادر الإخبارية والالتزام بحقوق هذه المصادر.

6- التمييز بين المادة الصحفية من خبر وتحليل وتعليق المادة الإعلانية احتراما للقارئ ومنعا للانزلاق في الدعاية.

7- نلتزم بنشر جميع المساهمات والتعليقات والمقالات ضمن حدود المعايير المهنية وبالانسجام مع السياسة التحريرية وبما يتسع لحجم واتساع صيغ التخزين والاسترجاع في الموقع وبما يحقق:

1- الابتعاد عن الشخصنة وإهانة الرموز والمعتقدات الدينية والحفاظ على خصوصيات الأفراد والجماعات.

(1) www.ammonnews.net

2- الالتزام بمناقشة الأفكار والنصوص دون التعرض إلى كتابها بالإهانة أو التحقير أو الاستخفاف.

3- إظهار الاسم أو الاسم المستعار والبريد الالكتروني في التعليق.

4- يهمل التعليق الموقَّع باسم مستعار إذا كان الاسم أو التعليق يحمل دلالات ذات طابع مهين للأفراد أو الجماعات.

5- إعطاء الأولوية للتعليقات التي ترد من أصحاب الاختصاص في الموضوع المثار.

6- يهمل التعليق الذي يستخدم فيه الحرف غير العربي للكتابة بهدف التعبير عن جمل عربية ويستثنى من ذلك الكتابة باللغة الإنجليزية بشكل واضح ومفهوم.

7- يهمل التعليق أو المساهمة التي تتجاوز المعايير الواردة في المعايير المشار إليها هذه دون إخطار أو تبليغ[1].

ميثاق الشرف الإعلامي لمركز الإعلاميات العربيات

وضع مركز المرأة العربية للإعلام ميثاق الشرف الإعلامي للصحفيين في مؤتمرها الذي عُقد في الأردن في يونيو 2007 وأعد القانون لاحترام الاختلافات بين الناس وكُتب لجميع الصحفيين الذين يعملون في العالم العربي.

استنادا إلى أهمية حرية التعبير المنصوص عليها في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان خاصة المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 19 من الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية ICCPR والذي يعتبر اتفاقية دولية ملزمة، والأعراف الدولية ودور وسائل الإعلام في المجتمعات الديمقرطية وترسيخ وتعزيز مبادئ الحكم الجيد ولوائح ومواثيق اليونسكو وتأكيدا على أهمية دور الإعلام في ضمان حق المعرفة وتداول المعلومات ونقلها للجمهور. نحن المشاركات في مؤتمر الإعلاميات السادس الذي نظمه مركز الإعلاميات العربيات في الفترة الممتدة من 26 - 28 يونيه 2007

(1) http://www.ammonnews.net/covenant.aspx

في فندق "راديسون ساس" في عمان تحت رعاية "صاحبة السمو الملكي الأميرة بسمة بنت طلال المعظمة" اتفقنا على المبادئ (ميثاق شرف الإعلامية العربية) الآتية:

احترام الكرامة الإنسانية

- الالتزام بالبحث عن الحقيقة ونقلها بكل دقة ومصداقية وشفافية ونزاهة وموضوعية وعدم تحيز للحفاظ على سرية مصادر المعلومات.

- احترام حق الرد والتصحيح.

- احترام حرمة الحياة الخاصة.

- الفصل بين العمل الإعلامي والمصالح الخاصة والابتعاد عن الابتزاز.

- التضامن مع الإعلاميات والإعلاميين عند انتهاك حقوقهم.

- الابتعاد عن التحريض على العنف المبني على التمييز والكراهية.

- إعطاء صوت لمن لا صوت لهم مثل الأطفال والفئات المهمشة.

- عدم الدفع إلى مصادر المعلومات.

- عدم الخلط بين العمل الإعلامي والإعلاني.

- الابتعاد عن جميع أشكال الإثارة والابتذال.

- عدم الخلط بين فنون العمل الإعلامي (الأجناس الإعلامية).

- احترام التعددية وتقبل الرأي والرأي الآخر وعدم التمييز على أساس الدين أوالعرق أو اللون أو الجنس أو الثقافة.

- إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في العمل الإعلامي والابتعاد عن الأحكام المسبقة والصور.

- عدم النمطية في الرسالة الإعلامية.

- تدعيم استقلال الإعلام كسلطة رابعة.

التوصيات :

كما توصي المشاركات بالآتي:

- تعديل القوانين العربية كي تتوافق مع المعايير الدولية فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير.

- إلغاء العقوبات السالبة للحرية في قضايا الصحافة والإعلام.

- ضمان حق الإعلاميين والإعلاميات في الحصول على المعلومات.

- عقد ورش عمل للإعلاميين والإعلاميات ودورات تدريبية لهم لرفع كفاءاتهم المهنية.

- تفعيل دور النقابات وجمعيات الصحفيين واتحادات الإعلاميين كجماعة ضغط وتوفير مرجعية.

- تحفظ حصانة الإعلام.

- رصد ومراقبة كل ما من شأنه خرق مبادئ حرية التعبير والرأي.

- نشر ثقافة الوعي القانوني بالمواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

- العمل على صياغة اتفاقية دولية لحماية الإعلاميين خلال أوقات النزاعات وتوفير هوية تعريف للصحافيين في مناطق النزاعات المسلحة تحت إشراف الهيئات الدولية والصليب الأحمر.

- تدريس التشريعات المتعلقة بالقوانين الناظمة لحرية التعبير وحرية الصحافة ومواثيق الشرف المهنية والعمل الإعلامي في الأكاديميات الإعلامية العربية.

- التضامن مع الإعلاميات والإعلاميين الذين يتعرضون لأي نوع من الضغوط وتسجيل ورصد الوقائع المرتبطة خاصة في فلسطين والعراق ولبنان ودارفور ونشرها على المواقع الإعلامية المختلفة.

- أن يقوم مرصد الإعلاميات العربيات بإعداد تقارير سنوية عن حالة الصحافة وأخلاقياتها في العالم العربي وتقديمها إلى الجهات المعنية.

- وضع آلية للتشبيك بين المؤسسات الإعلامية العربية المختصة بحرية الرأي والتعبير:

- تخصيص جائزة لحرية الإعلام في العالم العربي.

- العمل على عقد دورات تدريبية للإعلاميات في إطار مقاربة النوع الاجتماعي فيما يتعلق بأخلاقيات المهنة الإعلامية وتفعيل مواثيق الشرف الإعلامية مع تعزيز الثقافة القانونية.

- ضرورة اضطلاع اتحاد الصحافيين العرب للقيام بدوره في تقديم الحماية اللازمة للصحافيين في المنطقة العربية.

- مطالبة الهيئات الدولية العاملة في مجال حريات الإعلام والصحافة بالقيام بذلك على المستوى الدولي.

ميثاق الشرف الصحفي في مصر

نحن الصحفيون المصريون أسرة مهنية واحدة، تستمد كرامتها من ارتباطها بضمير الشعب، وتكتسب شرفها من ولائها للحقيقة، وتمسكها بالقيم الوطنية والأخلاقية للمجتمع المصري .

وتأكيدا لدور الصحافة المصرية الرائد على امتداد تاريخنا الحديث، في الدفاع عن حرية الوطن واستقلاله وسيادته، والذود عن حقوقه ومصالحه وأهدافه العليا، و الإسهام في حماية مكتسبات الشعب وحرياته العامة، وفي مقدمتها حرية الصحافة والرأي والتعبير والنشر. وإيمانًا منا بأن تعزيز هذه الحريات وصيانتها، ضمانة لا غنى عنها لدفع المسار الديمقراطي، الذي تتأكد به سلامة البناء الوطني وتتحقق من خلاله جميع أشكال التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي في بلادنا. واتساقا مع مبادئ الدستور ونصوصه التي نقلت إلى الصحافة والصحفيين أداء رسالتهم، وتعبيرا عن اتجاهات الرأي العام في إطار المقومات الأساسية للمجتمع.

وارتباطًا بالأهداف والحقوق والالتزامات السامية، لرسالة الصحافة، التي تضمنتها المواثيق الدولية وعلى وجه الخصوص المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. واعترافًا بحق القارئ، في صحافة موضوعية، تعكس بأمانة وصدق نبض الواقع، وحركة الأحداث، وتعدد الآراء وتصون حق كل مواطن في التعقيب على ما ينشره الصحفي وعدم استغلاله في التشهير أو الابتزاز أو الافتراء أو الإساءة الشخصية وإدراكا منا لواجبات الزمالة وما تحتمه من علاقات مهنية نزيهة تحفظ لكل صاحب حق حقه دون ضغط أو إكراه أو تمييز أو تجريح بين أفراد الأسرة الواحدة

رؤساء كانوا أم مرؤوسين. نعلن التزامنا بهذا الميثاق ونتعهد باحترامه وتطبيقه نصا وروحا في كل ما يتصل بعلاقتنا بالآخرين وفيما بيننا.

أولًا: مبادئ عامة:

- حرية الصحافة من حرية الوطن والتزام الصحفيين بالدفاع عن حرية الصحافة واستقلالها عن كل مصادر الوصاية والرقابة والتوجيه والاحتواء واجب وطني ومهني مقدس .

- الحرية أساس المسئولية والصحافة الحرة هي الجديرة وحدها بحمل المسئولية الكاملة وعبء توجيه الرأي العام على أسس حقيقية.

- حق المواطنين في المعرفة هو جوهر العمل الصحفي وغايته وهو ما يستوجب ضمان التدفق الحر للمعلومات وتمكين الصحفيين من الحصول عليها من مصادرها وإسقاط أية قيود تحول دون نشرها والتعليق عليها.

- الصحافة رسالة حوار ومشاركه وعلى الصحفيين واجب المحافظة على أصول الحوار وآدابه ومراعاة حق القارئ في التعقيب والرد والتصحيح، وحق عامة المواطنين في حرمة حياتهم الخاصة وكرامتهم الإنسانية.

- للصحافة مسئولية خاصة تجاه صيانة الآداب العامة وحقوق الإنسان والمرأة والأسرة والطفولة والأقليات والملكية الفكرية للغير.

- شرف المهنة وآدابها وأسرارها أمانة في عنق الصحفيين وعليهم التقيد بواجبات الزمالة في معالجة الخلافات التي تنشأ بينهم أثناء العمل أو بسببه.

- نقابة الصحفيين هي الإطار الشرعي الذي تتوحد فيه جهود الصحفيين دفاعا عن المهنة وحقوقها وهي المجال الطبيعي لتسوية المنازعات بين أعضائها وتأمين حقوقهم المشروعة.

وتضع النقابة ضمن أولوياتها العمل على مراعاة الالتزام بتقاليد المهنة وآدابها ومبادئها وإعمال ميثاق الشرف الصحفي ومحاسبة الخارجين عليه طبقا للإجراءات المحددة المنصوص عليها في قانون النقابة وقانون تنظيم الصحافة.

ثانيًا: الالتزامات والحقوق:

يلتزم الصحفي بالواجبات المهنية التالية:

- الالتزام بما ينشره بمقتضيات الشرف والأمانة والصدق بما يحفظ للمجتمع مثله وقيمه وبما لا ينتهك حقا من حقوق المواطن أو يمس إحدى حرياته.

- الالتزام بعدم الانحياز في كتاباته إلى الدعوات العنصرية أو المتعصبة أو المنطوية على امتهان الأديان أو الدعوة إلى كراهيتها أو الطعن في إيمان الآخرين أو تلك الداعية إلى التمييز أو الاحتقار لأي من طوائف المجتمع.

-الالتزام بعدم نشر الوقائع مشوهة أو مبتورة وعدم تصويرها أو اختلاقها على نحو غير أمين.

- الالتزام بالتحري بدقه في توثيق المعلومات ونسبة الأقوال والأفعال إلى مصادر معلومة كلما كان ذلك متاحا أو ممكنا طبقا للأصول المهنية السليمة التي تراعي حسن النية.

-الالتزام بعدم استخدام وسائل النشر الصحفي في اتهام المواطنين بغير سند أو في استغلال حياتهم الخاصة للتشهير بهم أو تشويه سمعتهم أو لتحقيق منافع شخصية من أي نوع.

-كل خطأ في نشر المعلومات يلتزم ناشره بتصحيحه فور اطلاعه على الحقيقة وحق الرد والتصحيح مكفول لكل من يتناولهم الصحفي على ألا يتجاوز ذلك الرد أو التصحيح حدود الموضوع وألا ينطوي على جريمة يعاقب عليها القانون أومخالفة للآداب العامة مع الاعتراف بحق الصحفي في التعقيب.

- لا يجوز للصحفي العمل في جلب الإعلانات أو تحريرها ولا يجوز له الحصول على أية مكافأة أو ميزة مباشرة أو غير مباشرة عن مراجعة أو تحرير أو نشر الإعلانات وليس له أن يوقع باسمه مادة إعلانية.

- لا يجوز نشر أي إعلان تتعارض مادته مع قيم المجتمع ومبادئه وآدابه العامة أو مع رسالة الصحافة ويلتزم المسئولون عن النشر بالفصل الواضح بين المواد التحريرية والإعلانية وعدم تجاوز النسبة المتعارف عليها دوليا للمساحة الإعلانية في الصحيفة على حساب المادة التحريرية.

- يحظر على الصحفي استغلال مهنته في الحصول على هبات أو إعانات أو مزايا خاصة من جهات أجنبية أو محلية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

- يمتنع الصحفي عن تناول ما تتولاه سلطات التحقيق أو المحاكمة في الدعاوى الجنائية أو المدنية بطريقة تستهدف التأثير في صالح التحقيق أو سير المحاكمة ويلتزم الصحفي بعدم إبراز أخبار الجريمة وعدم نشر أسماء وصور المتهمين أو المحكوم عليهم في جرائم الأحداث.

- احترام حق المؤلف واجب عند اقتباس أي أثر من آثاره ونشره.

- الصحفيون مسئولون مسئولية فردية وجماعية رؤساء كانوا أو مرؤسين عن الحفاظ على كرامة المهنة وأسرارها ومصداقيتها وهم ملتزمون بعدم التستر على الذين يسيئون إلى المهنة أو الذين يخضعون أقلامهم للمنفعة الشخصية عن كافة أشكال التجريح الشخصي والإساءة المادية أو المعنوية بما في ذلك استغلال السلطة أو النفوذ في إهدار الحقوق الثابتة لزملائهم أو مخالفة الضمير المهني.

- يلتزم الصحفيون بواجب التضامن دفاعا عن مصالحهم المهنية المشروعة وعما تقرره لهم القوانين من حقوق ومكتسبات ويتمسك الصحفي بما يلي من حقوق باعتبارها التزامات واجبة الاحترام من الأطراف الأخرى تجاهه.

- لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو المعلومات الصحيحة التي ينشرها سببا للمساس بأمنه كما لا يجوز إجباره على إفشاء مصادر معلوماته وذلك كله في حدود القانون.

- لا يجوز تهديد الصحفي أو ابتزازه بأية طريقة في سبيل نشر ما يتعارض مع ضميره المهني أو لتحقيق مآرب خاصة بأية جهة أو لأي شخص.

- للصحفي الحق في الحصول على المعلومات والأخبار من مصادرها والحق في تلقي الإجابة عما يستفسر عنه من معلومات وإحصاءات وأخبار وحقه في الاطلاع على جميع الوثائق الرسمية غير المحظورة.

- لا يجوز حرمان الصحفي من أداء عمله أو الكتابة دون وجه حق أو نقله إلى عمل غير صحفي أو داخل المنشأة الصحفية التي يعمل بها بما يؤثر على أي من حقوقه المادية والأدبية المكتسبة.

- لا يجوز منع الصحفي من حضور الاجتماعات العامة والجلسات المفتوحة ما لم تكن مغلقة أو سرية بحكم القانون، كذلك عدم التسامح في جريمة إهانة الصحفي والاعتداء عليه بسبب عمله باعتبارها عدوانا على حرية الصحافة وحق المواطنين في المعرفة.

- ضمان أمن الصحفي وتوفير الحماية اللازمة له أثناء قيامه بعمله في مواقع الأحداث ومناطق الكوارث والحروب.

ثالثًا: إجراءات تنفيذية:

انطلاقا من الإرادة الحرة التي أملت على الصحفيين المصريين إصدار ميثاق للشرف الصحفي ووفاءا وتمسكًا منهم بكل ما يرتبه من التزامات وحقوق متكافئة نتعهد باعتبار أحكام هذا الميثاق بمثابة دستور أخلاقي للأداء الصحفي والسلوك المهني المسئول وتنفيذا لكل ذلك نقرر: كل مخالفة لأحكام هذا الميثاق تعد انتهاكا لشرف مهنة الصحافة وإخلالا بالواجبات المنصوص عليها في قانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 70 وقانون تنظيم الصحافة رقم 96 لسنة 96.

يتولى مجلس نقابة الصحفيين النظر في الشكاوى التي ترد إليه بشأن مخالفة الصحفيين لميثاق الشرف الصحفي أو الواجبات المنصوص عليها في قانون النقابة أو

قانون تنظيم الصحافة وتطبق في شأنها الإجراءات والأحكام الخاصة بالتأديب المنصوص عليها من 75 إلى 88 من قانون النقابة[1].

ميثاق شرف الصحافة اللبنانية

يسر الصحافة اللبنانية الفخورة بتاريخها المتألق الغني بالكفاح والاستشهاد في سبيل الوطن والمواطن، تاريخ مقترن بتاريخ الفكر الحر والنضال الوطني والشعبي، أن تعلن - كجزء من أخلاقيات المهنة- عن الأسس العامة التي أنشأها روادها الذين وضعوا أخلاقيات وأعراف وتقاليد المهنة، وقد التزمت المهنة منذ انطلاقتها بهذه الأسس التي أضحت أكثر ترسيخا من القوانين والقرارات. يهم الصحافة اللبنانية أن تشدد على هذه الأسس لوضع حد للخلافات بشأن مبادئ ممارسة المهنة:

1- الصحيفة هي مؤسسة تؤدي خدمة عامة ثقافية واجتماعية ووطنية وقومية وإنسانية إلا أنها تملك أيضا طابعا تجاريا وصناعيا. ومن خلال ممارسة حريتها الخاصة تلتزم الصحيفة إلى جانب ذلك بالدفاع عن هذه الحرية والحريات المدنية.

2- إن مسئولية المطبوعات لا تقتصر فقط على احترامها للقانون وحده وإنما تتعداها أيضا إلى احترام الضمير المهني والقارئ.

3- يتوجب على الصحيفة الالتزام بالحقيقة والنزاهة والدقة ومبدأ عدم الكشف عن المصدر[2].

وهذا يكون في حالة الضرورة كتهديدة حياة مصدر الخبر أو أن يضار في وظيفته بسبب بوحه بالمعلومات.

4- المطبوعة هي عبارة عن منبر ينتمي إلى القراء الذين يتمتعون بحق التعبير عن آرائهم وحق الرد.

---

(1) المبادرة العربية لإنترنت حر، على الرابط التالي:
http://www.openarab.net/laws/2006/laws4.shtml

(2) وهذا يكون فى حالة الضرورة كتهديد حياة مصدر الخبر أو أن يضار فى وظيفته بسبب بوحه بالمعلومات.

5- يتوجب على الصحيفة حشد الرأي العام للدفاع عن البلاد والحق والعدل ومقاومة التعدي على الحقوق والقوة الجائرة.

6- يتوجب على المطبوعات تجنب العصبية وتحريض الآراء والاختلافات بالإضافة إلى القدح والذم.

7- لا تصلح الأخبار المحرفة للنشر.

8- تحط الاتهامات غير المبنية على ثوابت والأكاذيب من شأن الصحافة.

9- على الصحيفة تجنب الأخبار غير المؤكدة إلا في حال ورودها على هذا النحو. 10- يتوجب على المطبوعة تجنب نشر المواد التي تحث على الرذيلة والجريمة.

11- تحترم الصحافة سمعة الفرد وتحافظ على كرامته ولا تتطفل على حياته الخاصة.

12- تشويه السمعة والمبالغة والابتزاز هي من سمات "الصحافة الصفراء" وهي لا تمت بصلة إلى أصحاب المهنة اللبنانيين.

13- تحقير حملات التشويه وإساءة السمعة من شأن المهنة.

14- لا يحق للصحيفة اللجوء إلى أساليب غير مشروعة أو سرية للحصول على المعلومات.

15- المنفعة العامة لها أهمية كبيرة وهي تسبق نجاح أو استمرارية الصحيفة يشرف الصحافة اللبنانية التي تفتخر بهذه القواعد الأخلاقية أنها قدمت ميثاق الشرف الذي أقدم الصحفيون العرب على تبنيه.

كما يشرفها المساهمة في خط التاريخ وتوجيه الرأي العام والتطوع لأداء رسالة أو دور في سبيل ممارسة الديمقراطية والدفاع عن المنفعة العامة.

ميثاق شرف الصحفيين الفلسطينيين

نحن الصحفيون الفلسطينيون نقرر أن:

العمل الصحفي لا يستمد شرفه من جودة أدائه فحسب، بل من شرف الغاية التي تخدمها الكلمة أو الصورة المنشورة، إن الكلمة أو الصورة المجردة من الالتزام بخدمة

قضايا شعبنا وأمتنا مجردة من الشرف ولا يتحقق شرف الالتزام لعمل الصحفي إلا إذا كان اختيارًا مستقلًا عن كل مصادر الوصاية والرقابة والتوجيه والاحتواء والانحراف، إن استقلال الصحافة بدورها ومن منطلق المسئولية الاجتماعية من أجل الشعب وتحت رقابته وحده هو الشرط الأول للعمل الصحفي الشريف أداء ومسئولية.

وانطلاقًا من هذا الإدراك ووفاءً من الصحفيين لدماء الشهداء الأبرار وتضحيات شعبنا وتطلعاته لمستقبل مشرق وما هم مسئولون عنه إلى أن يوفي كلٌ بمسئوليته التي تلزم الصحفي بأن يتوخى في سلوكه وأدائه مبادئ الشرف والأمانة والنزاهة والمصداقية وآداب المهنة وتقاليدها.

نتعهد ونعلن:

- التزامنا الكامل بالقوانين الفلسطينية العامة وبما ورد في وثيقة إعلان الاستقلال الصادرة في الجزائر عام 1988م وقانون المطبوعات والنشر الفلسطيني والأعراف والمواثيق الدولية بهذا الشأن بالاعتماد على منظومة القيم الناتجة عن التفاعل الإيجابي للتطور الفكري والموروث الثقافي والحضاري للشعب الفلسطيني.

- الدفاع عن حرية الصحافة تأكيدًا لحق الجماهير في معرفة الحقائق والتعبير عن رأيها بحرية، انطلاقًا من كون الحق في المعرفة هو حق أساس من حقوق الإنسان.

- الالتزام التام بالحصول على المعلومات والحقائق بالطرق المشروعة وأن ننقلها إلى الجماهير بمصداقية وأمانة لحماية الصحافة من أي انحراف عن شرف المهنة أوالمساس بالمصالح الوطنية.

- الامتناع عن نشر المعلومات غير الموثوق بصحتها أو تشويه المعلومات الصحيحة أو نسبة أقوال أو أفعال إلى أي شخص أو جهة بدون التأكد من مصدرها.

- الالتزام الكامل بمساندة عدالة القضاء واستقلاله وسيادته فيما يتصدى له من تحقيق مفتوح أو محاكمة جارية نشرًا مجردًا من أي تحيز ضد المتهمين في الدعاوى الجنائية أو الخصوم في الدعاوى المدنية بدون إخلال بحق الصحفي في تغطية الحدث من وجهة نظر العامة.

- التقيد بعدم نشر أسماء وصور الأحداث المتهمين أو المقدمين للمحاكمة حرصًا على مستقبلهم وتسهيلًا لإصلاحهم وعودتهم إلى المجتمع.

- الابتعاد عن نشر الأخبار والصور المنافية لأخلاقيات الشعب الفلسطيني.

- عدم استغلال المهنة في الحصول بدون وجه حق على مزايا شخصية من أي نوع كانت سواء مادية أو معنوية.

- الالتزام بنشر التصحيح لمعلومات سبق نشرها دون إخلال بحق الصحفي بأن يعقب بما يراه من إيضاح لرأيه في الموضوع.

- الالتزام الكامل بالموضوعية في كل ما نكتب وننشر ويدخل نطاق الموضوعية بوجه خاص النقد الذي يتناول كل ما يتصل بالشخصيات العامة.

- الالتزام الكامل بأن تكون جميع الإعلانات متفقة مع القيم والمبادئ العامة للمجتمع ورسالة الصحافة التي تضمنها هذا الميثاق.

- الالتزام المهني والأخلاقي بالفصل الحاسم بين العمل الصحفي والإعلان، ونقرر التزامنا بألا نعمل في جانب الإعلانات.

- الالتزام عند نشر الإعلانات التي تقدمها الهيئات الأجنبية بالتحقق من أنها تتفق مع الأهداف الوطنية ولا ينطوي الإعلان على شكل من التمويل غير المباشر من دول أو جهات أجنبية.

- التمييز بين المادة الصحفية التحريرية والإعلانات سواء المحلية أو الأجنبية بإشارة واضحة تحمي القارئ من التضليل والخداع.

- تحديد وتنظيم نشر الإعلانات في الصحف ووسائل الإعلام التي نعمل بها على الوجه الذي يتفق مع حاجات و ظروف المجتمع الفلسطيني الذي يناضل من أجل التحرر الوطني و التخلص من الاستغلال الاقتصادي والاحتكارات مهما كان مصدرها.

- الالتزام الكامل باحترام حق المؤلف أو الكاتب فيما ننشره وأن نراعي عند اقتباس أي أثر من آثار الغير الإشارة إليه وذكر مصدره.

- الالتزام الكامل بالأمانة الصحفية وبصيانة أسرار المهنة ورفض أي ضغط لإفشائها مع التأكيد أن الأسرار الخاصة بكل صحفي هي من صميم أسرار المهنة التي لا يجوز إفشاؤها وهي محمية بحكم القانون.

- التقيد بعدم ممارسة أي قول أو فعل قد يؤدي إلى المساس بوضع الصحفي في المؤسسة التي يعمل بها سواءً من الناحية المهنية أو الوظيفية أو المعيشية إلا في الحالات التي تخالف القانون أو تتعارض مع هذا الميثاق.

- الالتزام الكامل بعدم العمل أو التعامل مع أي مؤسسة صحفية أو إعلامية قامت بفصل صحفي أو أكثر بشكل تعسفي قبل التأكد من حصوله على كامل حقوقه والاستناد على كتاب خطي من النقابة باعتبارها الإطار المرجعي لحرية وكرامة وحقوق الصحفيين والأعضاء.

- احترام الحريات الخاصة وعدم التصوير أو التسجيل لأشخاص دون موافقتهم إلا إذا تعارض ذلك مع المصلحة العامة في المجالات التالية (الكشف عن الجريمة أوالإضرار بالصحة العامة أو تهديد الأمن الوطني والقومي).

- التسليم بحق الصحفي في التعبير عن وجهة نظره بصرف النظر عن اختلاف الاجتهادات الفكرية والسياسية ما دام هذا التعبير في إطار القانون والمصلحة الوطنية.

- الالتزام الكامل بوضع الحقائق والمعلومات والبيانات المتوافرة لدينا أمام الجمهور تأكيدًا لحق الجماهير في معرفة الحقائق والاطلاع عليها.

ـ عدم نشر اسم أو صورة أو تفاصيل مشخصة لمريض نفسي أو مدمن مخدرات أو مدمن كحول أو متبرع أو متبرع له بأعضاء جسدية دون موافقتهم أو موافقة عائلاتهم إلا إذا وجدت مصلحة عامة بالنشر وبالحجم اللائق.

- الالتزام الكامل بعدم نشر ما من شأنه التحريض أو التشجيع على العنصرية والتمييز على أساس العرق أو الأصل أو لون الجلد أو الطائفة أو الدين أو الجنس أو المهنة أو العجز الجسدي أو النفسي ولا تذكر هذه التمييزات إلا إذا كانت تتعلق موضوعيًا بموضوع النشر.

- الالتزام الكامل بعدم اشتغال الصحفي بحرفة أو عمل قد يشوه رسالته الصحفية أو يثير خشية أو يبدو للناس على أنه نوع من تضارب أو استغلال في المصالح أو تضليل للجمهور.

- عدم نشر تقرير صحفي أو مقالة أو أيٍ من الفنون الصحفية باسم صحفي يتم تغيير فحواها بصورة ذات مغزى دون موافقة الصحفي على ذلك.

- فصل الصحفي الذي يدان بحكم نهائي على مخالفة تسيء إلى شرف مهنة الصحافة من النقابة ومطالبة الجهات المعنية بفصله من عمله.

- الالتزام الكامل بحل المشاكل والخلافات الناشئة بين الصحفيين أنفسهم في المجال المهني من خلال مجلس النقابة أو الجهة التي تراها النقابة مؤهلة ومناسبة لذلك.

- الالتزام الكامل في حالات الحزن الشخصي أو الصدمة بالقيام بمهمة الأسئلة والاستفسار بنوع من الحصافة واللباقة مع إبداء مشاعر التعاطف والمشاركة الوجدانية.

- الالتزام الكامل بعدم إجراء مقابلات أو تصوير لأطفال في الموضوعات المتعلقة بأي آثار نفسية تعود بشكل سلبي على الطفل أو أطفال آخرين خاصة في قضايا الإهانات أو الجرائم الجنسية سواءً كانوا ضحايا أو مدعى عليهم أو شهود عيان.

- عدم استغلال المركز أو المكانة الصحفية بشكل مباشر أو غير مباشر لتحقيق مكاسب شخصية تمس بشرف وأخلاقيات المهنة.

- الالتزام الكامل بعدم استغلال الصحفيين المتدربين لتنفيذ أي أعمال خارج إطار المهنة وتوفير المجال المناسب لتدريبهم حسب الأصول المهنية ومنحهم مكافآت وأجورًا عن الأعمال التي يؤدونها.

- الالتزام الكامل بعدم تزويد المؤسسات الصحفية والإعلامية الأجنبية بأية معلومات أو مواد صحفية شفهيًا أو خطيًا أو تصويرًا قد تلحق الأذى بالأمن الوطني أو تمس بالرموز الوطنية والسيادية.

- منح الأولوية في العمل والتعامل للصحفي الفلسطيني والمؤسسات الصحفية والإعلامية الفلسطينية في تنفيذ أية أعمال أو خدمات في مجال المهنة.

- الالتزام الكامل بالتضامن والتكافل مع الزملاء من أجل صون وحماية كرامة الصحفي وشرف المهنة حسب كل واقعة وبما تراه النقابة مناسبًا بهذا الخصوص.

- الالتزام الكامل باستخدام المصطلحات والمفردات الفلسطينية والعربية للمسميات التاريخية والثقافية والجغرافية والسياسية في العمل الصحفي بما يخدم الأهداف الوطنية والقومية.

- التعامل مع الصحفي العربي بنفس المعايير والمقاييس المهنية والوظيفية الخاصة بالصحفي الفلسطيني.

نحن الصحفيون الفلسطينيون نقسم بالله العظيم أن نكون الأوفياء والأمناء على التزامنا الكامل والتام بكل ما ورد من بنود في ميثاق الشرف الصحفي على قاعدة المسئولية الوطنية والقومية ومبادئ الاحترام والتنافس الشريف من أجل المصلحة العامة والالتزام بميثاق الشرف الإعلامي العربي وميثاق التضامن العربي وميثاق العمل الصحفي لاتحاد الصحفيين العرب.

ميثاق شرف النقابة الوطنية للصحافيين التونسيين

على الصحفي السعي للحقيقة وبالعمل على إبلاغها إلى الرأي العام في إطار ما يتوافر.

- يلتزم الصحفي بالدفاع عن حرية الصحافة ولا يقبل المهام التي لا تتلاءم مع كرامة المهنة وأخلاقياتها.

- يمتنع الصحفي عن إمضاء المقالات ذات المحتوى أو الطابع الإشهاري كما يمتنع عن كتابة مقالات إشهارية في صيغة أخبار.

- لا يقبل الصحفي هدايا أو امتيازات خاصة مقابل أداء المهمة الإعلامية.

- يرفض الصحفي استعمال صفته أو مسئوليته لخدمة أغراض شخصية.

- ينسب الصحفي المقتطفات التي يستدل بها إلى أصحابها ويمتنع عن انتحال كتابات الآخرين.

- يمتنع الصحفي عن ذكر أي عنوان أو صفة أو خبر وهمي.

- يحترم الصحفي آراء زملائه ولا يلجأ إلى ثلبهم ويتعامل مع المختلفين معه في الرأي بروح من التسامح.

- يمتنع الصحفي عن الممارسات التي من شأنها أن تتسبب في مشاكل مهنية لزملائه أو تكون سببا في حرمانهم من ممارسة العمل الصحفي.

- يلتزم الصحفي بالعمل من أجل تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب المهنة. وعليه ألا يسعى لاحتلال منصب زميله بقبوله العمل في ظروف أسوا وبأجر أدنى.

- يلتزم الصحفي بكل ما نشر تحت إمضائه وبموافقته التامة. ويرفض تبني أو توقيع المقالات الجاهزة.

- يرفض الصحفي كل تشويه جزئي أو كلي لأفكاره ومقالاته.

- يحترم الصحفي السر المهني ويرفض الإدلاء بمصادر معلوماته.

ميثاق شرف النقابة الوطنية للصحافة المغربية

سعيًا إلى تعزيز مكانة مهنة الصحافة، وحفاظًا على كرامتها، تعتمد النقابة الوطنية للصحافة المغربية ميثاق شرف يلزم أعضاءها من مديرين وصحفيين، ويصبح الانتماء إلى النقابة موجبًا لاحترام هذا الميثاق.

- يستمد الصحفي مقومات شرف المهنة من مبادئ حرية التعبير وحقوق الإنسان. - يتعهد بالبحث عن الحقائق، وإعلام الرأي العام بها، بصدق وأمانة، احترامًا لحق المواطن في الإعلام.

- يتعهد باحترام مصادر الأخبار التي يستقيها وبعدم انتحال الأخبار وأعمال زملائه.

- يمتنع عن الخلط بين العمل الصحفي والإعلاني.

- يتجنب القذف والتجريح في الأشخاص.

- يحترم تعدد الآراء.

- يرفض أي تدخل غير مهني أو أي إغراء يخل بأخلاقيات المهنة وشرفها.

- يتضامن مع زملائه ويؤازرهم في حالات المتابعة والملاحقة الناشئة عن ممارسة المهنة بشرف.

- يدافع عن كرامة الصحافة ضد كل أشكال الاستغلال.

- لا يقبل بأية تعليمات تطال افتتاحيته باستثناء تلك الموجهة من رؤساء غرفة الأخبار والتي تأتي فقط في حدود ما يمليه عليه الضمير.

- يمتنع عن مدح العنف والإرهاب والجريمة والتعصب والعنصرية والتمييز الجنسي وعدم التسامح في أي شكل من الأشكال.

- إن الصحفي الذي يستحق صفته هو من يلتفت إلى قوانين البلد الذي يوجد فيه ويقبل فقط بسلطة أربابه في شئون الشرف المهني رافضًا أي تدخل من الدولة أو أي جهاز.

- يمتنع الصحفي عن نيل أي مكسب شخصي من مواقف قد تساعده صفته كصحفي أو تأثيره أو اتصالاته على استغلالها لصالحه.

- يمتنع عن أن يتطلع إلى مركز زميل له أو يتسبب في طرده أو إنزال درجته من خلال عرضه القيام بذات العمل مقابل أجر أقل.

- يمتنع عن أن يخلط بين مهمته وتلك الخاصة بالقاضي أو رجل الشرطة.

- يحترم فرضية البراءة.

- لا يستعمل سبلا غير مشروعة للحصول على معلومات أو صور أو وثائق.

ويحق للصحفي:

1- الحصول المجاني على جميع مصادر المعلومات والاستقصاء بحرية عن جميع الحقائق التي تؤثر على الحياة العامة.

2- تحكيم الضمير (الذاتي والمهني) .

3- الاطلاع على أي قرار رئيس من شأنه أن يؤثر على استمرار الشركة التي يعمل لديها.

4- مكانته المهنية.

5- التعلم المستمر والتدريب المحترف كجزء من مهنته.

6- الحصول على ظروف اجتماعية ومهنيـة تتطلبهـا احتياجـات المهنـة وعقـد شـخصي يضم اتفاقات جماعية تضمن حمايته الاقتصادية واستقلاليته.

7- الاعتراف والتعويض عن حقوقه ككاتب.

8- الاحترام لإنتاجه الصحفي وصورة محتوياته.

إن منطق البحث فرض علينا أن نقف أمام أخلاقيات الفرد في العمل الصـحفي. والغرض من هذه النقلة الحديث عن أن الصـحفي إذا لم تطلـه التشريعـات، ولم تنلـه مواثيق الشرف فلا يجب أن يهرب من ضميره الخلقي، لأنه آخـر الحصـون التـي يلجـأ إليها بوصفه صحفيًا بالمعنى الحق للكلمة، وكان من الممكن أن يكون الترتيب عكسيًا، ولكن مرونة البحث اقتضت منا ذلك.

وأخلاقيات العمل تقتضي من الصحفي المنتمي إلى الصحافة الإلكترونية العديد من الالتزامات في ضوء تدني الواقع الأخلاقي، ولكن بشكل عام عليه تجنب عدة صـور أو أنماط من السلوك نراها أبرز ما يشين الصحافة الإلكترونية منها:

- السب والقذف والتشهير والتجريح.

- استخدام اللغة المبتذلة والعبارات المثيرة الخارجة عن القيم والآداب.

- استخدام الصور المثيرة والإسراف في هذا الأمر أكثر مما هو في الصحف الورقية.

- نشر صور حربية بشعة تؤذي مشاعر أهل الضحايا بحجة السبق الصحفي والإعلامي بهدف الشهرة والرواج.

- السطو على حقوق التأليف والنشر للآخرين.

فعـن لغـة السـب والقـذف والتشـهير والتجـريح التـي انـتشرت يقـول بعـض المنتقدين: من الصواب أن يشارك كل إنسـان عـلى النـت، وهـذا مـن أبسـط حقوقـه،

ولكن من الخطأ الكبير استخدام هـذا وسـيلة للتشـهير والسـباب والتجـريح، أو حتـى لأغراض شخصية مبتذلة في العرف العالمي.. ونحن نتابع كثرة المشاكل والـدعاوى التـي تحال إلى القضـاء مـن قبـل أطـراف عـدة بسـبب التجـاوزات التـي تقـف مـن ورائهـا مؤسسات إعلامية، والتي تدركها جيدًا، ولكنها أصبحت تجارة في أن تكسب مـن ذلـك وتعوض عنه!

وإن دخول أية مؤسسة إعلامية أو جهاز إلى سـاحة القضـاء لا يقـتصر الخـروج منها على الغرامة وحدها، بل هناك خسارة معنوية في السوق الإعلامية.

وإذا تحجج البعض بحرية التعبير.. فهل تبـيح الحريـات القـذف والإسـاءات؟ وإذا استطاعت المؤسسات استعادة حقوقها في المحاكم.. فكيف باستطاعة أي مـواطن أن يأخذ حقه ويسترجع كرامته إذا كان القضاء في معظـم دولنـا لم يتضـمن حتـى الآن أية تشريعات بصدد الإعلام المرئي أو الإلكتروني؟[1]

وهكذا تبدو المسألة هنا مسألة خلق أكثر منها قوانين ومواثيق فأنى للقانون أن يطول شخصًا باسم مستعار أو وهمي إذا لم يردعه ضـميره الخلقـي ومحاسـبته لذاتـه ووضع نفسه موضع الآخرين في موقف السب والقذف والتشهير والتجريح، خاصـة إذا تنبه إلى أنه يهين ذاته وذويه أكثر مما يهين الآخرين، وفقًا للمبدأ النبوي "يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه" فالمسألة هنا تربوية أكثر منها قانونية أوتشريعية.

وعن ظاهرة السطو على حقوق الآخرين في التـأليف والـنشر فإنـه مـن الخطـأ النظر إلى ظاهرة الصحافة الإلكترونية كقافلة خير وكفى، فقد حملت معها الكثير مـن التحديات التي يمكن أن تعصف بالصحافة كمهنة سـواء كانـت تقليديـة أم إلكترونيـة وفي مقدمة هذه التحديات قضية الأخلاقيات، وهو جانـب سـلبي في هـذا النـوع مـن الصحافة حتى الآن، فعمليات السطو على حقوق التـأليف والـنشر الخاصـة بـالآخرين على قدم وساق، والمصداقية والثقة في كثير مما يتم تناوله من أخبـار ومعلومـات عـبر

---

(1) جريدة (البيان) الإماراتية 2008/6/18 وينظر تفاصيل أكثر على الموقع التالي:
www.sayyaraijamil.com

هذا النوع من الصحافة محل شك ولذلك فإن هـذا المـدخل يمثـل بعـدًا مهـمًا جـديرًا بالبحث من الناحية القانونية والأخلاقية للحفاظ على الصحافة كمهنة[1].

والعامل الخلقـي هنـا يحـتم عـلى الإنسـان احـترام حقـوق الآخـرين، فـبما أن الإنسان لا يحب أن يسلبه أحد شيئًا مـن حقـه، فيجـب أن يعامـل النـاس بالمثـل ولا يسلبهم حقوقهم، لأنه بهذا يتدنى إلى مسـتوى الحيوانيـة متنـازلًا عـن منزلـة الإنسـان والصحفي المحترم داخله. ومن أمثلـة نشر صـور لعمليـات عسـكرية بشـعة والتعـرض لتفاصيل مؤلمة تؤذي مشاعر أهـل الضـحايا بحجـة السـبق الصـحفي والحصـول عـلى غنيمـة الشـهرة والـرواج عـلى حسـاب الحـس الخلقـي مـا ذكرتـه صـحيفة "إيـلاف" اللندينة[2] على لسان أحد كتابها الذي ذكر أن السـجال يثـار مجـددا اليـوم في فرنسـا، بمناسبة نشر مجلة فرنسية لمقابلة مصورة مع الطالبانيين الإرهابيين اللذين فتكـا فتكًـا مروعا بعشرة مظليين فرنسيين في أفغانستان، بعد وقوعهم في كمين. فقد وقـع الكمـين يـوم 18 أغسـطس، وذهـب ضـحيته عشرة عسـكريين فرنسـيين، وهـذه أكـبر خسـارة عسكرية فرنسية منـذ تفجـير المخـابرات السـورية لمبنـى سـكن الجنـود الفرنسـيين في بيروت عام 1983، حيث وقع 57 ضحية منهم.

لم تكتف مجلة "باري ماج"، الأسبوعية المصورة، بمقابلـة القتلـة وزعـيمهم، بـل نقلت أيضا رسالتهم إلى الفرنسيين مهددة لهم: "سوف نبيد الجنود الفرنسيين لـو بقـوا في أفغانستان" إنها رسالة تخويف، ومحاولة إضعاف المعنويات، في وقـت يخـوض فيـه الجنود الفرنسيون، ضمن قـوات النـاتو، حربـا ضـارية ضـد بربريـة طالبـان وحلـيفهم القاعدة، هؤلاء البرابرة الذين يهددون الحضارة، وأمن الشعوب.

---

(1) جمال غيطاس: الجورنالجي (موقع كل الجرنالجية في مصر) المؤتمر الرابع للصحفيين، التـاريخ: 2005/9/23 http://www.khayma.com/librarians/archive/lis/199.htm

(2) عزيز الحاج: مجددًا بين حرية الإعلام والتزاماته الأخلاقية والإنسانية، إيلاف 2008/9/31 عـلى الرابط التالي: http://www.elaph .com/elaphwriter/2008/9/364531.htm

إن مبادرة المجلة تذكرنا بممارسات قناة الجزيرة، وهي تبث صور تقطيع الرؤوس، وتهديدات بن لادن، والظواهري، الرامية لنشر جو من الرعب، وهو الجو الأكثر ملائمة لهم لمواصلة اقتراف جرائمهم النكراء في كل مكان، لا فرق بين بلد 'كافر'، أو دولة "مسلمين".

لم يقف مراسل المجلة عند هذا الحد، بل تجاوزه بدرجة مقززة حين نشر صور الإرهابيين وكل منهم يحمل شيئا يعود للمظليين، فأحدهم يلبس بزة مصلي، والثاني يحمل بندقية جندي ثان، وتظهر الصور ما نهبه المجرمون من أجهزة اتصال، ونظارات، وذخائر. أما البشاعة الكبرى، ففي أن يتسلم المراسل ساعة ضحية من زعيم القتلة، طالبا منه تسليمها إلى عائلته! تصوروا لو أن إرهابيا من قاطعي الرؤوس قابل صحفيا، وسلمه ساعة ضحية، أو دفتر هويته، طالبا تسليم ذلك إلى عائلة الضحية، ثم قام مراسل الجزيرة بنقل الصورة، وربما يتجرأ على مقابلة عائلة كل ضحية. هنا، لا ندري هل سيجرؤ مراسل المجلة الفرنسية على مقابلة عائلة الضحية، ويقول للزوجة، إن كان القتيل متزوجا، ولطفله، إن كان ذا أطفال، أولوالدته، أو والده، وشقيقته أو شقيقه: إليكم ساعة قتيلكم، إنها رسالة يهديها لكم قاتلوه.

أي احترام هذا لحرمة الموتى؟ وأي احترام لحزن العائلات؟ فهل هذه هي رسالة الإعلام؟ أن تنقل هذه الصور المثيرة للاستنكار، وأن تبلغ العائلات برسالة القتلة؟ نعم، هناك صحفيون يريدون التقاط السبق الصحفي بقصد الشهرة، وزيادة المبيعات، ولكن بعض هؤلاء يتجاوزون الحدود، فيعتدون على حرمة الأفراد بتلصص حركاتهم، لالتقاط هذه الصورة أو تلك، كما جرى للأميرة ديانا، التي أعربت مرارا عن امتناعها عن أخذ صورها عشية رحيلها، ولكن صحفيي الإثارة و"إربابايتيز" ظلوا يلاحقونها مع صديقها، وكانوا سببا لإسراع السيارة حتى لقيت مصرعها. هناك أيضا صحفيون ما إن تقع جريمة ما حتى يزاحموا البوليس قبل بدء التحقيق، ويلاحقونهم، وأحيانا قد ينشرون إشاعة سمعوها، تقود لاتهام بريء، أونشر أحد أسرار التحقيق، مما يفيد المجرم، أو المجرمين.

إن السبق الصحفي حق من حقوق الصحفي، والعمل على زيادة المبيعات، هو الآخر من حقوق الصحف. إنها جميعا تدخل ضمن مبدأ مقدس، هو مبدأ حق التعبير، والإعلام، وهو حق مقدس لا ينتهكه غير الأنظمة الشمولية، والديكتاتورية، وأنظمة الإسلام السياسي. لكن: هناك أيضا مبادئ احترام حرية الآخرين، وخصوصياتهم، واحترام أحزانهم. أما إن كان هدف المجلة الفرنسية، عدا السبق الصحفي، هو تبليغ رسالة سياسية منها في معارضة الوجود العسكري الفرنسي في أفغانستان، فهي تقع في خطأ جسيم، خطأ أن تكون واسطة لنقل رسالة الإرهابيين أنفسهم، كما تفعل الجزيرة. إن معارضة الوجود الفرنسي هناك يمكن ممارساتها بطرق كثيرة، كساحة البرلمان، والمؤتمرات الحزبية، والتصريحات السياسية، والمقالات السياسية، وإذا أردت معلومات عن كيفية وقوع الضحايا في الكمين، وما هو التقصير، ومن المقصر، فقد أصدرت وزارة الدفاع تقريرا بهذا الشأن يمكن مناقشته على أساس معلومات مؤكدة ودقيقة.

إن تفجيرات 11 سبتمبر، هي التي قادت إلى حرب أفغانستان، ولولا جرائم قتل الآلاف، من مختلف الأعراق والأديان، واللغات، في نيويورك، لما كانت هناك حرب. فهل كان مطلوبا ترك المجرمين البرابرة بلا عقاب؟! ولو أرادت المجلة سبقا صحفيا حقيقيا، أو تبليغ رسالة إنسانية، أو سياسية، لذهب مراسلوها لمقابلة عدد من عائلات ضحايا الانفجارات، ومدى صدمتهم لخسارة ابن، أو زوج، أو زوجة، أو أخ، أو صديق. مثل هذه المقابلات تبلّغ رسالة التضامن البشري، وتذكر مجددا بمدى حقد الإرهابيين الإسلاميين على حياة الآخرين، واستهتارهم بها، ومدى كراهيتهم للآخر، ولكل شيء متحضر، وواجب محاربتهم في كل الميادين.

إن حرية الإعلام يجب أن تقترن، لا محالة، باحترام القواعد والمعايير الأخلاقية، والإنسانية، إذ لكل حق حدود[1].

---

(1) المرجع السابق على الرابط:

http://www.elaph.com/web/ElaphWriter/2008/9/364531.htm

أما عن استخدام الصور المثيرة والإسراف في عرضها من خلال الصحف الإلكترونية أكثر مما هي في الصحف الورقية فهذا أمر بات واضحًا، بحيث أصبح من سمات الصحافة الإلكترونية وإن كان من السمات السلبية التي تستحق الوقفة، دون حاجة ملحة إلى الاستشهاد.

فطبيعة الصحافة الإلكترونية وكونها معروضة على جهاز خاص في حجرة خاصة بشكل فردي كانت هي المدخل لرواج هذا الأمر، إضافة إلى تحلل الجانب الرقابي وافتقاد التشريعات وغيابها في هذا الجانب قياسًا إلى الحال في الصحافة الورقية التي يبدو فيها الأمر أقل وطأة وحدة، ولعل هذا يرتبط بكونها مظهرًا من مظاهر خدمة الإنترنت، الأمر الذي يردنا إلى الجانب الخلقي وأهمية تفعيله من أكثر من طرف. وغني عن البيان أن خدمة الإنترنت هي ثورة العصر وحديث المجالس، ولكنها أيضًا سلاح ذو حدين يستخدم للخير أو للشر. حالها في ذلك حال كثير من المصالح العامة الأخرى، فاستخداماتها تابعة لنوايا المستخدم، إن كان خيرًا فخير وإن كان شرا فشر. وخدمة الإنترنت خدمة منافعها جمة وعطاؤها غزير وهي مصدر لخير وعلم ومعرفة وهداية وصلة وتطوير لأمم وأفواج، وهي في الوقت نفسه قد تكون مصدرًا لشر عظيم لمن أصر على سوء استخدامها. فإذا أدركنا هذه الحقائق وجب علينا أن نقرر: أي الاستخدامين سنختاره؟[1]

غير أن الطرف الأفعل في هذا الأمر هم المشرفون على الصحف الإلكترونية نفسها، حيث ما زالت تتمتع الكلمة المكتوبة ومن وراءها بالاحترام ويوضع من يكتبها موضع القدوة في مجتمعنا الشرقي، لذا فإن الجانب الخلقي من الجوانب الهامة جدًا في شخصية الصحفي بدءًا من أولى خطواته ومراحله وانتهاء بأعلى مراحله القيادية، لأن الأثر عظيم على الجانبين السلبي والإيجابي، وهو أثر يمتد إلى آلاف

(1) د.مشعل بن عبد الله القدهي: المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت وأثرها على الفرد والمجتمع ، وحدة خدمات الإنترنت، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، منشور على موقعها الالكتروني:www.isu.net.as/libry/Pornography-Effect.ppt

وملايين القراء أو المتصفحين أو المستخدمين لصحافة الإنترنت ولا أدل على ذلك من واقعة يرصدها أحد الدارسين وإن كانت بعيدة قليلًا عن الصحافة الإلكترونية فقد أصدرت مجلة (HUSTLER) الإباحية في عددها الأخير عام 1990 مقالا من خمس صفحات بعنوان "دليل القتل" تصف فيه كيفية اقتلاع عين الضحية وكيفية تشويه جسده وإثر ذلك بقليل في مدينة نورمان بولاية أوكلاهوما كان الطفل سام والبالغ من العمر 9 سنوات يتمشى عائدًا من مدرسته إلى المنزل عندما اختطفه شخص غير معروف ثم اعتدى عليه جنسيًا ثم قتله واقتلع إحدى عينيه وشوه جسده تقليدًا لما قرأه في ذلك المقال[1].

بالطبع لا يوجد في مجتمعاتنا العربية هذا النوع المنحرف من الصحافة والبشر معًا، ولكن المثال مسوق للتأثير البالغ الذي تتركه الكلمة والصورة معًا في نفسية المتلقي ومدى الأثر المجتمعي الحاصل من وراء ذلك.

ومثال آخر لصحيفة (إيلاف) الإلكترونية التي نشرت في صفحتها الأولى بتاريخ 2008/10/20 صورة بشعة لجثة الفنانة اللبنانية سوزان تميم التي قتلت في دبي، وأثار نشر الصورة موجة عارمة من الاحتجاجات، وقد أظهرت الصورة جثة الفنانة وقد علت الكدمات وجهها وآثار الدماء تمتد من عنقها المشوه - جراء "النحر" أو التعرض لمحاولة النحر - حتى وجهها، وأمام الاحتجاج وموجة المطالبات بإزالتها ولوحظ ذلك من خلال التعليقات على الموضوع الذي يحتوي الصورة، أو من خلال الرسائل البريدية التي انهالت على الصحيفة أو من القراء الذي ارتأوا توصيل احتجاجاتهم من خلال الماسنجر - حسب تأكيد الصحيفة على ذلك - فقد قررت إدارة تحرير إيلاف بتاريخ 2008/10/21 حذف صورة جثة الفنانة الراحلة سوزان تميم، والتي كانت الصحيفة قد حصلت عليها بوسائلها الخاصة انفرادًا، وجاء ذلك استجابة لمطالبة القراء بإزالتها من الخبر، واحترمت الصحيفة آراء القراء، مبررة أنها

---

(1) المرجع السابق.

نشرتها لتبرز للرأي العام بشاعة الجريمة ووحشيتها، وتؤكد أهمية تطبيق العدالة بحق الفاعلين[1].

وقريب من ذلك استخدام اللغة المثيرة والعبارات الخارجة عن الأدب في الصحف والمواقع الإلكترونية أو التعليقات المستفزة للمشاعر الإنسانية. وكل هذا يرتبط ببيئة خصبة جديدة لجرائم جديدة نعني بهذه البيئة شبكة الإنترنت، وهي جرائم ذات ألوان وأشكال عدة حصرها بعض الدراسين فيما يلي:

يمكن حصر الجرائم التي ترتكب على شبكة الإنترنت في التالي:

أولًا: الجرائم التقليدية:

1 - جرائم أمن الدولة (الإرهاب - بث أفكار متطرفة سياسية أو دينية أوعنصرية - الدخول في مواقع عسكرية بهدف سرقة الأسرار الحربية).

2 - جرائم الرشوة (الوصول إلى الرقم السري الخاص بإحدى المؤسسات أوالأشخاص واستعماله في الحصول منها على المنفعة).

3 - جرائم الاختلاس والاستيلاء على المال العام (التلاعب في كشوف وحسابات العملاء ونقل الأرصدة من حساباتهم إلى حساب خاص، أو إضافة بضعة أصفار إلى رقم ما في هذا الحساب).

4 - جرائم الاعتداء على الأموال (السرقة - النصب - خيانة الأمانة).

ثانيًا: الجرائم المستحدثة:

1 - الغش المعلوماتي.

2 - الاستعمال غير المشروع للبرامج والاعتداء على المعلومات الاسمية.

3 - جرائم الاعتداء على الحرية الشخصية والمراسلات، والاعتداء على الحق في الصورة.

---

(1) إيلاف: 21 أكتوبر 2008 على الرابط التالي:
http://65.17.227.80/web/Akhbarkhasa/2008/10/3756 10.htm

4 - الجرائم المخلة بالآداب العامة والاعتداء على الملكية الفكرية.

5 - الاعتداء على حرية الحياة الخاصة بالتصنت والتسجيل أو بالنقل.

6 - استغلال التقدم العلمي في نشر الصور الجنسية الفاضحة على الإنترنت.

7 - عمل مونتاج لصورة أو لصور أشخاص دون رضاهم.

8 - جرائم استغلال الأطفال في أعمال انحرافية[1].

ونظرًا إلى هذه الجرائم وهذه الأشكال من التجاوزات والخروج عن اللياقة بشكل عام تحدد بعض المواقع الإلكترونية سياسيات وأخلاقيات للنشر والمشاركة من بينها النماذج التالية:

شروط وأخلاقيات النشر في موقع الـ BBC

يحدد الـBBC[2] الموقع حقوق النشر وشروط وأخلاقيات المشاركة في الموقع إضافة إلى الإجراءات التأديبية على النحو التالي:

-كل الحقوق بما فيها حقوق النشر الخاصة بمحتويات هذه الصفحات التابعة لـ بي بي سي على الإنترنت مملوكة لـ بي بي سي أو خاضعة لمراقبتها.

- عند الدخول إلى صفحات بي بي سي على الإنترنت فإنك توافق على أنك قد تحمل المحتويات لاستخدامك الشخصي غير التجاري.

- لا يجوز لك استنساخ أو إذاعة أو تحميل أو تخزين (بأية وسيلة) أو إرسال أو عرض أو تشغيل مواد أمام الجمهور أو اقتباس أو تغيير أية صورة من الصور، أو مضمون صفحات بي بي سي المنشورة على الموقع الإلكتروني لأي هدف، أيا كانت طبيعته، دون الحصول سابقًا على إذن مكتوب من بي بي سي.

- شروط المشاركة والقانون وحقوق النشر والملكية الفكرية والإجراءات التأديبية الخاصة بالموقع في: حول حقوق النشر.

(1) د.محمود علم الدين: الصحافة الإلكترونية، مرجع سابق، ص 309،310.

(2) http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/privacy/copright/default.stm

1- تشترط صحيفة الحوار المتمدن الإلكترونية[1] الموضوعية والنقدية حول المواضيع المهمة المتعلقة بقضايا اليسار، العلمانية، الديمقراطية، حقوق الإنسان، حقوق المرأة، التنمية والبيئة والتراث الإنساني من أجل بناء مجتمع إنساني، مدني، علماني، يكفل الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية للإنسان، بما في ذلك حرية التمتع بالحقوق القومية والدينية والمذهبية والفكرية والسياسية.

2-يهدف الحوار المتمدن إلى تشجيع ونشر المواضيع، الكتب، الأبحاث، والمناقشات البناءة بأسلوب حضاري حول الأهداف في أعلاه ومع أن الموقع قد ينشر المواضيع من كل العناوين ذات الصلة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، العلمية، الأدبية، والفنية .. إلخ)، فإنه يشجع بشكل خاص الكتابة والنشر والنقد في المجالات التي تعنى بقضايا اليسار، الحركة العمالية والنقابية، العلمانية، الديمقراطية، حقوق الإنسان، حقوق المرأة، التنمية والبيئة والعدالة الاجتماعية.

3- تعبر المواد المنشورة عن آراء كتابها، وليس بالضرورة عن رأي الحوار المتمدن أو أي طرف آخر مرتبط به، ولا يؤيد الحوار المتمدن بالضرورة أيًا من الآراء أوالاتجاهات أو الاقتراحات المنشورة إلا ما عبر عنه تحديا وعلنا.

4- يمتنع موقع الحوار المتمدن عن نشر أي موضوع يتضمن توجيه إساءات أو إهانات أو اتهامات غير موثقة أو مهاترات لا تخدم البحث العلمي والكتابة الرصينة أو تعليقات ساخرة أو بذيئة إلى أي شخص أو مجموعة تمس أو تتعلق بالجنسية أوالأصل العرقي أو الدين أو المعتقد أو الطاقات البدنية والعقلية أو التعليم أو الجنس أو الحالة الاجتماعية أو التوجه أو الانتماء السياسي أو المعتقدات الفكرية أو الدينية إنه يرفض العنصرية والتمييز العنصري والديني والمذهبي والفكري والتمييز ضد المرأة وكل أشكال التمييز الأخرى.

(1) http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=14861

5- الحوار المتمدن سيحذف أي موضوع يرى فيه مخالفة لقواعد الـنشر، بالإضـافة إلى حذف الرسائل أو المقـالات أو المـداخلات العدائيـة أو التـي تبـث الكراهيـة في سـجل الضيوف والتعليقات والحملات التي لا تتماشى مع أو تراعي قواعد النشر.

6- نمتنع عن نشر المواد الواردة بأسماء مسـتعارة، إلا لأسـباب أمنيـة خاصـة بالاتفـاق السابق مع الكاتب المعني.

7- لضمان النشر في آخر عدد من الحوار المتمدن، باعتبـاره صـحيفة يسـارية علمانيـة إلكترونية يومية، يرجى إرسال المواد قبل الساعة الخامسة مساء بتوقيت جرينتش.

8- لا نحتفظ بحقوق النشر ولا نفرض عـلى كتابنـا إرسـال المواضـيع فقـط إلى الحـوار المتمدن، لتكن المعرفة والفكر الإنساني متاحين للجميـع وبشـكل واسـع، ولكننـا نحبـذ ونرجو أن ترسل المواد لنا في نفس وقت إرسالها إلى الهيئـات الإعلاميـة الأخـرى، ولـكي نقدم مواضيع جديدة إلى القراء.

9- نرغب في نشر كل ما يصلنا ولكـن لأسـباب تقنيـة وماديـة (وهـي محـدودة جـدا حاليا) حددنا 60 موضوعا كحد أقصى للنشر في كل عدد.

لذلك فإن أسبقية النشر تأخذ بالمعايير التالية:

- المواضيع الجديدة المرسلة بشكل خاص إلى الحوار المتمدن.

- المواضيع الجديـدة المتوافقـة مـع الخـط اليسـاري / العلـماني / الـديمقراطي للحـوار المتمدن.

- المواضيع الجديدة غير المنشورة والمرسـلة إلينـا في نفـس وقـت إرسـالها إلى الهيئـات الإعلامية الأخرى.

- المواضيع القديمة ذات الأهمية والمنشـورة لـدى الهيئـات الإعلاميـة الأخـرى، ونعيـد نشرها لأهميتها.

10- نعتذر عن نشر المواضيع القديمة ما عدا الكتب والأبحـاث والدراسـات والمواضـيع غير المتقادمة وبعد الاتفاق مع الحوار المتمدن.

11- من حق الحوار المتمدن رفض نشر أي موضوع دون إبداء التوضيح.

12- حقوق النسخ وإعادة النشر من الحوار المتمدن متاحة للجميع.

13- حول المواقع الفرعية نرجو قراءة الموضوع التالي:

14- لأسباب تقنية لا يمكننا الآن نشر صورة الكاتبة / الكاتب إلا بعد فتح موقع فرعي خاص في الحوار المتمدن والصورة ستكون جزءا من الموقع الفرعي وستظهر مع كل المواضيع المنشورة للكاتبة / الكاتب.

15- لا ننشر ردودا على مقالات لم تنشر في الحوار المتمدن إلا في أضيق الحالات وهذا الأمر تقرره هيئة التحرير[1].

كل ما سبق يؤكد أنه لا مفر من الجانب الخلقي في المهنة لكي يحظى الإنسان بالاحترام وبمكانته اللائقة كصحفي محترم يشار إليه بالبنان ويكون عنصرا مؤثرا في صنع ثقافة وحضارة أصيلة ترقى بالإنسان وبالكلمة كفن، وإلا فنحن نؤكد على العبارة الموجعة التي تقولها الكاتبة السعودية ناهد سعيد باشطح : " عار علينا في مثل هذه المرحلة من تاريخنا ألا نكون بحجم مسئولية الصحافة الحقيقية"[2].

وخلاصة القول إن ميثاق الشرف هو الجانب الأخلاقي في المهنة متفرع عن عقيدة الأخلاق في كل الثقافات والديانات، وهو مظهر من مظاهر المنظمات غير الحكومية، نشأ في الغرب ثم انتقل إلى الشرق، وهو فكرة فعالة غير أنه مما يقلص من فاعليتها انتشار أنظمة الحزب الواحد والعشيرة الواحدة والزعيم الأوحد، ومن هنا فإن هذه الفكرة مرتبطة بمناخ حضاري أو مرتبطة بحالة تخلف على صعيد المنظمات التطوعية ووسائل التعبير في مجتمع له هويته، حتى تتأسس الفكرة في بنية سليمة وتعتبر مواثيق الشرف والقوانين ثنائية بارزة، فالمفترض أن القوانين تحمي مواثيق الشرف وأن مواثيق الشرف تكمل القوانين، ولكن حين تتباعد المسافة بين طرفي الثنائية فهذا يعني أن المجتمع في أزمة.

(1) توضيح حول المواقع الفرعية الخاصة في الحوار المتمدن
http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=8892

(2) ناهد سعيد باشطح: "مسئولية الصحافة الصفراء الإلكترونية"
http://www.alriyadh-np.com/2005/06/01/article68914_s.htm

وحين ترتبط مواثيق الشرف بالأخلاق، فهذا يعني ارتكانها إلى حالة من الإحساس الداخلي لدى الصحفي، لأن التحلي بالأخلاق في العمل الصحفي هو ذوق أو إحساس في المقام الأول، فلا أحد فوق مستوى الشبهات أو خارج نطاق المحاسبة إلا بما يمليه عليه ضميره وحسه الداخلي أولًا، ومن هنا قد نجد صورًا عديدة يتم فيها خرق مواثيق العمل لأن الصحفي لم يلزم نفسه بها ولم يلزم نفسه بالحس الخلقي من الأساس.

وقد رأينا فيما سبق أمثلة عديدة لمواثيق الشرف المهني لدى أكثر من جهة ومؤسسة محليًا وعالميًا تبين مدى احترام قداسة العمل لدى هذه الجهات والمؤسسات، ولا يبقى من كل ذلك إلا التطبيق.

ويرى الأستاذ محمد حسنين هيكل أن ميثاق الشرف الصحفي لا يعني شيئًا، رغم أنه شيء قيم ومهم، متسائلًا: كيف نطبق الميثاق في الوقت الذي يتراجع فيه تطبيق القانون والدستور؟ ثم نبحث وسط هذا العبث عن الميثاق الصحفي، مؤكدًا أنها ليست دعوة إلى اليأس، بل دعوة إلى الاتصال بالعالم، والتعرف على تجارب دول العالم، وهي ضمن آلام الولادة الطبيعية[1].

(1) محمد حسنين هيكل: جريدة "المصري اليوم "، القاهرة ، 2007/5/8 على الرابط التالي:
http://www.almasry alyoum.cmo/article2.aspx?Articleid=56785&lssueld=660

الخاتمة

نتيجة للتقدم التكنولوجي المتلاحق، فقد تغير مسار إنتاج المعلومات ومعدل تدفقها، وبالتالي أصبح من الصعب وقف هذا الزخم، وتحقيق ما يشبه بديمقراطية المعلومات، والإقلال من تحكم الدولة في مسارها وتوجيهها .. بالاضافة إلى أن التحول من الكلمة المكتوبة أو المطبوعة إلى الصحافة إلالكترونية قد أصبح ظاهرة أكثر من كونها مجرد تغيير في وسيلة الاتصال.

فالصحافة الإلكترونية هي نتاج امتزاج الإعلام بالتقنية الرقمية، وبرغم عمرها القصير حققت في نحو عقد من الزمان ما حققته الصحافة المطبوعة في عشرات السنين، وتمكنت من تقديم مكاسب عديدة إلى المهنة الإعلامية وإلى جمهور القراء وكذلك لمستويات أخرى من المستفيدين مثل المعلنين والطبقة السياسية ومروجي الأفكار، والدعاة وسواهم، لكن هذه المكاسب ارتبطت – وما زالت - بتطور التقنية وانتشارها وبطبيعة الجمهور الذي يستخدمها. وبرغم أن المؤشرات حول ذلك لا تزال غير مشجعة فإن كثيرًا من الباحثين جنحوا مبكرًا إلى الحديث عن هزيمة الصحافة التقليدية ونهاية عصرها.

وفي هذا السياق المتنامي خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج التي يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: إن الصحافة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية وفي أوروبا استمرت نحو ربع قرن من التجارب الإلكترونية والشبكية، وأصبحت تمتلك درجة من النضج والمعرفة بميزات النشر الشبكي الإلكتروني مكنتها من الوجود في شبكة الإنترنت بمجرد

ظهورها، أما بالنسبة إلى الصحافة العربية فالأمر مختلف، حيث لم تكن لها تجارب سابقة في النشر الإلكتروني مثل تجارب التكست والفديوتكست وقواعد المعلومات الشبكية إلا لماما، وبالتالي تأخرت في اللحاق بعالم الإنترنت.

ثانيا: تنقسم الصحف العربية التي تنشر بواسطة النشر الإلكتروني إلى ستة أنواع:

1- نسخ إلكترونية من صحف مطبوعة ورقيًا معروفة باسمها وتاريخها، وما تقدمه مجرد نسخة إلكترونية طبق الأصل لما تقدمه الصحيفة الورقية.

2- صحف إلكترونية تحمل اسم الصحيفة الورقية، لكنها تختلف عنها في محتواها وخدماتها وتوجهاتها، وتعتمد على التحديث المستمر واستطلاع الرأي والتفاعلية.

3- صحف إلكترونية ليس لها أصل ورقي.

4- مواقع إعلامية ويقصد بها الشبكات الإخبارية على الإنترنت ومواقع الأحزاب والتيارات السياسية والاقتصادية.

5- الإذاعات والفضائيات التي تعنى بتقديم تقارير إخبارية صوتية، وتقديم خدمات نصية بصور وأشكال إيضاحية وساحة حوار تفاعلي مع المتلقي.

6- مواقع وكالات الأنباء العالمية والعربية التي تقدم خدماتها على شبكة الإنترنت بعدة لغات أو باللغة العربية، وتقدم تغطية لجميع الأحداث العالمية وتعرضها في الموقع.. إضافة إلى خدمة الأخبار والمعلومات التي تتواصل بها مع المتلقي عبر البريد الإلكتروني.

ثالثا: انتشار استخدام الإنترنت قد فرض نفسه على العملية الصحفية، بما في ذلك استقاء المعلومات من مصادر متعددة، وتوظيفها ثم تخزينها بعد ذلك في أوعية إلكترونية تمثل أرشيف المحرر بعد ذلك، والاستفادة من الخصائص التي وفرتها النظم الرقمية وأصبحت دالة على تميزها، وبصفة خاصة التفاعلية والوسائط المتعددة والنص الفائق.

رابعا: ليس كافيًا توفير الصحيفة الورقية على موقعها الإلكتروني بنفس الشكل ونفس الصيغة فلا يزيد هذا الأمر على كونه نقلًا للصفحات المطبوعة إلى شبكة الإنترنت باستخدام نفس التقنية التي تستخدم في الصحيفة المطبوعة، وهي الماسح الضوئي، ولا تحمل أية سمة جديدة سوى القراءة على الشبكة بجانب توزيعها اليومي للجريدة المطبوعة، وبالتالي لا تحمل السمات الخاصة بالصحافة الإلكترونية التي تتميز بخصائص تميزها مثل: - الفورية ومواكبة الحدث - الحدود المفتوحة - تغليب العالمية على المحلية - التفاعلية - استخدام الوسائط المتعددة - خيارات التصفح والعرض - الأرشيف الإلكتروني الفوري - التكلفة المالية القليلة - تطوير المهارات المهنية للصحفيين.

خامسا: لم يعد مفهوم الصحافة حكرًا على المؤسسات الصحفية بالمعنى التقليدي في الصحافة المطبوعة، لذلك فإن الصحيفة الإلكترونية يجب أن تتميز بالاستقلال التام عن الصحف المطبوعة، حتى وإن كانت تصدر عن مؤسسة صحفية قائمة أوتحمل نفس عناوين إصداراتها . ويمتد الاستقلال ليشمل جميع المراحل بدءًا من التخطيط لإنشاء الموقع وأهدافه إلى تحرير المادة الصحفية، وتصميم الصفحات ونشرها على الشبكة، تمت الاستفادة من خصائص النظم الرقمية في تصميم البرامج والمواقع بالتركيز على خصائص المتلقي وحاجاته، وتلبية هذه الحاجات وفق نظم التجول والاختيار والتفاعل والمشاركة التي توفرها هذه المواقع، بحيث يصبح الموقع أو المحتوى كما لو كان مخصصًا للمتلقي بذاته وتكون له الحرية في توجيه اختياراته وفق هذه الخصائص والحاجات، بما يؤدي بالتالي إلى تطوير العلاقة بالقارئ وتدعيمها. بالإضافة إلى تصميم آليات تفاعل المستخدم أو القارئ، فإن الصحيفة الإلكترونية يجب أن تستفيد أيضًا من أدوات الاتصال المتاحة على الشبكة، حتى يتحقق في هذه العملية الاتصال ثنائي الاتجاه، أو متعدد الاتجاهات لتأكيد تفاعل القارئ مع الصحيفة والعاملين بها وأقرانه من القراء والمستخدمين لهذه الصحيفة وموقعها.

سادسا: يغلب على بنية المواقع الصحفية العربية -موضوع الدراسة - انعدام توظيف الوسائط المتعددة باستثناء مواقع قليلة جدا، بعضها خاص بفضائيات عربية شهيرة، وباقي مواقع الصحف الإلكترونية تعرض صورًا صماء دون تعليق أو دون وجود صور فيديو، أو إحالة مواقع أخرى، واستخدام أنظمة الوسائط المتعددة في الصحافة يمارسه حاليًا صحفيون كبار في صحف عالمية واسعة الانتشار مثل الواشنطن بوست والنيويورك تايمز، حيث يقدمون عروض فيديو أو صورًا مصحوبة بتعليقات ينفذها محررون صحفيون.

سابعًا: العديد من الصحف الإلكترونية العربية والمواقع الإعلامية والشبكات الإخبارية على الإنترنت يعيد نشر ما هو منشور سابقًا، مثل شبكة الأخبار العربية "محيط" فهي تعيد نشر ما تبثه الوكالات المشتركة بها، وتعيد نشر ما تنشره الصحف بعد تلخيصه، كذلك موقع "نسيج" الإخباري، وهذا يشير ضمنا إلى أن لدينا صحافة إلكترونية قائمة محكومة بتصور في الفعل ومرتكزة على منظومة عمل، في حين أن الحاصل هو وجود بعض المنابر على الشبكة على أساس من هذه الخلفية أو تلك، ولو سلمنا بأن إعادة نشر مادة منشورة أو تجديدها في وسائل أخرى لها متصفحون على الشبكة، لكن بنسبة أقل، فلماذا لا يذهب المتصفح إلى الأصل بدلًا من الناقل؟ وبالتالي فهذه المواقع الخاصة بالشبكات الإخبارية في حاجة ملحة إلى التطوير المهني ومواكبة الحدث، فمن وظيفة الإعلام توفير الخبر ومتابعته بوجهات نظر ورؤى مختلفة تثري التعمق في جزئياته واحتواء ملابساته.

ثامنا: تواجه الصحافة الإلكترونية العربية صعوبات كثيرة أهمها:

- عدم وجود عائد مادي من الإعلانات أو الاشتراكات أو التسويق مثل الذي توفره الصحافة الورقية، فالمعلن ما زال يشعر بعدم الثقة في هذا النوع الجديد من الصحافة.

- ندرة وجود الصحفي الإلكتروني المدرب والمؤهل للتحرير الإلكتروني وإلمامه بالتقنيات الرقمية المتعددة، التي تحتاج إلى مهارة ودراسة وتدريب.. كذلك متابعة

الصحف الإلكترونية الدولية وطرق تحريرها ولا يتوافر ذلك إلا بإجادة الصحفي أكثر من لغة.

- تأخر دخول الإنترنت العديد من الدول العربية وعدم وجود قاعدة جماهيرية واسعة لمستخدميه - حتى الآن - بصرف النظر عن بعض الاستثناءات.

- غياب الانظمة والقوانين العربية التي تنظم الصحافة الإلكترونية، مالها وما عليها، لهذا يتعاظم الاهتمام بأمن المعلومات الإلكترونية وسلامتها.

- المنافسة الشرسة من مصادر الأخبار والمعلومات الأجنبية التي أصدرت صحفا إلكترونية عربية، ومثال ذلك الـ"bbc" والـ "cnn" وراديو مونت كارلو.

تاسعا: إن التحدي الأكبر أمام الناشرين للصحف المطبوعة هو الاستفادة من ثورة الإنترنت التي وصفت بأنها جنين، إلا أنها تدمر وتعيد بناء كل شيء في طريقها، وأن الصحف الورقية ستصبح واحدة فقط من عدة خيارات أمام مستخدم الأخبار مستقبلًا، وهذا ما يتطابق مع ما يقوله المدافعون عن قطاع الصحف الذين يقولون دائمًا إنه في تاريخ الإعلام لم يحدث أن ألغت وسيلة جديدة أخرى قديمة والدليل أن التليفزيون والإذاعة والصحف لا تزال جميعًا موجودة.

عاشرا: إن احتكار الصحف للأخبار ولى زمنه، وأن التحدي هو نقل الأخبار في الشكل الذي يريده المستهلكون، وعلى أصحاب المؤسسات الصحفية والإعلامية التخلي عن الأحكام المسبقة والبدء بالتفكير في طرق جديدة ومبتكرة لجذب قطاعات كبيرة من القراء، فأصبح من الضروري تطوير كيفية تفكيرنا بمنتجنا، وفي كيفية التواصل الفعال فيما بين المحررين والمراسلين مع قرائهم، فالسمة البارزة التي تميز ظاهرة الصحافة الإلكترونية هي الابتكار فلم تعد المواقع الإعلامية الإلكترونية تفرض على قارئها أطرًا معينة تنحصر في مصادرها ومعلوماتها هي فقط، بل أصبحت تمتد وتتشعب لتصل به إلى مصادر إعلامية أخرى ذات توجهات ورؤى مختلفة.

حادي عشر: إذا كان للعالم العربي موقف تقليدي يحد من تداول المعلومات والأفكار بشكل عام فإنه لم يكن من السهل أن تتم ترجمة هذا الموقف السلبي إلى إجراءات بالنسبة إلى شبكات المعلومات الدولية "الإنترنت" على أن تلك الدول قامت بالعديد من الإجراءات التي تساعد على إخضاع شبكة الإنترنت للتحكم والسيطرة من جانبها ولو بصورة جزئية، في عديد من الإجراءات نذكر منها:

1 - فرض الهيمنة الحكومية على البنية الأساسية المعلوماتية واحتكار تقديم خدمات الإنترنت، فمؤسسات الاتصال التابعة للدولة غالبًا ما تحتكر الخطوط الهاتفية، وفي عدد من الدول فإن الشركات التي تديرها الحكومة هي التي تقدم خدمات الإنترنت للجمهور مثل دولة الإمارات - عمان - قطر - البحرين.

2 - تبني وسائل متعددة للحد من التدفق المباشر للمعلومات ويدخل ضمن هذه الوسائل فرض الرقابة من خلال أجهزة كمبيوتر رئيسة تملكها الدولة Proxy Servers وتمر عليها محتويات الشبكة، بما يتيح للدولة إعاقة مضمون معين عن الوصول إلى المستخدم النهائي للإنترنت، وهي وسيلة معتمدة على سبيل المثال في اليمن والإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية.. أيضًا في عدد من الدول مثل الأردن فإن الضرائب والسياسات السعرية للاتصالات تجعل تكلفة الوصول للإنترنت تفوق طاقة قطاعات واسعة من المواطنين على تحملها، ويشكو مستخدمو الإنترنت في عدد من الدول بما فيها البحرين وتونس من خضوع بريدهم الإلكتروني للمراقبة، وفي بلدان مثل الإمارات تتحكم وزارة الإعلام والشرطة فضلًا عن شركة "إنترنت الإمارات" في إصدار ترخيص للإنترنت، وقد أنشأت كل الحكومات مواقع متعددة على الشبكة لكي يكون صوتها مسموعا وسط طوفان مصادر المعلومات البديلة، وتكتفي تونس بإنشاء مثل هذه المواقع التي تحوي معلومات رسمية ووصلات لوسائل الإعلام المؤيدة للحكومة بل ربما عمدت إلى تضليل الزائرين بإنشاء موقع يحمل اسم

إمنستي "العفو الدولية" ويقدم معلومات إيجابية فقط عن سجل تونس في مجال حقوق الإنسان ولا صلة له بتقارير العفو الدولية الحقيقية.

3 - ولا توجد في البلاد العربية عموما تدخلات تشريعية منفصلة تهدف إلى تقييد حرية الإعلام على الإنترنت، فالتدخلات التشريعية لتقييد تدفق المعلومات على الإنترنت محدودة، حيث إنه في معظم البلدان العربية يمتد تطبيق نصوص قوانين العقوبات والقوانين المقيدة لحرية النشر والبث إلى مستخدمي الإنترنت، أيضًا تونس الدولة العربية الوحيدة التي لديها أكثر تشريعات الإنترنت.

ثاني عشر: إن الصحف الإلكترونية تتعرض لما لا تتعرض له الصحف الورقية من حجب وتدمير وإتلاف ومن ثم تعرضها لخسائر معنوية ومادية كبيرة ويرتبط هذا أكثر مما يرتبط بمسألة الدعاية والدعاية المضادة كما رأينا، حيث تأخذ هذه الفكرة شكلًا عدائيًا، وقد ترتب على هذا كله ظهور نوع جديد من الإرهاب أسماه المحللون "الإرهاب الإلكتروني" أي الإرهاب الذي يتخذ له موقعًا جديدًا هو الإنترنت وأدوات جديدة هي الصحف والمواقع الإلكترونية وأهدافًا أبعد تتصل بشتى أقطار الكرة الأرضية شرقًا وغربًا.. وشمالًا وجنوبًا.

وإذا كانت مسألة الدعاية والدعاية المضادة تثير - في جانبها السلمي - مسألة الحرية والخلاف في الرأي فقد رأينا وفقًا لدراسات متخصصة أن الواقع العربي السلمي بتياراته غير السلطوية لا يشجع - في حقيقة الأمر - على تحقيق هذا المبدأ وإن نادى به كل طرف، الأمر الذي يستدعي إعادة ترتيب أوراق كل تيار وحزب وفقًا لإرساء مبدأ الحرية والخلاف بشكل خلاق لتصبح لفكرة الدعاية والدعاية المضادة بعض الإيجابيات والمكاسب وليس الخسائر المعنوية والمادية على طول الخط، فحرية التعبير هي الدليل الأول والأهم على وجود الديمقراطية وهي الضامن لاستمرارها، وحرية وسائل الإعلام هي التي تقدم لنا الدليل على وجود حرية التعبير في أي مجتمع من المجتمعات.

ثالث عشر: ضعف التشريعات الخاصة بالصحافة الإلكترونية في العالم العربي، فلم نجد بعد بنية من القوانين الخاصة بهذا اللون الجديد من الصحافة الذي يعد صوت المستقبل، وهذا يعني أننا متخلفون عن الركب ولا نواكب الأحداث فضلًا عن أن نسبقها بل نتأخر دائمًا عن ملاحقة الحدث وننتظر حتى تقع الكارثة، ومن ثم فإننا ننشغل بالأمور غير الجوهرية من خلال ضعف بنية التشريعات لهذا الوليد الجديد، كذلك فإن كثيرًا من الدول تكيل بمعيار واحد لنمطين مختلفين من الصحافة بمعنى أنها تطبق تشريعات الصحافة المكتوبة أو الورقية على الصحافة الإلكترونية مما يعني عدم الاستقلالية والتمييز، صحيح أن الصحافة واحدة من حيث هي حرفة لكن آلياتها وأدواتها ومفاهيمها أصبحت مختلفة، الأمر الذي يعني المطابقة في البداية وضرورة الفصم والاستقلال في النهاية، ومن ثم فتطبيق تشريعات الصحافة المكتوبة أو الورقية على الصحافة الإلكترونية هو نوع من التقصير لا بد من تداركه الآن، وفي الكثير من الدول العربية لا توجد قوانين أو تشريعات خاصة بالصحافة الإلكترونية لكن السلطة الحاكمة تكيف بعض نصوص القوانين لتكميم هذا النوع من الصحافة بالحجب أو المصادرة مما يؤدي إلى القضاء عليه ومن ثم خسارته في النهاية كما هي الحال في تونس وسوريا.

إن ظهور ممارسات تعسفية من قبل بعض الحكومات في سن قوانين عاجلة لكبح الممارسة الصحفية في الصحافة الإلكترونية يعني أن سن هذه القوانين يأتي بالسلب على واقع الصحافة الإلكترونية لا الإيجاب، وقد لوحظ أن التشريعات إن وجدت تكرس نوعًا واحدا من المفاهيم وهي المفاهيم التي تخدم أهداف السلطة وليست أهداف الصحافة أو المجتمع أي أنها تشريعات أحادية الجانب وهذا يفرغ فكرة التشريعات من جوهرها ويخليها من مضامينها العامة التي وجدت من أجلها، وهكذا تبدو التشريعات احتكارية لا تتفق مع مفاهيم العالم المتحضر. كما يلاحظ التشابه الشديد بين تشريعات الدول العربية فيما يخص الصحافة الورقية أوالإلكترونية ولا يكاد يوجد اختلاف إلا في الصيغ والقوالب اللغوية وصك المصطلحات وهذا

يعني أن الوطن العربي - ككل - هو وطن واحد أو بلد واحد وإن تعددت صوره، فهـو وطن السلطة الحاكمة لا الشعوب المحكومة وهذا يعني أنـه ككـل في حاجـة إلى قـدر من التحرر الجاد لتحقيق المفاهيم الحقيقيـة للتقـدم والنهضـة في عـالم لا يكـف عـن التحرك إلى الأمام.

ويوصي الباحث بالآتي:

1- طرحـت دراسـة الصـحافة الإلكترونيـة نوعـا جديـدا مـن الصـحافة هـو "صـحافة المواطن" يتميز بالتفاعلية والتواصـل الفـوري بوسـائل وطـرق متنوعـة تـكسر حـواجز الصمت في سرعة نقل الحس الشـعبي تجـاه الحـداث والمواقـف والشخصـيات وهـدم اللغـة الرسـمية والفوقيـة وحريـة طـرح المواضـيع الحساسـة والخطـيرة، الأمـر الـذي يستدعي توافر قسط من الرسائل والدراسات العلمية حول هذا الموضوع بالذات.

2- ضرورة وجود تشريعات كضابط للممارسة الصحفية الإلكترونية في الـدول العربيـة، وإن عدم وجودها يخلي المسألة من الضوابط الفاعلة ويجعل هناك خروجًا عن القـيم والأخلاقيات والآداب العامة في مجتمعنا، وهذا يعني في النهاية وجود ابتذال وانفـلات واضحين في الصحافة الإلكترونية تميزت به لعدم وجود الرقيب أو التشريعـات الخاصـة ومن ثم تدهور العمل الصحفي في النهاية وتحوله إلى معول هدم أخلاقي بشكل أكـثر سفورًا.. كما أن التشريعات حينما تصطبغ بالصبغة الدولية بشكل يتكئ على اتفاقيات دولية عالمية تنتمي إلى فترات سابقة فإنها لا تسير عـلى الخـط المهيـأ لهـا بـل تنحـرف عنه، إلى أن تنفصل عن أرض الواقع وتصبح مجرد بنود موقع عليهـا دون تفعيـل جـاد على أرض الواقع، إن الهدف من التشريعات هو ضبط العمـل الصـحفي والوصـول إلى أعلى صورة فاعلية لا جعلها حجـر عـثرة في طريـق الصـحافة، وهـذا هـو مـا تحتاجـه الصحافة الإلكترونية في عالمنا العربي في الفـترة الحاليـة والمسـتقبلية كي تكـون صـحافة بحق وليست مجرد تكرار لعهود غابرة في عالم الصحافة الورقية.

3- ضرورة تفعيل مواثيق الشرف المهني على الصحافة الإلكترونية، فميثاق الشرف هـو الجانب الأخلاقي في المهنة وهو متفرع عن عقيدة الأخلاق في كل الثقافات والديانات، وهو مظهر من مظاهر المنظمات غير الحكومية نشـأ في الغـرب ثـم انتقـل إلى الشرق، وهو فكرة فعالـة غـير أنـه مـما يقلـص مـن فاعليتهـا انتشـار أنظمـة الحـزب الواحـد والعشيرة الواحدة والزعيم الأوحد ومن ثم فقـد تبـدو فكـرة مرتبطـة بمنـاخ حضـاري حتى تتأسس في بنية سليمة وتعتبر مواثيق الشرف والقوانين ثنائية بارزة، فالمفترض أن القوانين تحمي مواثيق الشرف وأن مواثيق الشرف تكمل القـوانين، لكـن حـين تتباعـد المسافة بين طرفي الثنائية فهـذا يعنـي أن المجتمـع في أزمـة، وقـد رأينـا أمثلـة عديـدة لمواثيق الشرف المهني لدى أكثر من وجهة ومؤسسة محليًا وعالميًـا تبـين مـدى احـترام قداسة العمل لدى هذه الجهات والمؤسسات، ولا يبقى من كل ذلك إلا التطبيق.

4 - إن التحلي بالأخلاق في العمل الصحفي هو فن وإحساس في المقام الأول، فـلا أحـد فوق مستوى الشبهات أو خـارج نطـاق المحاسـبة، إلا بمـا يمليـه عليـه ضـميره وحسـه الداخلي أولًا، ومن هنا قد نجد صـورًا عديـدة يـتم فيهـا التجـاوز المهنـي في الخطـاب والطرح، لأن الصحفي لم يلزم نفسه بها ولم يلزم نفسه بالحس الخلقي من الأساس.

5 - ضرورة إعلاء قيم الحريات الصحفية في ظل حمايـة قانونيـة ودسـتورية للصـحفي والمجتمع أيضًا، والاستفادة من تجـارب دول العـالم المتقدمـة في هـذا المجـال، ولا تـتم النهضة أو إعلاء لقيمة ما مرة واحدة، بل يجب أن نبحث في صـورة دفعـات وإلا فلـن نعثر على شيء.

6 - ويوصي الباحث بضرورة التعمق في دراسة بنية تطور الصحافة الإلكترونية العربيـة التي تتطور وتزدهر كل يوم، على أن تتم الاستفادة من التجارب المتميزة عالميًا في هذا المجال.

ملخص باللغة الانجليزية

RESEARCH SUMMARY

The phenomenon of ' online journalism' is a vast subject for research and specialized studies, which tend to tackle and analyze it from different angles and visions.

The researcher seeks in his study ' Arab online journalism: the commitment and excessiveness in rhetoric and presentation', to add to the field of specialized media studies. The researcher believes that this is an important subject and that there are few studies which touched on it. The researcher wants also to draw on his work as a journalist and his knowledge of journalism as a profession plus his exposure to others' experiences.

The research consists of an introduction, a preamble, three chapters, a conclusion and a summary. The preamble dealt with the importance of the research, the problems which faced it plus the methodical approach to this research.

The first chapter dealt with journalism and digital technology ةthe basic principles and the vision for the future. There are four topics in this chapter.

The first topic dealt with the arguments concerning the formation of journalism and the digital transformation. The second topic dealt with the Internet as a medium for online journalism. The third topic discussed the types of Arab online newspapers plus their trends.

The fourth topic discussed the characteristics of Arab online journalism. The second chapter of the study dealt with the old and modern frameworks for Arab online journalism.

This chapter consists of four topics. The first topic deals with the reality and changes concerning print and online media. The second topic argues that that freedom of speech is the essence of freedom of press. The third topic shed light on the concept, the formation and spread of blogs. This topic explained how these blogs became the people's press. The fourth topic discussed political promotion and counter propaganda.

The third chapter dealt with the trends of the online journalism. This chapter consists of four topics. The first topic tries to answer the following question: ' how do the political authorities view online journalism as a newcomer within the media?' The second topic dealt with the legislation of Arab countries with regard to journalism in general and online journalism in particular.

The third topic dealt with censorship on journalism in the Arab world. The fourth topic dealt with the moral principles of the new media and Arab professional codes of conduct.

The conclusion dealt with the summary of the study plus the recommendations of the researcher .

المصادر والمراجع

مراجع عربية

أولًا: الكتب:

- إبراهيم الإمام (الدكتور): الإعلام والاتصال بـالجماهير، مكتبـة الأنجلـو، القـاهرة، 1969.
- إبراهيم الإمام (الدكتور) و محمد فريد عزت (الـدكتور): وكـالات الأنبـاء المعـاصرة "النشأة - التطور - الدور - الفعاليات"، دار الفكر العربي، القـاهرة، الطبعـة الأولى، 2006.
- أحمد زكي بدوي (الدكتور): معجـم مصـطلحات الإعـلام، دار الكتـاب المصري ودار الكتاب اللبناني، بيروت والقاهرة، 1985.
- أديب مروة: الصحافة العربية نشأتها وتطورها، دار الحياة، بيروت، 1961.
- السيد بخيت (الـدكتور): الصـحافة والإنترنـت، العـربي للـنشر والتوزيـع، القـاهرة، الطبعة الأوى 2000.
- السـيد يـس (الـدكتور): المواطنـة في زمـن العولمـة، المركـز القبطـي للدراسـات الاجتماعية، القاهرة، 2002.
- بير ألبـير: الصـحافة، ترجمـة: فاطمـة عبداللــه محمـود، الهيئـة المصريـة العامـة للكتاب، القاهرة، 1978.
- حسن إبراهيم مكي (الدكتور) و بركات عبد العزيز محمـد (الـدكتور)، المـدخل إلى علم الاتصال، منشورات ذات السلاسل - الكويت - 1995.

- حسن عماد مكاوي (الدكتور): أخلاقيات العمل الإعلامـي، "دراسـة مقارنـة"، الـدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة الرابعة، 2006.
- حسني محمد نصر (الدكتور): الإنترنت والإعلام، الصحافة الإلكترونية، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، العين، الإمارات العربية، 2003.
- حورية يونس الخطيـب: الإسـلام ومفهـوم الحريـة، دار الملتقـي للطباعـة والـنشر، قبرص، الطبعة الأولى 1993- ص61.
- حسين شفيق (الدكتور): الإعلام الإليكتروني، رحمة برس للطباعة والـنشر، القـاهرة، 2004.
- خالد محمد غازي: الطوفان، العولمة فك الثوابت وتحطيم الهويات، وكالة الصحافة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، 2002.
- خليـل صـابات (الـدكتور): الصـحافة رسـالة واسـتعداد وفـن وعلـم، دار المعـارف، القاهرة، الطبعة الثانية، 1967.
- راسم محمد الجمال (الدكتور): الاتصال والإعلام في العـالم العـربي في عصر العولمـة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2006.
- راسم محمد الجمال (الدكتور) و خيرت معوض عياد (الدكتور): التسويق السـياسي والإعلامي .. الإصلاح السياسي في مصر، الدار المصرية اللبنانية - القاهرة - 2005.
- رضا عبد الواحد أمين (الدكتور): الصحافة الإلكترونية، دار الفجر للـنشر والتوزيـع، القاهرة، 2007.
- سعيد الغريب النجار (الدكتور): تكنولوجيا الصحافة في عصر التقنية الرقمية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003.
- شريـف درويـش اللبـان (الـدكتور): الصـحافة الإلكترونيـة "دراسـات في التفاعليـة وتصميم المواقع"، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة،2005.

تكنولوجيا الاتصال، المخاطر والتحديات والتأثيرات الاجتماعية، الدار المصريـة اللبنانيـة - الطبعة الثانية، 2005.

- عباس مصطفى صادق (الدكتور): الصحافة والكمبيوتر مدخل للاستقصاء الصحافي بمساعدة الكمبيوتر، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2005.
- عبد الملك ردمان الـدناني (الـدكتور): الوظيفـة الإعلاميـة لشـبكة الإنترنـت، دراسـة لمعرفة استخداماتها في مجال الإعلام، دار الراتب الجامعية، بيروت، 2001.
- عبد الحلـيم مـوسى يعقـوب: حريـة التعبـير الصـحفي في ظـل الأنظمـة السياسـية العربية، دار مجدولاي للنشر التوزيع، عمان، 2003.
- عبد النبي دجواني (الدكتور): عصر المعلومات وجموح تكنولوجيا المعلومات في ظل العولمة، منشورات رمسيس، الرباط، المملكة المغربية، 2001.
- على عبد الواحد وافي (الدكتور): الحرية في الإسلام، دار المعارف، القاهرة، 1968.
- فاروق أبو زيد (الدكتور): الإعلام والسـلطة، إعـلام السـلطة وسـلطة الإعـلام، عـالم الكتب، القاهرة، 2007.

النظم الصحفية في الوطن العربي، عالم الكتب، القاهرة، 1986.

- عماد عبد الحميد النجار (الدكتور): الوسيط في تشريعات الصحافة، مكتبة الأنجلو، القاهرة، 1985.
- فتحي الدريني (الدكتور): خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، 1987.
- فيكونت فيليب دي طرزي: تاريخ الصحافة العربية منذ تأسيسها حتى عام 1930، نسخة مصورة بدار الكتب المصرية، د. ت.
- قايد دياب: المواطنة والعولمة، تساؤلات في الزمن الصعب، مركز القاهرة للدراسات، حقوق الإنسان، القاهرة، 2007.

- محمد حاكم، عبده عبدالعزيز، جـمال عيـد: الإعـلام الإلكـتروني وحقـوق الإنسـان، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، القاهرة، 2007.
- محمد حسـام الـدين (الـدكتور): المسـئولية الاجتماعيـة للصـحافة، الـدار المصريـة اللبنانية، القاهرة، 2003.
- محمد سيد محمد (الدكتور): الصحافة سلطة رابعـة كيـف؟ مطـابع دار الشـعب، القاهرة، 1979.
- محمد عبد الحميد: الاتصال والإعـلام على شبكة الإنترنيـت، دار الكتـب، القـاهرة، 2007.
- محمد عمارة (الدكتور): الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، القاهرة، 1998.
- محمود علم الدين (الدكتور): أساسيات الصحافة في القرن الحادي والعشريـن، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007.

الصحافة الإلكترونية، الحرية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 2008.

مهنـدس محمـد تيمـور عبدالحسـيب ، أساسـيات المعلومـات والحاسـبات والإنترنـت للإعلامية، القاهرة، 2005.

الفن الصحفي، دار أخبار اليوم، القاهرة، 2004.

- نبيل علي (الدكتور): ثورة المعلومات .. الجوانب التكنولوجية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1977.

- نيكوس بولانتزاس: السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية، ترجمة عادل غنـيم، دار ابن خلدون، بيروت، 1983.

- يحيي اليحياوي (الدكتور): العولمة ومجتمع الإعلام، منشورات الأمن، الرباط، المملكة المغربية، 2001.

ثانيًا: الرسائل الجامعية:

- عدلي سيد رضا: "تدفق البرامج من الخارج في تليفزيون جمهورية مصر العربية، مع تحليل بعض مضمون المواد الأجنبية في التليفزيون العربي"، رسالة ماجستير، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 1979 غير منشورة .
- فارس حسن شكر المهداوي: صحافة الإنترنت.. دراسة تحليلية للصحف الإلكترونية المرتبطة بالفضائيات الإخبارية "العربية. نت نموذجًا"، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال، كلية الآداب والتربية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، من متطلبات درجة الماجستير في الإعلام والاتصال 2007، غير منشورة.
- فاطمة الزهراء محمد: تأثير استخدام شبكة الإنترنت على المنتج الصحفي "دراسة تحليلية وميدانية / على المؤسسات الصحفية المصرية"، رسالة دكتوراه، كلية الإعلام، جامعة القاهرة 2007، غير منشورة.
- محمود حمدي: تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصال وعلاقته بفنية التحرير في وكالات الأنباء " دراسة تحليلية وميدانية مقارنة على وكالتي أنباء الشرق الأوسط ووكالة الأنباء الكندية، رسالة دكتوراه، قسم الإعلام، كلية الآداب، جامعة المنيا 2006، غير منشورة.
- مها عبد المجيد صلاح: استخدامات الجمهور المصري للصحف اليومية الإلكترونية على شبكة الإنترنيت.. دراسة تحليلية وميدانية رسالة ماجستير، القاهرة: كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 2004، غير منشورة .

ثالثًا: الأبحاث والمقالات:

- تقرير لندوة حول "مستقبل الإعلام في شمال إفريقيا" نظمها مركز القاهرة لحقوق الإنسان في 13-14يناير 2007.

• جمال غيطاس: مدخل إلى الصحافة الإلكترونية (ورقة بحثية في المؤتمر الرابع للصحفيين) من 23 - 25 فبراير 2007 ، موقع الجورنالجي الإلكتروني، بتاريخ 23 سبتمبر 2005.

• حامد عبد الماجد قويسي (الدكتور): نظرية الرأي العام .. عقل الجماهير بين التشويه السياسي وانتفاضة الوعي منشور بتاريخ 2004/6/13 في:

http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/06/article02.shtml

• خلدون طبازة وأسامة الشريف: العربي والوسط الرقمي، تحديات الإعلام الإلكتروني والإنترنيت العربية:

http://www.alarabimag.com/common/book/afaq009-l.htm

• سعيد الغريب (الدكتور): الصحيفة الإلكترونية والورقية.. دراسة مقارنة في المفهوم والسمات الأساسية بالتطبيق على الصحف الإلكترونية المصرية، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة - كلية الإعلام - أكتوبر، ديسمبر 2001.

• شريهان توفيق، شيرين كدواني: المدونات السياسية وحرية التعبير كحق من حقوق المواطنة. ورقة بحثية - مؤتمر الإعلام والبناء الثقافي لحقوق الإنسان، كلية الآداب قسم الإعلام - جامعة أسيوط - من 19 - 20 فبراير 2008.

• عادل الأنصاري: الصحافة الإلكترونية .. المعايير والضوابط، ورقة نوقشت في ندوة بنقابة الصحفيين بالقاهرة، في 2004/8/9.

• عباس مصطفى صادق (الدكتور): التطبيقات التقليدية والمستحدثة للصحافة العربية في الإنترنت، مؤتمر صحافة الإنترنت في العالم العربي "الواقع والتحديات" جامعة الشارقة 24/22 نوفمبر 2005.

• على بن شويل القرنيل (الدكتور): الاتجاهات الحديثة في الصحافة الدولية.. من الصحافة التقليدية إلى الإعلامات الشخصية، منشور على الموقع الإلكتروني: البوابة العربية للإعلام:

www.arabmediastudies. net/images/stories/pdf/presse20% arabe.pdf

- عماد بشير (الدكتور): الصحافة العربية اليومية في العصر الرقمي، ندوة الثقافة العربية وآفاق النشر الإلكتروني، الكويت، 2002.
- لقاء مكي العزاوي (الدكتورة): الصحافة الإلكترونية.. دراسة في الأسس وآفاق المستقبل، بحث منشور على الإنترنت 2002 دون الإشارة لمكان النشر.
- محمد أمين الميداني (الدكتور): حرية التعبير والرأي في الاتفاقية الأوروبية والأمريكية لحقوق الإنسان - المجلة العربية لحقوق الإنسان.
- محمد بسيوني: نشأة وتطور مفهوم حقوق الإنسان: أمثلة مقارنة، دورة تدريبية حول مفاهيم حقوق الإنسان في معالجة قضايا المرأة في الإعلام، جامعة القاهرة، كلية الإعلام بالتعاون مع مؤسسة فريدريش- إيبرت الألمانية، المنيا، يونيو 2007.
- محمد قيراط (الدكتور): العرب والحاجة إلى الصحافة المدنية، كلية الاتصال، جامعة الشارقة، مؤسسة البيان للصحافة والطباعة والنشر 2007.

المعوقات المهنية والتنظيمية للصحافة العربية، موقع البوابة العربية لعلوم الإعلام والاتصال

www.arabmediastudies. net/images/stories/pdf/presse 20% arabe.pdf

- مجموعة باحثين: أصوات مخنوقة، دراسة في التشريعات الإعلامية العربية، مركز حماية الصحفيين، عمان، الأردن، 2005.
- مجموعة باحثين: التقرير السنوي الثالث للحريات في البلدان العربية لعام 2007، مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، عمان، الأردن، 2007.
- محمد نور فرحات (الدكتور): تشريعات الصحافة العربية بين حقوق الإنسان وثورة الاتصالات الدولية،

www.almotamar.com.ly/2002/25/docnment 25/m9.doc http://

- نجوي عبد السلام فهمي (الدكتورة): تجريد الصحافة الإلكترونية المصرية والعربية "الواقع وآفاق المستقبل"، المجلة العلمية لبحوث الإعلام، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، العدد الرابع - ديسمبر 1998.

▪ هيثم مناع (الدكتور): ميثاق الشرف المهني والحماية السلوكية للصحفيين، المقال ورقة مقدمة لندوة حماية الصحفيين في السلم والحرب بالدوحة في 2005/4/13، اللجنة العربية للدفاع عن الصحفيين.

رابعًا: المواقع الإلكترونية:

الأمم المتحدة: www.un.org

الصحافة والنشر: موقع المحور الأدبي، ntt: llart. albaha,net

جريدة (الأهرام) المصرية: WWW.ahram.org.eg

جريدة (الرأي) الأردنية: WWW.alrai.com

جريدة (السفير) اللبنانية: WWW.assafir.com

جريدة (الثورة) اليمنية: WWW. althawranews.net

جريدة (أخبار الخليج) البحرين: WWW.akhbar-alkhaleej.com

جريدة (الخليج) الإماراتية: WWW.alkhaleej.co.ae

جريدة (الاتحاد) الإماراتية: www. alittihad.ae

جريدة (البيان) الإماراتية: www.albayan.ae

جريدة (الراية) القطرية: www.raya.com

جريدة (صوت البلد) المصرية: www.baladnews.com

جريدة (الجارديان) البريطانية: www.guardian.co.uk

إيلاف: www.elaph.com

ميدل إيست أونلاين: ww.middle-east-online.com

شبكة الأخبار العربية "محيط": www. moheet.com

إسلام أون لاين: www.islamonline.net

الإخوان المسلمين "إخوان أون لاين": www.ikhwanonline.com

الأقباط متحدون: www.copts-united.com

بي بي سي العربي:www.BBCArabic.com
مونت كارلو الدولية: www.mc-doualiya.com
الجــزيرة نت: www.aljazeera.net
العربية نت: www.alarabiya.net
وكالة الأنباء الفرنسية (فرانس برس): www.afp.com
وكالة أنباء الشرق الأوسط (أ . ش . أ): www.mena.org.eg
وكالة الأنباء السعودية (واس): www.spa.gov.sa
حرية التعبير في: http:/ar.wikipedia.org http://www.yabeyrouth. com
الموقع الرسمي لمنظمة صحفيين بلا حدود: http://www.rsf.ora
موقع مجلة اتحاد كتاب الإنترنت العرب: www.4eqt.org/dir/tt5189.html
موقع الصحيفة الإلكترونية (عرب 48): www.arabs48.com
الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان: www.arab-ewriters.com
www.sayyaraijamil.com
http://www.khayma.com
الحوار المتمدن:
http://www.rezgar.com
http://news.independent.co.uk
http://www.almghamsy.com
http://www.almustaqbal.com
http://www.mnaabr.com
http://www.youthbishopric.com
www.yabeyrouth.comhttp:
http://www.kurdroj.com

خامسًا: القوانين:

1- الأمم المتحدة: حقوق الإنسان: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part

2- الإمارات العربية المتحدة: قانون اتحادي رقم 51 لسنة 1980، المطبوعات والنشر بدولة الإمارات العربية المتحدة، أبو ظبي، وزارة الإعلام.

3- الجمهورية اللبنانية: المرسوم الاشتراكي رقم 104 بتاريخ 1977/6/30، لبنان، وزارة الإعلام.

4- الجمهورية اليمنية: القانون رقم 25 لسنة 1990 بشأن الصحافة والمطبوعات، بالجمهورية اليمنية، وزارة الإعلام.

5- المملكة العربية السعودية: نظام المطبوعات والنشر، صادر بقرار مجلس الوزراء رقم 56 بتاريخ 1402/3/23هـ ، مرسوم ملكي رقم م/17 بتاريخ 1402/4/13 هـ المملكة العربية السعودية.

6ـ جمهورية السودان: قرار تنظيم الصحافة والمطبوعات لسنة 1985 بجمهورية السودان الديمقراطية، وزارة الثقافة والإعلام، الخرطوم.

7 - جمهورية مصر العربية: القانون 148 لسنة 1980، سلطة الصحافة، القاهرة، الهيئة لعامة للاستعلامات.

8 - سلطة عمان: قانون المطبوعات والنشر رقم 49 لسنة 1984 بسلطنة عمان، مسقط، وزارة الإعلام.

9ـ سوريا: دمشق لدراسات حقوق الإنسان.

Trends in newsrooms 2006 p46Wall street journal march 23 .2005

10- مملكة البحرين: قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر لمملكة البحرين لسنة 200 ، مجلس الشورى في 2003/11/19، المنامة، وزارة الإعلام.

سادسًا: صحف ودوريات:

- جريدة (البيان) الإمارات العربية المتحدة 2008/4/26
- .... 18 /2008/6
- جريدة (الشرق الأوسط) لندن 2006/4/9
- 2001/11/12
- .... 9/ 4 /2006
- جريدة (المستقبل) اللبنانية 12 تشرين الأول 2004

- جريدة (المصري اليوم) مصر 2007/5/8
- جريدة (الراية) القطرية 2007/2/24
- جريدة (الحياة) لندن 2006/6/12
- مجلة جامعة الملك سعود، م 13 الآداب 3 - 2001
- المجلة المصرية لبحوث الإعلام، ع ديسمبر 1998
- المجلة المصرية لبحوث الإعلام، ع أكتوبر - ديسمبر 2001
- مجلة العلوم الاجتماعية: http://www.swmsa.com/index.php

مراجع أجنبية

أولًا الكتب: Books

Barncy, Ralph D .The Journalist and a pluralistic Society: An Ethical Approach In Elliott, Deni Responsible Journalism (California: SAGE publications, Inc. 1986) . Becker, SamueI L. Discovering Mass Communication (USA: Scott, Foresman and Company, 2nd Ed, 1987) .

Bok, Sissela Lying: Moral choice in public and private life (N. Y.: panthe on Books, 1978) .

Gastil, Raymond D. freedom in the world (N. Y.: Freedom House, 1979).

Genovesc, Margaret AIDs: Reporting the Tragedy سin Hiebert, R. E and Reuss, C. Impact of Mass media (N.Y.: long man lnc. 2nd Ed. 1988).

Harless,James D. Mass Communication An Introductory Survey (USA: wm. C, Brown publishers, 1985) .

Merrill, john Calhoun the Imperative of freedom (N.Y.: Hastings house, 1974).

Barber, Benjamin the Second American Revolution in hiebert, R. E, and Reuss, C. Impact of mass media (N. Y.: longman, Inc 2nd Ed 1988).

Barden, Robert and Hacker, Micheal communication technology (N. Y.: Delmar publishers, Inc., 1990).

Williams, frederick the new communications (Belmont, california:wadsworth, 1984).

Williams, frederick the communications Revolution (N.Y.: new American Library 1983).

Harless, James D. Mass communication An Introductory Survey (USA: Wm. C. Brown publishers, 1985).

Didsbuty, Jr., Howard, f. communications and the future: prospects, promises, and problems (Bethesda, md., world future society, 1982).

Aumente, Jerome new electronie pathways, Videotex, teletexl and on line Databases (California: Beverly - hills, SAGE publications, lnc., 1987).

Gamble, micheal w., and Gamble, Teri kwal., introducing mass communication (USA: mcgraw-hill,lnc., 1986).

Haigh, robert w., Gerbner, George and Byrne, Richard B. communications in the Twenty First cenury (N.Y.: wiley, 1981).

Meyer Philp The Vanishing Newspaper saving journalism in the Information ago_- University of Missouri Press 2004 - Cole Peter Fortune favurs the brave and the compact revolutionaries The Independent May 12 2007

ثانيًا: مقالات:ESSAYS

-Picard, Robert. G.media portrayals of terrorism: functions and meaning of news corerage (lowa: lowa University press, 1993).

Schmuhl, Robert. (cd) the Responsibilties of journalism (Notredam, lndiana: University of Notredam press, 1989).

ثالثًا: دوريات: Periodicals

Emery, Michacl ct al. Readings in mass communication (lowa: Brown company, 1974).

Emery, Michacl et al. Readings in mass communication (lowa: Brown company, 1974).

Grossman, Larry. terrorism and media (Washington: Washington legal foundaion, 1986).

Bernard, Rubin. Questioning Media Ethics (New york: preeger publication, lnc., 1978).

Dennis, everettc & John merrill. Basic lssues in mass communication (New york: Macmillian publishing company, 1984).

Agcc,Warrcn et al. main curvents in mass communication (New york: Harper & Rew publishers, 1986).

Belsy, Andrew & Chadwick Ruth. Ethicl ess uses in Journalism and Media (London: Routledgc, 1992).

Clutterbuck, Richard. the media and political violence (London: Mcmillian Press, 1983).

Grossman, Larry. Terrorism and the Media (Washington: Washington Legal Foundation, 1986.

محتويات الكتاب